شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

شرح السنة للبغوي

المؤلف

الحسين بن مسعود بن محمد (البغوي)

ملاحظات

- ناقص آخره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يا لبيك يا لبيك يا لبيك اسمع حضورك عن أبي عرفة

الجزء الاول من كتاب شرح السنة

تصنيف الشيخ الامام الزاهد محيي السنة ابي محمد الحسين بن مسعود المزوذي
رحمه الله عليه رواية الامام ابي نعيم عبد الرحمن بن عمر بن محمد البامني عنه رواية راجحة
ورواية اخيه الحسين عليه عمر بن محمد البامني عنه

فيه كتاب الايمان وكتاب العلم وكتاب الطهارة
وكتاب الحيض وبعض كتاب الصلوة
عقيب باب السنن الرواتب وأول كتاب صلوة التطوع

وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن

الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك وخلق كل شيء فقدره تقديرا والحمد لله الذي نزل القرآن على عبده ليكون للعالمين نذيرا الذين عجز الحاسدون عن الصيام بادا شكر نعمته من بعد وكلت السنة الواصفين عن بلوغ كنه عظمته ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ونشهد أن محمدا عبده ورسوله البشير النذير الداعي إليه بإذنه السراج المنير أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون والحمد لله الذي أعظم علينا المنة بالإسلام والسنة ووفقنا بفضله للاتباع وعصمنا برحمته من الابتداع وصلى الله على سيدنا محمد سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين في كل ساعة ولحظة دوام الأبد ما لا يدخل تحت العدد ولا ينقطع عند المدد وعلى إخوانه من النبيين والمرسلين والملائكة المقربين وعلى أزواجه وذريته وأصحابه وعشيرته وعلى متبعي سنته وأهل إجابة دعوته بمنه وفضله وسعة رحمته قال الشيخ الإمام العالم المحيي السنة ركن الإسلام أبو محمد الحسين بن مسعود رضي الله عنه وعن والديه وأحسن عاقبته أما بعد فهذا كتاب في شرح السنة نبذ مما شاء الله كثيرا من علوم الأحاديث وفوائد الأخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حل مشكلها وتفسير غريبها وبيان أحكامها بما تنبث عليها من الفقه واختلاف العلماء جملا يستغني عن معرفتها المرجوع إليه في الأحكام والمعول عليه في دين الإسلام ولم أودع هذا الكتاب من الأحاديث إلا ما اعتقده أئمة السلف الذين هم أهل الصنعة المسلم لهم الأمر من أهل الشرع وما اودعوه كتبهم فأما ما اعرضوا عنه من المغلوب والموضوع والمجهول والتقول على تركه فقد صنت الكتاب عنها وعما لم أذكر أسانيدها من الأحاديث فأكثرها مسموعة وعامتها في كتب الأئمة عمن أتى بتركه أسانيدها حذرا من الإطالة واعتمادا على نقل الأئمة وإني في أكثرها أوردته بلفظ عامته متبع إلا القليل الذي لا يخرج من الدليل في تأويل كلام محتمل وإيضاح مشكل أو ترجيح قول على أخواذ لعلماء السلف رحمهم

الله سبحانه كامل في تأليف ما جمعوه ونظر صادق للمخلف في أداء ما سمعوه والفضل لهم الجمع مع وقوع الكفاية بما عملوه وحصول العصمة فيما فعلوه الاقتداء بأفعالهم والاستظلام في سلك أحد طريقيه متصل بصدر النبوة والدخول في عمار قوم جدوا في إقامة الدين واجتهدوا في إحياء السنة شفعا بهم وحبا لطريقتهم وإن قصرت في العمل عن مبلغ سعيهم طمعا في موعود الله عز وجل على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم أن المرء مع من أحب ولما رأيت أعلام الدين عادت إلى الدروس وغلب على أهل الزمان هوى النفوس فلم يبق من الدين إلا الرسم ولا من العلم إلا الاسم حتى تصور الباطل عند أكثر أهل الزمان بصورة الحق والجهل بصورة العلم وطمر فيهم تحقيق الرسول صلى الله عليه وسلم إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا ولما كان الأمر على ما وصفته لك أردت أن أجدد لإمر العلم ذكرا لعله يلتقط فيه راغب أو يتبعث له واقف متنبط فاكون كمن يشعل لإيقاد سراج في ظلمة مطبقة فيهتدي به متحير أو يقع على الطريق مستتر بيد ولا يخيب من الساعي سعيه ولا يضيع حطه والله المستعان وعليه التكلان وهو حسبي ونعم الوكيل أخبرنا الشيخ الإمام محي السنة ركن الإسلام رضي الله عنه قال أنا أبو سعد أحمد بن محمد بن العباس الخطيب الحميدي أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني أنا إسمعيل بن إسحق القاضي الفقيهي عن مالك عن يحيى بن سعيد وأخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أبي نوبة الكشميهني واللفظ له أنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن أحمر أنا أبو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي البابائي أنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن محمود أنا إسحق إبراهيم بن عبد الله الحلال أنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله تعالى وإلى رسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه هذا حديث متفق على صحته أخرجه الشيخان

فصل

منتبط

محمد بن اسمعيل البخاري ومسلم بن الحجاج القشيري في الصحيحين عن عبد الله بن مسلمة القعنبي
واخرجاه من اوجه عن يحيى بن سعيد الانصاري وعلقمة بن وقاص الليثي العنواري المدني مات
في ولاية عبد الملك بن مروان رض

كتاب الايمان

قال الله تعالى هدى للمتقين الذين يومنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون الايات
وقال جل ذكره ان الدين عند الله الاسلام ورضيت لكم الاسلام دينا فلن يقبل منه اخبرنا
ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن علي بن يوسف الزيادي البخاري انا ابو القاسم علي بن احمد الخزاعي انا ابو
سعيد الهيثم بن كليب بن شريح بن معقل الشاشي انا ابو محمد عيسى بن احمد العسقلاني انا يزيد
بن هرون انا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر قال اول من تكلم في القدر
يعني بالبصرة معبد الجهني فخرجنا انا وحميد بن عبد الرحمن نريد مكة فقلنا لو لقينا
احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالناه عما يقول فلقينا عبد الله بن عمر
فاكتنفته انا وصاحبي احدنا عن يمينه والاخر عن شماله فظننت انه سيكل الكلام الي
فقلت ابا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا ناس يتقفرون هذا العلم يطلبونه بزعمون
ان لا قدر وان الامر انف قال فاذا لقيت اولئك فاخبرهم اني منهم بري وانهم برآء مني والذي
نفسي بيده لو ان لاحدهم مثل احد ذهبا فانفقه في سبيل الله ما قبل الله منه شيئا حتى
يومن بالقدر خيره وشره ثم قال حدثنا عمر بن الخطاب قال بينا نحن عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذ اقبل رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر ما يرى عليه اثر
السفر ولا يعرفه منا احد فاقبل حتى جلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وركبتيه
تمس ركبتيه فقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتوتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان
استطعت اليه سبيلا فقال صدقت فعجبنا من سوله وتصديقه ثم قال فما الايمان قال
ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله وباليوم الاخر وتومن بالقدر خيره
وشره فقال صدقت ثم قال فما الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فانك ان لم تكن تراه
فانه يراك قال صدقت ثم قال فاخبرني عن الساعة فقال ما المسئول عنها باعلم من السايل

قال صدقت قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها وان ترى العراة الحفاة رعاء الشاء
يتطاولون في البنيان المدر قال صدقت ثم انطلق فلما كان بعد ثلثة قال يا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا عمر هل تدري من الرجل قال قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل اتاكم
يعلمكم امر دينكم وما اتاني في صورة الا عرفته فيها الا في صورته هذه هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن عبد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن كهمس واتفقا على اخراجه
من روايتي هرون وعمر بن الخطاب بن نفيل ابو حفص القرشي العدوي قتل سنة ثلث
وعشرين في ذي الحجة وهو بن ثلث وستين سنة قال ابن شهاب ولي عشر سنين وحدها
كلها قوله يتقفرون هذا العلم اي يتتبعون اثره ويطلبونه والتقفر تتبع الشي وقوله
انما الامر انف يريد مستانف لم يتقدم فيه قدر ولا مشيئة يقال روضة انف اذا لم
ترع وانف الشي اوله وقوله فاخبرني عن اماراتها اي علاماتها يقال امارة ما بيني وبينك
كذى امارة ما بيني وبينك بالهاء وغير الهاء وقيل الامارة جمع الامارة قال الشيخ الامام
جعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الاسلام اسما لما ظهر من الاعمال وجعل الا
يمان اسما لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك لان الاعمال ليست من الايمان اذ التصديق بالقلب
ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل الجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين ولذلك قال
ذاك جبريل اتاكم يعلمكم امر دينكم والتصديق والعمل بنا وانما اسم الايمان والاسلام
جميعا يدل عليه قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام ورضيت لكم الاسلام دينا ومن
يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فاخبر ان الدين الذي يرضيه ويقبله من عباده
هو الاسلام ولن يكون الدين في محل القبول والرضا الا بانضمام التصديق الى العمل قال
ابو سليمان الخطابي المسلم قد يكون مومنا في بعض الاحوال ولا يكون مومنا في بعضها
والمومن مسلم في جميع الاحوال لان اصل الاسلام الاستسلام والانقياد واصل الايمان التصديق
فقد يكون المرء مستسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن ولا يكون صادق الباطن
غير منقاد في الظاهر فاذا كمل مومن مسلم ولهذا كل مومن مسلم مومنا وقوله ما الاحسان
قال معنى الاحسان ههنا الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معا فاوله

مع الاحسان فان معنا الاحسان هاهنا الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والا
سلام معا وقوله ان تلد الامة ربتها معناه ان يتسع الاسلام ويكثر السبي ويتخذ
الناس السراري ويكثر منهن الاولاد فيكون ابن الرجل من امته في معنى السيد لامه
اذا كانت مملوكة لابيه وملك الاب راجع الى الولد وقوله وان ترى العراة الحفاة
رعاء الشاء يتطاولون في البنيان قال ابو سليمان الخطابي يريد العرب الذين هم ارباب الابل
ورعاتها اي يتسع الاسلام ويفتح هؤلاء البلاد ويسكنونها ويتطاولون في البنيان
بعد ان كانوا اهل النجع لا يستقرهم دار وقد اشار الى هذا كما جاء في حديث اخر في اشراط
الساعة ويتكلم فيهم الرويبضة وهو الرجل التافه ينطق في امور العامة وقيل الرويبضة
تصغير الرابضة وهو راعي الرئبض والرئبض الغنم والها للمبالغة اخبرنا ابو عمر
عبد الواحد بن احمد الملقي انا ابو حامد احمد بن عبد بن نعيم بن الخليل السرخسي انا ابو عبد
الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري انا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري نا
عبد الله بن يوسف نا الليث عن سعيد هو المقبري عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع انس
بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على جمل فاناخه
في المسجد ثم عقله ثم قال لهم ايكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا
هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له الرجل ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
قد اجبتك فقال الرجل اني سائلك فمشدد عليك في المسئلة فلا تجدن علي في نفسك فقال سل
عما بدا لك فقال اسئلك بربك ورب من قبلك آلله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم قال
آلله انشدك بالله امرك ان تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة قال اللهم نعم قال انشدك بالله
آلله امرك ان تصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله امرك ان تاخذ هذه
الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال
الرجل آمنت بما جئت به وانا رسول من ورائي من قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد
بن بكر هذا حديث متفق على صحته اخرجه من طريق ثابت عن انس جاء رجل من اهل البادية
بمعناه قوله انشدك بالله اي اسئلك بقال نشدتك الله اي سالتك بالله برفع نشيدي

اي صوتي والنشيد رفع الصوت ومنه انشاد الشعر وهو رفع الصوت به والناشد
الطالب يسمى به ناشدا الضالة لرفعه صوته بالطلب وقيل في قوله تعالى واتقوا الله الذي
تساءلون به اي تطالبون به حقوقكم كقولك نشدتك بالله اي سالتك به وفي هذا الحديث
دليل على جواز القراءة والعرض على المحدث ثم الرواية عنه كما لو سمع منه وهو قول جماعة
من ائمة الحديث واهل العلم اخبرنا ابو جعفر محمد بن عبد الله بن محمد المعلم الطوسي بها
نا القاضي ابو نصر محمد بن زيد بها نا محمد بن احمد العتبي نا ابو الحسن محمد بن احمد نا عبد الله
بن هاشم نا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال قال انس كنا نهينا ان نسئل النبي صلى الله عليه
وسلم عن شيء وكان يعجبنا ان يجيء الرجل من اهل البادية العاقل فيسئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فجاء رجل فقال يا محمد اتانا رسولك فزعم لنا انك تزعم ان الله ارسلك
قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب الجبال
قال الله قال فبالذي خلق السماء وخلق الارض ونصب الجبال آلله ارسلك قال نعم قال وزعم
رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آلله امرك بهذا
قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا زكوة في اموالنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آلله امرك
بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر رمضان في سنتنا قال فبالذي ارسلك آلله
امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا الحج من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال
فبالذي ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم ثم قال والذي بعثك بالحق لا ازداد عليهن ولا انقص
منهن شيئا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن صدق ليدخلن الجنة هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن عبد الله بن هاشم العبدي واخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي
انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي
نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد الحميد نا سليمان بن المغيرة بهذا الاسناد وانس بن مالك
ابو حمزة الخزرجي الانصاري خادم النبي صلى الله عليه وسلم سكن البصرة مات بها سنة
ثلاث وتسعين هو وجابر بن زيد في جمعة ودفن بالطف على فرسخين من البصرة وكان
اخر من مات بالبصرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غسله محمد بن سيرين وقيل

www.alukah.net

ثابت

عاش مائة سنة إلا سنة ومات سنة إحدى وتسعين روى عنه ثابت بن اسلم ابو محمد
البنانى مات سنة سبع وعشرين ومائة ما

بيان اعمال الاسلام

وثواب اقامتها قال الله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس
نزلا وقال الذين امنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا عبيد الله بن موسى انا حنظلة بن ابي سفين عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني عن ابيه عن حنظلة وعبد الله بن عمر
بن الخطاب ابو عبد الرحمن القرشي العدوي من المهاجرين مات بمكة بعد الحج ودفن
بالمحصب سنة ثلث وسبعين وهو ابن اربع وثمانين سنة وعكرمة بن خالد بن
العاص المخزومي القرشي مات بعد عطاء ومات عطاء ابن ابي رباح سنة خمس عشرة
ويقال اربع عشرة ومائة انتهت فتوى اهل مكة اليه والى مجاهد واكثرها الى عطاء
اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد بن المظفر الشيرزي السترخيثي انا ابو علي زاهر بن احمد الفقيه
السترخيثي انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الصمد الهاشمي السامري انا ابو مصعب احمد
بن ابي بكر الزهري عن مالك بن انس عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة
بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الراس يسمع
دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسئل عن الاسلام فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن فقال لا الا ان تطوع
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان
تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة فقال هل علي غيرها الا ان تطوع
قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم افلح الرجل ان صدق وهذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسمعيل

هو عكرمة

فقال

بن ابي اويس واخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد عن مالك وطلحة بن عبيد ابو محمد تيمي قرشي
قتل يوم الجمل وذلك سنة ست وثلثين ومالك الذي يروي عنه هو مالك بن ابي عامر
الاصبحي جد مالك بن انس وكنيته ابو انس وروى عنه ابنه ابو سهيل واسمه نافع بن مالك
قوله دوي صوته دوي الشيء حقيقة وقوله افلح اي فاز ويقال الكل من اصاب خيرا مفلح
والفلاح البقاء وقيل معنى قول المؤذن حي على الفلاح اي هلموا الى سبب البقاء في الجنة
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد بن احمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن
محمش الزيادي انا احمد بن اسحق الصيدلاني انا ابو نصر احمد بن محمد بن نصر انا ابو نعيم الفضل بن
دكين نا عمرو بن عثمن قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن ابي ايوب الانصاري انا اعرابيا
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مسير له فقال اخبرني ما يقربني من الجنة
ويباعدني من النار قال عليه السلام تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتوتي
الزكوة وتصل الرحم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن عمرو بن عثمن
وابو ايوب الانصاري اسمه خالد بن زيد الخزرجي شهد بدرا ومات في زمن يزيد بن معوية
وموسى بن طلحة بن عبيد الله ابو عيسى التيمي القرشي مات سنة اربع ومائة اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد
بن الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق ح واخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد
بن محمد الطاهري انا جدي ابو سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز انا ابو بكر محمد بن زكريا
بن دحيم قالوا انا اسحق بن ابراهيم بن عباد الدبري نا عبد الرزاق بن همام انا معمر عن ابي اسحق
عن المغيرة عن ابيه قال انتهيت الى رجل يحدث قوما فجلست فقال وصف لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا يومئذ غاد الى عرفات فجعلت اتشرف الركبان كلما رفعت
لي جماعة دفعت اليهم حتى انتهى الي جماعة من ركب فانطلقت فقدمنهم فنظرت
فعرفته بالصفة فقدمت بين ايدي الركاب يا عبد الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم دعوه فاردت مالا فدنوت فاخذت بالزمام او قال بالخطام فقلت يا رسول
الله حدثني بعمل يقربني الى الجنة ويباعدني من النار قال تقيم الصلوة وتوتي الزكوة

فقال

الألوكة
www.alukah.net

وحج البيت وصوم رمضان وتحب للناس ما تحب ان يوتى اليك وتكره لهم ما تكره
ان يوتى اليك خل عن وجوه الركاب قوله فارب مالك اى فحاجتك حان به فدعوه وماملة
والارب والاربة والمأربة الحاجة وروى بعضهم أرب على الفعل الماضى قال ابن الا
عرابى معناه لى احتاج فسأل فعاله وقال العتبى اربه اى سقطنا اربه اى اعضاوه
واصيبت وهذه كلمة لابراد بها وقوع الامر كقولهم تربت يداك وتمل ظاهره دعاء
ومعناه التعجب فيجرى مجرى قوله لله درك ويروى اربت بضم الباء وتنوينها معناه
الرجل اربت اى عاذ وايت وخبرة يقال ارب الرجل بضم الباء اذا صار ذا فطنة
اخبرنا ابو عثمن سعيد بن اسمعيل الصبى الهروى انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد
الله بن الجراح المروزى انا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بن فضيل المحبوبى نا ابو عيسى
محمد بن سورة الترمذى الحافظ نا موسى بن عبد الرحمن الكندى الكوفى نا زيد بن الحباب
انا معوية بن صالح حدثنى سليمن بن عامر قال سمعت ابا امامة يقول سمعت رسول الله صلى
عليه وسلم يخطب فى حجة الوداع فقال اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم
واديوا زكوة اموالكم واطيعوا ذا امركم تدخلوا جنة ربكم قال قلت لابى أمامة
منذ كم سمعت هذا الحديث قال سمعت وانا ابن ثلثين سنة هذا حديث حسن وابو
امامة الباهلى اسمه صدى بن عجلان من قيس عيلان بن مضر نزل الشام مات سنة
سبع وثمانين وهو بن اخرى وتسعين وسليم بن عامر ابو على الخبايرى ويقال الكلاعى الشا
مى اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله بن احمد بن على بن منصور المقرئ بالصالحى انا
ابو الحسن على بن محمد بن عبد الله بن بشران السكرى ببغداد انا ابو على اسمعيل
بن محمد الصفار نا ابو بكر احمد بن منصور بن سيار الرمادى نا عبد الرزاق بن همام ح وانا
ابو سعيد الطاهرى انا جدى عبد الصمد البزاز انا محمد بن زكريا العذافرى انا
اسحق الدبرى نا عبد الرزاق انا معمر عن عاصم بن ابى النجود عن ابى وايل عن
معاذ بن جبل قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فاصبحت يوما
قريبا منه وهو يسير فقلت يا رسول الله اخبرنى بعمل يدخلنى الجنة ويباعدنى

من النار قال لقد سألت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله ولا تشرك
به شيئا وتقيم الصلوة وتوتى الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم قال الا ادلك
على ابواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفى الخطيئة وصلوة الرجل فى جوف الليل
ثم قرا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ جزاء بما كانوا يعملون ثم قال الا اخبرك
برأس الامر وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام
وعموده الصلوة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى
يا نبى الله قال فاخذ بلسانه وقال اكفف عليك هذا فقلت يا رسول الله وانا لمأخوذون
بما نتكلم به فقال ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس فى النار على وجوههم او قال على مناخرهم
الا حصائد السنتهم قال ابو عيسى هذا حديث صحيح ومعاذ بن جبل ابو عبد الرحمن الانصارى
الخزرجى مات فى طاعون عمواس سنة سبع او ثمان عشرة وابو وايل هو شقيق بن سلمة الا
سدى ادرك النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا وذروة السنام اعلاه قوله الا
حصائد السنتهم يعنى ما يقتطع من الكلام شبه بما يحصد من الزرع اذا جز وقوله
تعالى فجعلناهم حصيدا خامدين اى حصدوا بالسيف والموت حتى خمدوا وخمود الانسان
موته اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى انا احمد بن عبد الله النعيمى انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل انا ابو نعيم نا زكريا عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال النبى
صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله
عنه هذا حديث صحيح وعبد الله بن عمرو بن العاص بن وايل السهمى القرشى ابو محمد مات سنة
تسع وستين ويقال سبع وستين وابوه ابو عبد الله عمرو بن العاص وعامر هو عامر بن شراحيل
ابو عمرو الشعبى كوفى ادرك خمسمائة من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مات سنة اربع
ومائة وقال ابو مجلز عامر بن عبد الله وروى عن الشعبى زكريا بن ابى زايدة ابو يحيى الاعمى
همدانى كوفى واسم ابى زايدة خالد قوله المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه اراد المسلم
الممدوح والمهاجر الممدوح من هذه صفته لان الاسلام ينتفى عمن لم يكن بهذه الصفة
فهو كقولهم الناس العرب والمال الابل يريد الافضل منهما كذلك افضل المسلمين من جمع

الألوكة
www.alukah.net

الى اداء حقوق الله تعالى أداء حقوق المسلمين والكف عن اعراضهم وافضل المهاجرين من جمع
الى الهجران وطيبوهجران ما حرم الله عليه اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي
انا القاضي ابو زيد عبد الرحمن بن محمد بن حبيب النيسابوري نا ابو الوليد حسان بن محمد
الفقيه نا القسم بن زكريا المطرز نا ابو بكر نا سعيد بن يحيى نا ابي نا يزيد بن عبد الله
عن ابي بردة عن ابي موسى قال قلنا يا رسول الله اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون
من لسانه ويده هذا حديث صحيح متفق على صحته اخرجاه جميعا عن سعيد بن يحيى بن سعيد
القرشي الاموي وابو موسى الاشعري اسمه عبد الله بن قيس وابنه ابو بردة عامر بن عبد
الله بن قيس قوله الاسلام افضل اي اي خصال الاسلام افضل اخبرنا محمد بن عبد
الله بن ابي نوبة نا محمد بن احمد بن الحارث نا محمد بن يعقوب الكسائي نا عبد الله بن محمود
نا ابراهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله بن المبارك عن ليث بن سعد حدثني ابو هانئ
الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبي حدثني فضالة بن عبيد قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حجة الوداع الا اخبركم بالمؤمن المؤمن من امنه الناس على اموالهم
وانفسهم والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمجاهد من جاهد نفسه في
طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب فضالة بن عبيد الله الانصاري من
بني عمرو بن عوف وعمرو بن مالك ابو مالك الجنبي لعدي المضريين وجنب قبيلة من
اليمن اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعد محمد بن موسى بن الفضل
الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفار الاصبهاني نا احمد بن محمد بن
عيسى البرذي نا محمد بن كثير انا سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال
جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الاسلام افضل قال ان يسلم
المسلمون من لسانك ويدك قال فاي الجهاد افضل قال ان يعقر جوادك ويهراق دمك
قال فاي الصلوة افضل قال طول القنوت وجابر هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري
ابو عبد الله السلمي مات بالمدينة سنة ثمان وسبعين وابو سفيان اسمه طلحة بن نافع
المكي والاعمش اسمه سليمان بن مهران الكاهلي مولاهم كنيته لابي محمد مات

سنة ثمان وتسعين ومائة واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي
نا ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان نا والدي املا نا ابو بكر محمد بن اسحق نا محمد بن العلاء
بن كريب نا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال
قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا اسئل عنه احدا بعدك قال قل آمنت بالله ثم
استقم واخبرنا ابو القسم عبد الكريم هوازن القشيري انا ابو نعيم عبد الملك
بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق نا ابو داود الحراني نا علي بن عبد الله
نا سفيان نا هشام بن عروة بهذا الاسناد مثله هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي
كريب محمد بن العلاء وعروة بن الزبير بن العوام يكنى ابا عبد الله من تابعي المدينة مات
سنة اربع وتسعين بالفرع وهو بن سبع وسبعين وابنه هشام روي ان عمر بن الخطاب
تلا هذه الاية ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قال استقاموا والله لم يروغوا روغان الثعالب وروي عن ابي بكر الصديق انه قال لم يشركوا بالله شيئا
وقيل استقاموا على الطاعة يقال اقام واستقام كما يقال اجاب واستجاب

باب بيان ان الاعمال من الايمان وان الايمان يزيد وينقص والرد على المرجئة

قال الله تعالى وما زادهم الا ايمانا وتسليما وقال جل ذكره ويزداد الذين امنوا ايمانا
وقال واما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وقال فاخشوهم فزادهم ايمانا وقال وازدادوا
ايمانا مع ايمانهم وقوله تعالى والعمل الصالح يرفعه اي يرفع العمل الصالح الكلام الطيب
حدثنا ابو حامد احمد بن عبد الله بن احمد الصالحي نا ابو القسم ابراهيم بن محمد بن علي
الشاه نا ابو احمد محمد بن فريش بن سليمان بن فريش نا بشر بن موسى نا خلف بن الوليد عن جرير
الرازي عن سهيل بن ابي صالح عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة وافضلها قول لا اله الا الله
وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن زهير بن حرب عن جرير وابو صالح السمان الزيات المدني واسمه ذكوان كان يجلب الزيت
او السمن الى الكوفة مولى جويرية الغطفاني وابنه سهيل قد سمع منه واذا ما طه

الاذى ما ينا ذى به المارة من شوك او حجر او نحوه واخبرنا ابو بكر احمد بن ابي
نصر الكوفاني انا ابو محمد عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن الحسن النجيبي المصري انا ابو محمد عبد
الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة نا ابو خالد بن يزيد محمد بن حماد العقيلي نا حجاج
الاماطي نا حماد بن سلمة نا سهيل بن ابي صالح بهذا الاسناد مثله وقال بضع وستون
بابا فاعلاها شهادة ان لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى وقال ابو هريرة اسمه عبد شمس الدوسي اليماني ويقال
عبد الله بن عمرو ومائتان وسبعة وخمسون ويقال ثمان وستون وحمل الى المدينة ويقال بضع
وما بين الثلثة الى العشرة واصله القطع والبضع من الشيء القطعة منه وتيف لما زاد
على العقد من الواحد الى الثلاثة قال الخطابي معنى قوله الحياء شعبة من الايمان اي الحياء
يحجز صاحبه عن المعاصي فصار من الايمان اذ الايمان ينقسم الى ايتمار بما امر الله به وانتهاء
عما نهى عنه قال الشيخ الامام وكما يترك الانسان المعاصي للايمان يتركها للحياء ومنه
الحديث اذا لم تستحي فاصنع ما شئت يريد من لم يصنعه الحياء صنع ما شاء من ارتكاب
الفواحش ومفارقة القبائح فلما كان الحياء سببا لمنعه عن المعاصي كالايمان عده
الحياء من شعب الايمان وان لم يكن امرا مكتسبا اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سعيد بن ابي مريم انا محمد بن
جعفر اخبرني زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة
فقال ايها الناس تصدقوا فمر على النساء فقال معشر النساء تصدقن فاني رايتكن اكثر
اهل النار فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رايت
من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن وما نقصان ديننا
وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المراة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال
فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان
دينها ثم انصرف فلما صار الى منزله جاءت زينب امراة ابن مسعود تستاذن عليه
فقيل يا رسول الله هذه زينب فقال اي الزيانب فقيل امراة ابن مسعود قال نعم ايذنوا

لها فاذن لها قالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي
فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به علي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به
عليهم هذا حديث صحيح متفق على صحته واخرجه مسلم عن الحسين الحلواني وغيره
عن ابي عاصم وابو سعيد الخدري سعد بن مالك بن سنان اما سعد بن ابي وقاص
فهو سعد بن مالك بن وهيب ابو اسحق من بني عبد مناف بن زهرة وعياض بن عبد الله
بن سعيد بن ابي سرح العامري قرشي بعدي من اهل المدينة قوله ويكفرن العشير
يعني الزوج سمي عشيرا لانه يعاشرها وهي تعاشره قال الخطابي فيه دليل
على ان النقص من الطاعات نقص من الدين وفيه دلالة على ان زوال الشهادة في
العقل مع اعتبار الامانة والصدق وان شهادة المغفل ضعيفة وان كان
رضيا في الدين والامانة قال الشيخ الامام اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم
من علماء السنة على ان الاعمال من الايمان لقوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر
الله وجلت قلوبهم الى قوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون فجعل الاعمال كلها ايمانا
وكما تطوعه حديث ابي هريرة وقالوا ان الايمان قول وعمل وعقد يزيد بالطاعة
وينقص بالمعصية على ما تطوعه القرآن في الزيادة وجاء في الحديث بالنقصان في
وصف النساء وروي عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله وعن ابي امامة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل
الايمان وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي الا ان للايمان فرائض وشرائع وحدودا
وسننا فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان
فان اعش فسابينكموها حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص
واتفقوا على تفاضل اهل الايمان وتباينهم في درجاته قال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد

في الايمن

يقول الله على ايمان جبريل وميكائيل وقال معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة وكرهوا ان يقول
الرجل انا مؤمن حقا بل يقول انا مؤمن ويجوز ان يقول انا مؤمن ان شاء الله لا على معنى الشك
في ايمانه واعتقاده من حيث علمه بنفسه فانه فيه على يقين وبصيرة بل على معنى الخوف
من سوء العاقبة وخفاء علم الله تعالى فيه عليه فان امر السعادة والشقاوة يلتبس
على ما يعلم الله من عبده ويخيم عليه امره لا على ما يعلمه العبد من نفسه والاستثناء
يكون في المستقبل وفيما يخفى عليه امره لا فيما مضى وظهر فانه لا يسوغ في اللغة لمن يتفكر
انه اكل او شرب ان يقول اكلت ان شاء الله ويسوغ ان يقول اكل او شرب
ان شاء الله ولو قال انا مؤمن من غير استثناء يجوز لانه مؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله مقر بها من غير شك قال سفيان الثوري من كره ان يقول انا مؤمن ان شاء الله فهو
عندنا ممن يحيى بمثلها صوته وقال ايضا حالفنا المرجئة في ثلث نحن نقول الايمان قول
وعمل وهم يقولون قول بلا عمل ونحن نقول يزيد وينقص وهم يقولون لا يزيد ولا ينقص ونحن
نقول نحن مؤمنون بالاقرار وهم يقولون نحن مؤمنون عند الله وقال ايضا الناس عندنا
مؤمنون مسلمون في المناكحة والطلاق والاحكام فاما عند الله فلا ندري ما هم وقال
ايضا نحن مؤمنون والناس عندنا مؤمنون وهولاء القوم يريدون منا ان نشهد انا عند
الله مؤمنون ولم يكن هذا فعال من مضى وكذلك لا يجوز لاحد ان يقول انا مؤمن في
علم الله لا يتغير وقد يتبدل حال الانسان فيصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا او يمسي
كافرا ويصبح مؤمنا ونعوذ بالله من الخذلان والكفر بعد الايمان قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس بعمل اهل الجنة وانه من اهل النار قال الشيخ الامام ولتعبر
المعنى بابليس فانه مع مكانته من حيث الظاهر فيما بين الملائكة قبل خلق آدم
عليه السلام بدا له من الله ما لم يكن يحتسب ولا يأمن من مكر الله الا القوم الخاسرون
فسئل الله الكريم حسن العاقبة والختم بالسعادة ولذلك اتفقوا على انه ليس لاحد ان
يحكم لنفسه ولا لشخص بعينه انه من اهل الجنة او من اهل النار لتستر عواقب
امور العباد على الخلق وحقيقة الايمان ما يؤدي العبد الى موعود الله تعالى من النعيم

المقيم بل نرجو للمطيع حسن المآب ونخاف على المجرم سوء العذاب الا لانبيا ومن شهد
له الرسول صلى الله عليه وسلم بالجنة من الصحابة وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي
وطلحة والزبير وسعد ابن ابي وقاص وسعيد بن زيد وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة
بن الجراح والحسن والحسين وليسا النبي صلى الله عليه وسلم فانا نقطع لهم بالجنة لقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله صدق وكذا كل من ورد فيه بعينه نص كتاب
او سنة حكم به بنارا وجنة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا احمد بن عبد الله
النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي بن الجعد انا شعبة عن ابي جمرة قال كنت
اقعد مع ابن عباس يجلسني على سريره فقال اقم عندي حتى اجعل لك سهما من مالي فاقمت
معه شهرين ثم قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم
او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم وبالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا يا رسول الله
انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر
فمرنا بامر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع
ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده لا شريك له قال اتدرون ما الايمان بالله
وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع عن
الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم
هذا حديث صحيح متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة ومحمد بن بشار وغيرهما
عن محمد بن جعفر عن شعبة وعبد الله بن العباس بن عبد المطلب ابو العباس الهاشمي القرشي
نبي وكنيته العباس ابو الفضل عم رسول الله صلى الله عليه وسلم مات عبد الله بن العباس
بالطايف سنة ثمان وستين وهو ابن احدى وسبعين ومات العباس في بيت من خلافة
عثمان وابو حمزة اسمه نصر بن عمران الضبعي وقد يروي ايضا عن ابن عباس ابو حمزة واسمه
عمران بن ابي عطاء واسطي لقبه وشعبة هو ابن الحجاج بن الورد الواسطي ابو بسطام
من الازد مولى بني عتيك مات سنة سبعين ومائة وهو ابن خمس وستين سنة ومولده

www.alukah.net
الألوكة

ومنشاه من الوسيط قوله غير خرابا فالخرابا جمع الخرب وهو الذي أصابه خرب وعار يقال خرب الرجل خربا فهو خرب ويقال خرب اذا استحى والمصدر منه الخرابة ومعناه انهم دخلوا في الاسلام طوعا لم يصبهم مكروه من حرب او سبي يخربهم والنداي من النداء وكان ينبغي ان يقول ينادين لان النداي جمع النديم ان الا انه اخرجه على وزن خرابا كما قالوا اند لبا تيتا بالعذابا والعشايا وانما يجمع العذاة بالعذوات وقولهم مر بنا بر فضل اي بين واضح بتفصيله المراد ولا تشكل والجثم الجرة يريد الانتباذ فيها والدباء القرعة والنقير اصل النخلة ينقر فينتبذ منه او عبة ينتبذ فيها والمزفت الذي قد زفت اي دبت بالزفت وهو القير والنهي عن الانتباذ في هذه الاوعية ليس لاعيانها ولكن لما ان جدد او عبة متخذة قد ينش الشراب فيها فيصير مسكرا ولا يعرف صاحبه فيشربه وغير المزفت من اسقية الادم اذا نش فيها الشراب يتشقق فيعلم به صاحبه فيجتنبه فان علم انه لم ينش لغرب الزمان فلا بأس بالشرب منها كلها والدليل عليه ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن الظروف فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا وفي الحديث بيان ان الاعمال من الايمان حيث فسر الايمان باقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان واعطاء الخمس من الغنيمة وفيه ان ابلاغ الخبر وتعليم العلم واجب قال اجروا الهن مزوراكم والامر للوجوب وقيل لوهب بن منبه أليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بلى ولكن ليس مفتاح الا له اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح لك

باب حلاوة الايمان

وحب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى والذين امنوا اشد حبا لله وقال جل ذكره حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم قال الله تعالى قل ان كان اباؤكم واخوانكم الاية وقيل في قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون لا يحد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن ولا يحمله بحقه الا الموقن لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل

نا سليمان بن حرب نا شعبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله كما يكره ان يلقى في النار هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة قوله ومن يكره ان يعود في الكفر فالعود قد يكون بمعنى الرجوع اليه بعد ما دخل في الاسلام وقد يكون بمعنى المصير اليه ابتداء ومنه قوله تعالى في قصة شعيب او لتعودن في ملتنا قال قوم معناه لتصيرون الى ملتنا لان شعيبا لم يكن قط على الكفر وقيل الخطاب مع اصحاب شعيب الذين دخلوا في دينه واتبعوه لعد ما كانوا كفارا اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا آدم نا شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين هذا حديث صحيح متفق على صحته واخرجه مسلم عن محمد بن المثنى وابن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة وقتادة هو قتادة بن دعامة السدوسي الاعمى ابو الخطاب بصري مات سنة سبع عشرة ومائة بواسط وولد سنة ستين قال احمد بن حنبل مولد قتادة والاعمش واحد قال ابو بكر بن عبد الله المزني من اراد ان ينظر الى احفظ اهل زمانه فلينظر الى قتادة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن سليمان حدثني بن وهب اخبرني حيوة حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال صلى الله عليه وسلم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال له عمر فانه الان والله لانت احب الي من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم الان يا عمر هذا حديث صحيح وعبد الله بن هشام هو جد زهرة بن معبد رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام صغير قال ابو سليمان الخطابي لم يرد

الألوكة
www.alukah.net

الى جحش لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول لها فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلاة
والا وهي تعرف اقبالها وادبارها وقد روى عن ابن شهاب عن عروة عن فاطمة بنت
ابي حبيش ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اذا كان دم الحيضة فانه دم اسود
يعرف فاذا كان كذلك فامسكي عن الصلوة وقال محمول النساء لا تخفى عليهن الحيض
ان دمها اسود غليظ فاذا ذهب ذلك وصارت سفرة رقيقة فانها مستحاضة
وتصلي وهذا قول مالك والشافعي واحمد واسحق انها تعمل بالتمييز ولا تنظر الى
عادتها لان في العمل بالتمييز اعتبار الشيء بذاته وبخاصة صفاته وهو نفس
الدم فكان اولى من اعتبار زمانه قال الامام وانما تعمل بالتمييز بثلثة شرائط
احدها ان لا ينقص الدم القوي عن اقل الحيض والثاني ان لا يزيد على اكثر الحيض
والثالث ان لا ينقص الدم الضعيف المتخلل بين الدمين من القويين عن اقل الطهر
وهو خمسة عشر يوما فاذا اختلف شرط من هذه الشرائط بطل عمل التمييز وهي
بمنزلة مستحاضة ترى الدم على لون واحد وسبيل هذه ان تراعي عادتها في الطهر
والحيض في سالف ايامها فيقدر عادتها في الحيض من كل شهر تدع الصلوة والصوم
ثم تغتسل وبعده تتوضأ لكل صلوة فريضة الى انقضائها قدر عادتها في الطهر
وهذا معنى حديث ام سلمة لنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر
قبل ان تصيبها الذي اصابها وان كانت مبتدأة استحيضت اول ما رات الدم
قال الشافعي ترده الى اقل الحيض وهو يوم وليلة فتدع الصلوة ذلك القدر احدا
بالبقين ثم تغتسل وتصلي سائر الشهر ومنهم من يرده الى غالب عادات من هي
في مثل سنها من نساء عشيرتها وهو قول سفين وقوله عليه السلام في الحديث
امهاد الكعرق قال الخطابي يريد ان لكل علة حدثت بها من تصدع العروق فانصل
الدم ولين بدم الحيضة الذي يقذفه الرحم ليقاين معلوم وقوله فاذا ذهب قدرها
فاغتسلي عنك الدم وصلي دليل على انها لا تترك شيئا بعد ذهاب زمان حيضتها
وقال مالك المستحاضة بعد ذهاب زمان حيضتها ثلثة ايام الا ان يزيد الدم على

خمسة عشر وقال الحسن تمسك عن الصلوة بعد ايام حيضتها يوما او يومين ثم هي
بعد ذلك مستحاضة وقوله في حديث ام سلمة ثم لتستثفر ثم تتوضأ فالاستثفار
ان تشد ثوبا تحتبر به على موضع الدم ليمنع السيلان ومنه نفر الدابة ليشد
تحذيبها فعلى المستحاضة اذا اراد الصلوة ان تعالج نفسها على قدر الامكان
بما يشد المسلك ويرد الدم من قطن ونحوه فان غلب الدم فقطروا سال بعد
المعالجة بالاستثفار والشد على قدر الامكان تصح صلوتها ولا اعادة عليها
وكذلك حكم سلس البول روى عن عايشة قالت اعتكفت مع رسول الله مع
رسول الله صلى الله عليه امراة من ازواجه مستحاضة فكانت ترى الحمرة
والصفرة فربما وضعت الطست تحتها وهي تصلي ويجوز للمستحاضة الا
تعتكف في المسجد والطواف وقراءة القرآن ويجوز للزوج غشيانها كما يجوز عليها
الصلوة والصوم وهذا قول اكثر اهل العلم روى ذلك عن علي وابن عباس وبه قال
سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب والحسن وعطا قال ابو حنيفة المستحاضة تصلي وتصوم
رمضان ويغشاها زوجها وروى عن عايشة انها قالت المستحاضة لا يأتيها
زوجها وقال ابراهيم المستحاضة لا يأتيها زوجها ولا تصوم ولا تمس المصحف
وانما رخص لها في الصلوة وعلى المستحاضة ان تتوضأ لكل صلوة فريضة قالت عايشة
في المستحاضة تقعد ايامها فتغتسل غسلا واحدا وتتوضأ لكل
صلوة قال الامام ولا يجوز لها ان تجمع بين صلاتي فرض ولا بين طوافي فرض بوضوء
واحد ويجوز ان تصلي فريضة وما شاءت من النوافل وان تحمل المصحف وكذلك سلس
البول وجوز اصحاب الراي لها ان تجمع بين فرايض بوضوء واحد في وقت واحد
وقال ربيعة لها ان تصلي ما لم يصبها حدث غير الدم فاما المستحاضة اذا كانت
قد نسيت عادتها لا تعرف وقتها ولا عددها يجب عليها ان تغتسل لكل صلوة
وتصوم جميع رمضان ثم تقضي وتجتنبها زوجها ابدا فقد روى عن الزهري عن عروة
عن عايشة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت في عهد رسول الله صلى الله

الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم فامرها بالغسل لكل صلوة قال الليث بن سعد ثم بدا لي ان شهابا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرام حبيبة ان تغتسل عند كل صلوة ولكنه شيء فعلته وهي
اخبرنا عمرو بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا النيسابوري انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا زهير
بن حرب وغيره قالا حدثنا عبد الملك بن عمرو نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن
عقيل عن ابرهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش
قالت كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استفتيه
فاجده في بيت اختي زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله اني امرأة استحاض
حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصلوة والصوم
قال انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قالت وهو اكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا
قالت هو اكثر من ذلك انما اثج ثجا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سآمرك بامرين
ايهما فعلت اجزأ عنك من الاخر فان قويت عليهما فانت اعلم قال لها انما هذه ركضة
من ركضات الشيطان فتحيضي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي حتى اذا
رايت انك قد طهرت واستنقأت فصلي ثلثا وعشرين ليلة او اربعا وعشرين ليلة
وايامها وصومي فان ذلك يجزيك وكذلك افعلي في كل شهر كما تحيض النساء
وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن فان قويت على ان تؤخري الظهر وتعجلي
العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلوتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر
والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلوتين فافعلي
وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي ان قدرت على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه
وهذا اعجب الامرين الي هذا حديث حسن اخبرنا الامام قال واخبرنا به
الحديث عبد الوهاب بن احمد الكسار نا عبد العزيز بن احمد الحلال نا ابو العباس الاصم
انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابرهيم
بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن عمه حمنة بنت جحش الى قوله
ميقات حيضهن وطهرهن وذكر الشافعي في كتابه تمام هذا الحديث فظن
الناقل ان الزيادة من كلامه فلم ينقلها في الحديث الكرسف القطن
قولها اثج ثجا هو الماء السائل وهو السايل وفي رواية قال لها تلجمي قالت

هو اكثر من ذلك وقوله تلجمي اي شدي الجام وهو شيء يقوله استثفري وقوله
تحيضي اي اقعدي ايام حيضك ودعي الصلوة والصوم قال الامام اختلف اهل
اهل العلم في حال حمنة منهم من قال كانت مبتدأة استحيضت فردها رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى عادات عشيرتها وقوله تحيضي ستة ايام او سبعا
ليس على وجه التخيير بل على معنى اعتبار حالها بحال من هي مثلها وفي مثل
سنها من نساء اهل بيتها فان كانت عادة مثلها ستا فعدت وان كانت كانت
سبعا فسبعا وقد حمنة كانت معتادة نسيت ان عادتها ستا او سبعا
فامرها ان تحزر وتجتهد وتبني امرها على ما يتبين من احد العددين
بدليل قوله في علم الله اي فيما علم الله من امرك من ستة او سبعة وعن عايشة
ان سهلة بنت سهيل استحيضت فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان
تغتسل عند كل صلوة فلما جهدها ذلك امرها ان تجمع بين الظهر والعصر بغسل
والمغرب والعشاء بغسل وتغتسل للصبح وبهذا الاسناد عن عايشة
قالت استحيضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرت ان
تعجل العصر وتؤخر الظهر وتغتسل لهما غسلا واحدا وان تؤخر المغرب
وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا واحدا وتغتسل لصلوة الصبح غسلا
واحدا قال الامام هذان الحديثان في مستحاضة نسيت عادتها لا تعرف
وقتها ولا عددها يجب عليها ان تغتسل لكل صلوة لانه ما من وقت صلوة
الا ويحتمل فيه انقطاع دم الحيض ووجوبا الغسل عليها قال ابو سليمان
الخطابي الا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى ان الامر قد طال عليها وقد جهدها
الاغتسال لكل صلوة ورخص لها في الجمع بين الصلوتين بغسل واحد كالمسافر
رخص له في الجمع بين الصلوتين لما يلحقه من مشقة السفر قال الامام وذهب
الى ايجاب الغسل عليها عند كل صلوة علي وابن مسعود وابن الزبير وهو قول
الزهري ومكحول وعن ابن عباس انها تجمع بين الظهر والعصر بغسل واحد

واحد وبين المغرب والعشاء بغسل واحد ونفرد صلوة الصبح باب
الصفرة والكدرة اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن علقمة بن ابي علقمة عن امه مولاة عايشة انها قالت كان
النساء يبعثن الى عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بالدرجة فيها الكرسف فيها
الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة
قال ابو عبيد تقول حتى تخرج القطنة او الخرقة التي تحتشى بها المراة كانها
قصة لا خالطها صفرة وقد قيل ان القصة شئ كالخيط الابيض يخرج بعد
انقطاع الدم كله قال مالك سالت النساء عنها فاذا ذلك امر معروف عند
النساء يرينه عند الطهر وقال الحسن وعطاء ليس في الترية شئ بعد
الغسل الا الطهور يريد اذا طهرت الحايض واغتسلت ثم رات الترية ليس
عليها الا الوضوء ويروى مثله عن علي رضي الله عنه قال ابو عبيد الترية التي
البسير الخفي وهو اقل من الصفرة ولا يكون الا بعد الاغتسال من الحيض قال
الامام وقد روي عن ام عطية انها قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد
الطهر شيئا قال الامام اختلف اهل العلم في الحايض اذا رات الصفرة او الكدرة
بعد انقطاع الدم وانقضاء العادة فروي عن علي انه قال ليس حيض لا ترك لها
الصلوة وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وابن سيرين وعطاء وبه قال الثوري
والاوزاعي واحمد وذهب قوم الى ان حيض ما لم يجاوز اكثر الحيض وهو قول ابي
حنيفة ما لم يجاوز العشر والمشهور من مذهب الشافعي ما لم يجاوز خمسة عشر
يوما قال الامام اما اذا رات المعتادة الصفرة والكدرة في اخر ايام عادتها قبل
انقضايها فهو حيض على حديث عايشة رضي الله عنها قال عطا الصفرة والكدرة
في ايام الحيض حيض واما المبتدأة اذا رات اول ما رات صفرة او كدرة فلا يكون
حيضا عند اكثر الفقهاء وهو قول عايشة وبه قال عطاء والاطهار من اقاويل
الشافعي انها حيض وروي عن علي انه قال اذا اطهرت المراة من المحيض ثم رات

بعد الطهر ما يريبها فانما هي ركضة من الشيطان في الرحم اذا رات مثل الزعاف
او قطرة الدم او غسالة اللحم تتوضا وضوءها للصلوة ثم تصلي فان كان ذلك ما عيطها
وهو الذي لا خفاء به فلتدع الصلوة ما
من عليه الدم
اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن
مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ان المسور بن مخرمة اخبره انه دخل على عمر بن
الخطاب بعد ان صلى الصبح من الليلة التي طعن فيها عمر فاوقظ عمر فقيل له
الصلوة لصلوة الصبح فقال عمر نعم ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلوة فصلى
عمر وجرحه يثعب دما قال الامام من به جرح سايل او زعاف دام عليه
غسله وشده عند كل صلوة فريضة ثم لا قضا عليه وان كان الدم يسيل
منه في الصلوة لانه معذور كالمستحاضة فاما من لا عذر له اذا صلى وعلى بدنه
او ثوبه نجاسة فعليه الاعادة الا القليل الذي لا يتعذر الاحتراز عنه
مثل دم البرغوث وما يخرج من بزاز الانسان من نثرة او فرحة به قال هشام
عن عروة رآني ابي انصرفت من الصلوة فقال لم انصرفت فقلت له من دم
دُبَيْب رايته في ثوبي قال فعاب ذلك علي وقال انصرفت حتى تتم صلوتك
وكان الحسن لا يرى باسا بدم الدباب والبعوض والبراغيث وسيل مالك
عن دم الدباب فقال ارى ان يغسله وكان سالم بن عبد الله يخرج من انفه
الدم فيمسحه باصابعه ثم يقتله ثم يصلي ولا يتوضا وعن ابن المسيب مثله وروي
ان رجلا دميت اصبعه فقال لسعيد بن المسيب امسحها بالحايط وصل وقال
بعض اهل العلم يعفى عن مقدار الدرهم من النجاسة وهو قول الثوري وابن المبارك
واصحاب الراي وقال بعضهم اذا صلى وفي ثوبه دم اكثر من قدر الدرهم فلا
اعادة عليه وهو قول احمد واسحق وقال بعضهم لا يعفى عن قدر الدرهم ويعفى
عما دونه وروي عن محمد بن سيرين قال كنت مع مسعود جرودا فقام الى الصلوة
وفي صدره من فرثها ودمها قال وقال ابو موسى الاشعري ما ابالي لو كنت جرودا

فتلطخ بقوتها ودمها واكلت من شحمها ولحمها ثم صليت ولم امس ماء

باب

اخبرنا ابو الحسين السيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وقوله على كل محتلم اي على كل بالغ واخبرنا الامام قال انا عبد الواحد بن احمد المليحي انا محمد الحسين بن احمد الحلدي انا ابو العباس محمد بن اسحق السراج نا قتيبة نا الليث عن نافع ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول اذا اراد احدكم ان يأتي الجمعة فليغتسل هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة عن ليث اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا علي بن الحسن الكوفي نا ابو يحيى اسماعيل بن ابراهيم التيمي عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا على المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة وليمس احدهم من طيب اهله فان لم يجد فالماء له طيب هذا حديث حسن رواه هشيم بن بزيد بن ابي زياد ورواته احتج بهم البراء بن عازب ابو عمارة الانصاري الحارثي نزل الكوفة قال الامام اختلف اهل العلم في وجوب غسل الجمعة مع اتفاقهم على ان الصلوة جائزة من غير الغسل فذهب جماعة الى وجوبه يروى ذلك عن ابي هريرة وهو قول ربيعة مالك وذهب الاكثرون الى انه سنة وليس بواجب وقوله في الحديث غسل يوم الجمعة واجب اراد به وجوب الاختيار لا وجوب الحتم كما يقول الرجل لصاحبه حقك علي واجب ولا يريد به اللزوم الذي لا يسع تركه والدليل عليه ما روي ان عمر كان يخطب يوم الجمعة اذ دخل عثمان بن عفان فناداه عمر اية ساعة هذه فقال يا امير المومنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت

على ان توضأت واقبلت فقال عمر والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل ولو كان واجبا لامرهم عثمان حين تركه عمر ولصرفه عمر حين راه ولم ينصرف وفي حديث بن عمر دليل على ان غسل يوم الجمعة على من يحضرها دون من لا يريد حضورها من النساء والصبيان والعبيد قال ابن عمر انما الغسل على من يجب عليه الجمعة قلت ووقت حالة الرواح استحبابا قال اغتسل بعد طلوع الفجر حسبت وقبله لا احسب اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسماعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا ابو موسى محمد بن المثنى نا سعيد بن سفيان الجحدري نا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمة ومن اغتسل فالغسل افضل هذا حديث حسن وسمرة بن جندب ابو عبد الرحمن مات في اخر سنة تسع وخمسين ويقال سنة سبعين والحسن وهو الحسن بن ابي الحسن البصري واسم ابي الحسن يسار مولى زيد بن ثابت الانصاري مات سنة عشر ومائة وقال الحسن ولدت لسنتين بقيتا من خلافة عمر وكانا يوم الدار ابن اربع عشرة سنة وفي الحديث دليل على ان الغسل الاحتساب الفضل والوضوء جائز وقوله فبها ونعمت قال الاصمعي فبها السنة اخذ ونعم الخصلة او الفعلة وقيل والرخصة اخذ وذلك ان السنة الغسل يوم الجمعة اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هناد ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فدنا واستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة ايام ومن مس الحصا فقد لغا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معاوية قوله ما بينه وبين الجمعة وس قال الخطابي يريد بذلك ما بين الساعة التي يصلي فيها الجمعة الى مثلها من الجمعة الاخرى قال الامام فيدخل فيه النصف الاخر من الجمعة الاولى والنصف الاول

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الجمعة الثانية حتى يكون العدد سبعا وزيادة ثلاثة ايام فيكون الحسنة
بعشر امثالها اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا مسلم بن ابراهيم نا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحق على كل مسلم ان يغتسل
في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه رأسه وجسده هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن بهز بن وهيب عن عبد الله بن طاوس اخبرنا عمر
بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان ابن ابي شيبة
نا محمد بن بشر نا زكريا نا مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب العنزي عن عبد
الله بن الزبير عن عائشة حدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من اربع
من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت قال الامام اما الاغتسال
من الجنابة ففرض وغسل الجمعة سنة والاغتسال للحجامة استحباب
للنظافة لا نه لا بد من ان يكون المحتجم قد اصابه شيء من نشاش الدم وروي
ان عليا كان يغتسل يوم العيدين ويوم الجمعة ويوم عرفة واذا اراد ان يحرم وعن
ابن عمر انه كان يغتسل يوم الفطر قبل ان يغدو وعن سلمة بن الاكوع انه كان
يغتسل يوم العيد

باب الغسل من الميت

اخبرنا ابو الفرج المظفر بن اسماعيل التميمي انا ابو القاسم حمزة بن يوسف السهمي انا ابو
احمد عبد الله بن عدي الحافظ انا عبد الله بن سعيد نا اسد بن موسى نا ابن ابي ذئب
عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل
ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ هذا حديث حسن ويروى هذا عن ابي هريرة
موقوفا وصالح مولى التوأمة بنت امية القرشي وهو صالح بن نبهان وهو صالح
ابن ابي صالح وروي عن عبد الله بن ابي بكر عن اسماء بنت عميس امرأة ابي بكر انها غسلت
ابا بكر حين توفي فسألت من حضرها من المهاجرين فقالت اني صائمة وهو يوم
شديد البرد فهل علي من غسل قالوا لا واختلف اهل العلم في الغسل من غسل الميت
ودهب بعضهم الى وجوبه وذهب اكثرهم الى انه غير واجب وقال عمر وابن عباس
ليس على غاسل الميت غسل وقال مالك والشافعي يستحب له الغسل ولا يجب وقال
النخعي واحمد واسحق يتوضأ غاسل الميت قال احمد لا يثبت في الاغتسال من غسل
الميت حديث قال ابن المبارك لا يغتسل ولا يتوضأ قال الخطابي ويشبه ان يكون
من رأى الاغتسال منه انما رأى لما لا يؤمن ان يصيب الغاسل من رشاش المغسول
نضح وما كان على بدن الميت نجاسة فاذا اصاب بدنه نضحه وهو لا يعلم
مكانه يجب عليه غسل جميع بدنه فاذا علم سلم منه فيما لا يجب الاغتسال
منه وقيل في قوله ومن حمله فليتوضأ المراد منه المس وقيل اراد بقوله
فليتوضأ اي ليكون على وضوء حاله ما يحمله لنهيه اياه الصلوة عليه اذا
وضعها

باب الغسل عند الاسلام

اخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا محمد بن كثير العبدي نا
سفين نا الاغر عن خليفة بن حصين عن جده قيس بن عاصم قال اتيت النبي صلى
الله عليه وسلم اريد الاسلام فأمرني ان اغتسل بماء وسدر اخبرنا ابو عثمان
الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا عبد الرحمن
بن مهدي نا سفيان عن الاغر بن الصباح عن خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم
انه اسلم فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر هذا حديث حسن
وقيس بن عاصم المنقري التميمي ابو طيبة يكنى ابا علي وهو جد خليفة بن حصين
بن قيس بن عاصم والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون للرجل اذا اسلم ان يغتسل
ويغتسل بماء وسدر والاكثرون على انه غير واجب اذا لم يكن لزمه غسل في حال
الشرك وذهب بعضهم الى وجوب الاغتسال عليه بعد الاسلام وهو قول
مالك واحمد وابي ثور وهما اذا اصابه جنابة في حال الشرك واغتسل ثم اسلم
فاصح اقوال الشافعي وجوب الاغتسال عليه بعد الاسلام كما لو توضأ
او تيمم في حال الشرك ثم اسلم يجب عليه اعادة الوضوء والتيمم وقيل لا يجب

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه اعادة الغسل لان غسل الكافر صحيح بدليل ان الكتابية اذا طهرت من الحيض
تحته مسلم فاغتسلت جاز للزوج غشيانها فلو اوجبنا الغسل في حق الزوج
ومايدل على صحته قربة حتى يجوز ان يصلي به كالمجنونة اذا طهرت من الحيض
وغسلها الزوج جاز له غشيانها واذا افاق عليها اعادة الغسل وذهب
اصحابنا الى ان الكافر لو اغتسل وتوضأ ثم اسلم فله ان يصلي به اما التيمم
فيستأنف قال الامام والاغتسالات المسنونة ستة غسل
الجمعة والعيدين والخسوفين والاستسقاء والغسل من غسل الميت وغسل
الكافر اذا اسلم والمجنون اذا افاق وسبعة في الحج الغسل للاحرام وللدخول
مكة والوقوف بعرفة وللوقوف بمزدلفة وثلث اغتسالات لرمي ايام التشريق
واكملها غسل يوم الجمعة

كتاب الصلوة

باب فضل الصلوة

قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وقال ان الحسنات يذهبن السيئات
يعني ان الصلوات الخمس تكفر ما بينهما ودخل ابن عمر المسجد فرأى قوما يصلون فقال
فانه يا ايها الناس ابشروا ما فيكم من بقية النار ثم قرأ ما سلككم في سقر قالوا لم نكن من
المصلين اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي نا ابو العباس
محمد بن اسحق السراج انا قتيبة نا الليث وبكر بن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم
التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء
قال فذلك مثل الصلوة الخمس يمحو الله بهن الخطايا هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن عبد الله ابو هيثم بن حمزة عن ابي حازم واخرجه مسلم عن قتيبة
عن ليث وبكر عن يزيد بن الهاد اخبرنا الامام قال حدثنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر اليماني نا حميد بن زنجوية نا يعلى بن عبيد
نا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل
الصلوات المكتوبات كمثل نهر جار على باب احدكم يغتسل منه كل يوم

خمس مرات هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية
عن الاعمش اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح
نا ابو القاسم البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة اخبرني الوليد بن العيزار بن حريث
قال سمعت ابا عمير الشيباني قال حدثني صاحب هذه الدار واشار الى دار عبد
الله بن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال احب الله به
قال الصلوة لوقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله
قال فحدثني بهن ولو استزدته لزادني هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن ابي الوليد واخرجه مسلم عن عبد الله بن معاذ عن ابيه كلاهما عن شعبة
وابو عمرو الشيباني سعد بن اياس اخبرنا احمد بن محمد بن العباس الحميدي
انا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عمرو عثمان بن احمد بن عبد الله السماك الحسن ابن
مكرم البزاز نا عثمان بن عمر نا ملك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار يحدث هذا الا
بسناد مثل معناه فقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل
قال الصلوة لاول وقتها اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن
علي بن عبد الله الطيسفوني نا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني
نا علي بن حجر نا اسماعيل بن جعفر نا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارة
لما بينهن ما لم تغش الكبائر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر وغيره
عن اسماعيل زاد اسحق مولى زائدة عن ابي هريرة ورمضان الى رمضان اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف حدثنا محمد ابن
اسمعيل نا قتيبة بن سعيد نا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي
عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره
فانزل الله اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات
فقال الرجل يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم هذا حديث متفق على صحته

وابو عثمان النهدي اسمه عبد الرحمن بن مل بصري قوله زلفا من الليل اراد ساعة
بعد ساعة يقرب بعضها من بعض الواحدة زلفة عنى بها المغرب والعشا
باب وعيد ترك الصلوة اخبرنا احمد بن عبد الله الصا
لحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري نا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم
نا وكيع نا سفين عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي غسان
المسمعي عن الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن ابي الزبير وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس
قال الامام اختلف اهل العلم في تكفير تارك الصلوة المفروضة عمدا فذهب
ابرهيم النخعي وابن المبارك واحمد واسحق الى تكفيره وقال عمر لا حظ في الا
سلام لمن ترك الصلوة وقال ابن مسعود تركها كفر وقال عبد الله بن شقيق
كان اصحاب محمد عليه السلام لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفرا غير الصلوة
وذهب الاخرون الى انه لا يكفر وحملوا الحديث على ترك الجحود او على الزجر والوعيد
ولا نخرج عن الدين وقال الزهري به وقال اصحاب الرأي لا يقتل بل يحبس ويضرب حتى
يصلي كما لا يقتل تارك الصوم والزكوة والحج باب مواقيت الصلوة
قال الله تعالى ان الصلوة كانت على المومنين كتابا موقوتا اي فرضا موقتا وقال
الله تعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وهذه اية في المواقيت
فقوله سبحان الله اي سبحوا الله معناه صلوا لله حين تمسون اراد به صلوة المغرب
والعشاء وحين تصبحون صلوة الصبح وعشيا اراد صلوة العصر وحين تظهرون
اراد صلوة الظهر وقال الله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل
اراد بالدلوك زوالها فدخل فيه صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء وقرآن
الفجر اراد صلوة الصبح وقيل اراد بالدلوك الغروب روي ذلك عن ابن مسعود
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي
نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا سفين عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة الزرقي

عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت
الشمس وكانت بقدر الشراك وصلى بي العصر حين كان كل شيء مثل ظله وصلى بي المغرب
حين افطر الصايم وصلى بي العشا حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام
والشراب على الصايم وصلى بي الغد الظهر حين كان كل شيء مثل ظله وصلى بي
العصر حين كان ظل كل شيء مثليه وصلى بي المغرب حين افطر الصايم وصلى بي العشا
ثلث الليل الاول وصلى بي الفجر فاسفر ثم التفت فقال يا محمد هذا الوقت وقت
النبيين قبلك ما بين هذين الوقتين هذا حديث حسن ومثله عن جابر قوله وكانت
بقدر الشراك البيرق لك على معنى التحديد ولكن الزوال لا يستبان بما قل منه وليس
هذا المقدار مما يتبين به الزوال في جميع البلدان والازمان انما يتبين في بعض الا
زمنة في بعض البلدان مثل مكة ونواحيها قال الشمس اذا استوت فوق الكعبة
في الطول يوم من السنة لم يزل شيء من حوائطها ظل فاذا زالت ظهر الفيء قدر الشراك
من جانب المشرق وهو اول وقت الظهر وكل بلد هو اقرب الى وسط الارض كان
الظل فيه اقصر اخبرنا احمد بن عبد الله المالكي انا ابو بكر الحيري نا حاجب
بن احمد نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا بدل بن عثمان نا ابو بكر بن ابي موسى الاشعري
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سايلا اتاه فسأله عن مواقيت الصلوة قال
فلم يرد عليه شيئا ثم امر بلالا فاقام الصلوة حين انشق الفجر فصلى ثم امره فاقام
الظهر والقايل يقول قد زالت الشمس ولم تزل وهو كان اعلم منهم وامره فاقام
العصر والشمس مرتفعة وامره فاقام المغرب حين وقعت الشمس وامره فاقام
العشا حين سقوط الشفق قال وصلى الفجر من الغد والقايل يقول طلعت
الشمس او لم تطلع وصلى الظهر قريبا من وقت العصر بالامس وصلى العصر والقايل
يقول قد احمرت الشمس وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشا ثلث الليل
الاول ثم قال اين السايل عن الوقت الوقت ما بين هذين الوقتين وقت هذا حديث صحيح

اخرجه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن وكيع وفيه عن عبد الله عمرو بن العاص وابو بكر
ابن ابي موسى واسمه وكنيته واحد ويقال اسمه عمرو بن عبد الله بن قيس قال الامام
اختلف اهل العلم في المواقيت فذهب مالك والاوزاعي وسفيان الثوري والشافعي
واحمد وابو يوسف ومحمد بن الحسن الى ان وقت الظهر يمتد من وقت الزوال الى ان
يصير ظل كل شيء مثله ثم يدخل وقت العصر وقال ابن المبارك واسحق اخر وقت
الظهر اول وقت العصر فيقدر اربع ركعات من اول وقت العصر ووقت للصلوتين
جميعا وقال مالك ومحمد بن جرير بعد ما صار ظل كل شيء مثله الى ان يصير ظل
كل شيء مثليه ووقت للصلوتين لان جبريل عليه السلام صلى الظهر في اليوم
الثاني في الوقت الذي صلى العصر في اليوم الاول وهو عند الاكثرين على التعاقب
لان انه صلاهما في وقت واحد فصلى العصر في اليوم الاول وابتداءه بلى مصير
ظل كل شيء مثله وصلى الظهر في اليوم الثاني وانتهاءه بلى مصير ظل شيء مثله
قال ابو حنيفة يمتد وقت الظهر الى ان يصير ظل كل شيء مثليه ثم يدخل وقت
العصر ووقت العصر يمتد الى اصفرار الشمس عند الاوزاعي واحمد وابي يوسف
ومحمد وقال بعضهم الى مغيب الشمس وقال الشافعي اخر وقت العصر اذا صار
ظل كل شيء مثليه لمن لا عذر له في الاختيار وفي حق المعذور يمتد الى مغيب الشمس
واما المغرب فقد اجمعوا على ان وقتها يدخل بغروب الشمس واختلفوا في اخر
وقتها فذهب مالك وابن المبارك والاوزاعي والشافعي في الظهر قولين الى ان لها
وقتا واحدا قولا بظاهر خبر ابن عباس وذهب الثوري واحمد واسحق واصحاب
الراي الى ان وقت المغرب يمتد الى غيبوبة الشفق قال الامام هذا هو الاصح
لان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صلاها في وقتين كما
روينا من حديث ابي موسى الاشعري ورواه ايضا بريدة الاسلمي وعبد الله
بن عمرو بن العاص وابو هريرة واما العشاء فاتفقوا على ان وقتها يدخل
بغيبوبة الشفق غير انهم اختلفوا في الشفق الذي يدخل بغيبوبته وقت العشاء

قد هب عمر وابن عمر وابن عباس وعبادة بن الصامت وشداد بن اوس الى انه الحمرة وهو
قول مكحول وطاوس وبه قال مالك والثوري وابن ابي ليلى والشافعي واحمد واسحق
وابو يوسف ومحمد بن الحسن وروي عن ابي هريرة انه البياض الذي عقيب الحمرة وبه
قال عمر بن عبد العزيز والليث ذهبا الاوزاعي وابو حنيفة ويمتد وقت اختيار
العشاء الى ثلث الليل لروي ذلك عن عمر وابي هريرة وبه قال عمر بن عبد العزيز
والليث ذهبا الشافعي وقال الثوري وابن المبارك واسحق واصحاب الراي يمتد الى
نصف الليل قال الامام ولا يفوت وقتها حتى تصير قضاء عند الاكثرين ما لم يطلع
الفجر الصادق اما صلوة الصبح فيدخل وقتها بطلوع الفجر الصادق ويمتد
وقتها الى طلوع الشمس عند الاكثرين وبه قال مالك واحمد واسحق وقال الشافعي
اخر وقتها الاضطرار لمن لا عذر له وفي حق المعذور يمتد الى طلوع الشمس

تعجيل الصلوة اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل
البخاري نا محمد بن مقاتل نا عبد الله يعني ابن المبارك نا عوف عن سيار بن سلامة ابي
قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له كيف كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي المكتوبة فقال الهجير التي تدعونها
الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة
والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر من العشاء
التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل
من صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين الى المائة هذا لفظ حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن ادم عن شعبة عن سيار بن سلامة قال ولا يبالي
بتاخير العشاء الى ثلث الليل ولا يحب النوم قبلها والحديث بعدها قوله كان يصلي
الهجير يسمي الظهر هجيرا لانها تصلى في الهاجرة وهي وقت انصراف النهار وقوله
حين تدحض الشمس اي تزول ومكان دحض اي زلق منزل دحض الرجل في الوحل

اذا زلفة رجلة وحبابا الشمس بقاحرها وقويها وكل شئ ضعفت قوته فقد
مات اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسماعيل نا مسلم بن ابراهيم نا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو وهو
بن الحسن بن علي قال سالنا جابر بن عبد الله عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال
كان يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء
اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن ابن المثنى ومحمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة قال الامام
اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم على ان تعجيل الصلوات في اول
الوقت افضل الا العشاء والظهر في شدة الحر فانه يبرد بها وانما صاروا الى التعجيل
لقوله تعالى حافظوا على الصلوات والمحافظة التعجيل ايما من من الوقت النسيان
والشغل وروى عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلوة رضوان الله عليه والوقت الاخر عفو
الله قال الشافعي رضوان الله انما يكون للمحسنين والعفو يشبه ان
يكون عن المقصرين وروي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال له يا علي ثلث لا تؤخرها الصلوة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم
اذا وجدت لها كفوا وذهب بعضهم الى ان اخير الصلوات الى اخر الوقت وهو قول
اصحاب الراي الا الحاج فانه يغلس بالفجر بالمزدلفة وقول ابي برزة في العشاء
كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها فاكثر اهل العلم على كراهية النوم قبل
العشاء قال عبد الله بن المبارك اكثر الاحاديث على الكراهية ورخص بعضهم
فيه وكان ابن عمر ينام قبلها ورخص بعضهم في رمضان قال الامام اذا غلبه
النوم لم يكره له اذا لم يخف فوت الوقت قالت عائشة اعتم النبي صلى الله عليه
وسلم بالعشاء حين ناداه عمر الصلوة نام النساء والصبيان اما السمر بعد العشاء
فقد اختلف اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم في كراهيته فكرهه بعضهم

على ظاهر حديث ابي برزة كان سعيد بن المسيب يكره النوم قبلها والحديث
بعدها وكان يقول لان انام عن العشاء احب الي من ان اغو بعدها ورخص
بعضهم في الحديث بعد العشاء في العلم وفيما لا بد منه من الحوائج ومع الاهل
والضيف واكثر الحديث على الرخصة فيه اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسماعيل بن محمد الصفار نا احمد
بن منصور الزيادي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري قال اخبرني سالم بن
عبد الله وابو بكر بن سليمان ان عبد الله بن عمر قال صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشاء في اخر حياته فلما سلم قام فقال
ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض
احد قال ابن عمر فوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما يحدث من هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك ان ينخرم
ذلك القرن هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي اليمان عن شعيبه
واخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق كلاهما عن الزهري قوله
فوهل الناس اي توهموا وغلطوا يقال وهل الرجل اذا ذهب وهله الى
الشيء والوهل الوهم وروي عن عمر بن الخطاب قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسمر مع ابي بكر في الامر من امر المسلمين وانا معهما وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سمر الا لمصل او مسافر وعن عبد الرحمن
بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا فقراء وان النبي صلى الله عليه وسلم انطلق
بعشرة وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حيث صليت
العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه بعد ما مضى
من الليل ما شاء الله قالت له امراته ما حبسك عن اضيافك او قالت ضيفك
قال اوما عشيتيهم قالت ابوا حتى تجيء وقد عرضوا عليهم فغلبهم فذهبت انا
فدعوت فابوا ان يطعموا حتى تجيء وايم الله ما كنا نؤتى من قبلك قال فانا
اذهب فاسمع فجدع وسب وقال والله لا اطعمه الليلة فقال الاخر والله لا
تطعمه حتى لا تطعمه فقال ما رايت كالليلة قط اخبرنا ابو علي
زاهر بن احمد انا ابو اسحق بن ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي السامري انا ابو معشر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن مالك بن انس عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطلع الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن نصر بن علي عن معن كلاهما عن مالك قوله متلفعات بمروطهن اي مجللات باكسيتهن والتلفع بالثوب الاشتمال به والمروط الاردية الواسعة واحدها مرط والغلس ظلمة اخر الليل ومنه الغلس قيل الغلس قال الامام دهب اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى ان التغليس بالفجر افضل منهم ابو بكر وعمر وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحاق وذهب بعضهم الى الاسفار وهو قول الثوري واصحاب الرأي لما روى عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر هذا حديث حسن والاكثرون على التغليس وحمل الشافعي الاسفار المذكور في هذا الحديث على تيقن طلوع وزوال الشك يدل على هذا ما روى عن ابي سعيد الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غلس بالصبح ثم اسفر مرة ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الصبي نا ابو محمد عبد الجبار بن عبد الله الجراح المروزي نا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب التاجر المروزي نا ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي نا يحيى بن موسى نا ابو داود الطيالسي نا هشام الدستوائي عن قتادة عن انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلوة قال قلت كم كان قدر ذلك قال قدر خمسين اية هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع كلاهما عن هشام وهشام بن سنبر هو ابن ابي عبد الله ابو بكر الدستوائي الربعي بن بكر بن وائل البصري كان اربع وخمسين سنة ويقال سنة ثلاث ويقال سنة احدى ويقال دستوى كورة من الاهواز بيع

الثياب التي تجلب منها قال الامام فيه دليل على استباحة تاخير السحور للصائم على تعجيل الصبح في اول الوقت وكتب عمر بن الخطاب الى ابي موسى الاشعري ان صل الصبح والنجوم باديه واقرا فيها بسورتين طويلتين من المفصل وعن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن قال يا معاذ اذا كنا في الشتاء فغلس بالفجر واطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم واذا كان الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس نائمون وامهلهم حتى يدركوا

تعجيل صلوة الظهر اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل نا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي المروزي عن انس بن مالك قال اذا كنا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم بالظهر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر هذا حديث صحيح على شرطهما اخرجه البخاري عن محمد عن عبد الله بن المبارك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن بشر بن المفضل عن غالب وبكر بن عبد الله بن عمرو بن هلال المزني كنيته ابو عبد الله مات قبل الحسن وغالب القطان هو غالب بن ابي غيلان وهو ابن خطاف البصري قال رضي الله عنه الاختيار عند اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم تعجيل صلوة الظهر روى عن عائشة قالت ما رأيت احدا كان اشد تعجيلا للظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ابي بكر وعمر اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد الحميدي نا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء في جباهنا وأكفنا فلم يشكنا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن احمد بن يونس وخباب هو خباب بن الارت ابو عبد الله مولى بني زهرة مات سنة سبع وثلثين قوله فلم يشكنا اي لم يزل عنا الشكوى يقال اشكوت اليه فاشكاني اي نزع عني الشكوى وكذلك انهم اراد وانا خير صلوة الظهر لما يصيب جباههم واقدامهم من حر الشمس فلم يرخص لهم فيه يقال اشكيته فلانا اذا نزعت عنه الشكاية واشكيت

يحب الطبع بل اراد حب الاختيار لان حب الانسان نفسه طبع ولا سبيل الى
قلبه فمعناه لا تصدق في حتى تفدي بطاعتي نفسك وتؤثر رضاي على هواك
وان كان فيه هلاكك اخبرنا ابو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري
انا ابو الحسن احمد بن محمد الخفاف نا ابو العباس السراج انا ابو معمر اسمعيل ابن
ابراهيم بن معمر انا الدراوردي وهو عبد العزيز بن محمد عن يزيد الهادي عن محمد بن ابراهيم
عن عامر بن سعد عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن محمد بن يحيى عن ابي عمر المكي وبشر بن الحكم عن عبد العزيز بن محمد
الدراوردي قال عمار بن ياسر ثلث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان الانفاق من الاقتار
وانصاف الناس من نفسك وبذل السلام للعالم وقال عبد الله بن مسعود ثلث من كن
فيه وجد بهن حلاوة الايمان ترك المراء في الحق والكذب في المزاحة ويعلم ان ما
اصابه لم يكن ليخطئه وان ما اخطأه لم يكن ليصيبه

باب

ثواب من آمن من اهل الكتاب قال الله تعالى الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون
الى قوله اولئك يؤتون اجرهم مرتين وقال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وامنوا
برسوله يؤتكم كفلين من رحمته اي نصيبين اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد البشيري
نا ابو علي احمد بن احمد انا ابو عبد الله محمد بن حفص الجوزبي نا احمد بن سعيد الدارمي نا عثمان
نا شعبة عن صالح عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثلثة يؤتون اجرهم مرتين رجل كانت له جارية فادبها فاحسن ادبها ثم اعتقها
وتزوجها ورجل من اهل الكتاب امن بكتابه وامن بمحمد صلى الله عليه وسلم وعبد
احسن عبادة الله ونصح سيده هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن موسى
ابن اسمعيل عن عبد الواحد عن صالح بن صالح الهمداني واخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ
العنبري عن ابيه عن شعبة عن صالح بن صالح بن مسلم بن حيان ويقال ابن رجوان وابو بردة
هو ابن ابي موسى الاشعري اسمه عامر بن عبد الله بن قيس اخبرنا ابو علي

الحسين

الحسين بن محمد الفاضي اخبرنا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي اخبرنا ابو
حامد احمد بن يحيى بن بلال حدثنا ابو الازهر احمد بن الازهر بن منيع بن
ابراهيم بن سليط العبدي حدثنا عمر بن محمد حدثنا علي بن صالح عن ابيه
قال كنت عند الشعبي فجاءه رجل من اهل خراسان فقال ان الرجل عندنا اذا
خفت سريته ثم تزوجها يدعى كالواكب بدنته قال فقال الشعبي حدثني
ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل
كانت له جارية فاد بها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها
وتزوجها فله اجران وايما مملوك ادى حق الله وحق مواليه فله اجران وايما رجل
آمن بنبيه ثم آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم فله اجران قال اعطيتكها بغير
شيء ان كان يركب فيما هو ادنى منه الى المدينة هذا حديث متفق على
صحته

باب من اسلم على ما سلف له من الخير

قال الشيخ الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود
قال اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
ان محمد بن احمد بن محمد المزكي الميداني حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد الرزاق
قال الشيخ الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود
رحمه الله قال اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اخبرنا ابو الحسين علي
ابن محمد بن عبد الله بن بشران اخبرنا ابو علي اسماعيل بن محمد الصفار
حدثنا احمد بن منصور الرمادي حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن عروة بن الزبير عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ارايت
امورا كنت اتحنث بها في الجاهلية من عتاقة وصلة رحم هل لي فيها
اجر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من
خير هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي اليماني
عن شعيب عن الزهري واخرجه مسلم عن عبد الله بن حميد عن

الألوكة
www.alukah.net

ايضا اذا الجأته الى الشكاية اخبرنا عمر بن عبد العزيز الهاشمي انا القاسم
بن جعفر الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللؤلؤي نا ابو داود السجستاني نا احمد بن
بن حنبل و مسدد نا عباد بن عباد نا محمد بن عمرو عن سعيد بن الحرث الانصاري
عن جابر بن عبد الله قال كنت اصلي الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذت قبضة
من الحصى لتبرد في كفي اضعها لجبهتي اسجد عليها لشدة الحر فلما خبرنا الا
مام قال ابو عمرو عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود
نا عثمان ابن ابي شيبة بن محمد عن ابي مالك الا ان يحيى سعد بن طارق عن كثير
بن مدرك عن الاسود ان عبد الله بن مسعود قال لكانت قدر صلوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الصيف ثلاثة اقدام الى خمسة اقدام وفي الشتاء خمسة
اقدام الى سبعة اقدام قال الامام وفي حديث انس دليل على ان المصلي اذا سجد
على ثياب بدنه جاز والبه ذهب عامة الفقهاء ولم يجوزه الشافعي وتاول
الحديث على ثوب هو غير لابسه ومما يؤيد قوله حديث جابر ولو جاز السجود
على ثوب هو لابسه لم تحتاج الى تبريد الحصى باب

الابراد بالظهر في شدة الحر انا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا ابو محمد
عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد
بن عبد الله الصالحي وابو الفضل احمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن
الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن الزهري عن سعيد
بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر
فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم وقال اشتكت النار الى ربها فقالت
رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فاشد
ما تجدون من الحر فمن حرها واشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها هذا حديث
متفق على صحته اخرجه البخاري عن علي بن عبد الله عن سفين واخرجه مسلم
عن قتيبة عن الليث كلاهما عن الزهري قوله من فيح جهنم قال ابو سليمان الخطابي

معناه سطوع حرها وانتشارها واصله في كلامهم السعة والانتشار
يقال لمكان افيح اي واسع ومعنى الابراد بالانكسار حر الظهيرة وهو ان
تنفي الافياء وبه كسر وهج الحر فهو برد بالاضافة الى حر الظهيرة قال
الامام اختلف اهل العلم في تاخير صلوة الظهر في شدة الحر فذهب بن المبارك
واحمد واسحق الى تاخيرها والابراد بها في الصيف وهو الاشبه بالاتباع
وقال الشافعي تعجيلها اولى الا ان يكون امام المسجد ينتابه الناس من بعد
فانه يبرد بها في الصيف فاما من صلى وحده او جماعة في مسجد بفناء بيته
لا يحضره الا يحضرته فانه يعجلها لانه لا مشقة عليهم في تعجيلها احبرنا
الامام ابو عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسماعيل نا ادم نا شعبة نا مهاجر ابو الحسن مولى لبني تيم الله قال سمعت
زيد بن وهب عن ابي ذر الغفاري قال كنا في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن الظهر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى رايت في
التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا
اشتد الحر فابردوا بالصلوة وروى عن ابو داود عن شعبة بهذا الاسناد
عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر ومعه بلال فاراد ان
يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابرد في الظهر حتى رايت في التلول ثم اقام
فصلى ففيه دليل على ان الابراد اولى وان لم يات من بعد قال النبي صلى الله عليه
وسلم امرته مع كونهم مجتمعين في السفر اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد
القاضي نا ابو طاهر الزيادي نا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال نا ابو الازهر
نا يزيد بن هارون نا الجريري عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلوة الظهر فان شدة الحر من فيح جهنم وقد
قيل في الجمع بين حديث الابراد وحديث خباب شكونا حر الرمضاء فلم يشكنا
انهم كانوا يلتمسون ما خير الصلوة عن الوقت فلم يرخص لهم فيه ورخص في الابراد

الألوكة
www.alukah.net

باب تعجيل العصر اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا المكي ابن ابراهيم نا يزيد
بن ابي عبيد عن سلمة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر ثم يذهب الذاهب
هذا الى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن قتيبة عن حاتم بن سعد عن يزيد عن سلمة اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن انس ابن
مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب الى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة
هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى كلاهما عن الزهري اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن
عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
حدثني انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس
مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة وبعض
العوالي من المدينة على اربعة اميال او نحوها هذا الحديث متفق على صحته وحية
الشمس نقاؤها حرها لم يفتر وبقاؤها لونها لم يتغير قال الامام اختار اكثر اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم والعلماء تعجيل العصر منهم عمر وابن مسعود وعائشة
وانس وغيرهم وبه قال ابن المبارك والشافعي واحمد واسحق اخبرنا الامام
ابو عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد
بن اسماعيل نا محمد بن يوسف نا الاوزاعي نا ابو النجاشي قال سمعت رافع بن خديج
قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فننحر جزورا فتقسم عشر
قسم فنأكل لحما نضيجا قبل ان تغرب الشمس هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن محمد بن مهران الرازي عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي ورافع بن خديج
ابو عبد الله الانصاري الاوسي مات في زمن معاوية وابو النجاشي اسمه عطاء
بن صهيب مولى رافع بن خديج وفيه دليل على جواز قسمة اللحوم الرطبة

قبله

ودهب قوم الى تأخيرها وهو قول اصحاب الرأي ما دامت الشمس بيضاء نقية
روي عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد تعجيلا للظهر منكم
وانتم اشد تعجيلا للعصر منه وكتب عمر الى ابي موسى الاشعري ان صل العصر
والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب ثلثة فراسخ باب
وعيد من فاتته العصر الى اصفرار الشمس ووعيد من فاتته اخبرنا ابو
الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك
عن العلاء بن عبد الرحمن قال دخلنا على انس ابن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر
فلما فرغ من صلوته ذكرنا تعجيل الصلوة او ذكرها فقال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافق يقعد يرقب الشمس حتى اذا اصفرت
وكانت بين قرني الشيطان او على قرني الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله تعالى فيهن
الا قليلا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة وابن حجر عن اسماعيل
بن جعفر عن العلاء اخبرنا عبد الواحد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا مسلم بن ابراهيم نا هشام نا يحيى بن ابي
كثير عن ابي قلابة عن ابي المليح قال كنا مع ابي بردة في غزوة في يوم ذي
غيم فقال بكروا بصلوة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة
العصر حبط عمله هذا حديث صحيح وابو المليح اسمه عامر بن اسامة بن عمير
البصري الهذلي ويقال اسمه زيد بن اسامة بن عمير وابو قلابة الجرمي اسمه
عبد الله بن زيد مات بالشام قوله بكروا اي قدموها في اول وقتها والتبكير
هو التقديم في اول الوقت وان لم يكن اول النهار اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يفوته صلوة العصر
كأنما وتر اهله وماله هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله

الألوكة
www.alukah.net

بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وعلقه لكل امرئ ما نوى اخبرنا عبد
الواحد المليحي انا محمد بن الحسن بن احمد المحاملي انا ابو العباس محمد بن اسحق السراج
نا قتيبة بن سعيد نا الليث نا نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الذي يفوته صلوة العصر كانما وتر اهله وماله هذا حديث متفق على صحته قال
ابو سليمان الخطابي معنى وتر اي نقص وسلب فينبغي ان ترا فردا بلى اهل ولا مال
يريد فليكن حذره من فوتها كحذره من ذهاب اهله وماله وقيل الوتر اصله
الجناية يجنيها الرجل على اخر من اخذ ماله او قتل حميم فشبه ما يلحق هذا
الذي يفوته العصر بما يلحق الموتور من قتل حميمه واخذ ماله باب
تعجيل المغرب اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا الملكي بن ابراهيم نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب اذا غربت الشمس هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن حاتم بن اسمعيل عن يزيد عن سلمة وقال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب قال الامام
قوله توارت بالحجاب يعني توارت الشمس اي غربت من غير تصريح اعتمادا على افهام اخبرنا
الامام ابو الفرج المطفر بن اسمعيل النسمي الجرجاني انا ابو القاسم حمزة بن
يوسف السهمي نا ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ نا عبد الله بن سعيد نا اسد بن
موسى نا ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوءمة عن زيد بن خالد قال كنا نصلي مع النبي
صلى الله عليه وسلم المغرب ثم ننصرف الى السوق ولرمي نبل احدنا فيبصر مواقعها
اخرجه مسلم من رواية ابن وهب قال الامام اختار اهل العلم من الصحابة والتابعين
فمن بعدهم تعجيل المغرب اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسباي انا عبد
العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم قال واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد
بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر الحيري انا ابو العباس الاصم نا الربيع انا الشافعي انا
ابراهيم بن محمد عن محمد بن عمرو عن علقمة عن عائشة عن ابي نعيم عن جابر قال كنا

نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نخرج نناضل حتى ندخل بيوت
بني سلمة ننظر الى مواقع النبل من الاسفار قال الامام واصح الاقوال
ان لها وقتين واخر وقتها الى غيبوبة الشفق باب
تاخير العشاء اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان نا شعيب عن الزهري اخبرني
عروة بن الزبير عن عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمة
حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ما ينتظرها احد غيركم من اهل الارض ولا يصلي يومئذ وكانوا يصلون العتمة
فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن حرملة عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ولم يذكر ولا يصلي
يومئذ الا بالمدينة وما بعده قال الامام قوله اعتم اي اخر وعتمة الليل
ظلمتها وبها سميت العشاء عتمة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو
بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب
نا يزيد بن هارون انا حميد عن انس انه سئل هل اصطنع رسول الله صلى
الله عليه وسلم خاتما قال نعم اخر الصلوة ذات ليلة الى شطر الليل صلوة
العشاء الاخرة ثم صلى فلما صلى اقبل بوجهه فقال ان الناس قد صلوا ورقدوا
وانكم لن تزالوا في صلاتكم ما انتظرتم الصلوة وكاني انظر الى وبيص خاتمه
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر عن حميد
واخرجاه من طرق عن انس واخبرنا الامام احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو
عمر بكر بن محمد المزني انا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا الحسين بن الفضل البجلي
نا عفان نا حماد نا ثابت انهم سالوا انس بن مالك مثل معناه وقال فقال انس
فكاني انظر الى وبيص خاتمه ورفع بذرة البشري قال الامام اختار اكثر اهل العلم
من الصحابة والتابعين تاخير العشاء وقد روي عن ابي هريرة قال قال رسول الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يؤخروا العشا الى ثلث الليل
او نصفه وذهب الشافعي في احد قوليه الى تعجيلها لما روي عن انس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي العشا اذا غاب الشفق وعن النعمان ابن بشير قال انا اعلم
الناس بوقت هذه الصلوة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط
القمر لليلة الثالثة وكتب عمر بن الخطاب الى عامله ان صل العشاء اذا غاب
الشفق الى ثلث الليل فان اخرت فالى شطر الليل باب

من كره ان تسمى العشا عتمة اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسار
انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر الجيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا
الشافعي انا سفين بن عيينة عن ابي ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم العشا الا انهم يعتمون
بالابل هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن سفين
عن عبد الله بن ابي لبيد قوله يعتمون بالابل معناه يوخرون حلب الابل ويسمون
الصلوة باسم وقت الحلاب يقال فلان عاتم القرا اذا كان اذا نزل به الضيف لم
يحل قراهم قيل معنى الحديث لا يغرنكم فعلهم هذا عن صلوتكم فيوخروها
ولكن صلوها اذا حان وقتها قال الامام فذكره قوم تسمية العشا عتمة
وكان ابن عمر اذا سمع رجلا يقول العتمة صاح وغضب وقال انما هو العشا
قال مالك واحب ان لا تسمى الا بما سماها الله تعالى في قوله ومن بعد صلوة
العشاء ومنهم من لم يكره ذلك لما روينا عن عايشة اعتم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالعتمة وقال بعضهم عنها اعتم بالعشاء وعن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم لو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا وروي في كراهية
تسمية المغرب عشا عن عبد الله المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم
الاعراب على اسم صلوتكم المغرب قال وتقول الاعراب هي العشا قال الشافعي وسمى

الله صلوة الصبح قرانا في قوله وقران الفجر وسماها رسول الله صلى الله عليه
وسلم صبحا في قوله من ادرك من الصبح ركعة فلا احب ان تسمى بغير هذين الاسمين
فلا يقال صلوة الغدا ولا غير ذلك باب فضل صلوة

الفجر والعصر قال الله تعالى وسبح بالعشي والابكار اي وصل يقال فرغ فلان
من سبحته اي من صلوته وقال تعالى وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا
واراد بقران الفجر صلوة الصبح كان مشهودا اي تحضره ملايكة النهار اخبرنا
ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله محمد بن
عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني املاء نا ابراهيم
بن عبد الله السعدي انا يزيد بن هارون انا اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس ابن ابي
حازم عن جرير بن عبد الله قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرا القمر ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا
تضامون في رويته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها فافعلوا ثم قرا فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن اسحق بن ابرهيم عن جرير واخرجه
مسلم عن زهير ابن حرب عن مروان بن معاوية كلاهما عن اسماعيل عن ابي خالد
قال الامام في هذا الحديث اثبات رويته الله تعالى وقوله لا تضامون بفتح التاء
اي لا تضامون حذفت منه احدى التاءين قال ابو سليمان الخطابي هو من الانضمام
يريد انكم لا تختلفون في رويته حتى يجتمعون للنظر وينضم بعضكم الى بعض
فيقول واحد هو ذاك ويقول الاخر لبين يدال على ما جرت به عادة الناس
عند النظر الى الهلال اول ليلة من الشهر وفي رواية ابي هريرة لا تضارون في
رويته وهذا والاول سوا الا في فتح التاء وضمها يقال ضاره يضيره ضيرا والضرار
اي ينضار الرجلان عند الاختلاف في الشي فينضار هذا ذاك وذاك هذا فيقال
قد وقع الضرار بينهما اي الاختلاف وروي بعضهم لا تضارون بضم التاء وتخفيف

الألوكة
www.alukah.net

الواء من الضير والمعنى واحد اى لا يخالف بعضكم بعضا يقال ضاره يضيره
وروى لا تضامون بالتاء وتخفيف الميم معناه لا يلحقكم ضيم ولا
مشقة في رؤيته وقوله كما ترون ليس بكاف التشبيه للرؤية التي هي الرأي بالرؤية معناه ترون ربكم رؤية لا شك فيها
كما ترون القمر ليلة البدر لا مرية فيها وروى لا تمارون الى لا تمارون من المرية
وهي الشك قال الخطابي في قوله عقيب هذا فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ابدل على ان الرؤية قد يرجى نيلها
بالمحافظة على هاتين الصلوتين وخصتا بهذا كما خصتا بلقب التوسط
من بين الخمس وان كانت كل واحدة من الخمس مستحقة لهذه الصفة في وضع
الحساب اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو
مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلوة
الفجر وصلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسئلهم وهو اعلم بهم كيف
تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون هذا
حديث متفق على صحته اخرجه البخاري اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الغساني
وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين الجيزي
نا محمد بن احمد بن مفضل الميداني نا محمد بن يحيى نا عبد الله بن رجاء نا همام عن ابي
حمزة ان ابا بكر بن عبد الله بن قيس حدثه عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم متفق على
قال من صلى البردين دخل الجنة هذا حديث صحيح اخرجه البخاري عن هدبة
بن خالد عن همام قال الامام اراد بالبردين صلوة الفجر والعصر لكونهما في طرفي
النهار والبردان والابردان الغداة والعشي اخبرنا عبد الواحد المليحي
انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا جعفر بن عون
انا اسماعيل ابن ابي خالد عن ابي بكر بن عمارة بن رؤيبة عن ابيه قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يلج النار رجل صلى قبل طلوع
الشمس وقبل غروبها اخرجه مسلم باب فضل صلوة العشاء
انا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن موسى مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي وجد غصن شوك على الطريق فاخره
فشكر الله تعالى وغفر له وقال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش
فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش
فقال الرجل قد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغني فنزل البئر فملأ
خفه ثم امسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له فقالوا
يا رسول الله ان لنا من البهائم لاجرا فقال في كل ذات كبد رطبة اجر وقال
الشهداء خمسة المبطون والمطعون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل
الله تعالى وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لا يجدون الا ان يستهموا عليه
لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة
والصبح لاتوهما ولو حبوا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن قتيبة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلهم عن مالك والاستهام الاقتراع
يقال استهم القوم فسهمهم فلان اي فرعهم ومنه قوله تعالى فساهم فكان
من المدحضين وقيل الاقتراع استهام لانهم يسهمون تكتب عليها الاسماء فرقع
له منها سهم فاز بالحظ المفسوم والتهجير التبكير لصلوة الظهر والتهجير
والهاجرة نصف النهار وقيل اراد بالتهجير التبكير الى كل صلوة ولم يرد
الخروج في الهاجرة وقال النضر بن شميل عن الخليل قال في تفسير قوله صلى الله
عليه وسلم فالمهجر كالمهدي بدنة اي المبكر الى الجمعة اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد
الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو نعيم نا سفين عن عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن

بن ابي عمرة عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى
العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى الفجر في جماعة كان كقيام ليلة
هذا حديث اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن المغيرة بن سلمة عن عبد الرحمن بن
زياد عن عثمان بن حكيم

باب الصلوة الوسطى

قال الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى والواو في قوله والصلوة
الوسطى بمعنى التخصيص والتفصيل لا بمعنى العطف كقوله تعالى من كان عدوا
لله وملايكته ورسله وجبريل وميكايل فجبريل وميكايل داخلان في جملة
الملايكة ثم خصهما بالذكر وكقوله فيهما فاكهة ونخل ورمان اخبرنا الامام
ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسين الاسفرايني انا ابو
عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة
اخبرني ابو عمران الجوني قال سمعت عبد الله بن الصامت يحدث عن ابي ذر
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن زيد بن اسلم عن القعقاع بن حكيم عن ابي يونس مولى عايشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قال امرتني عايشة ان اكتب لها مصحفا وقالت اذا بلغت
هذه الاية فاذني حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فلما بلغتها اذنتها
فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله
قانتين قالت عايشة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن حفص بن سليمان عن ابي عمران الجوني وابو عمران
اسمه عبد الملك بن حبيب الكندي البصري عن مالك اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر الرياني حدثا حميد
بن زنجويه نا ابو نعيم نا سفين عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال لعبيدة
سئل عليا عن الصلوة الوسطى فسالته قال كنا نرى انها صلوة الفجر حتى سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الخندق شغلونا عن صلوة الوسطى

صلوة العصر ملا الله اجوافهم وقبورهم هذا حديث متفق على صحته اخبرنا عمر بن
عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عثمان ابن ابي شيبة
نا يحيى بن زكريا بن ابي زايدة وبزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين
عن عبيدة عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا عن صلوة
الوسطى صلوة العصر ملا الله بيوتهم وقبورهم نارا هذا حديث متفق على صحته
اخرجاه من اوجه عن ابن سيرين عن عبيدة رواه سمرة بن جندب وعبد الله بن مسعود
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر قال الامام اختلف
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في الصلوة الوسطى فذهب
قوم الى انها صلوة الفجر يروى ذلك عن عمر وابن عمر وابن عباس وابي موسى ومعاذ وجابر
ورواه بعضهم عن علي ايضا والصحيح عن علي وغيره ويدل قال من التابعين عطاء
وعكرمة ومجاهد وهو قول مالك والشافعي لان الله تعالى قال وقوموا لله قانتين
والقنوت طول القيام وصلوة الصبح مخصوصة بطول القيام وبالقنوت
ولان الله تعالى خصها في اية اخرى من بين الصلوات فقال وقران الفجر ان قران الفجر
يعني يشهدها ملايكة الليل وملايكة النهار ولانها من بين صلوتي جمع وهي لا
تقصر ولا تجمع الى غيرها ولانها صلوة تصلى في سواد الليل وبياض من النهار فصارت
كانها من الليل والنهار وذهب قوم الى انها صلوة الظهر يروى ذلك عن زيد بن ثابت
وابي سعيد الخدري واسامة بن زيد ولانها في وسط النهار وهي اوسط صلوة
النهار في الطول ورفعت الجماعة لاجلها يوم الجمعة اخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا ابو القاسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر
انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة نا عمرو بن ابي
حكيم قال سمعت الزبرقان يحدث عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلوة اشد على اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقال

ان قبلها صلوتين وبعدها صلوتين وذهب اكثر اهل من الصحابة فمن بعدهم الى انها
صلوة العصر رواه جماعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول علي وعبد
الله بن مسعود وابو هريرة وعايشة وحفصة وبه قال من التابعين ابرهيم النخعي وزر
بن حبيش وقتادة والحسن وهو قول اصحاب الراي وخصها النبي صلى الله عليه وسلم
بالتغليظ روى بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط
عمله وقال قبيصة بن ذويب هي صلوة المغرب لانها وسط ليس قبلها ولا اكثرها
ولم ينقل عن احد من السلف انها صلوة العشاء وذكره بعض المتاخرين لانها
بين صلوتين لا تقصران وقال بعضهم هي احدى الصلوات الخمس لا بعينها ابهمها الله
تعالى تحريضا للعلوة على اداء جميعها كما اخفى ليلة القدر في شهر رمضان
وساعة الاجابة في يوم الجمعة والله اعلم باب تعجيل الصلوة
اذا اخر الامام اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك
بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ حدثنا يونس بن حبيب
نا ابو داود نا شعبة اخبرني ابو عمران الجوني قال سمعت عبد الله بن الصامت
يحدث عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون امرا بو يؤخرون الصلوة
عن مواقيتها الا فصلوا الصلوة لوقتها ثم اذهبوا فان كانوا قد صلوا كنت قد احرزت
صلوتك وانت لك نافلة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن
يحيى عن يحيى عن حفص بن سليمان عن ابي عمران الجوني وابو عمران اسمه عبد الملك
بن حبيب الكندي البصري وفي هذا الحديث دليل على ان الخروج على السلطان لا يجوز
ما داموا يقيمون الصلوة لانه لم يرخص في ذلك مع تاخيرهم الصلوة عن الوقت فكيف
يجوز على من يصليها لوقتها اخبرنا ابو بكر احمد بن ابي نصر الكوفاني انا ابو
محمد عبد الرحمن بن عمر النحوي بمصر بها المعروف بن النحاس انا ابو مروان عبد
الملك بن يحيى بن شداد الادكي نا محمد بن اسماعيل الصايغ نا شبابة بن سوار
نا شعبة عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال وصاني رسول

الله صلى الله عليه وسلم بثلث ان اسمع واطيع ولو لعبد مجدع الاطراف واذا صنعت
مرقة اكثر ماءها وانظر الى اهل بيت من جيرانك فاصبهم منه بمعروف وان
اصلي الصلوة لوقتها فان جيئت وقد صلى الامام كنت قد احرزت صلوتك والا صليت
معهم وكانت نافلة يعني اذا اخروا حتى يذهب الوقت هذا حديث صحيح اخبرنا
الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا مسلم
بن الحجاج نا عاصم بن النضر نا خالد بن الحارث نا شعبة عن ابي نعامة عن عبد الله
بن الصامت عن ابي ذر قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم كيف بك وكيف انت اذا بقيت
في قوم يؤخرون الصلوة عن وقتها فصل الصلوة لوقتها ثم ان اقيمت الصلوة فصل
معهم فانها زيادة خير هذا حديث صحيح وابو نعامة السعدي اسمه عبد ربه
بصري قال الامام هذا قول اكثر اهل العلم يستحبون تعجيل الصلوة في اول
الوقت اذا اخر الامام ولا يتركون اول الوقت لاجل الجماعة ثم يصلي مع الامام
والاولى هي المكتوبة عند اكثر اهل العلم والثانية نافلة باب
قضاء الفايتة اخبرنا احمد بن عبد الصالحي انا ابو عمر بكر بن محمد المزني نا ابو
ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا حسين بن الفضل البجلي نا عفان نا همام نا قتادة
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصليها اذا ذكرها
لا كفارة لها الا ذلك ثم قال سمعته يقول اقم الصلوة لذكري هذا متفق
على صحته اخرجه محمد عن ابي نعيم واخرجه مسلم عن هداب بن خالد كلاهما عن همام
اخبرنا احمد بن عبد الله انا ابو بكر الحيري نا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد
الله بن هاشم نا وكيع نا همام بن يحيى عن قتادة بهذا ولم يقل الا ذلك انا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمش الزيادي انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى
بن بلال انا ابو الازهر بن منيع العبدي نا يزيد بن هارون نا سعيد وهمام ابو العلا
عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام او نسي صلوة فليصليها
اذا ذكرها وقال بعضهم ليس له كفارة الا ذلك هذا حديث اخرجه مسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن محمد بن مثنى عن عبد الأعلى عن سعيد واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو
بكر احمد بن الحسين الحبر انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع عن علي
بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن سلمة عن جابر بن عبد الله قال جاء عمر بن الخطاب
الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول يا رسول
الله والله ما صليت العصر حتى كاد ان تغيب قال النبي صلى الله عليه وسلم وانا والله
ما صليتها بعد قال فنزل الى بطحان فتوضأ وصلى العصر بعد ما غابت الشمس ثم
صلى المغرب بعدها حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن يحيى بن يحيى واخرجه
مسلم عن اسحق بن ابراهيم كلاهما عن وكيع قوله في الحديث لا كفارة لها الا ذلك قال
ابو سليمان يحتمل وجهين احدهما انه لا يكفرها غير قضائها والاخر انه لا يلزمه
في نسيانها غرم ولا زيادة تضعيف ولا كفارة من صدقة او نحوها كما
يلزم في ترك الصوم من رمضان من غير عذر الكفارة كما يلزم المحرم اذا ترك
شيئا من نسكه فديه من دم او اطعام انما يصلي ما ترك سواء وليس هذا على العموم
حتى يلزمه ان كان في صلوة ان يقطعها ولكن معناه ان لا تغفل امرها ويشتغل
بغيرها فان في حديث ابي قتادة انهم لما ناموا عن صلوة الفجر ثم انتبهوا بعد
طلوع الشمس ثم امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقودوا رواحلهم ثم صلاها
وفي هذا الحديث دليل على انه اذا ذكر الفائتة في وقت النهي صلى ولم يؤخرها وفيه
دليل على ان احدا لا يصلي عن احد كما يحج عنه وان الصلوة لا تجزئ بالمال كما تجزئ
الصوم قال الامام وذهب اهل الرأي الى ان من مات وفي ذمته صلوة يطعم عنه
وفي حديث جابر دليل على ان الفوايت تقضى مرتبة وهو قول عبد الله بن عمر
روي انه قال من نسي صلوة فلم يذكرها الا وهو مع الامام فاذا سلم الامام فليصل
الصلوة التي نسي ثم ليصل بعدها الصلوة الاخرى قال ابراهيم من ترك صلوة واحدة
عشرين سنة لم يعد الا تلك الصلوة الواحدة ما
مراعاة الوقت اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي

انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا ابو جعفر محمد بن غالب تمتام الضبي نا حرمي
بن حفص القيسملي نا عكرمة بن ابراهيم الازدي نا عبد الملك بن عمير عن مصعب بن
سعد عن ابيه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذين هم عن صلوتهم
ساهون قال اضاعة الوقت عكرمة بن ابراهيم ضعيف احسن ابو عبد الله
عبد الرحمن بن ابي بكر القفال انا ابو علي منصور بن عبد الله خالد الهروي نا طاهر
بن محمد بن عبد الله التمار وندي نا زكريا بن يحيى الساجي نا عبد الجبار بن العلا نا سفين
بن عيينة عن متعر عن ابراهيم السكسكي عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والنجوم والاهلة
لذكر الله عز وجل يا من ادرك شيا من الوقت اخبرنا
ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن بوسر بن سعيد وعن الاعرج بحدث توبة
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل
ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد
ادرك العصر هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن القعنبي واخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا الامام رضي الله عنه قال اخبرنا ابو
الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من ركعة
الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله
بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك قال الامام فيه دليل على
ان من صلى ركعة في الوقت والباقي خارج الوقت فلا يكون كمن صلى الكل
خارج الوقت في الا تقصر في السفر على قول من منع قصر الفايتة وفيه دليل
على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح ان صلوته لا تبطل وهو قول
اكثر اهل العلم وقال اصحاب الراي تبطل صلوته واتفقوا على ان الشمس لو

الألوكة
www.alukah.net

عربية وهو في صلوة العصر ان صلوته لا تبطل اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا ابو نعيم نا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادرك احدكم سجدة قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته فهذا يصرح بما قلنا وهو انه بنى على ما مضى قبل الطلوع وقبل الغروب وقد اورد الحاكم ابو عبد الله في المستدرك على شرط الصحيحين باسناده عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من صلوة الصبح ثم طلعت الشمس فليتم صلوته قوله اذا ادرك سجدة اراد ركعة بركوعها وسجودها والصلوة تسمى سجودا كما تسمى ركوعا قال الله تعالى ومن الليل فاسجد له اي صل كما قال واركعوا مع الراكعين اي مع المصلين تسمى الركعة سجدة لان معظمها يقاس في الخبر دليل على ان المعذور اذا اعذر وبقي من الوقت مقدار ركعة يلزمه تلك الصلوة مثل ان افاق المجنون او بلغ الصبي او طهرت الحايض او النفسا او اسلم الكافر قبل طلوع الشمس بقدر ركعة يلزمه صلوة الصبح وان كان قبل الغروب يلزمه صلوة العصر وان كان قبل طلوع الفجر يلزمه صلوة العشا وان كان اقل من قدر ركعة لا يلزمه وذهب الشافعي في قوله الجديد الى انه وان ادرك قدر الاحرام من الوقت يلزمه الصلوة حتى قال لو ادرك من اخر وقت العصر قدر الاحرام يلزمه صلوة المغرب والعشاء جميعا لانهما صلاتان وقتهما واحد لعذر السفر حتى يجوز للمسافر الجمع بينهما فكذلك في هذه الاعذار اذا ادرك شيئا من وقت الاخرة لزمته الاولى معها وممن ذهب الى من ادرك من اخر وقت العصر شيئا يلزمه الظهر والعصر جميعا او من اخر وقت العشاء شيئا يلزمه صلوة المغرب والعشاء جميعا عطاء وطاوس ومجاهد قالوا اذا طهرت الحايض قبل الفجر صلت المغرب والعشاء واذا طهرت قبل غروب الشمس صلت الظهر والعصر ويروى ذلك عن ابن عباس وهو قول ابرهيم والحكم وقال ما اكراه اذا طهرت بعدا العصر تصلي الظهر والعصر فان كان طهرها قريبا من مغيب الشمس تصلي العصر ولا تصلي الظهر اما اذا كان طهرها بعد مغيب الشمس فاتفقوا على انه لا يلزمها شيء من الصلوتين وقال الحسن اذا طهرت في وقت صلوة صلت تلك الصلوة ولا تصلي غيرها ولو حاضت المراة بعد ما دخل عليها وقت الصلوة ومضى امكان الاداء يجب عليها قضا تلك الصلوة ولو حاضت قبل امكان الاداء فلا قضا عليها وقال سعيد بن جبير اذا حاضت في وقت الصلوة فليس عليها قضا

باب الاذان وانه مثنى والاقامة

فرادى اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا عمران بن ميسرة نا عبد الوارث نا خالد عن ابي قلابة عن انس قال ذكر النار والناقوس فذكر اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة هذا حديث متفق على صحته اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو الفضل الحسين بن يعقوب العدل نا يحيى بن ابي طالب نا عبد الوهاب بن عطاء نا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس انهم ذكروا الصلوة عند النبي صلى الله عليه وسلم فمنهم من قال اوروا نارا واضربوا ناقوسا فامر بلالا ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن محمد بن سلام واخرجه مسلم عن اسحق الحنظلي كلاهما عن عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو حامد احمد بن محمد بن بحيى بن بلال انا ابو الازهر احمد بن الازهر بن منيع العبدي نا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة الا قوله قد قامت الصلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ايوب وخالد الحذاء قوله امر بلال اي امره النبي صلى الله عليه وسلم لان الاذان شريعة والامر المضاف الى الشريعة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضاف الى غيره وقوله ويوتر الا الاقامة يعني الفاظ الاقامة التي هي شفع في الاذان لا لفظ الاقامة نفسها قال الامام اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين على افراد الاقامة وهو قول

الألوكة
www.alukah.net

الحسن مكحول والبيد ذهب الزهري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق رواه
بن عمر وبلال وكذلك حكاه سعد القرظي وكان فداذ لرسول الله في حياته بقباء
ثم استخلفه بلال على الاذان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتقل الى الشام
في زمن عمر بن الخطاب فكان يفرد الاقامة وجرى به العمل في الحرمين والحجاز وبلاد الشام
واليمن وديار مضر ونواحي المغرب ومن قال بافراد الاقامة يثني قوله قد قامت
الصلوة لما روينا من حديث انس وروى ايضا عن ابن عمر واحسبه عن عبد
العزيز بن انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر
نا شعبة قال سمعت ابا جعفر يحدث عن سالم ابي المثنى عن ابن عمر قال انما كان
الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين والاقامة مرة واحدة
غير انه قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة فاذا سمعنا الاقامة توضانا ثم خرجنا الى الصلوة قال شعبة لم اسمع من ابي جعفر غير هذا الحديث وابو جعفر
هذا مؤذن مسجد العريان وابو المثنى مؤذن مسجد الاكبر قال الشيخ وعليه
عامة النابين في عامة البلدان وعند مالك يفرد هذه الكلمة واختلفت الرواية
عن سعد القرظ فيها وذهب قوم الى ان الاقامة مثنى مثنى واليه ذهب
سفيان الثوري وابن المبارك واصحاب الراي قال الامام واختلفت الرواية
عن رويا عبد الله بن زيد عن عبد ربه الانصاري في الاقامة فيروى فيها
التثنية واصح الروايات رواية محمد بن اسحق عن محمد بن ابرهيم بن الحارث التيمي
عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه عن ابيه وفيها افراد الاقامة ذكره
ابو داود السجستاني في السنن وروى عن عبد الله بن محيريز عن ابي محذورة ان
النبي صلى الله عليه وسلم علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة
وقد روى عن ابي محذورة افراد الاقامة غير ان التثنية عنه اشهر مع الترجيع
في الاذان والبيد ذهب محمد بن اسحق بن خزيمة انه يرجع في الاذان ويثني الاقامة
قال ابو سليمان الخطابي ويشبه ان يكون العمل عن ابي محذورة من ولده من بعده

انما استمر على افراد الاقامة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره بذلك بعد
الامر الاول بالتثنية وانما لانه قد بلغه امر بلال بافراد الاقامة فاتبعه
وكان امر الاذان ان ينقل من حال الى حال وقيل لاحمد بن حنبل وكان ياخذ في
هذا باذان بلال ليس اذان ابي محذورة بعد اذان بلال فقال ليس لما عاد الى مدينة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر بلالا على اذانه باب

الترجيع في الاذان اخبرنا ابو عبد الله الوهابي بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد
الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد
العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع
انا الشافعي انا مسلم بن خالد عن ابن جريج اخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة
ان عبد الله بن محيريز اخبره وكان يتيما في حجر ابي محذورة حين جهز الى الشام
فقلت لابي محذورة اي عم اني خارج الى الشام واني اخشى ان اسئل عن تاذين
فاخبرني يا ابا محذورة قال نعم خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين فقفل
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض الطريق فاذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلوة عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسمعنا صوت المؤذن ونحن منكبون فصرخنا نحيكيه
ونستهزئ به فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فارسل الينا الى اذ وقفنا بين
يديه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم الذي سمعت صوته قد ارتفع فاشار
القوم كلهم الي وصدقوا فارسل كلهم وحبسني فقال قم فاذن بالصلوة فقمت
ولا شيء اكره الي من النبي صلى الله عليه وسلم ولا بامر مني به فقمت بين يدي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فالقى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم التاذين هو بنفسه
فقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان
لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال ارجع فامدد
صوتك ثم قال قل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله

الألوكة
www.alukah.net

عبد الرزاق وحكيم بن حزام أبو خالد القرشي الأسدي مات سنة ستين وهو
ابن عشرين ومايه سنه عاش في الجاهلية ستين سنه وفي الإسلام
ستين سنه وعروة هو عروة بن الزبير بن العوام ابو عبد الله القرشي
الأسدي مات سنة تسع وتسعين ويقال سنة مايه ويقال احدى
ومايه وأبوه الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد كنيته ابو عبد الله
اسلم هو وعلي وهما ابنا ثمان سنين قتل يوم الجمل في جمادي الأولى سنة
ست وثلاثين وهو ابن أربع وخمسين سنه ويقال ابن سبع وخمسين
سنه والزهري هو محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب
ابو بكر القرشي مات بالشام سنة اربع وعشرين ومايه وقوله تحنث
يريد به التعبد والحنث الذنب والتحنث أن يفعل ما يلقى به عن نفسه
الحنث وكذلك التحرج والتأثم أن يفعل ما يلقى به عن نفسه الحرج والإثم
وقوله اسلمت على ما سلف لك من خير أي على حيازة ما سلف لك من خير
أو على قبول ما سلف لك من خير ويروي أن حسنات الكافر اذا اسلم له
الإسلام مقبولة فان مات على كفره كانت هدرا قال الإمام رحمه
الله حدثنا الشيخ الإمام الحسين بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا
أحمد بن عبد الله الصالحي اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن بشران حدثنا
اسماعيل بن محمد الصفار حدثنا احمد بن منصور الرمادي حدثنا عبد الرزاق
حدثنا معمر عن منصور عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قال رجل للنبي
صلى الله عليه وسلم أرأيت الرجل يحسن في الإسلام ايؤاخذ بما
عمل في الجاهلية قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن
في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية هذا حديث متفق على صحته
أخرجه محمد عن خلال بن يحيى عن سفيان واخرجه مسلم عن عثمان بن
أبي شيبة عن جرير كل عن منصور بن عبد الله بن مسعود بن عبد

ومن اساء في الإسلام
اخذ بالأول والآخر

الرحمن الهذلي مات قبل عثمان بسنة اثنين وثلاثين بالمدينه ودفن بالبقيع
وهو ابن بضع وستين وابو وائل شقيق بن سلمة الأسدي ادرك
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيا سمع منه منصور بن المعتمر

باب البيعة على الإسلام وشرائعه والقتال مع من أبى

قال الله سبحانه وتعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة
ويكون الدين كله لله قال الشيخ الإمام رحمه الله حدثنا الشيخ
الإمام الحسين بن مسعود رضي الله عنه قال أخبرنا عبد الواحد بن أحمد
المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد
ابن اسماعيل حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني
أبو ادريس عايذ الله بن عبد الله أن عبادة بن الصامت وكان شهد
بدرا وهو أحد النقباء ليلة العقبة قال أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال وحوله عصابة من أصحابه بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا
ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين
أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله
ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب
من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه
فبايعناه على ذلك هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وغيرهما عن سفيان بن عيينة عن الزهري
وعبادة بن الصامت الأنصاري كنيته أبو الوليد شهد بدرا وعايذ الله
أبو ادريس الخولاني الشامي ولد عام حنين قوله ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم
وأرجلكم قال الخطابي يقال بهت الرجل صاحبه يبهت بهتا وبهتانا وهو أن
يكذب عليه الكذب الذي يبهت من شدة نكره وتحيره فيه فيبقى مبهوتا والمراد
منه قذف أهل الإحصان ويدخل فيه رمي الناس بالقطائع وما يلحق بهم

الألوكة
www.alukah.net

اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله
اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم دعاني حين قضيت النداء فاعطاني سرة فيها شيء
من فضة ثم وضع يده على ناصية ابي محذورة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بارك الله لك وبارك عليك فقلت يا رسول الله مرني بالنداء بمكة فقال قد امرتك
به وذهب كل شيء كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية وعاد ذلك كله محبة
للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمت على عتاب من اسيد عامل رسول الله صلى الله عليه
فاذنت بالصلوة عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشافعي واذكرت ابرهيم
بن عبد الملك بن ابي محذورة يؤذن كما حكى بن مجبر وسمعته يحدث عن ابيه عن ابي
محيز عن ابي محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما حكى ابن جريج قال الامام
حديث ابي محذورة في الترجيع حديث صحيح اخرجه مسلم عن مكحول عن عبد بن
محيز عن ابي محذورة وابو محذورة اسمه سمرة بن معير القرشي جمحي ويقال جابر بن
معير

باب التثويب اخبرنا عمر بن عبد العزيز
الفاشاني انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللؤلؤي انا ابو داود
سليمان بن الاشعث انا مسدد انا الحرث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك بن ابي محذورة
عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله علمني سنة الاذان قال فمسح مقدم
راسي فقال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا
الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي
على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح فان كان صلوة الصبح قلت
الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله
قلت التثويب في اذان الصبح سنة عند كثير من اهل العلم لما روى عن عبد الرحمن ابن ابي
ليلى عن بلال قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثوبن في شيء من الصلوات
الا في صلوة الفجر واسناده ضعيف والتثويب سنة عند كثير من اهل العلم
وهو ان يقول في اذان الصبح بعد قوله حي على الفلاح الصلوة خير من النوم مرتين

كما روينا عن ابي محذورة وهو قول عبد الله بن عمر وابيه ذهب بن المبارك والشافعي واحمد سمي تثويبا من ثاب اي رجع لانه يرجع الى دعايهم بقوله الصلوة خير من النوم بعد ما دعاهم اليها بقوله حي على الصلوة حي على الفلاح وقد جاء التثويب في الحديث بمعنى الاقامة قال اذا ثوب بالصلوة فلا تاتوها تسعون وكل داع مثوب والاصل في الرجل حي مستنصر حافيلوح بثوبه واصل التثويب رفع الصوت بالاعلام روى ان المؤذن جاء عمر بن الخطاب يؤذنه لصلوة الصبح فوجده نائما فقال الصلوة خير من النوم فامر عمر ان تجعلها في نداء الصبح قال اسحق التثويب غير هذا هو شيء احدثه الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن واستبطا الامام قال بين الاذان والاقامة حي على الصلوة حي على الفلاح قد قامت الصلوة وهذا الذي قاله اسحق في التثويب كرهه اهل العلم لانه محدث روي عن مجاهد قال دخلت مع عبد الله بن عمر مسجدا قد اذن فيه فثوب المؤذن فخرج عبد الله بن عمر من المسجد وقال اخرج بنا من عند هذا المبتدع ولم يصل فيه وانما كره عبد الله التثويب الذي احدثه الناس قال الامام قد روي عن مجاهد قال ثوب رجل في الظهر والعصر فقال ابن عمر اخرج بنا فان هذه بدعة قال الامام يستحب ان يكون المؤذن على الطهارة فان حاله ما يؤذن وروي عن ابي هريرة انه قال لا يؤذن الا متوضئ ورفعه بعضهم والوقف اصح وكره بعض اهل العلم اذان المحدث وهو قول عطاء وبه قال الشافعي واحمد قال الشافعي وانا لا للاذان احب ان اكره مني للاذان محدثا واكره للاقامة محدثا اكره مني للاذان محدثا ورخص فيه قوم قال ابرهيم لا باس ان يؤذن على غير وضوء وبه قال الثوري وابن المبارك واحمد ولو تكلم في اذانه ولم يبطل اذانه تكلم سليمان بن صرد في اذانه قال الامام لا باس ان يضحك وهو يؤذن او يقيم

باب الاكتواء في الاذان اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع

فاسفين عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فخرج بلال فاذن فجعل هكذا يحرف رأسه يمينا وشمالا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع كلاهما عن سفين وروى عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه قال رايت بلالا يؤذن واتتبع فاه ها هنا وها هنا فلما بلغ حي على الصلوة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر وا بعض والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون وضع المسبحتين في الاذنين في الاذان وقال بعضهم في الاقامة ايضا وهو قول الاوزاعي وكان ابن عمر لا يجعل اصبعيه في اذنيه واستحبوا ان يؤذن مستقبل القبلة لا يلتفت الا في حي على الفلاح فانه يلوي فيها عنقه ولا يزيل قدميه وروى في حديث ضعيف الاسناد عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاحدم واجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الاكل من اكله او الشارب من شربه والمعتصر اذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوموا حتى تروني واسناده مجهول قال الامام وهو في ذب الاذان حسن وفي حديث عمر اذا اذنت فترسل واذا اقمت فاحدم ومعناه الحدر ايضا وهو قطع التطويل وروى عن ابن عمر انه كان يرتل الاذان ويحدر الاقامة وقال عمر بن عبد العزيز اذن اذانا سمحا والا فاعتزلنا قال مالك لا باس ان يؤذن وهو راكب وارادا بالمعتصر الذي ضربه الغائط

باب فضل الاذان اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة المازني عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال له اني ارا ك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدا صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد الخدري سمعته من رسول صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد الله بن يوسف عن مالك والعمل على هذا

عند اهل العلم يستحبون رفع الصوت بالاذان ما امكنه مالم يجهده ليكثر شهداءه ويستحب ان يؤذن على مكان مرتفع ليكون ابعد لذهاب صوته فان بلالا كان يؤذن على بيت امرأة من بني النجار بيتها الحول بيت حول المسجد وفيه دليل على ان المستحب للمنفرد اذا اراد اداء الفرض الوقت ان يؤذن ويقيم اخبرنا الامام قال اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا حفص الضبي انا شعبة عن موسى ابن ابي عثمان عن ابي يحيى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤذن يغفر له مد صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرين صلوة ويكفر عنه ما بينهما اخبرنا ابو الحسين الشيرزي اخبرنا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي بالصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع النادين فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر حتى قضي التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن محمد بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن المغيرة الحزامي عن ابي الزناد قال ابو سليمان الخطابي التثويب ها هنا الاقامة ومعنى التثويب الاعلام بالشيء والانذار بوقوعه وكل داع مثوب واصله ان يلوح الرجل لصاحبه بثوبه فيديره عند الامر يرهقه من خوف او عدو فسميتنا الاقامة تثويبا لانها اعلام باقامة الصلوة والاذان اعلام بالوقت وقيل سمي تثويبا لانه رجوع الى الدعاء الى الصلوة بعد ما دعاهم اليها بالاذان وكذلك قوله الصلوة خير من النوم فهو يرجع بهذه الكلمة الى دعائهم بعد ما دعاهم بقوله حي على الصلوة والراجع تائب يقال ثاب الي جسمي اي رجع اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى

الصبري انا ابو عبد الله بن عبد الله الصفار انا ابو جعفر محمد بن غالب بن حمام
الضبي حدثني امية بن بسطام حدثني يزيد بن زريع نا روح بن القاسم عن سهيل
بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان اذا
نودي بالصلوة ادبر وله حصاص هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن امية بن
بسطام عن يزيد بن زريع عن روح عن سهيل قال الدرسلني ابي الى بني حارثة ومعي
غلام لنا فناداه منادٍ من حائط باسمه فاشرف على الحائط فلم ير شيئا
فذكرت ذلك لابي فقال اذا سمع صوتا فناد بالصلوة فاني سمعت ابا هريرة
وذكر الحديث والحصاص الضراط وقيل شدة العدو وسئل عاصم بن ابي النجود
عن هذا فقال اذا صر باذنيه ومصع باذنيه وعدا فذلك الحصاص اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حمد
نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا نادى المنادي بالصلوة هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء
قال وهي ثلاثون ميلا من المدينة هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن قتيبة وغيره عن جرير عن الاعمش قال مالك استعمل زيد بن اسلم
على معدن بني سليم وكان معدن لا يزال يصاب فيه الانسان من قبل الجن
فشكوا ذلك الى زيد بن اسلم فامرهم بالاذان اذا رفعوا اصواتهم ففعلوا
فانقطع ذلك عنهم اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد
بن محمد بن بيتمعان انا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجوية نا يعلى بن عبيد نا طلحة
بن يحيى عن عيسى بن طلحة قال سمعت معوية يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان المؤذنين اطول الناس اعناقا يوم القيامة هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن عبدة عن طلحة بن يحيى
عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله ابي محمد التيمي القرشي قوله اطول الناس
اعناقا قال ابن الاعرابي معناه اكثرهم اعمالا يقال لفلان عنق من الخير اي

اي قطعة وقال غيره اكثرهم رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه فالناس يكون
في الكرب وهم في الروح يستريحون ان يوذن لهم في دخول الجنة وقيل معناه الذين
من الله عز وجل وقيل اراد به الابل يجمهم العرق فان الناس يوم القيامة يكونون في العرق
بقدر اعمالهم فمنهم من ياخذه الى كعبيه ومنهم من ياخذه الى حقويه ومنهم
من يلجمه العرق وقيل معناه انهم يكونون يومئذ رؤساء العرب تعرف
الرؤساء بطول العنق وقيل الاعناق الجماعات يقال جاءني عنق من الناس
اي جماعة ومنه قوله تعالى فظلت اعناقهم لها خاضعين اي جماعتهم
ولذلك لم يقل خاضعات ومعنى الحديث ان جمع المؤذنين يكون اكثر فان من
اجاب دعوته يكون معه وروى بعضهم اعنافا بكسر الهمزة اي استراعا الى الجنة
اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس
الاصم قال واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا
ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي نا سفين انا
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام ضا
من والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين وروى هذا الحديث عن ابي
صالح عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى سمعت ابا زرعة يقول
حديث ابي صالح عن ابي هريرة اصح من حديث ابي صالح عن عايشة اصح وبذكر
عن علي المذكور انه لم يثبت واحد منهما وفيه دليل على تفضيل الاذان على الامامة
لان حال الامين اخشن من حال الضمين وقوله الامام ضامن قيل معناه انه يحفظ
الصلوة وعدد الركعات على القوم فالضمان في اللغة الرعاية والضامن الراعي
وقيل معناه ضمان الدعاء اي يعم القوم به ولا يخص به نفسه وناوله بعضهم
على انه يتحمل القراءة عن القوم في بعض الاحوال وكذلك يتحمل القيام عمن اذكره
راكعا وروى عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذن سبع سنين
محتسبا كتب له براءة من النار واسناده ضعيف والاختيار عند عامة اهل العلم

ان يحتسب بالاذان وكرهوا ان ياخذ عليه اجرا اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم
بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا موسى بن اسماعيل نا حماد نا ابو سعيد الجريري
عن ابي العلاء عن مطرف بن عبد الله عن عثمان بن ابي العاص قال قلت وقال موسى في
موضع اخر ان عثمان بن ابي العاص قال يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت
امامهم واقتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذانه اجرا وروى عن
عثمان بن ابي العاص آخر ما عهد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ
مؤذنا لا ياخذ على اذانه اجرا ورخص فيه مالك وقال الاوزاعي الاجارة مكروهة
ولا بأس بالجعل وكرهه الشافعي وقالوا يرزق الامام المؤذن من بيت المال
من خمس خمس الغنيمة او الفيء سهم النبي صلى الله عليه وسلم فلا بأس اذا لم يجد
متطوعا قال الامام وكذلك لو رزقه واحد من غرض الناس فلا بأس اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور الصباغي نا ابو جعفر الرياني ح قال
وحدثنا ابو الفضل زياد بن محمد الحنيفي انا ابو محمد السنجي انا ابو جعفر الرياني
نا حميد بن زنجوية نا عبد الله بن صالح قالوا اخبرنا محمد بن العباس انا الخطيب ابو الحسين
عمرو بن محمد بن شهيد انا ابو عبد الله محمد بن علي بن حامد المالكي نا ابو سعيد
عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي نا عبد الله بن صالح المصري نا يحيى بن ايوب عن
ابن جريج عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذن ثنتي عشرة
سنة وجبت له الجنة وكتب له بتاذينه في كل مرة ستون حسنة وبكل
اقامة ثلثون حسنة نا ـــــ اجابة المؤذن
انا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن هذا حديث متفق
على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
كلاهما عن مالك وعطاء بن يزيد الليثي الجندعي نزيل المدينة ابو يزيد من اهل

المدينة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف الفربري نا محمد بن اسمعيل البخاري نا علي بن عياش نا شعيب ابن ابي حمزة
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة
آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت له
شفاعتي يوم القيامة هذا حديث صحيح ومحمد بن المنكدر بن عبد الله ابو بكر
قرشي تيمي مدني الوسيلة الفريضة قال الله تعالى وابتغوا اليه الوسيلة
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان
نا ابو جعفر الرياني نا محمد بن زنجوية نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا حيوة عن كعب
بن علقمة عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا كما يقول ثم صلوا علي فمن
صلى علي صلوة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا لي الوسيلة فانها منزلة
في الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله وانا ارجو ان اكون انا هو
فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا ابو بكر عن عثمان بن سهل بن حنيف
عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت معاوية بن ابي سفيان وهو جالس على
المنبر اذن المؤذن قال الله اكبر الله اكبر قال معاوية الله اكبر الله اكبر
فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال معاوية وانا قال اشهد ان محمدا رسول الله
قال معاوية وانا فلما ان قضى المنادي قال يا ايها الناس اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس حين اذن المؤذن يقول ما سمعتم مني فمقالتي
هذا حديث صحيح انا ابو الفضل منصور بن نصر بن عبد الكريم الكاغدي بسمرقند
نا ابو احمد عبد العزيز انا محمد بن المرزبان نا محمد بن ابراهيم البوشنجي نا اسحق بن محمد

الألوكة
www.alukah.net

الفروي نا اسمعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن بن أساف
عن حفص بن عاصم عن ابيه عن جده عن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر قال احدكم الله اكبر ثم قال اشهد
ان لا إله الا الله قال اشهد ان لا إله إلا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله
قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة إلا بالله
ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم
قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر ثم قال لا إله الله اكبر ثم
ثم قال لا إله من قلبه دخل الجنة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم قال الامام
ويستحب في الاقامة ان يقول المؤذن كما في الاذان فانه يروى ان بلالا اخذ
في الاقامة فلما ان قال قد قامت الصلوة قال النبي صلى الله عليه وسلم اقامها
الله وادامها باب ـــــــ الدعا لا يرد بين الاذان والاقامة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن
زنجويه نا محمد بن يوسف نا سفين عن زيد العمي عن ابي ايادٍ معاوية بن قرة عن انس بن
مالك قال سفين لا اعلمه الا وقد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرد الدعا
بين الاذان والاقامة هذا حديث حسن وزيد العمي هو زيد الحواري بصري كان قاضيا
بهراة اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث
انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود انا برهيم بن عبد الله عن ابي
عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رجلا قال يا رسول الله ان المؤذنين
يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا كما يقولون فاذا سألت تعطه اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا ابن السرح ومحمد
بن سلمة قال حدثنا ابن وهب عن حيي بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو ان رجلا قال
يا رسول الله المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون
فاذا انتهيت فسل تعطه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور

السمعاني انا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا محمد بن يوسف نا الاوزاعي عن عمرو
بن شعيب عن بريد الرقاشي عن انس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نادى
المنادي فتحت ابواب السماء وابواب الجنة واستجيب الدعاء عن عطا قال كان ابو هريرة
يقول ان ابواب الجنة تفتح عند زحف الصفوف في سبيل الله وعند نزول الغيث وعند
الاقامة الصلوة المكتوبة فاغتنموا الدعا ويروى معناه في ان الدعا لا يرد عن اربع
عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب الصلوة بين الاذان

الاذان الصبح قبل طلوع الفجر اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي
انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله الحسين بن الحسين بن ايوب
الطوسي نا ابو يحيى ابن ابي مسرة نا عبد الله بن يزيد المقرى نا كهمس بن الحسن عن
عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
كل اذانين صلوة ثلاث مرات ثم قال في الثالثة لمن شاء هذا حديث متفق على صحته
اخرجه البخاري عن عبد الله بن يزيد المقرى واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن ابي اسامة كلاهما عن كهمس وعبد الله بن المغفل المزني كنيته ابو زياد ويقال
ويقال ابو سعيد نزل البصرة مات سنة سبع وخمسين وصلى عليه ابو برزة ويقال مات
سنة احدى وستين قال الخطابي اراد بالاذانين الاذان والاقامة حمل احدى الاسمين
على الاخر كقولهم الاسودان التمر والماء وانما الاسود احدهما وكقولهم سيرة
العمرين يريد ابا بكر وعمر ويحتمل ان يكون الاسم لكل واحد حقيقة لان الاذان في
اللغة الاعلام والاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اذان بفعل الصلوة
باب ـــــــ اذان المسافر اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع
عن سفين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم انا وابن عم لي فقال اذا سافرتما فاذنا وليؤمكما اكبركما هذا حديث
صحيح اخرجه البخاري عن محمد بن يوسف عن سفين اخبرنا عبد الوهاب

الألوكة
www.alukah.net

بن محمد الكساى انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح قال واخبرنا احمد بن
عبد الله وابو الفضل محمد بن احمد العارف انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى نا ابو العباس
الاصم انا الربيع انا الشافعي انا عبد الوهاب الثقفي عن ابوب عن ابي قلابة نا ابو سليمان
مالك بن الحويرث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني اصلي
فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم هذا حديث متفق
على صحته اخرجه البخاري عن مسدد واخرجه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن
اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب قال الامام العمل على هذا عند اكثر اهل العلم اختاروا
الاذان في السفر قال الشافعي وترك الاذان في السفر اخف منه في الحضر وانما قال
ذلك لان السفر يؤثر في تخفيف العبادة كما ترى في اباحة القصر والفطر
والجمع في السفر وقال اصحاب الراى تركه في الحضر اخف منه في السفر وذهب
بعضهم الى انه يقيم في السفر لان الاذان لجمع الناس وهم في السفر يكونون مجتمعين
وكان عبد الله بن عمر لا يريد على الاقامة في السفر الا في الصبح فانه كان ينادي
فيها ويقيم وكان يقول انما الاذان للامام الذي يجتمع الناس اليه

باب الاذان للصبح قبل طلوع الفجر اخبرنا ابو الحسين
البشيري اخبرنا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن
شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم قال وكان ابن ام مكتوم
رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت قال ابن بلال لا يؤذن بليل فكلوا
واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم هذا حديث متفق على صحته اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي نا ابو العباس السراج
انا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب بهذا الاسناد وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا
واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم هذا حديث متفق على صحته اخرجه
البخاري اخبرنا ابو الحسين البشيري اخبرنا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي

انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن
ام مكتوم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
عن مالك واخرجه مسلم من طريق نافع عن ابن عمر اخبرنا ابو عثمان سعيد
بن اسماعيل الصبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى الترمذي نا هناد بن يوسف بن عيسى قالا نا وكيع عن ابي هلال عن
سويد بن حنظلة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم
من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق هذا
حديث متفق على صحته اخرجه اخرجه مسلم واراد بالمستطير المنتشر المعترض
في الافق وقوله تعالى كان شرهم مستطيرا اي طويلا قال الامام فيه دليل
على ان اذان الصبح محسوب قبل طلوع الفجر ولا يعيد وهو قول مالك والاوزاعي
وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وابو ثور وقال قوم لا يحتسب ويعيد
بعد طلوع الفجر وبه قال سفيان الثوري وابو حنيفة اما سائر الصلوات
والجمعة فلا يحتسب اذانها قبل دخول وقتها روي عن جابر بن سمرة ان
بلالا كان يؤذن اذا طهر اذا دحضت الشمس وقال مالك لم يزل الصبح ينادي
لها قبل الفجر فاما غيرها من الصلوات فلم نر ها تنادى لها الا بعد ان يحل وقتها
قال الامام ويستحب ان يكون مؤذن ان احدهما يؤذن قبل الفجر والاخر بعده
كما كان للنبي صلى الله عليه ويذكران قوما اختلفوا في الاذان فاقرع سعد بن
وقاص بينهم قال رضي الله عنه والفجر فجران الكاذب والصادق فالكاذب
يطلع اولا مستطيلا يصعد الى السماء تسميه العرب ذنب السرحان فيطلع
لا يدخل وقت الصبح ولا يحرم الطعام والشراب على الصائم ثم يغيب ذلك فيطلع
الصادق مستطيرا معترضا ينتشر في الافق فيطلوعه يدخل وقت صلوة
الصبح ويحرم الطعام والشراب على الصائم واذا اذن رجل فهو اول بالاقامة

شبكة الألوكة www.alukah.net

واذا اذن اثنان فاوّلهما اذانا اولاهما بالاقامة وروى عن زياد بن الحارث الصدائي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اؤذن في صلوة الفجر فاذنت فاراد بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا صداء قد اذن ومن اذن فهو يقيم وفي اسناده ضعف والعمل عليه عند اكثر اهل العلم ان من اذن فهو اولا بالاقامة وروى ان عبد الله بن زيد بن عبد ربه الذي اري الاذان في المنام قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم القه على بلال فالقاه عليه فاذن فقال عبد الله انا رايته وانا كنت اريده قال فاقم انت وقال مالك واقامة غيره سواء

الاذان لصلاته والاقامة لها اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسار ببغداد انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم قال واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن عبد الله بن ابي سعيد الخدري عن ابي سعيد قال حبسنا يوم الخندق عن الصلوة حتى كان بعد المغرب هويا من الليل حتى كفينا وذلك قول الله عز وجل وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فامره فاقام الظهر فصلاها فاحسن صلوتها كما كان يصليها في وقتها ثم اقام العصر فصلاها ثم اقام المغرب فصلاها كذلك ثم اقام العشا فصلاها ايضا قال وذلك قبل ان ينزل في صلوة الخوف فرجالا او ركبانا قال الامام روى عن ابي عبيدة بن عبد الله قال عبد الله ان المشركين شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء الله فامر بلالا فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشا قال ابو عيسى ليس باسناده باس الا ان عبيدة لم يسمع من ابيه احبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو النضر السلمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فضل من خيبر اسرع حتى اذا كان اخر الليل عرس وقال لبلال اكلانا

الصبح ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وكلأ بلال ما قدر له ثم اسند الى راحلته وهو مقابل الفجر فغلبته عيناه فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا احد من الركب حتى ضربتهم الشمس ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال فقال بلال يا رسول الله اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتادوا فبعثوا رواحلهم فاقتادوا شيئا ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام الصلوة فصلى لهم الصبح ثم قال حين قضى الصلوة من نسي صلوة فليصليها اذا ذكرها فان الله يقول اقم الصلوة لذكري هكذا رواه مسلم في الموطا مرسلا وكذلك رواه سفين ابن عيينة عن الزهري وكذلك رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مرسلا ورواه ابان العطار عن معمر مسندا وقال فامر بلالا فاذن واقام وصلى هذا حديث صحيح واخبرنا بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا احمد بن صالح انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة بمعنى ما رواه مالك مرسلا هذا حديث صحيح واخرجه مسلم قال حدثني حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة بمعنى ما رواه مالك مرسلا هذا حديث صحيح واخرجه مسلم قال حدثني حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة وقال ثم دعا بالماء هكذا ولم يذكر الاذان ورواه ابو حازم عن ابي هريرة فتوضأ ثم صلى سجدتين ثم اقيمت الصلوة فصلى الغداة قال الخطابي قوله عرس التعريس النزول لغير اقامة وقوله فزع رسول الله صلى الله عليه وسلم معناه انتبه يقال افزعت الرجل من نومه ففزع اي انتبهته واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عمران بن ميسرة نا محمد بن فضيل نا حصين عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرّست بنا يا رسول الله

قال خافوا ان ننام عن الصلوة فقال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال
ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم
وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت على نومة مثلها
قط قال ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن
بالناس بالصلوة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابيضت قام فصلى هذا حديث
صحيح واخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني انا القاسم بن جعفر الهاشمي
انا ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود نا موسى بن اسماعيل نا حماد عن ثابت
البناني عن عبد الله بن رباح الانصاري ابو قتادة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان في سفر له فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومِلْتُ معه فقال
فقال انظر فقلت هذا راكب وهذان راكبان هؤلاء ثلثة حتى صرنا سبعة
فقال احفظوا علينا صلوتنا يعني صلوة الفجر فضرب على اذانهم فما ايقظهم
الا حر الشمس فقاموا فساروا هنيهة ثم نزلوا فتوضوا واذن بلال فصلوا
ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر وركبوا فقال بعضهم لبعض قد فرطنا في صلاتنا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا تفريط في النوم انما التفريط في اليقظة
فاذا سها احدكم عن صلوته فليصلها حين يذكرها ومن الغد للوقت هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة عن ثابت
قوله ومن الغد للوقت قال الخطابي لا اعلم احدا من الفقهاء قال بها وجوبا
ويشبه ان يكون الامر به استحبابا لحوز فضيلة الوقت في القضاء والله
اعلم قال الامام يحتمل ان يكون معنى قوله من الغد للوقت اي ليصل صلوة
الغد في وقتها معناه اما بعد الوقت عند النوم وقت لهذه الصلوة
دون صلوة الغد فليصل صلوة الغد في وقتها في وقتها المشروع وقوله
فضرب على اذانهم كلمة فصيحة من كلام العرب معناه انه حجب الصوت
والحس ان يدخلا اذانهم فيشتبهوا ومنه قوله عز وجل فضربنا على اذانهم

في الكهف سنين عددا قال الامام الاذان والاقامة مشروعان للفرائض الخمس
اذا اديت في اوقاتها والاذان من شعائر الاسلام فلو اجتمع اهل بلد على تركه كان
للسلطان قتالهم عليه لما روى عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا قوما
لم يكن يغير عليهم حتى يصبح فينظر فان سمع اذانا كف عنهم وان لم يسمع اغار
عليهم واذا صلى بلا اذان ولا اقامة حضرا او سفرا فلا اعادة عليه عند
اكثر اهل العلم وقال عطا ومجاهد فيمن نسي الاقامة انه يعيد الصلوة وقال
الاوزاعي من نسيهما فان كان في الوقت اعاد والا فلا واختلف اهل العلم في الا
ذان للفائتة مع اتفاقهم على انه يقيم لها فاظهر قولي الشافعي انه يقيم لها
واذا فاتته صلوات وقضاهن على التوالي اقام لكل واحدة منهن لحديث ابي سعيد
الخدري وقال قوم يؤذن للفائتة ويقيم وبه قال احمد واهل الراي لحديث ابي قتادة
واذا فاتته صلوات وقضاهن على التوالي اذن واقام للاولى واقام للاخريات وفي
خبر ابي سعيد دليل على ان الفوائت لا تقضى مرتبة واختلف فيه اهل العلم فذهب
قوم الى انه لا يجب الترتيب في قضائها وهو قول الشافعي وذهب قوم الى انه يجب
الترتيب وهو قول اصحاب الراي وفي خبر ابي هريرة دليل على ان من فاتته صلوة
من غير تفريط منه جاز تاخير قضائها لان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان
يقتدوا لانهم امرهم ان يقتدوا عن موضع الفوت واختلفوا في معنى مفارقته
صلى الله عليه وسلم ذلك المكان فمن لم يجوز قضاء الفائتة في الوقت المنهي عن الصلوة
فيه قال انما فعل ذلك لئلا تقع الشمس فيخرج وقت الكراهية ومن جوز وعليه
الاكثرون قال معناه انه اراد ان يتحول عن المكان الذي اصابتهم فيه الغفلة
والشيطان وقد روى ابان العطار عن معمر عن الزهري في الحديث قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تحولوا عن مكانكم الذي اصابتكم فيه هذه الغفلة
وفي رواية ابي حازم عن ابي هريرة لينا خذ كل واحد برأس راحلته فان هذا منزل
حضرنا فيه الشيطان قال الامام والاذان والاقامة لشيء من الصلوات

سوى الفرائض الخمس لانه لم يؤذن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لغيرها

باب متى يقيم المؤذن ومتى يقوم الناس اذا رآه

اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسماعيل الضبي انا ابو محمد بن عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك انا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني خرجت متفق على صحته اخرجه البخاري عن ابي نعيم عن شيبان واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن معاوية عن هشام عن شيبان عن ابي بكر عن سفيان عن معمر كلهم عن يحيى بن ابي كثير قال الامام هذا يدل على جواز تقديم الاقامة على خروج الامام ثم ينتظر خروجه قال رضي الله عنه وروي عن جابر بن سمرة كان بلال يؤذن اذا دحضت ولا يقوم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وعن هذا قال بعض اهل العلم ان المؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة وقد كره قوم من اهل العلم ان ينتظر الناس الامام وهم قيام قال ابراهيم النخعي كانوا يكرهون ان ينتظروا الامام قياما ولكن قعودا او يقولون السمود هو الغفلة والذهاب عن النبي قال الله تعالى وانتم سامدون اي ساهون وقال قوم اذا كان الامام في المسجد واقيمت الصلوة يقومون اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة وهو قول ابن المبارك وسئل مالك متى يقوم الناس حين تقام الصلوة قال لم اسمع فيه حد يقام له ولكن اراى ذلك على قدر طاقة الناس فان منهم الخفيف والثقيل فعند قوله حي على الصلوة واذا قال قد قامت الصلوة كبر الامام وروي عن سويد بن علقمة انه كان اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة كبر فسئل عن صلوته فقال كذا كان صلوة عمر وروي عن ابي هريرة ان الصلوة كانت لرسول الله صلى الله فيأخذ الناس مصافهم قبل ان يقوم النبي صلى الله عليه وسلم مقامه قال الامام معنى هذا والله اعلم ان الامام اذا خرج يقيم المؤذن

والناس يأخذون مصافهم الى ان ينتهي الامام الى مصلاه فاما اذا خرج الامام لعذر بعد الاقامة فانتظروه قياما الى ان يعود فحسن لما روي عن ابي هريرة قال اقيمت الصلوة فقمنا فعدلنا الصفوف قبل ان يخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا قام في مصلاه قبل ان يكبر ذكر انه جنب فانصرف وقال لنا مكانكم فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج الينا وقد اغتسل ينطف راسه ماء فكبر فصلينا قال الامام هذا حديث متفق على صحته وفيه دليل على جواز تقديم الاقامة على خروج الامام وان الخروج عن المسجد بعد الاقامة بعلة طهارة او عذر جائز قياما من غير عذر فكره الخروج عن المسجد بعد الاذان عند عامة اهل العلم لما روي عن ابي الشعثاء قال خرج رجل من المسجد بعد ما اذن فيه بالعصر فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم وسئل مالك عن تسليم المؤذن على الامام ودعايه اياه الى الصلوة فقال لم يبلغني ان التسليم كان في الزمان الاول قال الشافعي واكره الاذان بالصلوة للولاة

باب لا يسرع بعد الاقامة

اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد القاضي واحمد بن عبد الله الصالحي قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها تسعون ولكن ائتوها تمشون وعليكم بالسكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفين عن الزهري عن سعيد اخبرنا ابو الحسن الشيرازي انا ابراهيم بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه وابي يحيى بن عبد الله انهما اخبراه انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذا ثوب بالصلوة فلا تاتوها وانتم تسعون وايتوها وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فان احدكم في صلوة ما كان يعمد الى الصلوة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عقبة وابن حجر وغيرهما عن اسمعيل بن جعفر عن العلى عن ابيه وقوله اذا ثوب بالصلوة اراد الاقامة وكل داع مثوب والاصل فيه الرجل يجيء مستصرخا فيلوح بثوبه قال الامام المراد من السعي المذكور في هذا الحديث الاسراع واما قوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله المراد منه الفعل روي ان مالكا سال ابن شهاب عن قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال ابن شهاب كان عمر بن الخطاب يقرأها فامضوا الى ذكر الله قال مالك وانما السعي في كتاب الله العمل والفعل لا السعي على الاقدام يقول الله تعالى واذا تولى سعى في الارض وقال ان سعيكم لشتى والسعي قد يكون مشيا كقوله فاسعوا الى ذكر الله وقد يكون عدوا كقوله وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى اي يشتد ويعدو ويكون عملا كقوله وان ليس للانسان الا ما سعى اي عمل ويكون نصرفا لقوله تعالى فلما بلغ معه السعي اي ادرك المتصرف في الامور واختلف اهل العلم فيمن يخاف فوت التكبيرة الاولى ومنهم من قال يسرع حتى قال بعضهم يهرول روي عن ابن عمر انه سمع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع المشي الى المسجد قال ابرهيم رايت الاسود بن يزيد يهرول الى المسجد ومنهم من كره الاسراع واختار ان يمشي على وقاره وبه قال احمد واسحق لحديث ابي هريرة ويروى عن النخعي لا باس ان يسرع ان خاف فوت التكبيرة الاولى وقوله صلى الله عليه وسلم وما فاتكم فاتموا هكذا رواه لوين ابي ذئب وابن ابي ذئب وابراهيم بن سعد وشعيب بن ابي حمزة عن الزهري كما رواه معمر وكذا رواه الاعرج عن ابي هريرة وكذا رواه بن مسعود وابو قتادة وابن عن النبي صلى الله عليه وسلم فاتموا وقال ابن عيينة عن الزهري وحده فاقضوا وفيه دليل على ان الذي يدركه المسبوق من صلوة

امامه هو اول صلوته وان كان اخر صلوة الامام لان الامام يقع على باقي شيء تقدم اوله وهو مذهب عمر وعلي وابي الدرداء وبه قال سعيد بن المسيب وهو مذهب ابي الدرداء وبه قال الحسن البصري ومكحول وعطاء واليه ذهب الزهري والاوزاعي والشافعي وذهب مجاهد وابن سيرين الى ان الذي ادرك اخر صلوته وما يقضيه بعده اولها وبه قال سفين الثوري واحمد واهل الراي واحتجوا بما روي في هذا الحديث وما فاتكم فاقضوا واكثر الرواة على ما قلنا ومن روى فاقضوا فقد يكون القضاء بمعنى الاداء والاتمام كقوله تعالى فاذا قضيت الصلوة وكقوله فاذا قضيتم مناسككم وليس المراد منه قضى شيء فابتدئ فكذلك المراد من قوله فاقضوا اي اكملوه وتموه

باب الكلام بعد الاقامة

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن هارون نا حميد الطويل عن انس المؤذن كان يقيم فعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فحبسه حتى نعس بعض القوم ثم صلى بهم هذا حديث متفق على صحته اخرجه من طريق عن انس قال الامام فيه دليل على ان له ان يتكلم بالحاجة بعد الاقامة ويروى عن جابر عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتكلم بالحاجة اذا نزل عن المنبر وقبل هذا وهم من جرير وانما الرواية عن ثابت ما رويناه عن حميد عن انس ويروى موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تقام الصلوة في المسجد اذا راهم جلس ثم صلى واذا راهم جماعة صلى

باب تحويل القبلة من بيت المقدس الى مكة

قال الله تعالى فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام الاية وسميت القبلة قبلة لان المصلي يقابلها وتقابله يقال ابن قبلتك اي جهتك اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا هناد حدثنا وكيع عن اسرايل عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة او سبعة

العار والفضيحة وقوله تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ذكر اليد والرجل مع أنه لا صنع لهما فيه وهو على وجهين أحدهما أن معظم أفعال الناس إنما تضاف إلى الأيدي والأرجل لأنها العوامل وإن شاركتها سائر الأعضاء كما إذا أولاه معروفا يقول صنع فلان عندي يداه وله عندي يد والصانع الأياد وقد يعاقب الرجل على جناية لسانه فيقال له هذا بما كسبت يدك واليد لا فعل لها فيه فمعنى الحديث لا تبهتوا الناس افتراء واختلاقا بما لم تعلموه منهم فتجنوا عليهم من قبل أيديكم وأرجلكم أي قبل أنفسكم جناية تفضحونهم بها وهم براء واليد والرجل كناية عن الذات والوجه الآخر أن لا تبهتوا الناس بالعيوب كما لا يشاهد بعضكم بعضا كما يقال فعلت هذا بين يديك أي بحضرتك وهذا النوع أشد ما يكون من البهت وقوله سبحانه وتعالى في امتحان النساء ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن يحتمل مع الوجهين وجها ثالثا وهو أن تلتقط المرأة لقيطا وتقول لزوجها هذا ولدي منك فتلحق بزوجها ولد ليس منه فهو البهتان المفترى بين أيديهن وأرجلهن وذلك أن المولود إذا وضعته الأم يسقط بين يديها ورجليها وحضانته وتربيته في الصغر يكون بين الأيدي والأرجل فأخذ عليهن من الشرط أن لا يأتين بكذب وبهتان من النوع محله بين الأيدي والأرجل وليس المراد منه أن تأتي بولد من الزنا فتنسبه إلى الزوج لأن شرط النهي عن الزنا قد تقدم ذكره وقيل كنى بما بين يديها ورجليها عن الولد لأن فرجها بين الرجلين وبطنها الذي تحمله فيه بين اليدين والله أعلم قال الإمام رحمه الله حدثنا الشيخ الإمام الحسين بن مسعود قال أخبرنا عبد الواحد بن أحمد الميموني أخبرنا أبو عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا علي هو ابن عبد الله حدثنا سفيان عن إسماعيل هو ابن أبي خالد عن قيس سمعت جريرا يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة

وإيتاء الزكاة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الله بن نمير عن إسماعيل بن أبي خالد وجرير وهو جرير بن عبد الله البجلي ونزل الكوفة وقيس هو قيس بن أبي حازم البجلي كوفي أبو عبد الله ويقال أبو عبيد الله قال الإمام رحمه الله حدثنا الشيخ الإمام الحسين بن مسعود رحمه الله قال أخبرنا أبو علي حسان بن سعيد بن حسان المنيعي أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان حدثنا أبو الحسن أحمد بن يوسف السلمي حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأزال أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني أموالهم وأنفسهم إلا بحقها وحسابهم على الله هذا حديث متفق على صحته وهمام بن منبه هو أخو وهب بن منبه الصنعاني من أصل فارس مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة ومعمر هو معمر بن راشد أبو عروة البصري سكن اليمن مات في رمضان سنة ثلاث وخمسين ومائة قال الإمام رحمه الله حدثنا الشيخ الإمام الحسين بن مسعود رضي الله عنه قال أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين الحيري أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي أخبرنا محمد بن يحيى أخبرنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله هذا حديث متفق على صحته أخرجاه من وجه عن أبي هريرة وأبو سلمة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف ويقال اسمه كنيته ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة بن وقاص الليثي وقوله حتى يقولوا

الألوكة
www.alukah.net

عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل
الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك
شطر المسجد الحرام فوجه نحو الكعبة وكان يحب ذلك فصلى رجل بعد العصر
ثم مر على قوم من الانصار وهم ركوع في صلوة العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد
انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى الكعبة فانحرفوا وهم
ركوع هذا حديث صحيح اخرجه البخاري عن عمرو بن خالد عن زهير عن ابي اسحق
واخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق المستملي انا ابو معمر
عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بينما الناس بقباء في صلوة
الصبح اذ جاءهم آت فقال لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة
قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وهذا حديث متفق على صحته
اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن
مالك قال الامام فيه دليل على ان حكم النسخ لا يلزم المرء قبل بلوغ الخبر اليه
لان اهل قباء كانوا شرعوا في الصلوة الى بيت المقدس بعد النسخ لان اية النسخ
نزلت بين الظهر والعصر واول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الكعبة
صلوة العصر ووصل الخبر الى اهل قباء في صلوة الصبح ثم انحرفوا وبنوا على صلوتهم
ولم يعيدوها ويستدل بهذا من يزعم ان الوكيل لا ينعزل بعزل الموكل ما لم يتصل به
الخبر وهو قول اهل الراي وفيه دليل على ان الرجل اذا اشتبه عليه القبلة فا
جتهد وصلى الى جهة باجتهاده ثم في الصلوة والتابيد ادى اجتهاده الى جهة
اخرى يصلي الصلوة الثانية الى الجهة الاخرى حتى لو صلى اربع صلوات باربع
جهات الى اربع جهات لا يجب اعادتها ولو تغير اجتهاده في خلال الصلوة
الى جهة اخرى انحرف اليها وبنى على صلوته وقيل في قوله تعالى ولله المشرق
والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله انها نزلت في نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم خرجوا في سفر فاصابتهم الضباب وحضرت الصلوة فتحروا القبلة فمنهم
من صلى الى المشرق ومنهم من صلى الى المغرب فلما قدموا اتوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فنزلت هذه الاية قوله فثم وجه الله قيل ان الوجوه كلها لله فاينما
وجه امة النبي صلى الله عليه وسلم بتعبدها فذلك الوجه له عز وجل اما اذا
صلى الى جهة بالاجتهاد ثم بان له يقين الخطا فاختلف اهل العلم في وجوب اعا
دتها وان كان في خلال الصلوة فبقي جواز البناء بعد الانحراف فاظهر قولي
الشافعي انه يعيد ما صلى ويستانف بانقيده وبه قال الاوزاعي وذهب قوم الى
ان صلوته جايزة وبه قال ابن المسيب والشعبي وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك
واحمد واسحق واهل الراي واختيار المزني محتجين بان اهل قباء لما بلغهم النسخ
استداروا وبنوا على صلوتهم وقال مالك ان كان الوقت باقيا يعيد الصلوة
اذا بان انه كان منحرفا يمنة او يسرة والجهة واحدة فلا اعادة عليه با
لاتفاق وفي الحديث دليل على وجوب قبول خبر الواحد في امر الدين والعمل
به اذا كان المخبر ثقة عدلا فان كان فاسقا فلا يقبل قوله لقوله تعالى
يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا الاية قبلة من غاب عن مكة
قال الله تعالى وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره اخبرنا ابو عثمان
الضبعي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى
الترمذي انا الحسين بن بكر المروزي انا المعلى بن منصور انا عبد الله بن جعفر
المخرمي عن عثمان الاخنسي عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة قال ابو عيسى هذا حديث صحيح
وانما قيل عبد الله بن جعفر المخرمي لانه من ولد المسور بن مخرمة وقد روى
عن غير واحد من الصحابة ما بين المشرق والمغرب قبلة منهم عمر وعلي وابن
عمر وقال ابن المبارك ما بين المشرق والمغرب قبلة هذا لاهل المشرق واختار
ابن المبارك لاهل مرو وقال ابن عمر اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق
عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة قال الامام اراد بالمشرق

والمغرب مشرق الشتاء ومغرب الصيف لان المشارق والمغارب كثيرة كما قال
تعالى فلا اقسم برب المشارق والمغارب فاول المشارق مشرق الصيف وهو
مطلع الشمس في اطول يوم من السنة وهو قريب من مطلع السماك الرامح يرتفع
عنه في الشمال قليلا واخر المشارق مشرق الشتاء وهو مطلع الشمس في
اقصر يوم من السنة وهو قريب من مطلع قلب العقرب يتحاذيان عند في الجنوب
قليلا واول المغارب مغرب الصيف وهو مغيب القرص عند موضع غروب
السماك الرامح واخر المغارب مغرب الشتاء وهو مغيب القرص عند مغرب قلب
العقرب على نحو ما ذكرناه في مطلعه فمن حول من اهل المشرق اول المغارب
عن يمينه واخر المشارق عن يساره كان مستقبلا للقبلة ومن وقف بين اول
المشارق والمغارب كان مستقبلا للشمال وتكون عين الشمس في اطول يوم
من السنة عند طلوعها على نقرة فقال اذا استقبلت القبلة ويقع طلك
الى القبلة ويكون عند الزوال قريبا من ناصيتك وعند الغروب على منكبك
وفي اقصر يوم من السنة تكون عند الطلوع على يسارك وعند الزوال
على عينك اليسرى وعند الغروب على طبيعك الايمن واذا استوى الليل والنهار
في الربيع او الخريف تكون وقت الزوال على موخر عينك اليسرى وعند الغروب
خارجة عن حاجبك اليمنى وهذا لاهل المشرق خاصة واقوى دليل على القبلة
لاهل هذه الناحية القطب الشمالي وهو نجم صغير في بنات النعش الصغرى
بين الفرقدين والجدي يدور حول بنات النعش الصغرى والكبرى فاذا
استقبلت القبلة في نواحي الشرق كان القطب خلف اذنك اليمنى واذا
استدبرت كان على موخر عينك اليسرى ومن الدلايل ايضا النسران اذا
حلقا في وسط السماء تكون القبلة بينهما ينبغي ان يجعل المصلي في تلك الحالة
الحالة الواقع عن يمينه والنسر الطاير عن يساره ومنها العيوق وهو كوكب
مضيء يطلع قبل الثريا بقليل من حاجب الشمال ويكون طلوعه في نقرة قفاء المطلي

وكذلك راس الناقة ويقال له الكف الخضيب يكون طلوعه قبل العيوق في نقرة
قفاء المطلي والشعرى العبور وهي كوكب مضيء ازهر يكون طلوعه عن يسار المطلي
قال الامام والتوجه الى عين الكعبة واجب لمن كان بمكة اما من غاب عنها فان
فان كان في بلد او قرية اتفق اهلها المسلمون على جهة ليس له ان يجتهد في الجهة
فيقابل عليه ان يتوجه الى الجهة التي اتفقوا عليها وله ان يجتهد في الانحراف
يمنة او يسرة فان كان في مفازة او بلاد الشرك فاشتبهت عليه القبلة
يجب ان يجتهد وهو ان يطلب القبلة بنوع من الدلايل ويصلي الى الجهة التي
ادى اليه اجتهاده ولا اعادة عليه قال الله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله
وحكى المزني عن الشافعي انه قال في هذه الاية فثم الوجه الذي وجهكم الله
اليه والله اعلم وقال مجاهد اي قبلة الله وقيل في قوله ما بين المشرق والمغرب
قبلة في حق المسافر اذا التبس عليه الامر والمطلوب بالاجتهاد عين الكعبة
عند الشافعي وقال الثوري وابو حنيفة جهتها وحكي عن ابن عباس انه قال
البيت قبلة لاهل المسجد والمسجد قبلة لاهل الحرم والحرم قبلة لاهل
المشرق والمغرب وهو قول مالك باب الصلوة في الكعبة
اخبرنا ابو الحسن الشيرازي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق المستملي انا ابو مصعب
عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
الكعبة هو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجبي وبلال ابن رباح فاغلقها
عليه ومكث فيها قال عبد الله بن عمر فسالت بلالا حين خرج ما صنع
رسول الله صلى الله عليه فقال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه
وثلثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة هذا حديث متفق
على صحته اخرجه البخاري عن اسمعيل عن مالك هكذا وقال عمرو بن عن
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وقال عمرو بن عن يساره وكذلك
رواه الشافعي عن مالك قال الامام رضي الله عنه فيه دليل على جواز الصلوة

داخل الكعبة وهو قول عامة اهل العلم ويتوجه الى جانب شاء فان توجه الى الباب والباب مردود ففيه وان كان مفتوحا لم يجز الا ان تكون العتبة مرتفعة قدر مؤخرة الرحل وكذلك لو صلى على ظهر الكعبة لا يصح حتى يكون بين يديه من بناء البيت قدر مؤخرة الرحل وقال مالك يكره ان يصلي في الكعبة المكتوبة ولا بأس بالنافلة قال الامام في الخبر دليل على جواز الصلوة بين الساريتين وهو قول اكثر اهل العلم وروي في الحديث قال ابن عمر سألت بلالا اصلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة قال نعم ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره اذا دخل ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين فكبره قوم الصف بين السواري وبه يقول احمد واسحق لما روى عن عبد الحميد بن محمود قال صلينا خلف امير فصلينا بين الساريتين قال انس كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا اسحق بن نصر نا عبد الرزاق انا ابن جريج عن عطا قال سمعت ابن عباس قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الله بن حميد عن محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال اخبرني اسامة بن زيد وذهب العلماء الى رواية ابن عمر لما فيه من الزيادة فوله هذه القبلة قال الخطابي معناه ان امر القبلة قد استقر على هذا البيت لا ينسخ بعد اليوم فصلوا الى الكعبة ابدا فهي قبلتكم قال ويحتمل وجها اخر وهو انه علمهم السنة في مقام الامام واستقباله القبلة من وجه الكعبة دون ازكانها وجوانبها الثلثة وان كانت الصلوة من جميع جهاتها مجزية باب فضل الصلوة في المسجد الحرام ومسجد المدينة والاقصى اخبرنا ابو الحسن المشيرزي انا ظاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن عبد الله عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال صلوة في مسجدي هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد الخلدي انا ابو العباس السراج انا ابو مصعب انا مالك بن انس بهذا الاسناد مثله وقال الفضل في الف صلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من طرق اخر عن ابي هريرة وزاد عبد الله بن ابراهيم بن قارظ عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد وابو عبد الله الاغر اسمه سلمان وعبيد الله بن ابي عبد الله يروي عنه واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو حامد احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف الفربري نا محمد بن اسماعيل البخاري نا حجاج بن منهال نا شعبة نا عبد الملك بن عمير قال سمعت قزعة قال سمعت ابا سعيد الخدري وكان غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال سمعت اربعا عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني قال لا تسافر المراة مسيرة يوم الا ومعها زوجها او ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال الا لثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى هذا حديث متفق على صحته قال الامام تخصيص هذه المساجد لما انها مساجد الانبياء عليهم السلام فامرنا بالاقتداء بهم قال الله تعالى فبهداهم اقتده ولو نذر ان يصلي في مسجد من هذه المساجد الثلثة يلزمه ان ياتيه فيصلي فيه فان صلى في غيرها من المساجد لا يخرج عن نذره ولو نذر ان يصلي في مسجد سواها لا يتعين عليه ان يصلي حيث يشاء واخبرنا الامام قال اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن يحيى نا بزيد بن هارون نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا لثلثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدي ومسجد الاقصى هذا حديث صحيح اخبرنا ابو الحسن

اما ابراهيم بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن خبيب بن عبد الله عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة او عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن مالك قيل معنى الحديث ان الصلوة في ذلك الموضع والاكل فيه يودي الى روضة من رياض الجنة ومن لزم العبادة عند المنبر يسقى يوم القيامة من الحوض كما جاء عابد المريض على مخارف الجنة يعني عيادة المريض تودي اليها وكما جاء في الحديث الجنة تحت ظلال السيوف يريد الجهاد وقيل معناه ما بين منبره وبيته حذاء روضة من رياض الجنة وكذلك قوله منبري على ترعة من ترع الجنة اي حذاء ترعة من ترعها والله اعلم واخبرنا ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن بويه الزراد انا ابو القاسم علي بن احمد الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا عيسى بن احمد العسقلاني نا ابو احمد انا ابن وهب ح ورواه انا محمد بن عمرو وح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن يحيى نا ابن وهب ح ورواه نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منبري هذا على ترعة من ترع الجنة قال ابو عبيد الترعة الروضة على المكان المرتفع خاصة فان كانت على المكان المطمئن فهي روضة وقال ابو عمر الترعة الدرجة ويروى ان قدمي على ترعة من ترع الحوض قال الازهري الحوض مفتح الماء اليه يقال ترعت الحوض اذا ملأته واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي نا قتيبة نا حاتم بن اسماعيل عن انس بن ابي يحيى عن ابي سعيد الخدري قال امترى رجل من بني خدرة ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي اسس على التقوى فقال الخدري هو مسجد رسول الله وقال الاخر هو مسجد قباء فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

فقال هو هذا يعني مسجده وفي الخبر كثير هذا حديث صحيح اخرجه مسلم من غير هذا الطريق عن ابي سعيد الخدري

باب مسجد قباء

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا وكان عبد الله يفعله هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار وزاد نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه ركعتين اخبرنا ابو الحسين الشيرزي قال انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياتي قباء ماشيا وراكبا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد عن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو كريب وسفين بن وكيع قالا نا ابو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر نا ابو الابرد مولى بني خطمة انه سمع اسيد بن ظهير الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوة في مسجد قباء كعمرة وهذا حديث حسن غريب قال ابو عيسى لا نعرفه لاسيد بن ظهير شيا يصح غير هذا الحديث ولا نعرفه الا من حديث ابي اسامة عن عبيد

لحميد بن جعفر وابو الازهر اسمه زياد مدني ما ـــــ فضل احد
قال الله تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن عبد الجبار
الرياني نا احمد بن زنجويه نا ابن ابي اويس حدثني ابو ضمرة عن الحارث بن عبد الرحمن
بن ابي ذباب عن عبد الرحمن بن مهران مولى ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله اسواقها
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم باب ـــــ توان من بنى مسجدا
انا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد
بن زنجويه نا ابو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر حدثني ابي عن محمود بن لبيد
ان عثمان بن عفان اراد بناء المسجد فكره الناس ذلك فاحبوا ان يدعه قال
عثمان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا بنى الله له كمفحصه في
الجنة وفي رواية بنى الله له بيتا في الجنة هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي
نا محمد بن الحسين القطان نا علي بن الحسين الدارجردي نا ابو عاصم بهذا الاسناد
وقال بنى الله له بيتا في الجنة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد
بن المثنى عن ابي عاصم الضحاك بن مخلد واخرجاه من طرق عن عثمان واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي
نا عبد الرحمن بن منيب نا ابو بكر الحنبلي نا عبد الحميد بن جعفر الانصاري
عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من بنى مسجدا لله بنى الله له مثله في الجنة هذا حديث متفق
على صحته واخبرنا عمر بن عبد العزيز القاشاني انا القاسم بن جعفر انا ابو
علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن الصباح بن سفين انا سفين بن عيينة عن سيار
النوري عن ابي فزارة عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ما امرت بتشييد المساجد قال قال ابن عباس لتزخرفنها كما
زخرفت اليهود والنصارى والمراد من التشييد رفع البناء وتطويله وقيل
في قوله تعالى في بروج مشيدة وحصون مشيدة وقيل بطول بناها يقال شاد الرجل بناءه يشيده
شيدا اذا طوله وقيل البروج المشيدة الحصون المحصدة والشيد الجص
وامر بتشييد بناء مسجد وقال آخر الناس من المطر واياك ان تحمر وتصفر فتفتن
الناس وروي ان عثمان راى في الوجه من حصى معلقة في المسجد على عهد رسول الله
وامر بها فدفنت فلما كثر كان المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيا
باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب النخل وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمده خشبا
ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبناه بالحجارة المنقوشة
بالقصة وجعل عمده حجارة منقوشة بالساج قال الامام
لعل الذي كره منه الصحابة هذا ولا يجوز تشييد المساجد بما لا احكام
فيه وقول ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى معناه ان
اليهود والنصارى انما زخرفوا المساجد عند ما حرفوا وبدلوا امر دينهم
وانتم تصيرون الى مثل حالهم وسيصير امركم الى الملمات بالمساجد والمباهاة
بتشييدها وتزيينها وقال ابو الدرداء اذا حليتم مساجدكم وزوقتم مصاحفكم
فالدمار عليكم واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر
انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن عبد الله الخزاعي نا حماد بن سلمة عن ابوب
عن ابي قلابة عن انس وعن قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم السا
عة حتى يتباهى الناس في المساجد اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد
القاضي انا ابو العباس الثقفي نا موسى بن اسماعيل نا حماد عن ايوب عن ابي قلابة
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشتراط الساعة ان يتباهى
الناس في المساجد وقال ابو قلابة غدونا مع انس بن مالك الى الزاوية فحضرت

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلوة الصبح فمررنا بالمسجد فقال انس لو صلينا في هذا المسجد فقال بعض القوم
حتى نأتي المسجد الاخر فقال انس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انما هو مساجد اخوف الا فقال
انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيأتي على امتي زمان تتباهون في المساجد
ولا يعمرونها الا قليلا باب فضل اتيان المساجد احمد بن
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد
بن اسماعيل نا علي بن عبد الله نا يزيد بن هارون انا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم
عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد
وراح اعد الله له نزلا في الجنة كلما غدا او راح هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب عن يزيد بن هارون واخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد
بن اسماعيل نا محمد بن العلا نا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن
ابي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم
فابعدهم ممشى والذي ينتظر الصلوة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا
من الذي يصلي ثم ينام هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم ايضا عن ابي
كريب ومحمد بن العلا واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد
محمد بن موسى الصيرفي نا ابو العباس الاصم نا محمد بن هشام بن عمار بن الدمري
نا مروان الفزاري نا حميد عن انس قال اراد بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب
المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة فقال
يا بني سلمة الا تحتسبون اثاركم فاقاموا هذا حديث صحيح اخرجه محمد
عن ابن سلام عن الفزاري ورواه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني
سلمة دياركم تكتب اثاركم قوله تعرى المدينة اي تصير دورهم
عراء والعراء الفضاء من الارض الذي لا تنبت شيئا واثارهم خطاهم
اخبرنا ابو الحسين السنبذي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي

انا ابو مصعب عن مالك عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي
سعيد الخدري وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في
عبادة الله تعالى ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود
اليه ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا ورجل ذكر الله خاليا
ففاضت عيناه ورجل دعته امراة ذات حسب وجمال فقال اني اخاف
الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك هكذا على الشك
واخرجه مسدد واخرجه مسلم ايضا عن زهير بن حرب كلاهما عن يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله عن خبيب عن عبد الله بن حفص عن عاصم عن ابي
هريرة بلا شك قيل في قوله يظلهم الله في ظله معناه اذا خاله اياهم في رحمته
ورعايته وقيل المراد منه ظل العرش ويروى عن شعبة بن خبيب عن
عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة في هذا الحديث سبعة يظلهم
الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وروي عن سلمان انه قال التاجر
الصدوق مع السبعة في ظل عرش الله يوم القيامة يعني مع هؤلاء
السبعة التي جاءت في الحديث اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن
عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا عبد الواحد قال نا
عمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله عليه
وسلم صلوة الرجل في الجماعة تضعف على صلوته في بيته وفي سوقه خمسا
وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد
لا يخرجه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه
بها خطيئة واذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم
صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم في صلوة ما انتظر الصلوة هذا حديث

متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية عن الاعمش
وقال الملايكة يصلون على احدكم مادام في مجلسه الذي صلى فيه ما لم
يؤذ فيه وما لم يحدث فيه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو
منصور محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار البرياني نا حميد
بن زنجويه نا عبد الله بن يوسف نا الهيثم بن حميد اخبرني يحيى بن الحارث
عن القاسم ابي عبد الله عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مشى
الى صلوة مكتوبة وهو متطهر فاجره كاجر الحاج المحرم ومن مشى الى تسبيح
الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر وصلوة على اثر صلوة لا لغو
بينهما كتاب في عليين قوله الى تسبيح الضحى وكل صلوة يتطوع بها
فهي تسبيح وسبحة وقوله لا ينصبه لي لا يتعبه ولا يوجعه الا ذلك
واصله من النصب وهو معاقات المشقة اخبرنا عمر بن عبد العزيز
الفاشاني انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا يحيى بن معين نا ابو
عبيدة الحداء انا اسماعيل ابو سليمان الكحال عن عبد الله بن واقد عن بريدة
الاسلمي عن النبي صلى الله قال بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور
التام يوم القيامة قال النخعي كانوا يرون المشي الى المسجد في الليلة المظلمة
موجبة واخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي نوسة انا ابو طاهر محمد
بن احمد بن الحارث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا ابو عبد الرحمن
عبد الله بن محمود نا ابو اسحق ابراهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله بن المبا
رك عن عبد الله بن لهيعة نا ابو قبيل عن ابي عشانة المعافري عن عقبة
بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج من بيته الى المسجد كتب له
كاتبه بكل خطوة تخطوها عشر حسنات والقاعد في المسجد ينتظر
الصلوة كالقانت ويكتب من المصلين حتى يرجع الى بيته قال معاذ بن جبل
من رأى ان من في المسجد لبس في صلوة الامن كان قائما يصلي فانه لم يفقه ورأى

عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق بن حكيم قال سمعت سعيد بن المسيب
وسأله اني احضور الجنازة احب اليك ام القعود في المسجد قال من صلى على
جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تقبر فله قيراطان والجلوس في المسجد
احب الي يسبح الله ويهلله ويستغفره قال الملايكة تقول امين اللهم
اغفر له اللهم ارحمه واذا فعلت ذلك فقل اللهم اغفر لسعيد بن المسيب
وقال احمد واسحق اتباع الجنازة اعجب الي من القعود في المسجد باب
الهدي في المشي الى الصلوة اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر
انا ابو علي اللولوي انا ابو داود نا محمد بن سليمان الانباري ان عبد الملك بن عمير
حدثهم عن اود بن قيس حدثني سعيد بن اسحق حدثني ابو ثمامة الحناط ان
كعب بن عجرة ادركه وهو يريد المسجد قال فوجدني مشبكا بيدي فنهاني
عن ذلك وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فاحسن
وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد فلا يشبكن يديه فانه في صلوة رواه
ابو عيسى عن قتيبة عن الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن رجل
عن كعب باب اخبرنا ابو طاهر عمر بن عبد
العزيز الفاشاني انا ابو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي انا ابو
علي محمد بن احمد بن عمرو اللولوي نا ابو داود سليمان بن الاشعث انا رجاء بن
المرجا نا ابو همام نا سعيد بن السايب عن محمد بن عبد الله بن عباس عن عثمان
بن ابي العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يجعل مسجد الطايف حيث
كان طواغيتهم باب الحصى في المسجد وكنسه
اخبرنا عمر بن عبد العزيز نا القاسم بن جعفر نا ابو علي اللولوي نا ابو
داود نا سهل بن تمام بن بزيع نا عمر بن سليمان الباهلي عن ابي الوليد قال سألت
عمر عن الحصا الذي في المسجد قال مطرنا ذات ليلة فاصبحت الارض
مبتلة فجعل الرجل يجي بالحصباء في ثوبه فيبسطه تحته فلما قضى رسول

الله صلى الله عليه وسلم الصلوة قال ما احسن هذا واخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن اسحق ابو بكر نا ابو بدر
شجاع بن الوليد نا شريك نا ابو حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال ابو بدر
اراه قد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الحصا التي تثير الذي يخرجها
من المسجد واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي
اللولي نا ابو داود عن عبد الوهاب بن الحكم الحوار نا عبد المجيد بن عبد العزيز
بن ابي رواد عن ابن جريج عن المطلب عن عبد الله بن حنطب عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اجور امتي حتى القذاة
يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم
من سورة من القرآن او اية او نسيها رجل ثم نسيها ـــــ باب
تحية المسجد انا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي
عن ابي قتادة السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد
فليركع ركعتين قبل ان يجلس هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري
عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة كلهم عن
مالك قال الامام والى هذا ذهب جماعة من اهل العلم ان من دخل المسجد لا يجلس
حتى يصلي ركعتين تحية المسجد واليه ذهب ابو سلمة بن عبد الرحمن والحسن
البصري ومكحول وبه قال الشافعي واحمد واسحق وذهب قوم الى انه يجلس
ولا يصلي واليه ذهب سعيد بن سيرين وعطاء بن ابي رباح والنخعي وقتادة وبه
قال مالك والثوري واهل الرأي ـــــ باب ما يقول اذا دخل
المسجد اخبرنا ابو عثمان الصبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا علي بن حجر انا اسماعيل بن ابرهيم عن امه عن عبد الله بن الحسين
عن امه بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح
لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي
ابواب فضلك قال ابو عيسى حديث فاطمة حديث حسن وليس اسناده بمتصل
فاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى قال الامام وقد اخرج مسلم
الحديث من طريق ابي حميد وابي اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم
اني اسئلك من فضلك وفي رواية اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله
عليه وسلم ثم ليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك باب ـــــ فضل القعود
في المسجد لانتظار الصلوة اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو
طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو احمد
بن ابو سف السلمي نا عبد الرزاق نا همام انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما
حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تصلي على
احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه فيقول اللهم ارحمه ما لم يحدث قال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال احدكم في صلوة ما كانت تحبسه ولا يمنعه
ان يخرج الا انتظارها اخبرنا ابو الحسين ابو الحسين انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم بهذا وقال ما دامت الصلوة تحبسه ولا يمنعه ان ينقلب
الى اهله الا الصلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ابي هريرة
اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي نوبة الكشميهني انا ابو طاهر
محمد بن احمد الحارث انا ابو الحسين محمد بن يعقوب الكساي انا عبد الله بن محمد
انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله بن المبارك عن رشد بن سعد
حدثني ابرهيم عن سعد بن مسعود ان عثمان بن مظعون اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ايذن لنا في الاختصاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا

من خصاء ولا اختصاء ان خصاء امتي الصيام فقال يا رسول الله ايذن لنا في السياحة
فقال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله فقال يا رسول الله ايذن لنا في الترهب
فقال ان ترهبت امتي الجلوس في المساجد انتظار الصلوة وتروى لا رهبانية
في الاسلام وذلك مثل الاختصاء واعتناق السلاسل وما اشبه ذلك مما كانت
الرهبانية تتكلفه وتبتدعه وضعت عن هذه الامة باب
كراهية البيع والشرا في المسجد اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا محمد
بن عبد الرحمن ابن اخي سوج انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي
اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسماعيل الضبي انا محمد بن عبد الجبار بن محمد
الخراجي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى الترمذي انا قتيبة انا الليث عن ابن
عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن تناشد الاشعار في المسجد وعن البيع والاشتراء فيه وان يتحلق الناس يوم
الجمعة قبل الصلوة وزاد يحيى بن عجلان وان ينشد فيه ضالة وان تنشد فيه شعر
قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن وشعيب هو ابن محمد بن عبد
الله بن عمرو بن العاص وقال محمد بن اسماعيل ابنا احمد واسحق وذكر غيرهما
يحتجون بعمرو بن شعيب وقد سمع شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو وقد
كره قوم من اهل العلم البيع والشراء في المسجد وبه يقول احمد واسحق ورخص
فيه بعض التابعين وروى عن عطاء بن يسار انه كان اذا مر عليه بعض من يبيع
في المسجد قال له عليك بسوق الدنيا فانما هذا سوق الاخرة وقال سالم بن عبد
الله بنى عمر بن الخطاب رحبة الى جنب المسجد سماها البطيحا وقال من اراد
ان يتغلط او ينشد شعرا او يرفع صوتا فليخرج الى هذه الرحبة وقد ورد
الرخصة عن النبي صلى الله عليه وسلم في انشاد الشعر الحسن في المسجد روى
عن سعيد بن المسيب مر في المسجد وحسان ينشد فقال كنت انشد فيه
وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك الله اسمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني اللهم ايده بروح القدس قال نعم وفي
الحديث كراهية التحلق والاجتماع يوم الجمعة قبل الصلوة لمذاكرة العلم
بل يشتغل بالذكر والصلوة والانصات للخطبة ثم لا باس بالاجتماع والتحلق
بعد الصلوة في المسجد وغيره واما طلب الضالة في المسجد ورفع الصوت
بغير الذكر فمكروه روى عن ابي هريرة قال قال النوم في المسجد
اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا ابو اسحق السامري انا ابو
مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك
فان المساجد لم تبن لهذا وروى عن ابي هريرة ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا رايتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك وروى
وروى ان عمر قال لرجلين من اهل الطايف رفعا اصواتهما في مسجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو كنتما من اهل البلد لاوجعتكما تفعان اصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ان عمر سمع صوت رجل
في المسجد فقال اتدري اين انت قال ابو سليمان الخطابي ويدخل في هذا كل امر
لم يبن له المسجد من امور معاملات الناس واقتضاء حقوقهم وقد كره
بعض السلف المسئلة في المسجد وكان بعضهم لا يرى ان يتصدق على السايل
في المسجد وورد النهي عن اقامة الحدود في المسجد قال فيمن لزمه حدا
اخرجاه من المسجد وذكر عن علي نحوه قال معاذ بن جبل ان المساجد
طهرت من خمس من ان يقام فيها الحدود ويقتص فيها الجراح وينطق فيها
بالاشعار وينشد فيها ضالة او تتخذ سوقا ولم يرد بعضهم بالقضاء في
المسجد باسا لان النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين العجلاني والمرانة في المسجد
ولا عن عمر عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وقضى شريح والشعبي ويحيى
بن يعمر في المسجد وكان الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان في الرحبة خارجا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من المسجد باب النوم في المسجد اخبرنا ابو الحسين
السيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن ابن
شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا
في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن
مالك وروى عن ابن شهاب قال كان لكل من عمر وعثمان مالا يخفى قال الزهري
وجاء الناس بامر عظيم وفيه دليل على جواز الابكاء والاضطجاع وانواع
الاستراحة في المسجد جوازها في البيت الا الاضطجاع فان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عنه وقال انها ضجعة يبغضها الله وقد روى عن جابر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى
وهو مستلقيا على ظهره قال الامام موضع النهي والله اعلم ان ينصب الرجل
ركبتيه فيعرض عليها رجله الاخرى ولا ازار عليه او ازاره لا يستر ما تحت
معقد بعض عورته فان كان الازار ساترا حيث لا يبدو منه عورته
فلا بأس اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل انا مسدد نا يحيى عن عبيد الله حدثني
نافع اخبرني عبد الله انه كان ينام وهو شاب اعزب لا اهل له في مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم وقد رخص قوم من اهل العلم في النوم في المسجد
وقال ابن عباس لا يتخذوه مبيتا ومقيلا وذهب قوم الى هذا

باب كراهية البزاق في المسجد اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم
عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا شعبة عن قتادة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها
دفنها هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن آدم عن شعبه

واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي عوانة عن قتادة اخبرنا عبد الواحد المليحي
انا ابو منصور محمد بن اسماعيل انا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا
حميد بن زنجويه نا ابو النعمان السدوسي حدثني المهدي بن ميمون نا واصل مولى
ابي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الديلي عن ابي
ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اعمال امتي حسنها
وسيئها فوجدت في محاسن اعمالها الاذى يماط عن الطريق ووجدت
في مساوي اعمالها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن شيبان بن فروخ عن مهدي بن ميمون قال الامام وفي الحديث
ان المسجد ليزوى من النخاعة كما تزوى الجلدة في النار اي تنضم
وتنقبض قيل اراد اهل المسجد وهم الملائكة اخبرنا ابو علي حسان
بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر
محمد بن الحسين القطان نا ابو الحسين احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق
انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يبسق امامه فانه يناجي الله
ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا ولكن ليبسق عن
شماله او تحت رجله فبدفنه هذا حديث متفق على صحته اخرجه
البخاري عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق واخرجه مسلم من طرق عن ابي هريرة
واخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي نا ابو الحسين الطيسفوني
انا ابو عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسماعيل
بن جعفر نا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى نخامة في القبلة
فشق عليه ذلك حتى رؤي في وجهه فقام فحكه بيده وقال ان احدكم
اذا قام في صلوته فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يتفل

لا إله إلا الله أراد به عبدة الأوثان من أهل الكتاب ولأنهم يقولون لا إله
إلا الله ثم لا يرفع السيف عنهم حتى يقروا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم
ويعطوا الجزية وقوله وحسابهم على الله معناه فيما يستسرون به دون
ما يخلون به من الأحكام الواجبة عليهم في الظاهر فانهم اذا أخلوا
بشيء مما يلزمهم في الظاهر يطالبون بموجبه كما قاتل الصديق رضي
الله عنه القوم على منع الزكوة يدل عليه أنه صرح ببعضه فصح
ابن عمر قال الأمام رحمه الله حدثنا الشيخ الأمام الحسين بن
مسعود رضي الله عنه قال أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد
ابن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل أخبرنا
عبد الله بن محمد أخبرنا أبو روح الحرمي بن عمارة حدثنا شعبة عن واقد بن
محمد قال سمعت أبي يحدث عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
أمرت أن اقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله
ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم
الا بحق الأسلام وحسابهم على الله هذا حديث متفق على صحته
أخرجه مسلم عن أبي غسان المسمعي عن عبد الملك بن الصباح عن شعبة
عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قال الشيخ الأمام
الحسين بن مسعود لم يذكر في حديث ابي هريرة ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة وذكر في حديث ابن عمر وفي حديث أنس قال الخطابي
انما اختلفت الألفاظ لاختلاف الأوقات فان فرايض الدين كانت تتزع
شيا بعد شيء فالحديث الأول كان قبل وجوب هذه الفرايض والحديثان
الأخران بعد وجوبها قال الشيخ الأمام الحسين بن مسعود رضي
الله عنه يعني لا يلزم الكف عنهم الا بعد التزامها وفي الحديث دليل على
أن توبة الزنديق مقبولة وسريرته إلى الله موكوله وهو تول اكثر اهل

العلم

العلم وعند مالك وأحمد لا تقبل توبة الكافر المستسر على كفره قال
الأمام رحمه الله حدثنا الشيخ الأمام الحسين بن مسعود رحمه الله قال أنا عبد
الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن
يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل قال وقال لي نعيم قال ابن المبارك عن
حميد الطويل عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فاذا قالوها وصلوا
صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم
الا بحقها وحسابهم على الله هذا حديث صحيح وحميد الطويل هو
حميد بن أبي حميد البصري وأبو عبيدة أو أبو عبيد يقال هو حميد بن عبد
الرحمن ويقال حميد بن تيرويه ويقال ابن تير ويقال ابن زاذويه ويقال
ابن داور ويقال مات سنة ثلاث وأربعين ومايه وقد أتت عليه خمس
وسبعون سنة وفي الحديث دليل على أن أمور الناس في معاملة
بعضهم بعضا انما تجري على الظاهر من أحوالهم دون باطنها وأن من
أظهر شعار الدين أجري عليه حكمه ولم يكشف عن باطن أمره ولو وجد مختون
فيما بين قتلى غلف عزل عنهم في الدفن ولو وجد لقيط في بلد المسلمين حكم
بأسلامه **باب علامات النفاق** قال الله سبحانه
وتعالى في قلوبهم مرض أي شك ونفاق وقال الله عز وجل في منافقي
الكفار وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس وقال عز وجل
ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون وقال
الله سبحانه وتعالى مذبذبين بين ذلك أي متترددين لا إلى المسلمين
ولا إلى الكافرين والمذبذب المضطرب الذي لا يبقى على حالة مستقيمة
وسمي المنافق منافقا لأنه يستر كفره ويقيه فتشبيه الذي يدخل النفق
وهو السرب فيستتر به وقيل سمي به من النافقاء اليربوع فان اليربوع له جحر

الألوكة
www.alukah.net

احدكم في قبلته ولكن عن يساره او تحت قدميه قال ثم اخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض وقال او يفعل هكذا هذا حديث صحيح اخرجه البخاري عن مالك بن اسماعيل عن حميد فوله او ان ريقه بينه وبين القبلة معناه انه يقصد ريقه بالتوجه الى القبلة فيصير في التقدير كان مقصوده بينه وبين القبلة فامر ان تصان تلك الجهة عن البزاق قوله ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا فان كان عن يساره احد لم يبزق عن يساره ايضا ولكن تحت قدميه او في ثوبه اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمر بكر بن محمد المزني انا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا ابو الحسين الفضل البجلي نا عفان نا همام نا قتادة نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بزق احدكم فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه وليبزق عن شماله او تحت قدميه البشري هذا حديث صحيح اخبرنا احمد بن عبد الله انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفين عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد حامة فحكها بحصاة ثم نهى ان يتفل الرجل بين يديه او عن يمينه وقال يتفل عن يساره او تحت قدميه البشري هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن سفين بن عيينة واخبرنا ابو الحسين عبد الله الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في جدار القبلة فحكه ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يتفل قبل وجهه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك

باب من اكل الثوم اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا محمد بن احمد بن مفضل المبدائي نا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق انا

انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل هذه الشجرة يعني الثوم فلا يؤذينا في مسجدنا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق واخرجاه من طرق عن انس وابن عمر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تأذى مما يتأذى منه الانس قال الامام جعل الثوم من الشجر والشجر عند العامة ما له ساق واغصان وما لا يقوم على ساق فهو نجم قال الله تعالى والنجم والشجر يسجدان وحقيقة اللغة ان ما يبقى اصله في الارض يخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يابس في الشتاء فهو شجر لانه يبقى سنين في بعض البلدان وكذلك البادنجان وما لا يبقى اصله بنبت بعد ما يبس فهو نجم كالبقطين والبادنجان وفي اليمن يراعى ما يتعارفه العامة واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا سعيد بن عفير نا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب زعم عطاء ان جابر بن عبد الله زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او قال فليعتزل مسجدنا او ليقعد في بيته وان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بقدر فيه خضر فوجد لها ريحا فسأل فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما راه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة عن ابن وهب وروى ابي بيده بدل فيه خضر اي بطبق شبهه بالبدر في اسنانه قال الامام عد بعض اهل العلم اكل الثوم من الاعذار التي تبيح التخلف عن الجماعة كالمطر ونحوه وليس كذلك بل انما امره بالاعتزال عن المسجد زجرا له عن تناوله حالة كما يحتاج فيها الى حضور الجماعة لكي لا يتأذى به اهل المسجد باب الصلوة على المنبر اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد

الألوكة
www.alukah.net

بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا علي بن عبد الله نا سفيان نا ابو حازم سألوا سهل
بن سعد من اي شيء المنبر فقال ما بقي بالناس اعلم مني هو من اثل الغابة عمله
فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقام عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين عمل ووضع فاستقبل القبلة كبر وقام الناس خلفه فقرأ
وركع وركع الناس خلفه ثم رفع ثم رجع القهقرى فسجد على الارض
حتى ثم عاد الى المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع راسه ثم رجع القهقرى فسجد بالارض
فهذا شأنه هذا الحديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة
وغيره عن سفيان بن عيينة وقال يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم فلما
فرغ اقبل على الناس فقال ايها الناس انما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي
والاثل الطرفاء والغابة الغيضة وجمعها غابات وغاب قال الامام في هذا
الحديث فوائد منها ان الامام اذا كان ارفع من المأموم في الموقف لا يكره به
قال احمد وكرهه قوم ذلك لما روي ان حذيفة ام الناس بالمدائن على دكان فاخذ
ابو مسعود بقميصه فجبذه فلما فرغ من صلوته قال الم تعلم انهم كانوا ينهون
عن ذلك قال بلى قد ذكرت حين مددتني ومن فوائد حديث سهل ان العمل القليل
لا يبطل الصلوة وان كان قصدا فقد صح الامر بدفع المار وقتل الحية والعقرب
وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلوة وكان منبر النبي صلى الله عليه
وسلم مرقاتين فنزوله وصعوده خطوتان وذلك في جد القبلة انما ترك القهقرى
ليلا يولي الكعبة ظهره اما اذا قرأ اية السجدة في الخطبة واراد النزول للسجود
جاز ونزل مقبلا على الناس وفعله عمر بن الخطاب وان لم ينزل ومر في خطبته
جاز عند الشافعي وقال اصحاب الرأي ينزل ويسجد وقال مالك لا ينزل ويمر
في خطبته باب المساجد في البيوت وتنظيفها
اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن نوبة الكشميهني انا ابو طاهر محمد بن احمد
بن الحارث انا ابو الحسين محمد بن يعقوب الكيسائي انا ابي انا عبد الله بن محمود

انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله بن المبارك عن معمر عن
الزهري اخبره قال حدثني محمود بن الربيع زعم انه عقل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم قال سمعت عتبان بن مالك
الانصاري ثم احد بني سالم يقول كنت اصلي لقومي بني سالم فاتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اني قد انكرت بصري وان السيول تحول
بيني وبين مسجد قومي فلو ددت انك جئت فصليت في بيتي مكانا اتخذه
مسجدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعل ان شاء الله قال فغدا
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر معه بعد ما اشتد النهار فاستأذن
النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب ان اصلي من
بيتك فاشرت له الى المكان الذي احب ان يصلي فيه فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصففنا خلفه ثم سلم وسلمنا حين سلم فحبسناه على خزير
صنع له فسمع بدا اهل الدار فثابوا حتى امتلأ البيت فقال رجل ابن مالك
من الله خشيم قال رجل منا ذاك رجل منافق لا يحب الله ورسوله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم الا تقولونه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه
الله قال الله اما نحن فنرى وجهه وحديثه الى المنافقين فقال النبي صلى الله
عليه وسلم الا يقولونه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال بلى يبتغي
بذلك وجه الله قال بلى ارى يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لن يوافي عبد يوم القيامة وهو يقول لا اله الا الله يبتغي
بذلك وجه الله الا حرم الله عليه النار قال محمود فحدث قوما فيهم
ابو ايوب الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوته التي
توفي فيها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد بن معاوية فانكر ذلك علي
وقال ما اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت قط فكبر ذلك علي
فجعلت لله علي ان سلمني الله حتى اقفل من غزوتي ان اسأل عنها عتبان بن

بن مالك ان وجدته حيا فاهللت من ايليا بحج او عمرة حتى قدمت المدينة فاتيت
بني سالم فاذا عثمان بن مالك شيخ كبير قد ذهب بصره وهو امام قومه فلما سلم
من صلوته حييته فسلم علي واخبرته من انا فحدثني به اول مرة قال الزهري
ولكنا لا ندري اكان هذا قبل ان ينزل ما وجبات الفرايض في القرآن فان الله
اوجب على اهل هذه الكلمة التي ذكر رسول الله صلى عليه وسلم فرايض في كتابه
فنحن نخاف ان يكون الامر قد صار اليها فمن استطاع ان لا يغتر فلا يغتر هذا حديث
متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الزهري يقال الحريرة بالحاء والزاء المعجمتين
من النخالة والحريرة من اللبن والدقيق غير المعجمتين وفي حديث عمر ذري وانا اتركه
لك يقول ذري الدقيق لا تجعل له حريرة وقال الفقيمي الحريرة لحم يقطع صغارا
ويصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذري عليه الدقيق فاذا لم يكن فيها لحم
فهي عصيدة وقد جاء في حديث ام سليم انها جعلت له خطيفة والخطيفة
لبن يذر عليه الدقيق فيطبخ فيلعقها الناس ويخطفونها قوله فسيح بداهل
الدار يريد اهل المحلة كما قال جنبر دور الانصار بني النجار وكما جاء امر بنقل
المسجد في الدور يريد الى المحال التي فيها الدور ومنه قوله تعالى سيارة لعلهم يدكرون
الغائط قيل وفيه استحباب تأخير الصلوة في المواضع التي صلى فيها رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال موسى بن عقبة رايت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق
فيصلي فيها ويحدث ان اباه كان يصلي فيها وانه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
في تلك الامكنة وفيه ان المواضع التي اتخذ في بيته مصلى لا تخرج عن ملكه
وفيه ان النهي عن ابطان الرجل سجادا يصلي فيه انما هو في المسجد دون البيوت
قال الامام واحتج محمد بن اسماعيل على صحة سماع الصغير يقول محمود بن الربيع
قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها من دلو قوله مجها اي صبها
ولا يكون مجا حتى يباعد به واخبرنا ابو عثمان البصري انا ابو محمد الخراعي انا ابو العباس
المحبوبي انا ابو عيسى الترمذي نا محمد بن حاتم البغدادي نا عامر بن صالح الزبيدي

نا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ببناء المسجد في الدور وان تنظف وتطيب ورواه عبدة ووكيع عن هشام
بن عروة عن ابيه مرسلا قال ابو عيسى وهذا اصح ورواه سفين بن عيينة
عن هشام بن عروة منقطعا قال سفين تبنا المساجد في الدور يعني القبايل
وفي الحديث دليل على ان المكان لا يصير مسجدا بالتسمية حتى يسبله صاحبه ولو صار مسجدا لزال عنه ملك المالك اخبرنا المطهر بن علي
الفارسي نا محمد بن ابرهيم الصالحاني انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر
المعروف بابي الشيخ نا ابو خليفة نا ابو الوليد الطيالسي نا عكرمة بن عمار
نا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه اصحابه اذ جا اعرابي فبال في المسجد
فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مه مه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تزرموه ثم دعاه فقال ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من
القذر ولا البول ولا الخلا انما هي لقراءة القرآن وذكر الله والصلوة ثم دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فسنه عليه هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عمر بن يونس الحنفي عن عكرمة بن عمار
قوله لا تزرموه اي لا تقطعوا عليه بوله وقوله سنه عليه اي صبه عليه

باب الصلوة في مرابض الغنم واعطان الابل

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا ادم نا شعبة انا ابو التياح عن انس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل ان يبنى المسجد في مرابض الغنم هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن
شعبة واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي
نا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم نا محمد بن هشام بن هلال التميمي نا حرملة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الجهني حدثني عمي عبد الملك بن ربيع عن ابيه عن جده عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال صلوا في مراح الغنم ولا تصلوا في مراح الابل وبهذا
الاسناد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مروا الصبي بالصلوة ابن سبع
واضربوه عليها ابن عشر وبهذا الاسناد عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال استتروا في صلوتكم ولو بسهم هذا حديث حسن وحرملة بن عبد
العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني وعمه عبد الملك بن الربيع بن سبرة
يروي عن ابيه عن جده سبرة بن معبد واخبرنا ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو كريب نا يحيى بن آدم
عن ابي بكر بن عياش عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل هذا حديث صحيح
وصح ايضا عن جابر بن سمرة والاعطان جمع العطن وهو الموضع الذي
تناخ اليه الابل لتقرب البعير لتبرك غيرها الماء والمراح المكان الذي تبيت فيه
بقال عطنت الابل فهي عاطنة اذا بركت عند الحياض لتعاد الى الشرب
مرة اخرى واعطنتها انا قال رضي الله عنه والنهي عن الصلوة في اعطان
الابل لما فيه من النفار ولانه مر ان تنفر فتشغل قلب المصلي او تفسد
عليه صلوته فلو صلى والمكان طاهر صح عند اكثر اهل العلم اخبرنا عبد
الوهاب بن محمد الكسار انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع
انا الشافعي انا ابراهيم بن محمد بن عبيد الله بن طلحة بن كريب عن الحسن عن عبد
الله بن معقل او معقل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ادركتم الصلوة وانتم في
مراح الغنم فصلوا فيها فانها سكينة وبركة واذا ادركتم الصلوة وانتم في
اعطان الابل فاخرجوا منها فصلوا فانها جن من جن خلقت الا ترونها اذا
نفرت كيف تشمخ باذنها وقال نافع رايت ابن عمر يصلي الى بعيره وقال رايت النبي
صلى الله عليه وسلم يفعله وذهب مالك واحمد واسحق الى ان صلوته في اعطان الابل

لا تصح قولا بظاهر الحديث وكان احمد يقول ولا باس بالصلوة في موضع فيه
ابوال الابل ما لم ير فيه نجاسة لان النهي انما جاء في المعاطن ولم ير هو ولا بالصلوة
في مراح البقر باسا كالغنم وذهب كثير من اهل العلم الى طهارة بول ما يوكل
لحمه وامر الصبي بالصلوة ابن سبع سنين حتى يعتاد فاذا بلغ عشرا ضرب
على تركها لانه تحمل الضرب في هذه السن ويحتمل البلوغ فيها بالاحتلام
والحيض في حق النساء حتى قال احمد واسحق ما ترك الغلام بعد العشر
من الصلوة يعيد اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي
اللولوي نا ابو داود نا مؤمل بن هشام نا اسماعيل عن سوار بن ابي حمزة قال
ابو داود وهو سوار بن داود ابو حمزة المزني الصيرفي عن عمر بن شعيب
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم
بالصلوة وهم ابناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم ابناء عشر وفرقوا
بينهم في المضاجع وبهذا الاسناد قال ابو داود نا هدبة بن خالد نا وكيع
حدثني داود بن سوار المزني باسناده ومعناه وزاد واذا زوج احدكم
خادمه عبده او اجيره فلا ينظر الى ما دون السرة وفوق الركبة
قال ابو داود وهم وكيع في اسمه وروى عنه ابو داود الطيالسي هذا
الحديث قال الشيخ الامام وفي الحديث دليل على ان صلوة الصبي بعد ما عقل
صحيحة واختلف اهل العلم في صحة اسلامه فذهب قوم الى انه لا يصح اسلامه
كما لا يصح شيء من تصرفاته وعقوده وهو قول الشافعي وذهب قوم
الى صحة اسلامه وهو قول الحسن وبه قال اصحاب الراي وقالوا لو ارتد لا يحكم
بكفره ولو ادى الفرض في اول الوقت قبل البلوغ ثم بلغ والوقت باق اختلفوا
في وجوب الاعادة فاوجب بعضهم الاعادة وهو قول اصحاب الراي ولم يوجبه
بعضهم وهو ظاهر قول الشافعي قال الشافعي وعلى الاباء والامهات ان
يؤدبوا اولادهم ويعلموهم الطهارة والصلوة ويضربوهم على ذلك

الألوكة
www.alukah.net

اذا عقلوا فمن احتلم أو حاض واستكمل خمس عشرة سنة لزمه الفرض
وروي عن ابن عباس انه قد عزمه على تعليم القرآن والسنن والفرائض
قال الامام وقد قال الله جل ذكره يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم
نارا وفي تعليمهم احكام الدين وشرايع الاسلام قيام بحفظهم عن عذاب
النار قال الله تعالى لنبيه عليه السلام وامر اهلك بالصلوة واصطبر عليها
واثنى على اسمعيل عليه السلام فقال وكان يامر اهله بالصلوة والزكوة وقيل
اراد بالاهل جميع امته وكل لك اهل كل نبي امته قال ابن عمر اذا بلغ
فانك مسئول عن ولدك ماذا علمته وهو مسئول عن بره وطواعيته لك
وروي عن علي رضي الله عنه في قوله قوا انفسكم واهليكم نارا قال علموهم
وادبوهم وعن ابن عباس مثله قال ابراهيم كانوا يكرهون ان يجعلوا ابناءهم
القراء حتى يعقل ذلك باب المواضع التي نهي عن
الصلوة فيها اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي
نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا ابن ابي عمر وابو عمارة قالا حدثنا
عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام رواه سفين
الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا حديث قيد
اخبرا اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا محمد بن عيلان نا المقبري نا يحيى بن ايوب عن زيد
بن جبيرة عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يصلى في سبع مواطن في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق
وفي الحمام وفي معاطن الابل وفوق ظهر بيت الله قال ابو عيسى ليس اسناده
بذاك القوي وقد تكلم في زيد بن جبيرة من قبل حفظه قال الامام اختلف
اهل العلم في الصلوة في المقبرة والحمام فروي الكراهية فيهما عن جماعة

من السلف واليه ذهب احمد واسحق وابو بكر لظاهر الحديث وان كانت
التربة طاهرة والمكان نظيفا وقالوا قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجعلوا في بيوتكم من صلوتكم ولا تتخذوها قبورا فدل على ان محل القبور
ليس بمحل الصلوة ومنهم من ذهب الى ان الصلوة فيها جايزة اذا صلى في موضع
نظيف منه وروي ان عمر راى انس بن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر
ولم يامره بالاعادة وحكي عن الحسن انه صلى في المقابر وعن مالك لا باس بالصلوة
في المقابر وتاويل الحديث هو ان الغالب من امر الحمام قذارة المكان ومن امر
المقبرة اختلاط تربتها بصديد الموتى ولحومها والنهي لنجاسة المكان
فان كان المكان طاهرا فلا باس وكذلك المزبلة والمجزرة وقارعة الطريق
فالنهي عن الصلوة فيها لنجاستها وفي قارعة الطريق معنى اخر وهو خلاف
المارة بشغله عن الصلوة واما فوق ظهر بيت الله لا تصح صلوته اذا لم
يكن بين يديه من بناء البيت شيء فان كان من بين يديه من البناء قدر مؤخرة
الرحل يجوز وجوز اهل الراي وان لم يكن بين يديه شيء كما لو صلى على ابي قبيس
متوجها الى هواء البيت يجوز واحتج من جوز الصلوة في هذه المواضع اذا
كان المكان طاهرا بما روي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت
لي الارض مسجدا وطهورا وبقال حديث جابر انما سيق لاظهار فضيلة هذه
الامة حيث رخص لهم في الطهور بالارض في المواضع التي لم تبن للصلوة من
بقاعها وكانت الامم المتقدمة لا تصلون في كنايسهم وبيعهم فيجوز
ان يدخل فيها النجاسة ولو بنى مسجدا في الطريق بحيث لا يضر بالناس فلا باس
وبه قال الحسن وايوب ومالك قالت عايشة لما بدا لابي بكر فابتنا مسجدا
بفناء داره فكان يصلي فيه ولا باس بالصلوة في البيع كان ابن عباس يصلي
في البيعة الا بيعة فيها تماثيل فان كان فيها تماثيل خرج فصلى في المطر
قال عمر انا لا ندخل كنايسهم من اجل التماثيل التي فيها الصور وبذكر ان عليا

كان يكره الصلوة بخسف بابل ولو صلى في مكان بفرند بحاسة فجاز
اذا كان موضع صلوته طاهرا صلى ابو موسى في دار البريد والسرقين والبريد
الى جنبه فقال ها هنا وثم سواء وصلى ابن عمر على الثلج ولم ير الحسن باسا ان يصلي
على الجمد والقنا طير وان جرى تحتها بول وصلى جابر وابو سعيد في السفينة
قياما وقال الحسن قياما مالم يشق على اصحابك تدور معها والا قاعدا

باب كراهية ان يتخذ القبر مسجدا اخبرنا عبد
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسماعيل نا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن هلال الوزان عن عروة عن عايشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه لعن الله اليهود
والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مسجدا قالت ولولا ذلك لابرز قبره
غير اني اخشى ان يتخذ مسجدا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد عنها شيم بن القاسم عن شيبان
واخبرنا ابو الحسين الشيروزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السلمي
انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ام المومنين
انها قالت لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة
رايتها بارض الحبشة وكانت ام سلمة وام حبيبة قد اتتا ارض الحبشة فذكرن
كنيسة رايتها بارض الحبشة يقال لها ماريه وذكرن من حسنها
وتصاويرها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه فقال اولئك اذا مات فيهم
الرجل الصالح بنوا على قبره ثم صوروا فيها تلك الصور اولئك شرار الخلق
عند الله هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن اسماعيل بن ابي
اويس عن مالك واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد عن هشام
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي
واخبرنا ابو العباس الاصم انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا انس بن عياض

عن هشام بن عروة بهذا الاسناد مثله اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو
محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا قتيبة نا عبد
الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس قال لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم زايرات القبور والمتخذين عليها المساجد
والسرج هذا حديث حسن وقد صح عن ابي هريرة ايضا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور فذهب بعض اهل العلم الى
ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور فلما رخص
دخل في الرخصة الرجال والنساء وذهب بعضهم الى انه انما كره للنساء
زيارة القبور لقلة صبرهن وكثرة جزعهن والله اعلم باب
السترة في الصلوة قال الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قال
مجاهد ما وارى عورتك ولو عباءة باب الصلوة في الثوب
الواحد اخبرنا ابو الحسين الشيروزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السلمي
انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد المسيب عن ابي هريرة ان سايلا
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في ثوب واحد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اولكلكم ثوبان هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري
قوله او لكلكم ثوبان قال الخطابي هذه لفظة استخبار ومعناه الاخبار
عن الحال التي كانوا عليها من ضيق الثياب وفي ضمنها الفتوى من طريق
الفحوى اي اذا كان ستر العورة واجبا سيما في الصلوة وليس لكم ثوبان
فكيف لم تعلموا جوازها في الثوب الواحد اخبرنا ابو علي الحسين
بن محمد القاضي واحمد بن عبد الله الصالحي قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
انا ابو محمد نا احمد بن محمد بن محمد بن مقبل المدائني نا محمد بن يحيى نا جعفر بن عون انا
هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه راى النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي في ثوب واحد في بيت ام سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه هذا

رسول

حديث متفق على صحته اخبرنا الامام ابو عبد الله الخرقي انا ابو الحسن
الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي
بن حجر نا اسماعيل بن جعفر نا حميد عن انس قال اخر صلوة صلاها رسول
الله صلى الله عليه وسلم مع القوم في ثوب واحد متوشحا به خلف ابي بكر
واخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري
انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة
انه راى رسول الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد في بيت ام سلمة واضعا
طرفيه على عاتقيه هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن
عبيد بن اسماعيل واخرجه مسلم عن ابي كريب كلاهما عن ابي اسامة عن
هشام وروي عن جابر انه صلى في ازار قد عقده من قبل قفاه وثيابه
موضوعة على المشجب واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد
العارف قالا اخبرنا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع اخبرنا الشا
فعي انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء هذا حديث
متفق على صحته اخرجه البخاري عن ابي عاصم عن مالك واخرجه مسلم عن ابي
بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفين عن ابي الزناد وهذا نهي ادب واتفقوا
اهل العلم على انه اذا غطى ما بين سرته وركبتيه صحت صلوته والسنة
ان يصلي في ازار ورداء اذا وجدهما واخبرنا ابو عبد الواحد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل انا ابو
نعيم نا سفين عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة سمعت ابا هريرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب فليخالف بين طرفيه هذا
حديث صحيح قال الامام المراد منه ان لا يشد الثوب على وسطه فيصلي
مكشوف المنكبين ان يتزر بدون رداء ويرفع طرفيه فليخالف بينهما ويشده

على عاتقيه فيكون بمنزلة الازار والرداء هذا اذا كان الثوب واسعا فان
كان ضيقا شده على حقوه وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجابر في
الثوب الواحد ان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به واراد بالا
لتحاف الاشتمال به مخالفا بين طرفيه على عاتقيه او يتزر باحد طرفيه
ويرتدي بالاخرى وروى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
او قال قال عمر رضي الله عنه اذا كان لاحدكم ثوبان فليصل فيهما فان لم يكن
الا ثوب واحد فليتزر ولا يشتمل اشتمال اليهود قال الخطابي واشتمال
اليهود ان يجلل بدنه الثوب ويشد له من غير ان يشمل طرفه فاما اشتمال
الصماء الذي جاء في الحديث هو ان يجلل بدنه الثوب ثم يرفع طرفيه على عا
تقه من احد جانبيه فيبدو امنه فرجه وقد جاء هذا التفسير في الحديث
وابيه ذهبت الفقهاء وفسر الاصمعي الصماء بالاول فقال هو عند العرب
ان يشتمل بثوبه فيجلل به جسده كله ولا يرفع منه جانبا يخرج منه
يده وربما اضطجع على هذه الحالة قال ابو عبيد كانه يذهب الى انه لا يدري
لعله يصيبه شيء يحتاج ان يقيه بيديه ولا يقدر لكونهما في ثيابه
قال الامام وقد روى ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصماء الصماء اشتمال
اليهود فجعلهما شيئا واحدا واخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسار
انا عبد العزيز بن احمد انا الاصم وانا خبرنا ابو الوليد الفقيه وانا الصالحي ومحمد بن احمد
العارف قالا انا الحيري انا الاصم انا الربيع انا الشافعي انا عطاف بن خالد
والدراوردي عن موسى بن ابراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي بكرة
عن سلمة بن الاكوع قال قلت يا رسول الله انا نكون في الصيد فيصلي احدنا
في القميص الواحد قال نعم وليتزره ولم يجد الا ان يخلله بشوكة
قال الامام وهذا اذا كان جيب القميص واسعا تظهر منه عورته
فعليه ان يتزره وقال مالك واحب الي ان لو جعل الذي يصلي في ثوب

واحد على عاتقيه ثوبا باب السدل في الصلوة

اخبرنا ابو عثمان المضي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هناد نا قبيصة عن حماد بن سلمة عن عمرو بن سفين عن عطاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلوة وان يغطي الرجل فاه والسدل هو ارسال الثوب حتى يصيب الارض واختلف العلماء فيه فذهب بعضهم الى كراهية السدل في الصلوة وقال هكذا تصنعه اليهود فممن كرهه ابن المبارك وسفين الثوري وكرهه الشافعي في الصلوة كما في غير الصلوة ورخص بعض العلماء في السدل في الصلوة روي ذلك عن عطاء والحسن وابن سيرين ومكحول وبه قال الزهري ومالك قال الخطابي ويشبه ان يكونوا انما فرقوا بين السدل في الصلوة وخارج الصلوة لان المصلي ثابت في مكان واحد وغير المصلي يمشي فيه فالسدل في حق الماشي من الخيلاء المنهي عنه وقال احمد انما يكره السدل في الصلوة اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد فاما اذا سدل على القميص فلا بأس ومن لم يجوز على الاطلاق واحتج بما روي عن ابن مسعود وقفه بعضهم ورفعه بعضهم من استبل ازاره في صلوته خيلاء فليس من الله في حل ولا حرام قوله وان يغطي الرجل فاه قال ابو سليمان الخطابي ذهب عادة العرب التلثم بالعمام على الافواه فنهوا عن ذلك في الصلوة الا ان يعرض للمصلي ثوبا فيغطي فمه عند ذلك للحديث الذي جاء فيه باب

الصلوة في لحف النساء انا ابو محمد الحسن انا ابو العباس المحبوبي انا احمد محمد بن قريش نا علي بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد القاسم بن سلام نا معاذ بن معاذ عن اشعث عن عبد الملك عن ابن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في لحفنا ولا في شعرنا قال ابو عيسى الشعر جمع شعار وهو ما ولي جلد الانسان من الثياب والدثار فوق الشعار مما يندفأ به واما اللحاف فكل ما تغطيت به فقد

التحفت به واخبرنا ابو عثمان المضي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن عبد الاعلى نا خالد بن الحرث عن اشعث هو بن عبد الملك عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في لحفنا نسايه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ورد فيه رخصة قالت ميمونة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرط بعضه علي وبعضه عليه وانا حايض انا عمرو بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد الولوي نا ابو داود نا عيسى بن حماد المصري انا الليث عن نبيل مولى حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن خديج عن معاوية بن ابي سفيان انه سال اخته ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي يجامعها فيه فقالت نعم اذا لم ير فيه اذى قال الامام ومن كره فلخوف ان يكون قد اصابه اذى من دم حيض او غيره كما كره بعضهم الصلوة في ثياب اليهود والنصارى ولم ير الحسن باسا بالثياب بنسجها المجوس وصلى علي في ثوب غير مقصور قال معمر رايت الزهري يلبس من ثياب اليمن ما صبغ بالبول باب

في كم تصلي المراة من الثياب اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا ابراهيم بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن محمد بن زيد بن قنفذ عن امه انه سال ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ماذا تصلي فيه المراة من الثياب فقال تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميها وروى هذا الحديث عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن زيد بن قنفذ عن امه ام حازم عن ام سلمة انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ستر العورة واجب في الجملة ومن صلى مكشوف بتي من عورته مع القدرة على الستر لا تصح صلوته فعلى الرجل ستر ما بين سرته وركبتيه واما المراة الحرة فعليها ان تغطي جميع بدنها في الصلوة الا الوجه واليدين الى الكوعين

يروى ذلك عن ابن عباس وهو قول الاوزاعي والشافعي فاذا انكشف شيء مما سوى الوجه واليدين عليها الاعادة وقد قيل ان كان ظهر قدميها مكشوفا فصلوته جائزة قال مالك اذا انكشف شعرها او صدرها او قدميها تعيد ما دامت في الوقت وقال اهل الرأي اذا انكشف منها اقل من ربع العضو لا اعادة عليها والحديث حجة عليه من حيث انه شرط ان يكون الدرع ساترا بغير طي ظهور قدميها واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن المثنى نا حجاج بن منهال انا حماد عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقبل صلوة حائض الا بخمار والمراد بالحائض البالغة ففيه دليل على ان راسها عورة لو صلت مكشوفة الراس لا تصح صلوتها هذا في الحرة اما الامة فتصح صلوتها مكشوفة الراس وعورتها ما بين سرتها وركبتيها كالرجل فان عتقت في خلال صلوتها والثوب قريب منها سترت راسها وبنت على صلوتها والا استانفت وروي ان عمر رأى رأس امرأة عليها جلباب مقنعة فسأل عنها فقيل هي امة فقال الا تشبهوا الامة بسيدتها باب كراهية الصلوة في ثوب له اعلام اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا احمد بن يونس نا ابرهيم بن سعد حدثني ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي الى ابي جهم وائتوني بانبجانية ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلوتي هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب الخميصة كساء اسود وقد يكون لها اعلام قد تكون من الخز والصوف والانبجانية منسوبة قوله الهتني اي شغلتني يقال لهى الرجل عن الشيء يلهى عنه اذا غفل عنه ولها بلهو من اللهو واللعب وفي الحديث اشارة الى حفظ البصر في الصلوة عما يفتنه فيها اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الجيري انا محمد بن احمد بن محمد بن مغفل المزني نا محمد بن يحيى نا عبد الله بن رجاء نا سعيد بن سلمة المدني مولى آل عمر بن الخطاب عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الله بن سرجس ان النبي صلى الله عليه وسلم بوما وعليه نمرة له فقال الرجل من اصحابه اعطني نمرتك وخذ بردي فقال يا رسول الله نمرتك جودة قال اجل ولكن فيها خيط احمر فخشيت ان انظر اليها فتفتنني في صلوتي ويلفتني وروى ابو طلحة الانصاري كان يصلي في حايط له فطار ذبسي فجعل يتردد يلتمس مخرجا فلم يجد الا لتفات النخل فاعجبه ذلك فجعل يتبعه ببصره ساعة ثم رجع فاذا هو لا يدري كم صلى فقال لقد اصابتني في مالي هذا فتنة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصابتني في مالي هذا فتنة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو صدقة فضعه حيث شئت وروى عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستحب الصلوة في الحيطان قال ابو داود يعني البساتين واسناده ضعيف وعن عقبة بن عامر قال اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم الفروج القباء الذي فيه شق من خلفه باب الصلوة على الحمرة والحصير اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا هشيم عن الشيباني عن ابيه شداد عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمرة هذا حديث صحيح اخرجه البخاري عن الوليد عن زهير عن سليمان الشيباني الخمرة السجادة يسجد عليها المصلي سميت

خمرة لانها تخمر وجه المصلي عن الارض اي تستره قال ابو عبيد الخمرة شيء منسوج من سعف النخل يرمل بالخيوط وهو صغير على قدر ما يسجد عليها المصلي او فوق ذلك فان عظم حتى يكفي لجسده كله في صلوته او يزيد فهو حينئذ حصير وليس بخمرة واخبرنا ابن الحسين انا ابو العباس الدغان انا ابو احمد محمد بن قريش انا علي بن عبد العزيز انا ابو عبيد نا هشيم وعباد بن العوام عن عبد الله بن شداد عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسجد على الخمرة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حصير هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحاق بن ابرهيم بن عيسى بن يونس عن الاعمش واخبرنا عمرو بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد الله بن عمر وعثمان بن ابي شيبة بمعنى الاسناد والحديث قالا حدثنا ابو احمد الزبيري عن يونس بن الحارث عن ابي عون عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير والفروة المدبوغة وكان بعض السلف يكره الصلوة على ما يتخذ من اصواف الحيوان وشعورها ولا يكره على ما يعمل من نبات الارض وكان بعضهم يكره ان يصلي الا جديدا لارض وعامة اهل الحديث على ان لا كراهية فيه والحديث اولى بالاتباع

باب الصلوة في النعال

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا علي بن حجر نا اسمعيل ابن ابرهيم عن سعيد بن يزيد ابي سلمة قال قلت لانس بن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن ادم عن شعبة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن بشر بن المفضل كلاهما عن ابي سلمة حدثنا المطهر على

انا محمد بن ابرهيم الصالحاني انا ابو الشيخ الحافظ ابرهيم بن محمد بن الحارث نا محمد بن عمرو بن حلحلة نا محمد بن مروان العقيلي عن هشام عن محمد بن ابرهيم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى حافيا ومنتعلا واخبرنا عمرو بن عبد العزيز القاشاني انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي عن صفوان بن عمرو السكسكي عن شريح بن عبيد الحضرمي عن شداد بن اوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا في خفافهم

باب سترة المصلي

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن عرعرة نا عمرو بن ابي زائدة عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم ورايت بلالا اخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورايت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل يد صاحبه ثم رايت بلالا اخذ عنزة فركزها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا صلى الى العنزة بالناس ركعتين ورايت الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن بهز عن عمر ابن ابي زائدة العنزة مثل نصف الرمح او اكبر فيها سنان مثل سنان الرمح والعكازة نحو منها قال الامام فيه دليل على طهارة الماء المستعمل وان المستحب للمصلي ان يكون بين يديه سترة وسترة الامام سترة من خلفه

باب الدنو من السترة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل حدثني عمرو بن زرارة انا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ممر الشاة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي حازم والعمل عليه عند اهل العلم استحبوا ان يدنو من السترة بحيث يكون بينه وبينها قدر ممر الشاة وكذلك بين الصفين اخبرنا

يقال له النافق وآخر يقال له القامع فاذا طلب من النافق قمع فخرج من النافق كذا المنافق يخرج من [illegible] غير الوجه الذي يدخل فيه قال الشيخ الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل بن جعفر الخرقي أخبرنا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني اخبرنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر الجوهري حدثنا احمد ابن علي الكشميهني حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن جعفر بن ابي كثير المدني حدثنا أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا ائتمن خان هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن أبي الربيع وأخرجه مسلم عن يحيى بن أيوب كلاهما عن اسماعيل بن جعفر قال الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله قال أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي بن بويه الزوزني اخبرنا أبو بكر محمد بن ادريس الجرجراي وابو احمد محمد بن احمد العاصم الهروي قالا أخبرنا أبو الحسن علي بن عيسى بن محمد بن المثنى المالكي اخبرنا أبو العباس الحسن ابن سفيان الثوري حدثنا ابراهيم بن الحجاج السامي وعبد الاعلى بن حماد النرسي قالا حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه فهو منافق وان زاد ابراهيم وان صام وصلى وزعم أنه مسلم قال الرجل اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا ائتمن خان هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد الاعلى بن حماد وسعيد بن المسيب هو سعيد بن المسيب ابن حزن القرشي المخزومي كنيته ابو محمد من تابعي المدينة وفقهائها أدرك من خلافة عمر ثماني سنين مات سنة ثلاث وتسعين قال الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي

الله عنه قال أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة من هن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع عن سفيان وقال واذا وعد اخلف ولم يقل واذا ائتمن خان ومسروق هو بن الأجدع وهو مسروق ابن عبد الرحمن الهمداني الكوفي أبو عائشة مات سنة ثلاث وستين وقيل سنة ثنتين وكان أبوه الأجدع شاعرا قال الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي الزوزني اخبرنا ابو بكر محمد بن ادريس الجرجراي وابو احمد محمد بن احمد العاصم الهروي قالا أخبرنا ابو الحسن علي بن عيسى المالكي اخبرنا الحسن ابن سفيان الثوري حدثنا سفيان بن ابي شيبة حدثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس قال قلما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قال لا ايمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له هذا حديث حسن قال عمر بن الخطاب لا يفرنك صلاة امرئ ولا صيامه من شاء صلى ومن شاء صام ولكن لا دين لمن لا أمانة له قال الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله أخبرنا محمد بن عبد الله بن ابي توبة اخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن الحارث اخبرنا محمد بن يعقوب الكسار اخبرنا عبد الله بن محمود اخبرنا ابراهيم بن عبد الله الخلال حدثنا عبد الله ابن المبارك عن عبد الرحمن بن شريح المعافري قال حدثني شرحبيل ابن يزيد عن محمد بن هدية عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول

ابو عبد الله الخرقي انا ابو الحسين الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي
الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل ابن جعفر نا داود بن قيس الفراء عن نافع عن ابن جبير
عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فليستتر وليقرب من السترة فان
الشيطان يمر بين يديه وروى عن سهل ابن ابي حثمة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلوته قال عطاء
ادناه ثلثه اذرع ويد قال الشافعي واحمد ويجعل السترة على حاجبه الايمن او الايسر
ليسر احبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمود
بن خالد الدمشقي نا علي بن عياش نا ابو عبيد الوليد بن كامل المهلب بن حجر عن ضباعة بنت
المقداد الاسود عن ابيها قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى عود ولا
عمود ولا شجرة الا جعله على حاجبه الايمن او الايسر ولا يصمد له صمدا

باب قدر السترة اخبرنا ابو عثمان
الصبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا قتيبة وهناد
قالا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن موسى ابن طلحة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبالي من مر وراء ذلك
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابي الاحوص قال الامام المستحب من السترة
هذا القدر واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يو
سف نا محمد بن اسماعيل نا محمد ابن ابي بكر المقدمي نا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعرض راحلته فيصلي اليها قلت افرايت اذا هبت
الركاب قال كان يأخذ الرحل فيعدله فيصلي الى اخرته وروى ان يزيد بن جابر سال ابا
هريرة ما يستر المصلي في صلوته قال مثل مؤخرة الرحل وان كان مثل الخيط في الدقة
واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا مسدد
نا بشر بن المفضل نا اسماعيل ابن امية حدثني ابو عمرو بن محمد بن حريث انه سمع جده يحدث
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه

شيئا فان لم يجد فلينصب عصا فان لم يكن معه عصا فليخط خطا ثم لا يضره
ما مر امامه وفي اسناده ضعف وسئل احمد عن الخط قال هكذا يعني عرضا
مثل الهلال قال مسدد قال ابن داود الخط بالطول قال سفين ابن عيينة رايت شريكا
صلى بنا فوضع قلنسوته بين يديه واخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد
الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد ابن اسماعيل نا اسحق ابن منصور نا عبد الله بن
نمير نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج
يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي اليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك
في السفر فمن اجل هذا اتخذها الامراء هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن
محمد بن مثنى عن عبد الله بن نمير وعن نافع عن ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم
يغدو الى المصلى والعنزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلى بين يديه فيصلي اليها قال
عمر المصلون اخوك بالسواري من المتحدث اليها ورأى عمر رجلا يصلي بين الاسطوا
نتين فاداناه الى سارية فقال صلي اليها قال الامام قد صح عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه دخل الكعبة فجعل عمودا عن يمينه وعمودين عن يساره وصلى

باب كراهية المرور بين يدي المصلي اخبرنا ابو
الحسن الشيرازي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الاسفرايني انا ابو مصعب عن مالك عن ابي النضر
مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ان زيد بن خالد الجهني ارسل الى ابي جهيم يسأله
ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي قال ابو جهيم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار ما بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف
اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوما او شهرا
او سنة هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه
مسلم عن يحيى ابن يحيى كلاهما عن مالك وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يقف احدكم
مائة عام خيرا له من ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن ابن ابي شريح انا ابو القاسم عبد الله بن محمد

عن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا سليمان ابن المغيرة عن حميد ابن هلال حدثني
ابو صالح عن ابي سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى
احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفع في نحره فانما
هو شيطان هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن آدم واخرجه مسلم عن
بشير ابن مروان كلاهما عن سليمان ابن المغيرة وقال فليدفعه في نحره فان ابى فليقاتله
فانما هو شيطان وقوله فليقاتله فانما هو شيطان قال الخطابي معناه ان الشيطان
حمله عليه ويجوز ان يكون جعله شيطانا لان الشيطان هو المارد من الجن والانس
قال الامام اتفق اهل العلم على كراهية المرور بين يدي المصلي فمن فعل فللمصلي دفعه
ولا يبدأ قاول الامر على الدفع فان ابى فله ان يقاتله فيجيز له دفعه بعنف في دفعه عن المرور بين يديه
والمراد من المقاتلة الدفع بالعنف لا القتل فانه يروى في حديث ابي سعيد وليدرأه
ما استطاع فان ابا فليقاتله وهذا اذا كان المصلي يصلي الى سترة فان لم يكن له سترة
وبين السترة فان لم يكن بين يديه سترة فليس له دفع المار لان التفريط من المصلي
بترك السترة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة

باب

لا يقطع صلوته ما مر بين يديه اخبرنا ابو الحسن الشيرازي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
السامري انا ابو مصعب عن مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت انام بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي واذا قام
بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح هذا حديث متفق على صحته
اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك قال
الامام يحتج بهذا الحديث من لا يرى لمس المراة موجبا للوضوء واخبرنا الامام قال
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد
انا عبد الرحيم بن منيب نا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي صلوته من الليل وانا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض

الجنازة هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل
عن ابن شهاب واخرجه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره عن سفيان ابن عيينة
واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد ابن يوسف
نا محمد ابن اسماعيل نا عمر بن حفص نا ابي عن الاعمش نا ابرهيم عن الاسود عن عائشة
ذكر عندها ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والمراة فقالت شبهتمونا بالحمر والله
لقد رايتني النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة
مضطجعة فتبدو لي الحاجة فاكره ان اجلس فاوذي النبي صلى الله عليه وسلم
فانسل من عند رجليه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عمرو بن حفص قال
منصور عن ابرهيم فانسل من قبل رجلي السرير حتى انسل من لحافي واخبرنا ابو الحسين
الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه قال اقبلت
راكبا على اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي بالناس بمنا فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت عنها فرتعت ودخلت
في الصف فلم ينكر ذلك على احد هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد
الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك قوله ناهزت الاحتلام
اي قاربته اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود
نا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي عن يحيى ابن ايوب عن محمد بن عمر
بن علي عن ابن عباس بن عبيد الله بن عباس عن الفضل بن عباس قال انا نار رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا ومعه عباس فصلى في صحراء ليس بين يديه
سترة وحمارة لنا وكلبة تعبثان بين يديه فما بالا ذلك قال الامام في هذه
الاحاديث دليل على ان المراة اذا مرت بين يدي المصلي لا تقطع صلوته وعليه اكثر
اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ان لا يقطع صلوة المصلي شيء مر بين يديه اخبرنا
الامام قال اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نا ابو داود نا عبد الملك محمد بن العلا انا ابو اسامة عن مجالد عن ابي الودّاك عن ابي
سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلوة شيء فادرؤا ما
استطعتم فانما هو شيطان وهذا قول علي وعثمان وابن عمر وبه قال ابن المسيب والنخعي
وعروة واليه ذهب مالك والثوري والشافعي واهل الراي وذهب قوم الى انه يقطع
صلوة المراة والحمار والكلب الاسود يروى ذلك عن انس وبه قال الحسن لما الحزنا
عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا حفص بن عمر
نا شعبة ان سليمان ابن المغيرة اخبره عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن
ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع صلوة الرجل اذا لم يكن بين يديه
قيد اخرة الرحل الحمار والكلب الاسود والمراة فقلت ما بال الاسود من الاحمر
من الاسود من الابيض قال يا ابن اخي سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سالتني فقال
الكلب الاسود شيطان وقال طايفة يقطعها المراة الحايض والكلب الاسود يروى
ذلك عن ابن عباس وبه قال عطاء بن ابي رباح قالت طايفة لا يقطعها الا الكلب الاسود
ويروى ذلك عن عايشة وهو قول احمد واسحق وقال احمد في نفسي من الحمار والمراة
شيء ورجح اصحاب احمد ان حديث ابي ذر عارضه في المراة والحمار حديث عايشة وابن
عباس فبقي خبر ابي ذر في الكلب الاسود لا معارض له والله اعلم وروي عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا خلف النيام ولا المتحدث ويروى النهي ان يتحدث
الرجلان وبينهما احد يصلي وكره عثمان ان يستقبل الرجل الرجل وهو يصلي
وذلك اذا اشغله فان لم يشغله فقد قالت عايشة رايت النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي والي لبينه وبين القبلة مضطجعة على المسرير وقال زيد بن ثابت ما باليت
ان الرجل لا يقطع صلوة الرجل با[illegible] صفقا الصلوة
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي قال انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد ابن يعقوب
نا محمد بن اسمعيل نا اسحق ابن منصور انا عبد الله بن نمير نا عبيد الله عن سعيد
ابن سعيد بن سعيد ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد ورسول الله

صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى ثم جا فسلم عليه فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جا فسلم
فقال وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل وقال في الثالثة او في التي بعدها علمني
يا رسول الله فقال اذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر
ثم اقرا بما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمين راكعا ثم ارفع حتى تستوي قايما
ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين جالسا ثم افعل ذلك في صلوتك كلها
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن ابي اسامة وعبد
الله بن نمير قوله بما تيسر معك من القران اراد به فاتحة الكتاب اذا كان يحسنها
بيان الرسول صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى في الهدي والمراد منه شاة بيان
السنة وفيه دليل على وجوب الطمانينة في الاركان لان امره للوجوب وفي قوله
ثم افعل ذلك في صلوتك كلها دليل على وجوب القراة في الركعات كلها كما يجب
الركوع والسجود قال الامام اركان الصلوة ستة عشر في الركعة الاولى في اولها
النية والتكبيرة الاولى والقيام وقراة الفاتحة والركوع والطمانينة فيه
والاعتدال عنه قايما والطمانينة والسجود الاول والطمانينة فيه والاعتدال
عنه جالسا والطمانينة فيه والسجود الثاني والطمانينة فيه والترتيب
والموالاة في الركعة الثانية اربعة عشر ركنا هذه الاركان سوى النية
والتكبيرة وفي الجلوس للتشهد الاخير اربعة اركان القعود وقراة التشهد
والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والتسليمة الاولى وكل صلوة هي ذات ركعتين فيها
ثلثون ركنا هذا مذهب الشافعي واختلف اهل العلم فيها فزادوا ونقصوا على
ما سياتي تفصيلها ان شا الله في موضعها ثم الوقت والطهارة عن الحدث والخبث
وستر العورة واستقبال القبلة من شرايطها واخبرنا ابو عثمان الصبي انا ابو
محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا علي ابن حجر انا اسمعيل
بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى ابن خلاد ابن رافع الزرقي عن جده عن رفاعة

بن رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد يوما قال لرفاعة
وهو معه اذ جاءه رجل كالبدوي فصلى واخف صلوته ثم انصرف فسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل فانك لم تصل
فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال وعليك فارجع فصل فانك لم تصل ففعل ذلك مرتين او ثلثا
كل ذلك يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول النبي صلى الله
عليه وسلم وعليك فارجع فصل فانك لم تصل فعاقل الناس وكبر عليهم ان يكون من اخف
صلوته لم يصل فقال الرجل يا خذ لكله فاريني وعلمني فانما انا بشر اصيب
واخطئ فقال اجل اذا قمت الى الصلوة فتوضأ كما امرك الله ثم تشهد واقم فان كان
معك قرآن فاقرأ والا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع فاطمئن راكعا ثم اعتدل
قائما ثم اسجد فاعتدل ساجدا ثم اجلس فاطمئن جالسا ثم قم فاذا فعلت ذلك
فقد تمت صلوتك فان انتقصت منه شيئا انتقصت من صلوتك قال فكان هذا اهون
عليهم من الاول انه من انتقص من ذلك شيئا انتقص من صلوته ولم تذهب كلها قال
ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روى عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه وقد
صح مثله عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على وجوب القراءة
في الصلوة فان كان يحسن الفاتحة يجب قرائتها لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة
لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فان لم يحسن الفاتحة ويحسن شيئا غيرها من القرآن
يجب ان يقرأ سبع اياتٍ من اية حسنة فان لم يحسن يسبح الله ويحمده ويهلله
وقد روى عن عبد الله بن ابي اوفى قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اني لا أستطيع ان اخذ من القرآن شيئا فعلمني ما يجزئني قال قل سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله قال يا رسول الله هذا
لله فما لي قال قل اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني ولو صلى فنسي القراءة اعاد
وروي عن عمر انه صلى بالناس المغرب ولم يقرأ فيها فلما انصرف قيل له ما قرأت
قال كيف كان الركوع والسجود فقالوا حسنا فقال لا بأس اذا اخبرنا ابو طاهر

الزرقي

محمد بن علي بن محمد بن دحيم الزراد نا ابو القاسم علي بن احمد الخزاعي نا ابو سعيد الهيثم بن كليب
نا عيسى بن احمد العسقلاني نا ابو احمد يزيد بن هارون اخبرنا محمد بن عمرو عن علي
بن يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد ورجل يصلي فلما انصرف اتى رسول الله صلى
الله عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعد صلوتك فانك لم تصل فرجع فصلى
كنحو مما صلى فلما انصرف اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعد صلوتك فانك لم تصل فقال يا رسول الله علمني فقال اذا اقمت الصلوة
فكبر ثم اقرأ فاتحة الكتاب وما تيسر ثم اركع فاذا ركعت فاجعل راحتيك
على ركبتيك وامدد ظهرك ومكن لركوعك واذا رفعت راسك فاقم حتى ترجع
العظام الى مفاصلها ثم اسجد فاذا سجدت فمكن لسجودك فاذا رفعت فاجلس
على فخذك اليسرى ثم اصنع ذلك في كل ركعة وسجدة هذا حديث حسن وفيه
دليل على وجوب القراءة في الركعات كلها كما يجب الركوع والسجود في الركعات
كلها وجوز اهل الرأي التسبيح في الركعتين الاخريين بدلا عن القراءة وروي عن علي
من طريق الحرث الاعور يسبح في الاخريين ولا يصح اخبرنا ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا محمد بن بشار ومحمد
بن المثنى قالا اخبرنا يحيى بن سعيد نا عبد الحميد بن جعفر نا محمد بن عمرو بن عطاء
عن ابي حميد الساعدي قال سمعته وهو في عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم احدهم ابو قتادة يقول انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالوا ما كنت اقدمنا له صحبة ولا اكثرنا له اتيانا قال بلى قالوا فاعرض فقال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة اعتدل قائما ورفع يديه
حتى يحاذي بهما منكبيه فاذا اراد ان يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه
ثم قال الله اكبر وركع ثم اعتدل فلم يصوب راسه ولم يقنع ووضع يديه
على ركبتيه ثم قال سمع الله لمن حمده ورفع يديه واعتدل حتى يرجع كل عظم

في موضعه معتدلا ثم هوى الى الارض ساجدا ثم قال الله اكبر ثم جافى عضديه
عن ابطيه وفتح اصابع رجليه ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها ثم اعتدل
حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا ثم هوى ساجدا ثم قال الله اكبر ثم ثنى رجله
وقعد واعتدل حتى يرجع كل عضو في موضعه ثم نهض ثم صنع في الركعة الثانية
مثل ذلك حتى اذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذيهما منكبيه
كما صنع حين افتتح الصلوة ثم صنع كذلك حتى كانت الركعة التي تنقضي فيها
صلوته اخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم قال ابو عيسى معنى
قوله اذا قام من السجدتين رفع يديه يعني اذا قام من الركعتين وقال الامام هذا
صحيح لانه لم يقل احد من اهل العلم نعلمه انه يرفع يديه اذا قام من السجدتين في
وتر من صلوته قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد ابن بشار والحسن
ابن علي الخلال وغير واحد قالوا انا ابو عاصم نا عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو
بن عطاء قال سمعت ابا حميد الساعدي في عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر نحو حديث يحيى ابن سعيد بمعناه وزاد قالوا صدقت هكذا صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله لم ينصب راسه ولم يقنع يقال صبى الرجل راسه يصبيه
اذا خفضه جدا اخذ من صبى اذا مال الى الصبا ومنه قوله تعالى اصب اليهن اي
اميل قال الازهري الصواب فيه يصوب ويقال هو يصبي مهموز من قولهم
صبا الرجل عن دين قومه اذا خرج فهو صابي وقوله ولم يقنع اي لم يرفعه حتى
يكون اعلى من جسده والاقناع رفع الراس ويقال ايضا لمن خفض راسه قد اقنع
راسه والحرف من الاضداد وقوله جافى في عضديه عن ابطيه اي باعد بينهما
والجفا بين الناس هو التباعد وقوله وفتح اصابع رجليه اي لينها حتى تثنى فيو
جههما نحو القبلة والفتح لين واشار سهل في جناح الطائر ومنه قيل للعقاب
فتخاء لانها اذا انحطت كسرت جناحها اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا يحيى بن بكير نا الليث

عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء نا الليث عن يزيد
ابن ابي حبيب ويزيد بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء انه كان
جالسا مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ابو حميد الساعدي انا كنت احفظكم لصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته اذا كبر
جعل يديه حذا منكبيه واذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فاذا رفع راسه
استوى حتى يعود كل فقار الى مكانه فاذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما
واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى
ونصب اليمنى فاذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد
على مقعدته هذا حديث صحيح قوله هصر ظهره اي ثناه ثنيا شديدا في استواء الظهر
رقبته وظهره والهصر مبالغة الثني الذي فيه لين حتى يثني كالغصن الرطب
من غير ان يبلغ الكسر والابانة وقوله وضع يديه غير مفترش يريد لا يفترش ذراعيه
بل يرفعهما عن الارض وقوله ولا قابضهما يريد لا يضم اصابعهما ويحتمل انه اراد لا يضم
الذراعين والعضدين الى الجنبين بل يجافيهما عن الجنبين كما جاء في حديث اخر ويجافي
يديه عن جنبيه

باب التكبير عند افتتاح الصلوة اخبرنا

ابو الحسين عبد الوهاب بن محمد الكسنزاني انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم
ح قال واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد المقارفي قالا اخبرنا ابو بكر الجوزي نا الا
صم انا الربيع انا الشافعي نا سعيد بن سالم عن سفين الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل
عن محمد بن علي بن الحنفية عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلوة
الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم هذا حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم يقولون لا يدخل في الصلوة الا بالتكبير ولا
يخرج الا بالتسليم وبه قال سفين الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد قالت عائشة كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين
ويختم الصلوة بالتسليم وقال الحسن في الرجل ينسى تكبيرة الاولى تجزيه تكبيرة الركوع

وذهب اصحابنا الرأي الى ان الصلوة تنعقد بكل اسم من اسماء الله تعالى الا ان يذكره على
وجه النداء والدعاء مثل قوله يا الله او اللهم والسلام عندهم غير واجب للخروج
عن الصلوة بل قالوا اذا قعد قدر التشهد ثم قام فذهب او اتى بشيء يضاد الصلوة من
كلام او حدث تمت صلوته وقال الشعبي اذا تشهد ولم يسلم جاز واحتج بحديث بن مسعود
حين علمه التشهد قال اذا قلت هذا فقد قضيت صلوتك وان شئت ان تقوم فقم
فقد قيل هذا الكلام من قول ابن مسعود وان صح مرفوعا فالمراد منه فقد قضيت
معظم صلوتك ولم يثبت عليك الا الخروج بما يكون بعد ما يتشهد الرسول صلى الله عليه
وسلم في قوله وتحليلها التسليم ما ——— رفع اليدين عند
تكبيرة الافتتاح وعند الركوع والارتفاع عنه والقيام من الركعتين اخبرنا ابو
الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الاسمري انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن
سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلوة
رفع يديه حذو منكبيه واذا ركع واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع
الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود هذا حديث متفق على صحته اخرجه
البخاري عن عبد الله بن مسلمة عن مالك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وجماعة عن سفيان بن
عيينة كلاهما عن ابن شهاب اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي
انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ حدثني ابو الحسن علي بن عيسى بن ابرهيم الحيري
نا ابرهيم بن ابي طالب نا اسمعيل بن بشر عن منصور نا عبد الاعلى عن عبد
الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر كان اذا دخل في الصلوة كبر ورفع يديه واذا ركع رفع
يديه واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع
ذلك عن ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخرجه البخاري عن ابن عباس
عن بن الوليد عن عبد الاعلى اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو
داود نا محمد بن المصفى الحمصي نا بقية نا الزبيدي عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة رفع يديه حتى يكونا حذو

منكبيه ثم قال سمع الله لمن حمده ولا يرفع يديه في السجود ورفعهما في كل تكبيرة
يكبرها قبل الركوع حتى تنقضي صلوته قال الامام ورفع اليدين حذو المنكبين في هذه
المواضع الاربع متفق على صحته تفرد به جماعة عن الزهري صلى الله عليه وسلم منهم عمر
وعلي ابنا ابي طالب ووائل بن حجر وانس وابو هريرة ومالك بن الحويرث وابو حميد الساعدي في
عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبه يقول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم منهم ابو بكر وعلي وابن عمر وابن عباس وابو سعيد الخدري وجابر وابو هريرة وانس وعبد الله
بن الزبير وغيرهم وبه ذهب من التابعين الحسن البصري وابن سيرين وعطاء وطاوس ومجاهد
والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وسعيد بن جبير ونافع وقتادة ومكحول وغيرهم
وبه قال الاوزاعي ومالك في اخر امره وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق قال الامام
لم يذكر الشافعي رفع اليدين عند القيام من الركعتين لانه بنى قوله على حديث بن شهاب
عن سالم ومذهب اتباع السنة اذا ثبتت وثبت رفع اليدين عند القيام من الركعتين
برواية عبد الله بن عمر عن نافع وسائر الروايات وذهب قوم الى انه لا يرفع يديه
الا عند الافتتاح يروى ذلك عن النخعي والزهري وبه قال ابن ابي ليلى وسفيان الثوري واصحاب
الرأي واحتجوا بما روى عن عبد الله بن مسعود قال الا اصلي لكم صلوة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فصلى ولم يرفع يديه الا اول مرة وروى عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن ابن
ابي ليلى عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلوة رفع يديه
الى قريب من اذنيه ثم لا يعود قال الامام واحاديث رفع اليدين في المواضع الاربع اصح واثبت
فانيا عما اولى قال عبد الله بن المبارك لم يثبت حديث بن مسعود انه لم يرفع الا اول مرة
قال ابو سليمان الخطابي وقد يجوز ان يذهب ذلك على ابن مسعود كما قد ذهب عليه الاخذ
عليه الاخذ بالركبة في الركوع وكان يطبق يديه على الامر الاول وخالفه الصحابة كلهم
في ذلك واما حديث البراء فلم يقل احد فيه ثم لا يعود غير وكيع عن يزيد بن ابي زياد قال ابو داود
وقد ولم يذكروا فيه ثم لا يعود وحكى عن سفيان بن عيينة ان يزيد حدثهم به قبل خروجه
الى الكوفة فلم يذكر فيه ثم لا يعود فلما انصرف زاد فيه لا يعود فحمل ذلك منه على

شبكة الألوكة www.alukah.net

الغلط والنسيان واختلف الرواية في منتهى ما يرفع اليه اليد فروى عن علي وابو حميد
الساعدي وابن عمر رفع اليدين الى المنكبين وروى وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يرفع يديه حتى يحاذي اذنيه وروى مالك بن الحويرث حتى يبلغ بهما فروع اذنيه
واختلف اهل العلم فيه فذهب مالك والشافعي واحمد واسحق الى انه يرفعهما حذو المنكبين
وذهب سفين الثوري واصحاب الرأي الى انه يرفعهما الى الاذنين وحكي عن ابي ثور ان الشافعي
جمع بين الحديثين وقال كان يجادي بظهور كفيه المنكبين وبأطراف انامله الاذنين والدليل على صحة هذا التأويل الخبر نا عمر بن عبد العزيز انا القاسم ابن جعفر انا ابو علي
اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان ابن ابي شيبة نا عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن عن عبد الله
النخعي عن عبد الجبار ابن وائل عن ابيه انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم حين قام الى الصلوة
رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحاذا بابهاميه اذنيه ثم كبر اخبرنا عمر
بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا مسدد نا بشر
بن المفضل عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال لأنظرن الى صلوة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا اذنيه ثم اخذ شماله
بيمينه فلما اراد ان يركع رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه فلما رفع راسه من
الركوع رفعهما مثل ذلك فلما سجد وضع راسه بين كفيه غير متجاف عن يديه ثم جلس فافترش
رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه الايمن على فخذه
اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ورايته يقول هكذا وحلق بشر الابهام والوسطى
واشار بالسبابة وبهذا الاسناد قال ابو داود نا عثمان ابن ابي شيبة نا شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه حين افتتح الصلوة
رفع يديه حيال اذنيه قال ثم اتيتهم فرأيتهم يرفعون ايديهم الى صدورهم في افتتاح الصلوة
وعليهم برانس واكسية وبهذا الاسناد قال ابو داود نا محمد بن سليمان الانباري
نا وكيع عن شريك عن عاصم بن كليب عن علقمة بن وائل عن وائل ابن حجر قال اتيت النبي صلى
الله عليه وسلم في الشتاء فرأيت اصحابه يرفعون ايديهم في ثيابهم في الصلوة قال

وبهذا الاسناد قال ابو داود نا مسدد نا عبد الله بن داود عن فطر عن عبد الجبار بن
وائل عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع ابهاميه الى شحمة اذنيه وشحمة
الاذنين مالان من اسفلهما قال ابن قدامة عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد وجعل
مرفقه الايمن على فخذه اليمنى ثم قبض ثنتين فحلق حلقة ثم اصبعه رفع اصبعه
فرايته يحركها يدعو بها اخبرنا ابو داود نا حفص بن عمر نا شعبة عن قتادة عن
نصر ابن عاصم عن مالك بن الحويرث قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه اذا كبر واذا
ركع واذا رفع راسه من الركوع حتى يبلغ بهما فروع اذنيه قال رضي الله عنه ويستحب
اذا رفع يديه للدعاء ان ينشر اصابعه وروي فيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولا يصح باب اليمين على الشمال في الصلوة اخبرنا
ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي حازم
عن سهل بن سعد الساعدي انه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على
ذراعه اليسرى في الصلوة هذا حديث صحيح اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة عن مالك
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا حاجب ابن احمد الطوسي
نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا موسى بن عمير العنبري عن علقمة بن وائل الحضرمي عن
ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يمينه على شماله في الصلوة
هذا حديث حسن وعن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه هذا حديث حسن وقبيصة بن هلب الطائي
واسم هلب يزيد بن قنادة والعمل على هذا عند اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم لا يرون
ارسال اليدين ثم منهم من يقول يضع يده اليمنى على اليسرى ومنهم من يقول يأخذ كوعه
الايسر بكفه الايمن وبه قال الشافعي ورأى بعضهم وضعهما فوق السرة وبه قال
الشافعي ورأى بعضهم ان يضعهما تحت السرة وهو قول اهل الرأي وروي عن ابن عمر
انه كان لا يفرج بين رجليه في الصلوة ولا يلصقهما قال ابو عبد الفرج سمعت ان
يفرج بين رجليه وبما عد احدهما من الاخرى يقول لا يفعل ذلك ولا يلصق

شبكة الألوكة www.alukah.net

احدهما بالاخرى ولا كين من ذلك ما ـــــــ ما يستفتح به
الصلوة من الدعاء اخبرنا ابو سعد اسمعيل بن عبد القاهر الجرجاني نا ابو الحسين عبد
الغافر بن محمد الفارسي نا ابو احمد محمد بن عيسى الجلودي نا ابو اسحق ابرهيم بن محمد
بن سفين نا ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري نا محمد بن ابي بكر المقدمي نا ابو خالد
بن الماجشون حدثني ابي عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي رافع عن علي ان ابي طالب عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا قام الى الصلوة قال وجهت وجهي للذي فطر السمو
ات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم انت الملك لا اله الا انت رب
وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا
انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها
لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله بيديك والشر ليس اليك
وانا بك واليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك واذا ركع قال اللهم لك
ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي واذا رفع
قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد واذا
سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وشق
سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت
اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت هذا لفظ ابن مسلم قال مسلم
بن الحجاج نا زهير بن حرب نا عبد الرحمن بن مهدي نا عبد العزيز بن عبد الله ابن ابي سلمة
عن عمه الماجشون بن ابي سلمة عن الاعرج بهذا الاسناد وقال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا استفتح الصلوة ثم قال وجهت وجهي وقال انا من المسلمين وقال واذا
رفع راسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وقال وصوره فاحسن
صورته وقال واذا سلم قال اللهم اغفر لي ما قدمت الى اخر الحديث قوله وجهت وجهي

اي قصدت بعبادتي وتوحيدي اليه وقوله تعالى فاقم وجهك للدين
القيم اي اقم قصدك قوله حنيفا قال ابو عبيد الحنيف في كلام العرب
من كان على دين ابرهيم وقيل الحنف الاستقامة وانما قيل للمائل الرجل
احنف تفاؤلا بالاستقامة وقيل معنى الحنيفية في الاسلام الميل اليه والاقامة
على عقده والحنف اقبال احد الميلين على الاخر وقوله اي صلوتي ونسكي كل
ما يتقرب الى الله تعالى فيقال فلان ما نسك من النساك اي عابد من العباد
يؤدي المناسك وما يتقرب به الى الله تعالى ويقال النسك ما امرت به الشريعة
والورع ما نهي عنه وقوله لبيك اي اجابة بعد اجابة وقوله وسعديك اي ساعدت
طاعتك يا رب مساعدة بعد مساعدة قوله والشر ليس اليك قال الخليل معناه
الشر ليس مما يتقرب به اليك وقيل اراد ان الشر لا يصعد اليك انما يصعد اليك الطيب
وهو الخير وقيل معناه لا ينسب الشر اليك ادبا على الانفراد تعظيما فلا يقال يا خالق
الشر ويا خالق القردة والخنازير افعل كذا وان كان الله خالقها ولا يقال يا ضار
يا مذل افعل كذا بل يقال يا نافع يا دافع يا معز يا مذل كما اخبر الله تعالى عن ابرهيم
عليه السلام انه قال واذا مرضت فهو يشفين اضاف المرض الى نفسه والشفاء الى
الله عز وجل واخبر على الخضر حيث اضاف ارادة العيب السفينة الى نفسه فقال فاردت ان
اعيبها واضاف ما كان من باب الرحمة الى ربه فقال فاراد ربك ان يبلغا اشدهما اخبرنا
ابو عثمان القاضي اخبرنا ابو محمد الجراحي حدثنا ابو العباس المحبوبي حدثنا ابو عيسى الترمذي
حدثنا ابو الحسن بن عرفة ويحيى بن موسى قالا وحدثنا ابو معاوية عن حارثة بن ابي الرجال
عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلوة قال
سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ورواه ابو
سعيد الخدري قال ابو عيسى وحديث ابي سعيد اشهر شيء في هذا الباب ولم يصححه
احمد قوله وبحمدك معناه وبحمدك ابتدئ وكذلك الباء في بسم الله معناه ابتدئ
بسم الله وقيل معناه وبحمدك سبحتك اي لك الحمد على ما وفقتني لتسبيحك وقد

اختلف أهل العلم فيما يستفتح به الصلاة من الذكر بعد التكبير فذهب الشافعي إلى حديث علي رضي الله عنه وذهب سفيان وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأي إلى حديث ويروى ذلك عن عمر أنه حين كبر قال سبحانك اللهم وبحمدك إلى آخره وكان مالك لا يقول شيئا من ذلك إنما يكبر ويقول الحمد لله رب العالمين وقد روي غير هذا من الذكر في افتتاح الصلاة وهو من الاختلاف المباح فأيها استفتح جاز

أخبرنا أبو الحسن ظاهر بن الحسين بن محمد العوقي الطوسي بها أنبأنا أبو الحسن محمد بن يعقوب أنبأنا محمد بن محمد بن يوسف حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن عبيد بن حساب وأبو كامل قالا حدثنا عبد الواحد ابن زياد حدثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بين التكبير والقراءة اسكاتة قال حسبته قال هنيهة قال قلت بأبي وأمي يا رسول الله أرأيت اسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن موسى بن اسماعيل وأخرجه مسلم عن أبي كامل الجحدري كلاهما عن عبد الواحد بن زياد قوله اسكاتك افعال من السكوت ولم يرد به ترك الكلام بل أراد ترك رفع الصوت بالكلام وقوله اغسلني بالثلج والماء والبرد أي طهرني من الذنوب وذكر ذلك كله مبالغة في مسألة التطهير لأنه يحتاج إلى الثلج والبرد قلت ويروى عن عبد الواحد ابن زياد بهذا الإسناد عن أبي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت

ويروى

ويروى عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب أنه حفظ سكتتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقال أبو بوس عن الحسن سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع فأنكر ذلك عمران بن حصين وكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أبي بن كعب فصدق سمرة قال الإمام وذهب إلى هذا قوم من أهل العلم منهم الأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحق يستحبون أن يسكت الإمام هاتين السكتتين بعد التكبير وبعد قراءة الفاتحة حتى يقرأ من خلفه ولا يباريه في القراءة وكان قتادة يعجبه إذا فرغ من القراءة أن يسكت حتى يتراد إليه نفسه وقال مالك وأهل الرأي السكتة مكروهة

النعوذ

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد أنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت عاصما ابن حبيش بن مطعم عن أبيه أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قال فكبر فقال الله أكبر كبيرا ثلث مرات والحمد لله كثيرا ثلث مرات وسبحان الله بكرة وأصيلا ثلث مرات اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه قال عمرو ونفخه الكبر ونفثه الشعر وهمزه الموتة قال أبو عبد المؤنة الجنون سماه همزا من النخس والغمز وأما الشعر إنما سماه نفثا لأنه كالشيء ينفثه الإنسان من فيه ويروى والله أعلم ما قال المشركون في النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لأنه روي رخصة في الشعر من غير ذلك ونفخه الكبر يعني أن الشيطان ينفخ في جوفه حتى تعظم نفسه فيدخله لذلك الكبر وقوله الله أكبر كبيرا قبل نصب كبيرا على القطع نكرة خرجت من معرفة وقيل نصب بإضمار فعل كأنه أراد أكبر كبيرا أما

وجوب قراءة فاتحة الكتاب أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قالا انا ابو بكر الخيري انا ابو العباس الاصم ح قال وانا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز
بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الشافعي انا سفين عن الزهري عن محمود بن الربيع عن
عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى بن ابي عمر انا
سفين بن عيينة ح قال وانا ابو سعيد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله الحافظ
ح انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه انا عثمن بن سعيد ومحمد بن ايوب قالا حدثنا
علي المديني انا سفين بهذا الاسناد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرأ بفا
تحة هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن
ابي بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وعمرو الناقد كلهم عن سفين اخبرنا الامام قال
انا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد
بن مُعْمَل الشيباني انا محمد بن يحيى انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد قال لا صلوة
لمن لم يقرأ بام القرآن فصاعدا قال الامام اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم على ان الصلوة
لا تجزئ الا بقراءة فاتحة الكتاب اذا كان يحسنها منهم عمر وعلي وجابر وعمران بن حصين
وغيرهم من الصحابة وبه يقول ابن المبارك والشافعي واسحق وذهب قوم الى انه لا تتعين عليه
قراءة الفاتحة وهو قول اصحاب الراي لقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه ولقول النبي صلى الله
عليه وسلم في حديث ابي هريرة للاعرابي ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن وهو عند الاخرين
فيمن لا يحسن الفاتحة او هو مجمل ويحتمل انه اراد سورة بعينها ويحتمل انه اراد به كل
ما وقع عليه اسم قرآن فيحمل هذا المجمل على ما فسره في حديث عبادة وغيره واخبرنا
ابو الحسن البشيري انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن العلاء
بن عبد الرحمن انه سمع ابا السائب مولى هشام بن زهرة يقول سمعت ابا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج هي خداج

هي خداج غير تمام قال فقلت يا ابا هريرة اني احيانا اكون وراء الامام فغمز ذراعي وقال
اقرأ بها يا فارسي في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله قسمت
الصلوة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي يقول
العبد الرحمن الرحيم يقول الله اثنى علي عبدي يقول العبد مالك يوم الدين يقول الله مجدني
عبدي يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين هذه الاية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل
يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا
الضالين فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك
وسميت فاتحة الكتاب ام القرآن لانها اوله واصله وسميت مكة ام القرى لانها اول الارض
واصلها ومنها دحيت وقوله تعالى وعنده ام الكتاب اي اصل الكتاب وهو الذي عند الله
عز وجل قال ابو سليمان الخطابي قوله فهي خداج معناه ناقصة نقص فساد وبطلان يقول العرب
اخدجت الناقة اذا القت ولدها وهو دم والخداج اسم مبني عليه وقيل فهي خداج اي ذات
خداج اي نقصان وقيل معناه مخدجة اقيم المصدر مقام الفعل كما قالوا عبد الله اقبالا
وادبارا اي مقبل ومدبر ويقال اخدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام
الخلق واخدجته اذا ولدته ناقص الخلق وان كان لتمام الحمل ومنه قيل لذي التدية مخدج اليد اي
ناقصها وقوله قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين يريد بالصلوة القراءة كما قال تعالى ولا
تجهر بصلوتك ولا تخافت بها قيل معناها القراءة وقال تعالى وقرآن الفجر اي صلوة الصبح فسمى
الصلوة مرة قرآنا والقرآن مرة صلوة يدل لك على فضيلة الفاتحة وحقيقة هذه القسمة
منصرفة الى المعنى لا الى مدلول اللفظ وذلك ان هذه الصور في وصفها اثنا ونصفها مسألة
ودعاء وقسم الثناء ينتهي الى قوله اياك نعبد وباقي السورة دعاء ويستدل بهذا الحديث
من لا يرى التسمية آية من الفاتحة لانه لم يبدأ بها انما بدأ بالحمد لله واختلف اهل العلم

الألوكة
www.alukah.net

الله صلى الله عليه وسلم اكثر منافقي أمتي قراؤها قال سفيان الثوري ما شبهت القاري إلا بالدرهم الزيف اذا كسرته خرج ما فيه قال أبو سليمان الخطابي على قوله آية المنافق ثلاث هذا القول إنما خرج على سبيل الانذار للمرء المسلم والتحذير له أن يعتاد هذه الخصال فتفضي به إلى النفاق لأن من ندرت منه هذه الخصال أو فعل شيئا من ذلك من غير اعتياد أنه منافق وروي عن الحسن أنه ذكر له هذا الحديث وقال أن بني يعقوب حدثوا فكذبوا ووعدوا فأخلفوا وأتمنوا فخانوا والنفاق ضربان أحدهما ان يظهر صاحبه الايمان وهو مسر الكفر كالمنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والثاني ترك المحافظة على حدود أمر الدين وسوء مراعاتها علنا فهذا يسمى منافقا ولكنه نفاق دون نفاق كما قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر وأما بنو يعقوب فكان ذلك الفعل منهم نادرا ولم يصروا عليه بل تابوا وتحللوا من جنوا عليه وسألوا أباهم أن يستغفر لهم فلم يمكن منه صفة النفاق وقوله اكثر منافقي أمتي قراؤها فلعل ان يقاد ترك الاخلاص في العمل كما جاء التاجر فاجر واراد اذا اعتاد التاجر الكذب في البيع والشري لأن نفس التجارة فجور بل هي أمر مأذون فيه مباح في الشرع

باب الكبائر

قال الله سبحانه وتعالى إن الشرك لظلم عظيم وقال جل ذكره وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا إدا أي منكرا عظيما الأود الدواهي العظام واحدتها إده وقال سبحانه وتعالى قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئا الآيات وقال الله سبحانه وتعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية إملاق الآيات وقال الله سبحانه وتعالى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم ان ربك واسع المغفرة وقال الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا

أبو منصور محمد بن عبد الملك الظفري السرجسي بها اخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد ابن الفضل الفقيه أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد الحاقاني حدثنا عباس الدوري حدثنا محاضر بن المورع حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اشتد ذلك على المسلمين فقلنا أينا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تسمعوا الله عز وجل يقول إن الشرك لظلم عظيم هذا حديث متفق على صحته أخرجاه جميعا عن اسحاق بن ابراهيم عن عيسى ابن يونس عن الأعمش وعلقمة هو علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي مات سنة إحدى وستين قال يحيى بن سعيد هو عم أبي ابراهيم وعم الأسود بن يزيد بن قيس النخعي وابراهيم هو ابراهيم بن يزيد النخعي أبو عمران الكوفي مات سنة ست وتسعين وسمى الشرك ظلما لأنه أصل الظلم وهو وضع الشيء في غير موضعه ومن أشرك فقد وضع الربوبية في غير موضعها وهو اعظم الظلم قال الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله أخبرنا أبو علي حيان ابن سعيد المنيعي أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان حدثنا محمد بن يوسف السلمي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني عبدي ولم يكن ذلك له أما تكذيبه اياي أن يقول لن يعيدنا كما بدأنا وأما شتمه اياي أن يقول اتخذ الله ولدا وأنا الصمد لم الد ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد هذا حديث صحيح أخرجه محمد عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق قال الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود أخبرنا أبو حامد احمد بن عبد الله الصالحي أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيها فذهب جماعة الى هذا روى ذلك عن عبد الله بن مغفل وبه قال مالك والاوزاعي
واصحاب الراي وعليه قراء المدينة والبصرة وذهب جماعة الى انها آية من الفاتحة وهو
قول ابن عباس وابي هريرة وابن عمر وبه قال سعيد بن جبير وعطاء والبه ذهب ابن المبارك
والثوري والشافعي واحمد واسحق وعليه قراء مكة والكوفة واكثر فقهاء الحجاز
قال الامام واحتجوا بما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي
اللؤلؤي انا ابو داود انا هناد بن السري نا ابن فضيل عن المختار بن فلفل قال سمعت انس بن مالك
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل علي انفا سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر حتى ختمها قال هل تدرون ما الكوثر قالوا الله ورسوله اعلم
قال فانه نهر وعدنيه ربي في الجنة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن علي بن مسهر عن المختار بن فلفل اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز
بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا عبد المجيد بن جريج اخبرني
ابي عن سعيد بن جبير ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم هي ام الكتاب قال
ابي وقراها علي سعيد بن جبير حتى ختمها ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة
قال سعيد قراها علي ابن عباس كما قراتها عليك ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة
قال ابن عباس فذخرها الله لكم فما اخرجها لاحد قبلكم وذهب ابن المبارك والشافعي
في قول الى انها آية من كل سورة الا التوبة والاخرون قالوا هي من الفاتحة وكتبت في سائر
السور للفصل ما — افتتاح القراءة بالفاتحة وترك الجهر
بالتسمية اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي نا خميد العباس بن حمزة نا ابو
علي الحسين بن الفضل البجلي نا عفان نا حماد انا قتادة وثابت عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمين هذا
حديث متفق على صحته اخبرنا ابو الحسن المسيري انا زاهر بن احمد انا ابو بكر محمد

بن سهل الفقيه نا ابو سهل هانئ بن احمد البزي نا ابو الجواب احوص بن جواب
نا عمار بن رزيق عن الاعمش عن شعبة عن ثابت عن انس قال صليت خلف رسول الله صلى
الله عليه وسلم وخلف ابي بكر وخلف عمر فلم يجهر احد منهم ببسم الله الرحمن الرحيم هذا حديث
متفق على صحته اخرجه البخاري عن حفص بن عمر عن شعبة واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى
ومحمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن قتادة اخبرنا ابو الحسن المسيري انا زاهر بن احمد
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال فمن ورا
ابي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان فكلهم كان لا يقرا بسم الله الرحمن الرحيم
اذا افتتح الصلوة قال الامام ذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى ترك الجهر
بالتسمية بل يسر بها منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم وهو قول النخعي وبه قال
مالك والثوري وابن المبارك واحمد واسحق واهل الراي روى عن عبد الله بن مغفل قال
سمعني ابي وانا اقول بسم الله الرحمن الرحيم فقال اي بني اياك والحدث فلقد صليت مع النبي صلى الله
عليه وسلم ومع ابي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم اسمع احدا منهم يقولها فلا تقلها اذا انت
صليت فقل الحمد لله رب العالمين وذهب قوم الى انه يجهر بالتسمية للفاتحة والسورة
جميعا وبه قال من الصحابة ابو هريرة وابن عمر وابن الزبير وابن عباس وهو قول سعيد
بن جبير وعطاء وطاوس ومجاهد والبه ذهب الشافعي قال الامام واحتجوا بما اخبرنا
ابو عثمان الصبي نا المعتمر بن سليمان حدثني اسمعيل بن حماد عن ابي خالد عن ابن عباس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح صلوته ببسم الله الرحمن الرحيم قال ابو عيسى وليس اسناده
بذاك واول الشافعي حديث انس كانوا يستفتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمين معناه
انهم كانوا يبتدئون بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة ليس معناه انهم كانوا لا يقرون بسم الله
الرحمن الرحيم كما يقول الرجل قرات البقرة وآل عمران يريد بها السورة التي يذكر فيها
البقرة وآل عمران قال الامام واحتج بما اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا احمد

الألوكة
www.alukah.net

العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم قال وانا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العراق
قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا ابراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسمعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه
ان معاوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرا بسم الله الرحمن الرحيم ولم يكبر اذا خفض واذا رفع
فناداه المهاجرون حين سلم والانصار اي معاوية سرقت صلوتك اين بسم الله الرحمن
الرحيم واين التكبير اذا خفضت واذا رفعت فصلى بعد صلوة اخرى ففعل ذلك فيها الذي عابوا
عليه وقال نافع عن ابن عمر انه كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم لام القرآن والسورة
التي بعدها **باب** الجهر بالتامين في صلوة الجهر اخبرنا ابو عثمان البصري
نا ابو محمد الحراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا بندار نا يحيى بن سعيد
وعبد الرحمن بن مهدي قالا نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وايل بن حجر
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال آمين
مد بها صوته هذا حديث حسن قال محمد بن اسمعيل حديث سفيان اصح من حديث شعبة واراد
به انه روى شعبة عن سلمة وخفض بها صوته وسلمة بن كهيل مات يوم عاشوراء سنة
احدى وسبعين ومائة وحجر بن عنبس يكنى ابا السكن وذهب جماعة من الصحابة فمن بعدهم
الى الجهر بالتامين وبه يقول الشافعي واحمد واسحق قال عطا كنت اسمع الائمة
وذكر ابن الزبير ومن بعده يقولون آمين ويقول من خلفه آمين حتى ان للمسجد للجة
باب فضل التامين اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا ابراهيم بن احمد انا ابو اسحق
السامري انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن
انهما اخبراه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا
فانه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه هذا حديث متفق على
صحته اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى كلاهما عن مالك

قوله فانه من وافق تامينه عطف على مضمر وهو الخبر عن امين الملائكة كما سرح به
في حديث اخر وهو ما اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب
بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا سفيان عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة يبلغ
به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تامينه
تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه هذا حديث صحيح اخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري
انا محمد بن احمد بن محمد بن مقسم المقدادي نا محمد بن يحيى انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابن
المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا
الضالين فقولوا امين فان الملائكة تقول آمين وان الامام يقول آمين فمن وافق تامينه تامين
الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه هذا حديث صحيح قوله اذا قال الامام غير المغضوب عليهم
ولا الضالين فقولوا آمين اراد به اذا قال ولا الضالين وامن فقولوا آمين بدليل الحديث الاول
اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا ابراهيم بن احمد المليحي انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم آمين
وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه هذا
حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم
عن القعنبي عن المغيرة عن ابي الزناد اخبرنا عمر بن عبد العزيز اخبرنا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا اسحق بن ابراهيم بن راهويه انا وكيع عن سفيان عن عاصم عن
ابي عثمان عن بلال انه قال يا رسول الله لا تسبقني بآمين وقيل في تاويله ان بلالا كان يقيم فاذا شرع
المؤذن من رآه الصفوف قد تمام استهل بلال واستهل بلال
قدر ما يلحق القراءة والتامين فينال فضيلة التامين معه وروي ابا هريرة كان ينادي الامام
لا تفتني بآمين وتاول بعضهم على انه عليه السلام كان يكبر عند قوله فلا فامين الصلوة

فربما سبقه بعض القراء وامين مخففة الميم ويجوز ممدودا ومقصورا على وزن فعيل
ومعناه اللهم اسمع واستجب وقيل معناه كذلك فليكن وقيل هو اسم من اسماء الله تعالى وجاء
في الاثار ان امين خاتم رب العالمين وقيل معناه طابع الله على عباده يدفع الله به الافات والبلايا
عنهم كخاتم الكتاب الذي يصونه ويمنع من افساده واظهار ما فيه وقيل هو اسم من اسماء
الله تعالى **باب** القراءة في الظهر والعصر اخبرنا ابو القاسم
عبد الكريم بن هوازن القشيري املاء انا ابو الحسين الخفاف انا ابو العباس السراج
نا محمد بن رافع نا بزيد بن هرون اخبرنا همام بن يحيى وابان بن يزيد جميعا عن يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الاوليين
من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة ويسمعنا الاية احيانا ويقرأ في الركعتين الاخريين
بفاتحة الكتاب هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن يزيد بن
هارون واخرجه البخاري عن موسى بن اسماعيل عن همام وزاد ويطول في الركعة الاولى ما لا
يطيل في الركعة الثانية وهكذا في الصبح اخبرنا اسماعيل بن عبد القاهر انا عبد
الغافر بن محمد انا محمد بن عيسى الجلودي نا ابراهيم بن محمد بن سفين نا مسلم بن الحجاج نا شيبان
بن فروخ نا ابو عوانة عن منصور عن الوليد ابي بشر عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد الخدري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلوة الظهر في الركعتين الاوليين في كل ركعة قدر
ثلثين اية وفي الاخريين قدر خمس عشرة اية او قال نصف ذلك وفي العصر في الركعتين الاوليين في كل ركعة
قدر خمس عشرة اية وفي الاخريين قدر نصف من ذلك **وروي** عن ابي سعيد حزرنا قيامه
في الركعتين الاوليين من الظهر قدر قراءة الم تنزيل السجدة وهذا حديث صحيح اخبرنا ابن عمر
الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا يزيد بن هارون
انا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
في الظهر والعصر والسماء ذات البروج والسماء والطارق ونحوهما وقال شعبة عن سماك كان

يقرأ في الظهر بالليل اذا يغشى ونحوها وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح اطول من ذلك **وروى**
عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا صلى وحده يقرأ في الاربع جميعا في كل ركعة بام القرآن وسورة
وكان يقرأ احيانا بالسورتين او الثلث في الركعة الواحدة في صلوة الفريضة **باب**
الاسرار بالقراءة في الظهر والعصر اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا سفين عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر قلت
لخباب بن الارت اكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم قلت باي شيء كنتم
تعلمون قراءته قال باضطراب لحيته هذا حديث صحيح **باب** القراءة في صلوة
المغرب انا ابو الحسن المشيري انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس
انه قال ان ام الفضل بنت الحرث سمعته يقرأ والمرسلات عرفا فقالت يا بني لقد ذكرتني بقراءتك
هذه السورة انها لاخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بها في المغرب هذا
حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
كلاهما عن مالك اخبرنا ابو الحسين المشيري انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا
ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله
بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك **وروي** عن عايشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قرأ في صلوة المغرب بسورة الاعراف فرقها في ركعتين وعن ابي عبد الله
الصنابحي انه صلى وراء ابي بكر المغرب فقرأ ابو بكر في الركعتين الاوليين بام القرآن وسورة سورة
من قصار المفصل ثم قام الى الركعة الثانية فدنوت منه فسمعته قرأ بام القرآن وهذه الاية
ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا الاية وذكر عن مالك انه كره ان يقرأ في صلوة المغرب
بالسور الطوال نحو الطور والمرسلات قال الشافعي لا اكره ذلك بل استحبه

شبكة الألوكة www.alukah.net

باب القراءة في العشاء اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي انا احمد بن عبد الله البعجي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا ابو الوليد نا شعبة عن عدي قال سمعت البراء ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان في سفر فقرأ في العشاء في احدى الركعتين بالتين والزيتون هذا حديث متفق على صحته
اخرجه لمسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة اخبرنا ابو الحسين عبد
الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا سفيان بن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول كان معاذ يصلي
مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة ثم يرجع فيصليها بقومه في بني سلمة قال فاخر النبي
صلى الله عليه وسلم العشاء ذات ليلة قال فصلى معاذ معه ثم رجع فأم قومه فقرأ بسورة البقرة
فتنحى رجل من خلفه فصلى وحده فقالوا له انافقت فقال لا ولكني اتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاتاه فقال يا رسول الله انك اخرت العشاء وان معاذا صلى معك ثم رجع فأمنا فافتتح سورة
البقرة فلما رأيت ذلك تأخرت فصليت وانما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فاقبل النبي صلى الله
عليه وسلم على معاذ فقال أفتان أنت يا معاذ افتان انت يا معاذ اقرأ بسورة كذا وسورة كذا
قال الشافعي انا سفين نا ابو الزبير عن جابر مثله وزاد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقرأ
بسبح اسم ربك الاعلى والليل اذا يغشى والسماء والطارق ونحوهذا قال سفين فقلت لعمرو
ان ابا الزبير يقول قال له اقرأ بسبح اسم ربك الاعلى والليل اذا يغشى والسماء والطارق فقال
عمرو هو هذا او نحوه هذا حديث متفق على صحته واخرجاه من طرق عن عمرو بن دينار وقوله
نحن اصحاب نواضح فالناضح البعير يستسقى عليه وقوله افتان انت اي تصرف الناس
عن الدين وتحملهم على الضلال ومنه قوله ما انتم عليه بفاتنين اي مضلين وفيه دليل على
ان الخروج عن متابعة الامام بالعذر لا يفسد الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر
الرجل باعادة الصلوة حين اخبره انه فارق معاذا في الصلوة وفيه ان على الامام تخفيف
الصلوة وان يقتدي فيه باضعفهم وفيه جواز صلوة المفترض خلف المتنفل لان معاذا

كان يؤدي فرضه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجع الى قومه فيأمهم بهذه
لهم نافلة ولهم فريضة اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا عبدة بن عبد الله الخزاعي نا زيد بن الحباب نا حسين بن واقد عن
عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء
بالشمس وضحاها ونحوها من السور اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا يحيى بن حبيب نا خالد بن الحرث نا محمد بن عجلان عن عبيد
الله بن مقسم عن جابر ذكر قصة معاذ قال وقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم كيف
تصنع يا بني اذا صليت قال أقرأ بفاتحة الكتاب واسأل الله الجنة واعوذ به من
النار واني لا أدري ما ندندنك وندندنة معاذ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني ومعاذ حولها نبني او نحوا ويروى حولها ندندن والندندنة قراءة مبهمة غير
مفهومة والهينمة نحوها باب القراءة في الصبح قال ابو برزة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بالستين الى المائة اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح قال وانا احمد بن
عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري نا ابو العباس
الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن زياد بن علاقة عن عمه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح والنخل باسقات قال الشافعي يعني بقافها هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن ابن عيينة عن زياد بن علاقة عن قطبة بن
مالك وهو عم زياد بن علاقة وقال فيه عن سفين يقرأ في الفجر في الركعة الاولى والنخل
باسقات لها طلع نضيد اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد
الخلال نا ابو العباس الاصم انا الشافعي انا سفين عن مسعر بن كدام عن الوليد بن سريع
عن عمرو بن حريث قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح والليل اذا عسعس

الألوكة
www.alukah.net

قال الشافعي يعني اذا الشمس كورت هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بشر
عن مسعر اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال
نا ابو العباس الاصم انا الشافعي انا مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج
اخبرني محمد بن عباد بن جعفر اخبرني ابو سلمة بن سفين وعبد الله بن عمرو والعابدي ح
واخبرنا عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود الحسن بن علي نا عبد
الرزاق وابو عاصم قالا انا ابن جريج قال سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول اخبرني ابو سلمة
بن سفين وعبد الله بن المسيب العابدي وعبد الله بن عمرو وعن عبد الله بن السايب
قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين حتى
اذا جاء ذكر موسى وهارون او ذكر عيسى اخذت النبي صلى الله عليه وسلم سعلة فركع
وقال الحسين بن علي فحذف وركع قال عبد الله بن السايب كنت حاضرا ذلك هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج والعابدي هو عبد الله بن المسيب
العابدي **وروي** عن عقبة بن عامر قال كنت اقود لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته
في السفر فقال لي يا عقبة الا اعلمك خير سورتين قرئتا فعلمني قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ
برب الناس فلما نزل للصلوة الصبح صلى بهما صلوة الصبح للناس **روي** عن سليمان بن يسار
عن ابي هريرة قال ما صليت ورا احد اشبه صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان الرجل
كان اميرا على المدينة قال سليمان صليت خلفه فكان يطيل الركعتين الاوليتين من الظهر ويخفف
الاخريين ويخفف العصر ويقرأ في الركعتين الاوليتين من العشاء بوسط المفصل ويقرأ في
الصبح بطوال المفصل **وروي** عن عمر انه كتب الى ابي موسى الاشعري ان اقرأ في الصبح بطوال
المفصل وفي الظهر باوساط المفصل وفي المغرب بقصار المفصل وعن عثمان انه كان يقرأ
في العشاء من اوساط المفصل قال ابو عيسى وروي عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
انهم قرأوا باكثر من هذا واقل كان الامر عندهم واسعا وهذا قال الامام والاحسن ان نقرأ

من المغرب بقصار المفصل والركعتين الاوليين

في الصبح والظهر بطوال المفصل وفي العصر والعشاء باوساط المفصل وفي المغرب بقصار المفصل
وبه قال الشافعي وكذا قال ابن المبارك يقرأ في الصبح بطوال المفصل وفي المغرب بقصار المفصل
وبه قال احمد واسحق ورأى بعضهم ان القراءة في العصر كنحو القراءة في المغرب يقرأ بقصار المفصل
يروى ذلك عن ابراهيم النخعي وقال الصاحف صلوة الظهر على صلوة العصر في القراءة اربع مرار
اخبرنا عبد الواحد الملیحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد
بن اسماعيل نا ابو نعيم نا سفين عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان هذا
حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع عن سفيان وقال ابو هيم
بن سعد عن ابيه عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر يوم الجمعة الم
تنزيل في الركعة الاولى وفي الثانية هل اتى على الانسان **وروي** عن جابر بن سمرة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة المغرب ليلة الجمعة قل يا ايها الكافرون
وقل هو الله احد وكان يقرأ في صلوة العشاء الاخرة ليلة الجمعة والمنافقين

باب القراءة خلف الامام ومن قال لا يقرأ اذا جهر الامام اخبرنا

ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هناد نا عبدة بن
سليمن عن محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم الصبح فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال اني اراكم تقرؤون وراء امامكم
قال قلنا يا رسول الله اي والله قال لا تفعلوا الا بام القرآن فانه لا صلوة لمن لم يقرأ بها
قال ابو عيسى هذا حديث حسن وروى الزهري هذا الحديث عن محمود بن الربيع عن عبادة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وهذا اصح قال الامام
في هذا الحديث دليل على وجوب قراءة الفاتحة على المأموم جهر الامام او اسر اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد انا اسحق السامري نا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب

الألوكة
www.alukah.net

عن أكيمة الليثي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلوة جهر فيها بالقراءة
فقال هل قرأ معي احد منكم انفا فقال رجل نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني اقول مالي انازع القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله عليه وسلم فيما جهر فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة حتى سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو
عيسى هذا حديث حسن وابن أكيمة اسمه عمارة ويقال عمرو بن أكيمة وروى بعض اصحاب
الزهري هذا الحديث وقال قال الزهري فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول
الله صلى الله عليه وليس في هذا الحديث ما يدخل على من رأى القراءة خلف الامام لان ابا
هريرة هو الذي روى هذا الحديث وقد روى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة
لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج فقال له حامل الحديث اني احيانا اكون وراء الامام قال
اقرأها في نفسك قال الامام قد اختلف اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم في القراءة
خلف الامام فذهب جماعة الى ان يجهر بها سواء جهر الامام او اسر وروى ذلك عن عمر وعثمان وعلي
وابن عباس ومعاذ وابي بن كعب وبه قال مكحول وهو قول الاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وقال مكحول
ان قرأ في سكتة الامام والاقرأ معه وذهب قوم الى انه يقرأ فيما اسر الامام فيه القراءة
ولا يقرأ فيما جهر يقال هو قول عبد الله بن عمر يروى ذلك عن عروة بن الزبير والقاسم بن محمد
ونافع بن جبير وبه قال الزهري ومالك وابن المبارك واحمد واسحق وهو قول الشافعي
رحمه الله وذهب قوم الى انه لا يقرأ احد خلف الامام سواء اسر الامام او جهر يروى
ذلك عن زيد بن ثابت وجابر ويروى عن ابن عمر اذا صلى احدكم خلف الامام فحسبه قراءة
الامام وبه قال سفيان واصحاب الراي واحتجوا بحديث ابي هريرة ما لي انازع القرآن قال الامام
وذلك محمول عند الاكثرين على ان جهر على الامام بحيث ينازعه القراءة والدليل عليه ما روي
عن عمران بن حصين ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فلما انفتل قال ايكم قرأ سبح
اسم ربك الاعلى فقال رجل انا فقال علمت ان بعضكم خالجنيها والمخالجة المجاذبة وهي

قريب من قوله نازعنيها واصل الخلج الجذب والنزع كانه ينزع من لسانه اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد
عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن ابي حازم التمار عن ابي امامة بن سهل ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت اصواتهم بالقراءة فقال المصلي يناجي ربه
فلينظر ما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن قال الامام وكذلك السنة في
القراءة وفي كل ذكر يأتي به خلف الامام ان يسمع نفسه ولا يغلظ جاره قال الشعبي اذا قرأ
القرآن فاقرأ قراءة تسمع اذنيك وتفقه قلبك فان الاذن عدل بين اللسان والقلب

باب ما يجزئ الامي والاعجمي من القراءة

اخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا وهب بن بقية
انا خالد عن جعد ابي عثمان عن محمد المنكدر عن جابر بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن وفينا الاعرابي والعجمي فقال اقرأوا فكل حسن وسيجيء اقوام
يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا
القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا عثمان بن ابي شيبة انا وكيع بن الجراح ناسفيان
الثوري عن ابي خالد الدالاني عن ابراهيم السكسكي عن عبد الله بن ابي اوفى قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اني لا استطيع ان اخذ من القرآن شيئا فعلمني ما يجزئني قال قل سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال يا رسول الله هذا
لله فما لي قال قل اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني فلما قام قال هكذا بيده قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد ملأ يديه من الخير قلت الواجب في الصلوة قراءة الفاتحة فان لم
يحسنها او يحسن غيرها من القرآن عليه ان يقرأ سبع آيات فان لم يحسن من القرآن شيئا فعليه
ان يأتي ببدلها من التسبيح والتحميد كما امره صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم

باب التكبير عند الركوع

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي

من غيرها

انا ابن مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع فاذا انصرف قال والله اني لاشبهكم صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة والاسود عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود وابو بكر وعمر هذا حديث حسن صحيح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث انه سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يفعل ذلك في الصلوة كلها حتى يقضيها كلها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن حجين عن الليث قال الامام انفقا لامة على هذه التكبيرات وهي تسع وعشرون تكبيرة في اربع ركعات وكلها سنة الا تكبيرة الاولى فانها فريضة لا تنعقد الصلوة الا بها والسنة اذا اراد الركوع ان يبتدي التكبير قائما ويمد هاويا وكذلك في السجود لما روي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر وهو يهوي وقال ابراهيم النخعي التكبير جزم والسلام جزم يعني لا يمد ان لا يعربد اخرهما بل يسكن فيقول الله اكبر ولا يرفع الرأس وقال ابو هريرة حذف السلام سنة وقال ابن المبارك يعني لا يمده مدا

باب هيئة الركوع

قال ابو حميد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع فلم يصب راسه ولم يقنع اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا ابو عامر العقدي نا فليح بن سليمن نا عباس بن سهل قال اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع فوضع يديه على ركبتيه كانه قابض عليهما ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه هذا حديث حسن صحيح وابو حميد اسمه عبد الرحمن بن سعد بن منذر وابو اسيد اسمه مالك بن ربيعة قال الامام هذا هو السنة في الركوع عند عامة العلماء ان يضع راحتيه على ركبتيه ويفرج بين اصابعه ويحاذي بمرفقيه جنبيه ويسوي ظهره وعنقه ورأسه وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يديح الرجل في الصلوة كما يديح الحمار وارادة بالتديح ان يطاطئ رأسه حتى يكون اخفض من ظهره يروى هذا بالدال والذال وبالذال اعرف وروي عن عبد الله بن مسعود انه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة فلما ركع طبق يديه بين ركبتيه وذلك عند عامة اهل العلم وروي عن مصعب بن سعد قال صليت الى جنبي فطبقت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي فنهاني ابي وقال كنا نفعله فنهينا عنه وامرنا ان نضع ايدينا على الركب وقال عمر بن الخطاب ان الركب سنت لكم فخذوا بالركب

باب

وعيد من لا يتم ركوعه وسجوده ووجوب الطمانينة في الاعتدال اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من بعدي وربما قال من بعد ظهري اذا ركعتم وسجدتم هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن بشار ايضا عن جعفر عن شعبة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا حفص بن عمر نا شعبة عن سليمن قال سمعت زيد بن وهب قال رأى حذيفة رجلا لا يتم ركوعه والسجود قال ما صليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله

محمدا صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخبرنا الامام قال انا ابو عبد الله عبد الرحمن
بن عبد الله بن احمد الفقال انا ابو علي منصور بن عبد الله خالد الهروي انا احمد بن حاجب
نا الحسين بن مسعود انا وكيع عن الاعمش عن عمارة ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا
ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا احمد بن نصر المقرئ انا ابو علي بن عبيد
انا الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تجزئ صلوة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود هذا حديث صحيح
اخبرنا عبد الواحد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم البغوي نا علي
بن الجعد انا شعبة عن الاعمش بهذا الاسناد مثله وابو مسعود البدري الانصاري اسمه
عقبة بن عمرو وابو معمر اسمه عبد الله بن سخبرة قال الامام في هذا الحديث دليل على وجوب
اقامة الصلب في الركوع والسجود والطمانينة فيهما وفي الاعتدال عن الركوع والسجود
فصلوته فاسدة لقول النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي في حديث ابي هريرة ورفاعة
ارجع فصل فانك لم تصل ثم قال له اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تستوي قائما ثم
اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وذهب اهل الرأي الى ان الطمانينة
غير واجبة وكذلك الاعتدال عن الركوع والقعود بين السجدتين باب
ما يقول في الركوع والسجود اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة ح قال واخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل حدثني عثمان ابن ابي
شيبة نا جرير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم
اغفر لي يتاول القرآن هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير ابن حرب واسحق بن
ابراهيم عن جرير قولها يتاول القرآن يريد قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره

اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو الحسين القطربلي انا ابو العباس محمد بن اسحق الثقفي نا
محمد بن رافع نا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اخبرني ابو ملكية عن عائشة
قالت افتقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فظننت انه قد ذهب الى بعض نسائه
فتحسست ثم رجعت فاذا هو راكع او ساجد يقول سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت
فقلت بابي انت وامي اني لفي شان وانك لفي آخر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن رافع
اخبرنا عثمان بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا احمد
بن السرح انا وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن عمارة بن غزية عن يحيى مولى المزرق عن ابي صالح
عن ابن هبيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله
دقه وجله واوله واخره وعلانيته وسره هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن السرح
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي
نا علي بن حجر انا عيسى بن يونس عن علي بن بذيمة عن اسحق بن يزيد الهذلي عن عون بن عبد الله بن
عتبة عن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان
ربي العظيم ثلث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه واذا سجد فقال في سجوده سبحان
ربي الاعلى ثلث مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه قال ابو عيسى حديث ابن مسعود والعمل
على هذا عند اهل العلم يستحبون ان لا ينقص الركوع والسجود من ثلث تسبيحات
وروي عن عبد الله بن المبارك انه قال أستحب للامام ان يسبح خمس تسبيحات لكي
يدرك من خلفه ثلث تسبيحات وهكذا قال اسحق قال الامام اختلف اهل العلم في وجوب
التسبيح والركوع والسجود فذهب الحسن الى ايجابه وبه قال احمد واسحق فاما عامة
الفقهاء على انه سنة لا تفسد الصلوة بتركه اخبرنا الامام قال ابو عثمان الضبي
انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمود بن غيلان نا ابو داود قال
انبانا شعبة عن الاعمش قال سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن المسيب عن ظبيان بن فلان

عن حذيفة انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم
وفي سجوده سبحان ربي الاعلى وما اتى على اية رحمة الا وقف وسأل وما اتى على اية عذاب الا وقف
وتعوذ هذا حديث صحيح قال الامام المسبح للقاري في الصلوة وغير الصلوة هذا اذا قرأ انه
رحمة ان يسأل او اية عذاب ان يتعوذ او اية تسبيح ان يسبح روى عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قرأ سبح اسم ربك الاعلى قال سبحان ربي الاعلى اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا
القسم بن جعفر انا علي اللولوي انا ابو داود نا عبد الله بن محمد الزهري نا سفين حدثني اسمعيل
ابن امية قال سمعت اعرابيا يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قرأ منكم بالتين والزيتون فانتهى الى اخرها اليس الله باحكم الحاكمين فليقل بلى
وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرأ لا اقسم بيوم القيامة فانتهى الى اليس ذلك بقادر على ان يحيي
الموتى فليقل بلى ومن قرأ والمرسلات فبلغ فبأي حديث بعده يؤمنون فليقل آمنا بالله
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا علي اللولوي نا ابو داود نا محمد بن المثنى
نا محمد بن جعفر نا شعبة عن موسى بن ابي عائشة قال كان رجل يصلي فوق بيته فكان اذا
قرأ اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال سبحانك فبلى فسألوه عن ذلك فقال سمعت من رسول
صلى الله عليه وسلم وروى عن علي انه قال في الصلوة بالليل افرأيتم ما تمنون ءأنتم تخلقونه ام نحن الخالقون
قال بلى انت يا رب ثلثا وكذلك في قوله ام نحن المنزلون اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي انا ابو داود نا مسلم بن ابراهيم نا هشام
نا قتادة ح قال واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الفقيه انا ابو طاهر الزيادي
انا ابو بكر محمد بن عمر انا جرير السري بن خزيمة نا المعلى بن اسد نا سلام هو ابن
مطيع عن قتادة عن مطرف عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في
ركوعه وسجوده سبوح قدوس رب الملائكة والروح هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن محمد بن مثنى عن ابي داود عن شعبة عن قتادة باب النهي عن القراءة

في الركوع والسجود اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الجرجاني انا ابو الحسين علي بن
عبد الله الطيسفوني انا ابو عبد الرحمن عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكسيمنيهني
نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن سليمان بن سحيم عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابيه عن
عبد الله بن عباس قال كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس وراسه معصوب في
مرضه الذي مات فيه فقال اللهم هل بلغت ثلاث مرات انه لم يبق من مبشرات النبوة
الا الرؤيا الصالحة يراها العبد الصالح او ترى له الا واني قد نهيت عن القراءة في الركوع
والسجود فاذا ركعتم فعظموا الله واذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء فانه قمن ان يستجاب
لكم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر عن ابن عيينة وغيره عن سفين بن عيينة
عن سليمان بن سحيم قوله قمن كقولك جدير وحري ويقال فلان قمن ان يفعل كذا بنصب
الميم وكسرها فالنصب على المصدر لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث يقال هما قمن ان يفعلا
وهم قمن ان يفعلوا وهن قمن ان يفعلن والكسر على النعت يثنى ويجمع ويؤنث يقال
هما قمنان وهم قمنون وفيه لغتان قمن وقمين اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور
الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه
عن علي بن ابي طالب قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب وعن لباس
القسي وعن القراءة في الركوع والسجود وعن لباس المعصفر هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق باب الاعتدال في الركوع والسجود
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا
محمد بن اسمعيل نا بدل بن المحبر نا شعبة اخبرني الحكم عن ابن ابي ليلى عن البراء قال كان
ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجوده وبين السجدتين واذا رفع من الركوع ما خلا القيام
والقعود قريبا من السواء هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ

الألوكة
www.alukah.net

الخبيري عن ابيه عن شعبة واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو
علي اللؤلؤي نا داود نا حفص بن عمر انا شعبة بهذا الاسناد مثله اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن شيرخ انا ابو القاسم عبد الله بن محمد
بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده يقوم حتى يقول قد اوهم وبين السجد
تين مثل ذلك وقال ما صليت خلف رجل اوجز صلوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
في تمام وقال كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم متقاربة وصلوة ابي بكر
متقاربة فلما كان عمر مد في صلوة الغداة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر
بن نافع العنبري عن بهز عن حماد باب ما يقول بعد الاعتدال عن
الركوع انا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق السامري انا ابو مصعب
عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا
لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه هذا حديث
متفق على صحته اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا ابو عمر الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا محمود بن غيلان نا ابو داود الطيالسي نا عبد العزيز بن ابي سلمة
الماجشون حدثني عمي عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن رافع عن علي بن ابي
طالب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع قال سمع الله
لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السماوات والارض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي عن عبد العزيز
بن عبد الله بن ابي سلمة عن عمه الماجشون بن ابي سلمة وقوله سمع الله لمن حمده اي تقبل الله

منه حمده واجابه يقال اسمع دعائي اي اجب لان عرض السائل الاجابة فوضع
السمع موضع الاجابة ومنه قوله تعالى امنت بربكم فاسمعون اي اسمعوا مني
سمع الطاعة والقبول ومنه الحديث اعوذ بك من دعاء لا يسمع اي لا يجاب وقوله
ربنا ولك الحمد قيل الواو في قوله ولك واو عطف على مضمر متقدم كانه قال ولك
الحمد على ما وفقتنا من القول الحسن والعمل الصالح فلنا والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم وبه يقول الشافعي قال يقول هذا في المكتوبة والتطوع وقال بعض اهل
الكوفة يقولها في التطوع ولا يقولها في المكتوبة واختلف اهل العلم فيما يقوله
المأموم اذا رفع راسه من الركوع فقال قوم يقول الامام سمع الله لمن حمده والمأموم
يقتصر على قوله ربنا لك الحمد كما ورد في حديث ابي هريرة وهو قول الشعبي وبه قال
مالك واحمد وابو حنيفة وقال قوم يقول سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد يجمع
بينهما كالامام وهو قول ابن سيرين وعطاء واليه ذهب الشافعي واسحق اخبرنا
الامام قال ابو الحسن الشيرزي انا ابو زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن علي بن يحيى الزرقي عن ابيه عن رفاعة بن رافع
الزرقي انه قال كنا يوما نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رفع راسه
من الركعة وقال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا
فيه فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من المتكلم آنفا فقال رجل انا يا رسول
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رايت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها
ايهم يكتبها اول هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك
اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمرو بكر بن عبد الله المزني
قال ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا ابو علي الحسين بن الفضل بن عمر البجلي نا عفان
نا حماد انا قتادة وحميد عن انس ان رجلا جاء فدخل الصف وقد حفزه النفس فقال

ابن الفضل الصوفي أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الصفار حدثنا أحمد بن
محمد بن عيسى البرى حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان الثوري عن الأعمش ومنصور
وواصل الأحدب عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول
الله اي الذنب أعظم قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك قال ثم أي قال ان تقتل
ولدك خشية أن يأكل معك قال ثم أي قال أن تزاني حليلة جارك قال فانزل
الله تصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر
ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون هذا حديث متفق
على صحته أخرجه محمد عن مسدد عن يحي عن سفيان عن منصور والأعمش
واخرجه — عن قتيبة عن جرير عن الأعمش واخرجه مسلم عن عثمان بن
أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن جرير عن منصور والأعمش وعمرو بن شرحبيل
أبو ميسرة كوفي مات بعد السودان سنة ثنتين وثلاثين ومايه ويقال ثلاث
وثلاثين وواصل هو ابن حيان الأحدب الأسدي كوفي مات سنة عشرين
ومايه قال الشيخ الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين
ابن مسعود رحمه الله اخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبد الصمد بن أحمد
ابن موسى الجوزجاني أخبرنا ابو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن الحسن
الخزاعي اخبرنا أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي حدثنا أبو عيسى
محمد بن عيسى بن سورة الترمذي حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا بشر
ابن المفضل حدثنا الجريري عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا أحدثكم بأكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال
الاشراك بالله وعقوق الوالدين قال وجلس وكان متكيا فجلس قال وشهادة
الزور أو قول الزور قال فما زال يقولها حتى قلنا ليته سكت قال الامام
رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن

اسماعيل

اسماعيل حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل باسناده مثل معناه وقال قول الزور
هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن عمرو بن محمد الناقد عن اسماعيل
ابن علية عن سعيد الجريري وابو بكرة اسمه نفيع بن الحرث الثقفي نسكن البصرة
مات هو والحسن بن علي في سنة ويقال سنة احدى وخمسين بعد الحسن
قال الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله
عنه اخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا
محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا النضر اخبرنا
شعبة حدثنا فراس قال سمعت الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل
النفس واليمين الغموس هذا حديث صحيح واليمين الغموس هي اليمين الكاذبة
يقتطع الرجل بها مال غيره سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في
النار وفي بعض الاحاديث اليمين الغموس تدع الديار بلاقع معناه ان
الله عز وجل يفقر شمل الحالف ويغير عليه ما اوكده من نعمه وقيل يفتقر
ويذهب ما في بيته من المال قال الامام رحمه الله حدثنا الشيخ الامام
الحسين بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا
احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن أبي الغيث
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات
قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس
التي حرم الله قتلها الا بالحق وأكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم
الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات هذا حديث متفق على
صحته أخرجه مسلم عن هارون بن سعيد الأيلي عن ابن وهب عن سليمان
ابن بلال وابو الغيث اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع بن الأسود قرشي

الألوكة
www.alukah.net

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته قال
ايكم المتكلم بالكلمات فارم القوم قال ايكم المتكلم بها فانه لم يقل بأسا فقال رجل
جئت وقد حفزني النفس فقلتها قال لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها ايهم
يرفعها وزاد حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اخا احدكم فليتمثل
بحوما كان يمشي فليصل ما ادرك وليقض ما سبقه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن زهير بن حرب عن عفان قوله حفزني النفس اي اشتد به وارم القوم اي سكتوا ولم
يجيبوا يقال ارم القوم فهم مرمون وبعضهم يقول ارم القوم ومعناه يرجع الى
الاول وهو الامساك عن الطعام والكلام وبه سميت الحية ارما واخبرنا الامام
قال انا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل
نا حماد عن قتادة وثابت وحميد عن انس بهذا وقال ان رجلا جاء الى الصلوة وقد حفزه النفس
فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا الى اخره باب القنوت اخبرنا
الامام قال اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا الحسن بن الربيع نا ابو الاحوص عن عاصم عن انس بعث النبي صلى الله عليه
وسلم سرية يقال لهم القراء فاصيبوا فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم وجد على
شيء ما وجد عليهم فقنت شهرا في صلوة الفجر ويقول ان عصية عصوا الله ورسوله
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم من اوجه عن عاصم اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا ابو عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس نا الربيع انا الشافعي انا
سفين عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رفع
راسه من الركعة الثانية من الصبح قال اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام
وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطاتك على مضر واجعلها
عليهم سنين كسني يوسف هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الزهري

قوله اشدد وطاتك على مضر فالوطاة الباس في العقوبة اي خذهم اخذا شديدا يقال
وطئنا العدو وطاة شديدة ومنه قوله تعالى لم تعلموهم ان تطوهم اي تبالوهم مكروه
وقيل في تفسير قوله ان ناشئة الليل هي اشد وطاء على قراءة من قرا مقصورا اي اغلظ على الانسان
من القيام بالنهار لان الليل جعل سكنا ومنه الحديث فان اخر وطاة وطئها الرحمن يوم قيل هي عبا
رة عن يوم بدر وباسه به قال علي بن حمدي معناه عند اهل النظر ان اخر ما اوقع الله تعالى بالمشركين
بالطايف وكان اخر غزاة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل فيها العدو ووج واد بالطا
يف قريب من حصنها قوله واجعلها عليهم سنين اراد به القحوط ومنه قوله تعالى ولقد
اخذنا ال فرعون بالسنين اي بالقحوط والسنة هي الازمنة وفي الحديث دليل على ان تسمية الرجال
باسمايهم فيما يدعوا لهم وعليهم لا يفسد الصلوة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا موسى بن اسمعيل انا ابراهيم بن سعد
نا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا اراد ان يدعو على احد او يدعو لاحد قنت بعد الركوع فربما اذا قال سمع الله لمن حمده
ربنا لك الحمد اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة اللهم اشدد وطاتك
على مضر واجعلها سنين كسني يوسف يجهر بذلك وكان يقول في بعض صلوته في صلوة
الفجر اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء من العرب حتى انزل الله ليس لك من الامر شيء هذا حديث متفق
على صحته قال الامام قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت بعد وفعة بئر معونة في جميع
الصلوات روي عن عكرمة عن ابن عباس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا متتا
بعا في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلوة الصبح في دبر كل صلوة اذا قال سمع الله لمن
حمده من الركعة الاخرة يدعوا على احياء من سليم على رعل وذكوان وعصية ويؤمن من خلفه
قال الامام فذا تقوى اهل العلم على ترك القنوت في غير صلوة الصبح من الفرايض روي عن
انس بن سيرين عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهرا ثم تركه واختلفوا في
صلوة الصبح فذهب قوم الى انه لا يقنت فيها لما روي ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وبه قال ابن المبارك
واصحاب الراي وذهب قوم الى انه يقنت فيها لما روي بعضهم ذلك عن عمر وعثمن وعلي رضي

هريرة وعروة وبه قال مالك والشافعي حتى قال الشافعي اذا نزلت بالمسلمين نازلة قنت في جميع الصلوات وتأول هؤلاء فولد ثم تركه اي ترك القنوت والدعاء على اولئك القبيل المذكور في الحديث او تركه في الصلوات الاربع ولم يتركه في الصبح بدل عليه ما اخبرنا الامام قال انا ابو سعيد احمد بن محمد الحميدي انا الحاكم ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا محمد بن اسمعيل السلمي نا ابو نعيم نا ابو جعفر الرازي عن الربيع عن انس قال ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في صلوة الصبح حتى فارق الدنيا قال الحاكم واسناد هذا الحديث حسن اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا يزيد بن هارون عن مالك الاشجعي قال قلت لابي يا ابة انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي ها هنا بالكوفة نحو من خمس سنين كانوا يقنتون قال اي بني محدث قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وابو مالك اسمه سعد بن طارق بن اشيم وروى شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقنت في الصبح وعن الاسود قال صليت خلف عمر في السفر والحضر ما لا احصي فكان يقنت في صلوة الفجر وقال عن محمد صليت مع ابن مسعود صلوة الفجر فلم يقنت وصليت مع علي فقنت وقال احمد واسحق لا يقنت في صلوة الفجر الا عند نازلة تنزل بالمسلمين فيدعو الامام للجنود المسلمين وقال سفيان الثوري ان قنت في الصبح فحسن واختيار تركه القنوت ومحل القنوت في الصبح بعد الركوع عند اكثر من يختار القنوت فيها وقال عروة يقنت قبل الركوع بعد القراءة وروي عن حميد ان انسا سئل عن القنوت في صلوة الصبح اقبل الركوع ام بعده فقال كل ذلك قد فعل قبل وبعد قال الامام ويجهر بالقنوت لحديث ابي هريرة ويؤمن من خلفه لحديث ابن عباس اما القنوت في الوتر فقد اختلفوا فيه وفي موضعه فذهب قوم الى انه يقنت فيها جميع السنة وهو قول عبد الله بن مسعود وبه قال ابراهيم النخعي واليه ذهب سفيان الثوري وابن المبارك واسحق واهل الرأي وقالوا يقنت قبل الركوع بعد القراءة وذهب قوم الى انه لا يقنت في الوتر الا في النصف الاخير من شهر رمضان وكذلك فعل ابي بن كعب وابن عمر ومعاذ القاري وبه قال الزهري ومالك والشافعي واحمد ومحله بعد الركوع روي عن علي بن ابي طالب انه كان

يقنت بعد الركوع وروي عن مسعود انه كان يرفع يديه في القنوت الى ثديه وعن عمر في قنوت الصبح وعن ابي هريرة انه كان يرفع يديه في قنوته في شهر رمضان وروي نافع عن ابن عمر انه كان لا يقنت في شيء من الصلوات

باب الدعاء في القنوت

اخبرنا الامام قال اخبرنا ابو عثمان الضبي اخبرنا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن يزيد بن ابي مريم عن ابي الحوراء قال قال الحسن بن علي علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك وانه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه الا من حديث ابي الحوراء واسمه ربيعة بن شيبان ولا نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت في الوتر شيئا احسن من هذا قال الامام ويروى عن يزيد بن ابي مريم عن عباس ومحمد بن علي هو ابن الحنفية كان النبي صلى الله عليه وسلم يقنت في صلوة الصبح وفي وتر الليل بهؤلاء الكلمات قال الامام وان كان امام فيذكر بلفظ الجمع اللهم اهدنا وعافنا وتولنا وبارك لنا وقنا ولا يخص نفسه بالدعاء اخبرنا الامام قال انا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا علي بن حجر نا اسمعيل بن عياش حدثني حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن ابي الحي المؤذن المعمى عن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرئ ان ينظر في جوف بيت امرئ حتى يستأذن فان نظر فقد دخل ولا يؤم قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم فان فعل فقد خانهم ولا يقوم الى الصلوة وهو حقن وهذا حديث حسن واخبرنا الامام قال انا ابو طاهر عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن عيسى بن عياش بهذه الاسناد وقال ثلث لا يحل لاحد ان يفعلهن فذكر مثل

الألوكة
www.alukah.net

معاذ قال ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف ويروى هذا الحديث عن يزيد بن شريح عن ابي هريرة وابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ويروى ان عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع فقال اللهم اغفر لنا وللمومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات والف بين قلوبهم واصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم اللهم العن كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويقاتلون اولياءك اللهم خالف بين كلمتهم وزلزل اقدامهم وانزل بهم باسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير كله ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق ويروى عنه من قوله اللهم انا نستعينك دون ما قبله ورفعه بعضهم وقوله نحفد اي نسارع في طاعتك والحفد ان السرعة واصل الحفد العمل والخدمة وقوله ملحق بكسر الحاء اي لاحق يقال الحق بمعنى لحق كما يجيء اثبت بمعنى ثبت على قراءة من قرا ثبنت بالدهر وقيل الباء فيه زايدة قوله نترك من يفجرك اي يعصيك ويخالفك قال مالك ادركت الناس وهم يلعنون الكفرة في النصف من رمضان ويومن الناس على دعاء الذي يلعن الكفرة ولم يكن هذا الدعاء الذي يدعى به اليوم من اول الشهر الى اخره باب الهوي الى السجود وانه يضع ركبتيه قبل يديه

اخبرنا الامام ابو علي الحسن بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن مقفل المبداني نا محمد بن يحيى نا يزيد بن هارون انا شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وايل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه هذا حديث حسن وقال يزيد بن هرون لم يروه شريك عن عاصم بن كليب الا هذا الحديث واختلف العلماء في هذا فذهب اكثرهم الى انه يضع الركبتين قبل اليدين وقال نافع كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه وبه قال الاوزاعي ومالك انه يضع يديه قبل ركبتيه لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا سعيد بن منصور نا عبد العزيز بن محمد حدثني محمد بن عبد الله بن حسن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه قال ابو سليمان الخطابي حديث وايل بن حجر اثبت من هذا وزعم بعض العلماء ان هذا منسوخ وروى فيه خبرا عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين

باب السجود على سبعة اعضاء

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحنيدي انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا علي بن الحسن الهلالي والسري بن خزيمة قالا نا معلى بن اسد نا وهيب عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعضاء على الجبهة واشار بيده الى انفه واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا اكف الثوب ولا الشعر هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن معلى بن اسد واخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن بهز بن اسد عن وهيب اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم قال واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين بن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان نسجد منه على سبعة بدنه وركبتيه واطراف اصابعه وجبهته ونهى ان يكفت منه الشعر والثياب هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن قبيصة عن سفين عن عمرو بن دينار عن طاوس واخرجه مسلم عن عمرو الناقد عن سفين عن ابن طاوس عن ابيه قوله ونهى ان يكفت منه الشعر والثياب اي نضم وجمع قال الله تعالى الم نجعل الارض كفاتا اي ذوات كفت اي ضم وجمع وفي الحديث اكفتوا صبيانكم اي ضموهم اليكم وامر بارسال الثوب والشعر ونهى عن ضمهما في السجود ليسقط على الموضع الذي يصلي عليه ساجدا من الارض فيسجد معه وهذا معنى قوله اكف الشعر والثوب اي لا اقبضهما من الثواب اذا طلبت ولذلك كرهوا ان يصلي الرجل معقوص الشعر لما اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق انا ابن جريج عن عمران بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي رافع انه مر بالحسن بن علي وهو يصلي وقد

عقص ضفيرته ثم قعد فحلها فالتفت إليه الحسن مغضبا فقال اقبل على صلوتك
ولا تغضب فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان ورأى
مسروق رجلا ساجدا قد رفع رجليه فقال ما تمت صلوته قبل لسفيان العقد قال الاوكرهوا
الصلوة ان يصلي مشدود الوسط فوق الثياب وروي ان عبد الله بن مسعود كان يعقد
يتلع ثوبه فاذا صلى جعله خلف اذنيه قوله مقعد الشيطان يريد مقعدا للشيطان
واصله ان يجعل الكسا على سنام البعير ثم يركب والعقص ان يلوي شعره فيدخل
الطرف في اصوله قال الامام ذهب عامة اهل العلم الى ان وضع الجبهة في السجود واجب
ولو لم يضع انفه اجزاه اما وضع اليدين والركبتين والقدمين فواجب عند الشافعي في الظهر
قوليه واختلفوا في وجوب كشف الجبهة فذهب قوم الى انه يجب ان يضعها على مصلاه
مكشوفة حتى لو سجد على ناصيته او عمامته او كمه او على شيء يقوم بقيامه لا يجوز
وهو قول الشافعي وذهب الاكثرون الى جوازه قال انس كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه
وسلم فيضع احدنا طرف الثوب من شدة الحر في مكان السجود وقال الحسن كان القوم يسجدون
على العمامة والقلنسوة ويداه في كمه واليه ذهب مالك والاوزاعي واصحاب الراي
واحمد واسحق وعامة الفقهاء على ان كشف اليدين ليس بواجب كالقدمين وقال عكرمة
عن ابن عباس قال اذا سجد احدكم فليضع انفه بالارض فانكم قد امرتم بذلك وقال ابو
الشعثاء رايت ابن عمر اذا سجد يجافي انفه عن الارض فقلت له فيه فقال اني اتقي من حر
وجهي فانا اكره ان اشين وجهي حر الوجه مبادئ من الوجه وحر الرمل رملة طيبة

باب هيئة السجود اخبرنا ابو عثمان الضبعي انا ابو محمد الخراجي نا
ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا ابو عامر العقدي نا فليح بن سليمان حدثني عباس
بن سهل عن ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد مكن انفه وجبهته
الارض ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه هذا حديث حسن صحيح قال الامام
ذهب اكثر اهل العلم الى انه اذا وضع في السجود جبهته على الارض ولم يضع انفه
اجزاه واوجب بعضهم وضعهما جميعا واختاروا جميعا وضع اليدين حذو المنكبين وقيل

من الادنين اخبرنا احمد عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي انا حا
جب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل
بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم حين يسجد ويديه قريبتين من اذنيه وروي عن ابي
اسحق قال قلت للبراء ابن كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع وجهه اذا سجد قال بين كفيه
وعن ابي اسحق قال اعتمد البراء على الارض ورفع عجيزته قال هكذا رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يفعل اخبرنا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معاوية عن الا
عمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فليعتدل
ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب هذا حديث متفق على صحته اتفقا على اخراجه من طريق
انس وافتراش الكلب ان يمد ذراعيه على الارض والسنة ان يضع كفيه ويرفع مرفقيه روى
عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك
وروي عن عطاء انه قال خفوا على الارض قال ابو عبيد اراد خفوا في السجود ولا ترسلوا انفسكم
ارسالا ثقيلا فتوثروا في جباهكم اخبرنا الامام قال انا عبد الوهاب بن محمد الكسائي
انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفيان عن داود
بن قيس القراء عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع الزرقي عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالقاع تمرة ساجدا فرايت بياض ابطيه قال ابو عيسى هذا حديث حسن ولا نعرف
لعبد الله بن رافع غير هذا الحديث اخبرنا محمد بن الحسن انا ابو العباس الطحان انا ابو احمد
محمد بن قريش انا علي بن عبد العزيز انا ابو عبيد نا اسماعيل بن جعفر عن داود بن قيس عن عبيد الله بن
عبد الله بن رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا سجد جافى عضديه حتى يرى
من خلفه عفرة ابطيه العفرة البياض ليس بالناصع الشديد ولكنه لون الارض وعفر
الارض وجهها اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود
نا قتيبة نا سفيان عن عبيد الله عن عمه يزيد بن الاصم عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا سجد جافى بين يديه حتى لو ان بهمة اراد ان تمر تحت يديه مرت وروي عن عامر بن سعد
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع اليدين ونصب القدمين ووصله بعضهم عن عامر

الألوكة
www.alukah.net

بن سعد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والمرسل اصح والعمل عليه عند عامة اهل العلم

باب فضل السجود اخبرنا احمد الله بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا نعلي بن عبيد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرا ابن ادم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي فيقول يا ويله امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فعصيت فلي النار هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي معوية عن الاعمش واخبرنا ابو بكر بن ابي الهيثم انا الحاكم ابو الفضل الحدادي انا ابو محمد بن يحيى الخالدي نا اسحق الحنظلي نا جرير ووكيع وابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اخبرنا الامام رضي الله عنه قال انا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا محمد بن يوسف نا الاوزاعي عن الوليد بن هشام عن معدان قال سالت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت حدثني حديثا ينفعني الله سبحانه به فسكت ثم قلت حدثني حديثا ينفعني الله سبحانه به فسكت ثم قلت حدثني حديثا ينفعني الله سبحانه به قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها سيئة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا يحيى بن عبد الله الله الحراني نا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ربيعة بن كعب قال كنت ابيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته بوضوءه وحاجته فقال سلني فقلت اسالك مرافقتك في الجنة قال او غير ذلك قلت هو ذاك قال فاعني على نفسك بكثرة السجود هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن الحكم

بن موسى عن صقيل بن زياد عن الاوزاعي اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا عبد الله بن صالح عن الليث بن الحرث عن زيد بن ابي حبيب عن جبير بن نفير ان عبد الله بن عمرو راى فتى وهو يصلي فاطال صلوته واطنب فيها فقال من يعرف هذا فقال رجل انا فقال عبد الله بن عمرو لو كنت اعرفه لامرته ان يطيل الركوع والسجود فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد اذا قام يصلي اتي بذنوبه فجعلت على راسه وعاتقيه فكلما ركع وسجد تساقط عنه اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا هشام بن عمار نا صدقة بن خالد نا عتبة بن ابي حكيم نا طلحة بن نافع حدثني انس بن مالك وجابر بن عبد الله الانصاري قالا خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاما امر بعذق فقطع واما كان مقطوعا قد هاج ورقه وبدا النبي صلى الله عليه وسلم قضيب فضربه فجعل ورقه يتناثر فقال اهل يدرون ما مثل هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال ان مثل هذا مثل احدكم اذا قام الى صلوته جعلت خطاياه فوق راسه فاذا خر ساجدا تناثرت كما يتناثر ورق هذا العذق قال الامام اختلف اهل العلم في ان طول القيام افضل ام كثرة الركوع والسجود فقال بعضهم كثرة الركوع والسجود افضل لقوله تعالى واسجد واقترب اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا احمد بن صالح واحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة قالوا انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث عن عمارة بن غزية عن سمي مولى ابي بكر انه سمع ابا صالح ذكوان يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا الدعاء هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن هارون بن معروف وغيره عن عبد الله بن وهب وسئل بن عمر الطول الركوع في الصلوة في القيام افضل ام طول السجود فقال ان خطايا الانسان في راسه وان السجود تحط الخطايا وقال بعضهم طول القيام افضل لما اخبرنا عثمان الضبي انا ابو محمد الخراج نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابن ابي عمر نا سفين بن عيينة عن ابي الزبير عن جابر قال قيل للنبي

صلى الله عليه وسلم اي الصلوة افضل قال طول القنوت هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن عبد بن حميد عن ابي عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير واخبرنا احمد بن عبد الله الما
لجي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معوية
عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلوة افضل
قال طول القنوت قال احمد بن حنبل قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه حديثان ولم يفصل فيه
بشيء وقال اسحق اما بالنهار فكثرة الركوع والسجود واما بالليل فطول القيام الا ان يكون
الرجل له حزب بالليل يأتي عليه فكثرة الركوع والسجود في هذا احب الي لانه يأتي على حزبه
وقد مدح كثرة الركوع والسجود قال ابو عيسى وانما قال اسحق هذا لانه وصف صلوة النبي
صلى الله عليه وسلم بالليل ووصف طول القيام واما بالنهار فلم يوصف من طول القيام
ما وصف بالليل باب القعود بين السجدتين اخبرنا ابو
القسم عبد الله بن علي الكرخاني الطوسي بها نا عبد الله بن يوسف الاصفهاني انا ابو
سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة انا الحسن بن محمد الزعفراني نا يزيد بن هرون
انا اسرايل انا ابو اسحق عن الحرث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي
احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي لا تقرأ وانت راكع ولا انت ساجد
ولا تصل وانت عاقص شعرك فانه كفل الشيطان ولا تنفخ بين السجدتين ولا تعبث بالحصا
ولا تفترش ذراعيك ولا تفتح على الامام ولا تختم بالذهب ولا تلبس القسي ولا تتوكأ على
المياثر قال ابو عيسى قد ضعف بعض اهل العلم الحرث الاعور قال الامام هذا الحديث فيه
فوايد منها النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود وان لا يصلي عاقص الشعر يرسله
حتى يسقط على موضع سجوده كما روينا عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يكفت منه الشعر والثياب ومنها كراهية الاقعاء بين السجدتين وعليه اكثر
اهل العلم وقد صح عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن عقبة الشيطان
والاقعاء قال ابو عبيد هو جلوس الانسان على اليتيه ناصبا فخذيه واضعا يديه بالارض
مثل اقعاء الكلب والسبع وليس هذا معنى الحديث من الاقعاء وتفسير اصحاب

الحديث في عقبة الشيطان في الاقعاء واحد وهو ان يضع اليتيه على عقبيه ويقعد
مستوفزا غير مطمئن الى الارض وذهب بعض اهل العلم الى الاقعاء بين السجدتين قال طاوس
قلنا لابن عباس في الاقعاء على القدمين قال هي السنة قال طاوس رايت العادلة
يفعلون ذلك عبد الله بن عمر وابن عباس وابن الزبير قال ابو سليمان الخطابي وقد روي عن
ابن عمر انه قال ليتيه لا تقعدوا اني في الاقعاء فاني انما فعلته هذا حين كبرت
وروي عن ابن عمر انه كان يفعي في الصلوة ويثني معناه انه كان يضع يديه بالا
رض بين السجدتين فلا يفارقان الارض حتى يعبد السجود وهكذا يفعل ذلك
حين كبره سنه قال الخطابي ويشبه ان يكون حديث الاقعاء منسوخا
والاحاديث الثابتة في صفة صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي حميد
ووايل بن حجر انه فعد بين السجدتين مفترشا قدمه اليسرى وقد روينا
الكراهية في الاقعاء عن جماعة من الصحابة وكرهه النخعي ومالك والثوري
فعي واحمد واسحق واهل الراي وعامة اهل العلم قال الامام ومن فوايد الحديث
كراهية مسح الحصا في الصلوة واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي
نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفين بن عيينة
عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احد
كم الى الصلوة فلا يمسح الحصا فان الرحمة تواجهه واخبرنا الامام
ابو الفرج المظفر بن اسمعيل التميمي انا القسم حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد
عبد الله بن عدي الحافظ نا عبد الله بن سعيد نا اسد بن موسى نا ابن ابي ذيب
عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام
احدكم الى الصلوة استقبلته الرحمة فلا يمسح الحصا ولا مسح الحصا في الصلوة
وقد كره للرجل مسح الحصا مرة واحدة لتسوية لمكان سجوده ورخص فيه مالك اكثر
من مرة واحدة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد ابو نعيم نا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي

ابو سلمة وكان يكثر ان يفعل
ولا يكره ذلك وهذا حديث حسن صحيح

الألوكة
www.alukah.net

سلمة حدثني معيقيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال
ان كان فاعلا فواحدة هذا حديث صحيح ومن فوايد الحديث قوله لا تفقح على الامام واختلف
الناس في الفقح على الامام فروي عن عثمن وابن عمر انهما كانا لا يريان به باسا وهو قول
عطاء والحسن وابن سيرين وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحق وحكما اخبرنا عمر بن عبد
العزيز ان القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا يزيد بن محمد الدمشقي نا هشام
ابن اسمعيل نا محمد بن شعيب انا عبد الله بن العلا بن زبر عن سالم بن عبد الله عن
عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة فقرافيها فلبس عليه
فلما انصرف قال لابنه اصليت معنا قال نعم قال فما منعك ومعقول ان المراد منه
ما منعك ان تفتح علي وهذا الحديث احسن اسنادا من حديث الحرث عن علي وقد روي
عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي نفسه انه قال اذا استطعمكم الامام فاطعموه يريد
ان تعابا في القراة فلقنوه وروى ابن مسعود الكراهية في الفتح على الامام وكرهه
الشعبي وسفين الثوري وابو حنيفة ولبس خاتم الذهب حرام على الرجال والقسي
ثياب حرير يوتى بها من مصر ولبس الحرير حرام على الرجال والمياثر جمع الميثرة سميت بها
لوثارتها ولينها وقد تكون من ديباج فتكون حراما وقد ورد النهي عن الميثرة الحمراء وروى
عن عمران بن حصين ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الا ازكب الارجوان ورد لكلما فيه من
الزينة وهي مراكب العجم اخبرنا احمد بن ابي الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا وكيع نا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن مسلم
بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل قال نهى رسول الله صلى الله عليه عن ثلث عن نقر الغراب وافتراش
السبع وان يوطن الرجل المكان كما يوطن البعير قوله نقرة الغراب هي ان لا يتمكن
من السجود ولا يطمئن فيه بل ينقر نقرا ويجافيه الارض ثم يرفعه كنقرة الطير
وافتراش السبع ان يمكن ذراعيه على الارض فلا يرفعهما واما ايطان البعير فكما ايطان الجمان
الخطاب فيه وجهان احدهما ان يالف الرجل مكانا معلوما من المسجد لا يصلي الا فيه كالبعير
لا ياوي من عطنه الا الى مبرك قد اوطنه والوجه الاخر ان يبرك على ركبتيه اذا
اراد السجود بروك البعير على المكان الذي اوطنه ولا يهوي فيثني ركبتيه حتى يضعهما بالارض على

باب ما يقول بين السجدتين

اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا سلمة بن شبيب نا زيد
بن حباب عن كامل ابي العلا عن حبيب ابن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني
وارزقني هذا حديث غريب وفي روايته وعافني مكان واجبرني وروى هكذا
عن علي وبه يقول الشافعي واحمد واسحق ايه يقول هذا في المكتوبة والتطوع
جميعا قوله واجبرني من قولهم جبر الله مصيبتك اي رد عليك ما ذهب منك
وعوضك وروى عن ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال كان الرجل اذا اسلم علمه النبي صلى
الله عليه وسلم الصلوة ثم امره ان يدعو بهولاء الكلمات اللهم اغفر لي وارحمني واهدني
وعافني وارزقني وروي عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين
رب اغفر لي

باب الجلوس بعد السجدتين في الاولى والثالثة

اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا علي
بن حجر انا هشيم عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث الليثي انه راى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي فكان اذا كان في وتر من صلوته لم ينهض حتى يستوي جالسا
هذا حديث صحيح اخرجه البخاري عن محمد بن الصباح عن هشيم والجلسة مستحبة بعد
السجدتين في الركعة الاولى والثالثة عند بعض اهل العلم ثم يقوم وبه قال الشافعي
وذهب مالك والثوري واحمد واسحاق واهل الراي لا يقعدها ولا يكبر بعد ما رفع راسه
من السجود الى ان يقوم الا تكبيرة واحدة بالاتفاق

باب كيفية النهوض

اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا يحيى بن موسى نا ابو معاوية نا خالد بن الياس عن صالح مولى التوءمة عن ابي
هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهض في الصلوة على صدور قدميه قال ابو عيسى خالد
بن الياس ويقال ابن ابي اياس ضعيف عند اهل الحديث وصالح مولى التوءمة هو صالح بن ابي صالح
اسمه نبهان مدني والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون القيام على صدور القدمين

الألوكة
www.alukah.net

قال الامام وقد روي في كراهية تقديم احدى الرجلين عند النهوض عن خالد بن
معدان عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم وكره هذا ابن عباس وابن سعد
لا تحيطوا احاطة الجمل ولا تمطوا ابا بين ركبتيه اذا قدم رجله عند القيام من السجود واحتج
الخبر ضرب البعير الشبيه بخف يديه

باب تخفيف القعود

للتشهد الاول اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسار انا عبد العزيز بن احمد الخلال
نا ابو العباس الاصم قال واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا
انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابراهيم بن سعد
عن ابراهيم عن ابيه عن ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يفعل في الركعتين كانه على الرضف قلت حتى يقوم قال ذلك يريد قال
ابو عيسى هذا حديث حسن الا ان ابا عبيدة لم يسمع من ابيه والعمل على هذا عند اهل العلم
يختارون ان لا يطيل الرجل القعود في الركعتين الاوليين ولا يزيد على التشهد شيئا
وقالوا ان زاد فعليه سجدتا السهو هكذا روي عن الشعبي وغيره والرضف الحجارة
المحماة واحدتها رضفة اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو
علي اللؤلؤي نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية عن
نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجلس الرجل في الصلوة وهو
معتمد على يده قال ابو داود نا محمد بن عبد الملك الغزال نا عبد الرزاق بهذا الاسناد
وقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض في الصلوة
وروي عن نافع ان ابن عمر راى رجلا متكئا على يده اليسرى وهو قاعد في الصلوة فقال
لا تجلس هكذا فان هكذا يجلس الذين يعذبون

باب كيفية القعود للتشهد

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا
ابو عامر العقدي نا فليح بن سليمان المدني نا عباس بن سهل الساعدي قال اجتمع
ابو حميد وابو اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا الصلوة فقال ابو حميد

انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جلس يعني فافترش رجله اليسرى واقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى
على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى واشار باصبعه يعني السبابة
هذا حديث حسن صحيح قلت وروينا عن ابي حميد في صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى فاذا جلس في الركعة الاخرة
قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته قال الامام اختلف اهل العلم
في القعود للتشهدين فذهب اكثرهم الى انه يقعد في التشهد الاول مفترشا وكذلك بين
السجدتين وهو ان يقعد على بطن قدمه اليسرى ويقعد في الاخر متوركا وهو ان يخرج
رجله عن وركه اليمنى فينصب اليسرى وينصب اليمنى ويقعد على الارض واليه ذهب
الشافعي واحمد واسحق وقال مالك يقعد فيهما على الارض متوركا وقال سفين الثوري يقعد
فيهما مفترشا قد مدح اليسرى وهو قول اصحاب الراي وروي ان عبد الله بن عمر راى رجلا
يتربع في الصلوة فعاب عليه ذلك فقال له الرجل انك تفعل ذلك فقال اني استكي

باب كيفية وضع اليدين في التشهدين

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي
نا محمود بن غيلان ويحيى بن موسى قالا نا عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس في الصلوة ووضع يديه على ركبتيه
ورفع اصبعه التي تلي الابهام اليمنى يدعو بها ويده اليسرى على ركبته باسطها
عليه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق اخبرنا
اسمعيل بن عبد القاهر انا عبد الغافر بن محمد الفارسي انا محمد بن عيسى الجلودي نا ابراهيم
بن محمد بن سفين نا مسلم بن الحجاج نا عبد بن حميد نا ابو نعيم نا محمد بن سلمة عن ابو
عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قعد في التشهد وضع يديه اليمنى
على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلثة وخمسين واشار بالسبابة
هذا حديث صحيح اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو سهل الهاشمي

انا ابو مصعب عن مالك عن مسلم بن ابي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي انه قال رأى
عبد الله بن عمر وانا اعبث بالحصا في الصلوة فلما انصرف نهاني وقال اصنع كما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فقلت وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصنع قال كان اذا جلس في الصلوة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها
واشار بإصبعه التي تلي الابهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وعن عبيد الله بن الزبير قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه
اليسرى واشار بإصبعه المسبحة ووضع ابهامه على اصبعه الوسطى ويلقم كفه
اليسرى ركبته قال الامام الاختيار عند بعض اهل العلم قبض اصابع يده اليمنى الا
السبابة في التشهد وقال قوم يقبض للتصور والبنصر ويحلق بين الابهام والوسطى
يروى ذلك وقيل يضع انملة الوسطى بين عقدي الابهام وقد روي عن وائل بن حجر في
صفة صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقبض ثنتين وحلق حلقة واختار اكثر
اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الاشارة بمسبحة اليمنى عند كلمة التهليل
ولم ير عند قوله الا الله وروي عن عبد الله بن عمر انه وضع يده على فخذه واشار بإصبعه
التي تلي الابهام الى القبلة ورمى ببصره اليها وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصنع وكان بعض اهل العلم من اهل العراق لا يرى الاشارة اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا
القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا ابرهيم بن الحسين المصيصي نا حجاج عن ابن جريج
عن زياد عن محمد بن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير
بإصبعه اذا دعا ولا يحركها قال ابن جريج وزاد عمرو بن دينار اخبرني عامر عن ابيه انه رأى
النبي صلى الله عليه وسلم يدعو اكذلك وتحامل النبي صلى الله عليه وسلم بيده اليسرى على فخذه
اليسرى واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود
نا محمد بن بشار نا يحيى نا ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه بهذا الحديث قال الا يجاوز
بصره اشارته وحديث حجاج اتم وروي عن ابي هريرة ان رجلا كان يدعو بإصبعه فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم احد احد ما ... قراءة التشهد
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف الفربري نا
محمد بن اسمعيل البخاري نا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش حدثني شقيق عن عبد الله قال كنا
اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل
السلام على ميكائيل السلام على فلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه
فقال ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم في الصلوة فليقل التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء قال البخاري نا مسدد نا يحيى عن الاعمش بهذا
الاسناد وقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام وقال ثم ليتخير من الدعاء
اعجبه اليه فيدعو هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي
معاوية عن الاعمش قوله التحيات لله يعني الملك لله ويقال البقاء لله يقال حيا الله
اي ابقاه الله وقد تكون التحية بمعنى السلام لان الله كان في الارض ملوك يحيون بتحيات مختلفة
فيقال بعضهم ابيت اللعن وبعضهم اسلم وانعم وبعضهم عشت الف سنة
فقيل لهم قولوا التحيات لله اي الالفاظ التي تدل على الملك ونكف بها عن الملك هي لله عز
وجل قال الشيخ الامام ونفي مما كانوا يحيون به الملوك لا يصلح للثناء على الله عز وجل
وقيل التحيات لله هي اسماء الله تعالى السلام المؤمن المهيمن الحي القيوم الاحد الصمد
يريد التحية بهذه الاسماء لله عز وجل وقوله الصلوات لله اي الرحمة لله على
العباد كقوله تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة معناه واحد عطف
احدهما على الاخرى لاختلاف اللفظين وقيل الصلوات الادعية لله وقوله الطيبات لله
معناه الطيبات من الكلام مصروفات الى الله كقوله الطيبات للطيبين يعني الطيبات
من الكلام للطيبين من الرجال اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد
عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي نا ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي

الألوكة
www.alukah.net

نا قتيبة نا الليث عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى
عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات
الطيبات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد حديث ابن مسعود واختاره اكثر
اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وهو قول الثوري وابن المبارك واحمد واسحق
واصحاب الرأي وذهب الشافعي الى تشهد ابن عباس للزيادة التي فيه وهو قوله المباركات
ولموافقته القرآن وهو قوله تعالى فسلموا على انفسكم تحية من عند الله مباركة
طيبة وذهب مالك الى تشهد عمر بن الخطاب علمه الناس على المنبر التحيات لله الزاكيات
لله الطيبات الصلوات لله والباقي كما في رواية ابن مسعود وروي عن عبد الله بن
عمر انه كان يقول السلام الله التحيات لله وروي عن القسم بن محمد انه شهد كان يقول
اذا تشهدت التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين السلام عليكم واختلف العلماء في وجوب قراءة التشهد فذهب قوم
الى وجوبها ولو تركها لم تصح صلوته يروى ذلك عن عمر وبه قال الحسن والبه ذهب
مالك والشافعي وقال الزهري وقتادة وحماد ان ترك التشهد حتى انصرف وقضت صلوته
وقال احمد ان لم يتشهد وسلم اجزأه لان النبي صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين فمضى في
صلوته وذهب اصحاب الرأي الى ان القعود قدر التشهد واجبا اما القراءة فاستحبابا
وروي عن سعيد بن المسيب انه اذا رفع رأسه من اخر السجدة فقد تمت صلوته واما الصلوة
على النبي صلى الله عليه وسلم فعامة العلماء على ان التشهد الاول ليس محلا لها وهي مستحبة
في التشهد الاخير غير واجبة وذهب الشافعي وحده الى وجوبها في التشهد الاخير فان لم
يصل لم تصح صلوته واحتج اصحابه بقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه امر الله تعالى
بالصلوة عليه والامر للوجوب فكان ذلك منصرفا الى الصلوة حتى تكون فرضا لانه لو صرف

HW 179

الى غيرها كان ندبا اذ لا خلاف انها غير واجبة في غير الصلوة فدل على وجوبها في الصلوة وقوله
عليه السلام في حديث ابن مسعود ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه فيه دليل على انه يتخير ما
شاء من الاذكار وله ان يدعو ويسأل في الصلوة ما احب من امر الدنيا مما لا اثم فيه ويحتج به من
يرى الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة في الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم خيره بعد
الفراغ من التشهد ولو كانت واجبة لم يخيره فيها قال الامام وينبغي للمصلي بعد ما فرغ من
التشهد ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بدعوات احب ويتحرى من الادعية ما ورد بها
السنة وكذلك كل من اراد ان يدعو بشيء ينبغي ان يبدأ بحمد الله والثناء عليه ثم يصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم ثم يسأل حاجته لما روي عن فضالة بن عبيد قال بينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم قاعد اذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عجلت ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى
رجل اخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
ايها المصلي ادع تجب وروي عن عمر بن الخطاب قال ان الدعاء موقوف بين السماء والارض لا يصعد
منه شيء حتى تصلي على نبيك

باب اخفاء التشهد

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد الله بن سعيد
الكندي نا يونس يعني بن بكير عن محمد بن اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله
قال من السنة ان يخفى التشهد قال الامام وهذا قول اهل العلم

باب

الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها
الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قال ابن عباس يصلون يبركون قال ابو العالية صلوة الله
عليه ثناؤه عليه عند الملائكة وصلوة الملائكة الدعاء وقيل الصلوة من الله الرحمة ومن الملائكة
الاستغفار ومن المؤمنين الدعاء قوله تعالى ولك عليهم صلوات من ربهم ورحمة معناهما
واحد عطف احدهما على الاخرى لاختلاف اللفظين اخبرنا ابو سعيد احمد بن
محمد بن العباس الحيدي نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سليمان الفقيه
ببغداد نا ابو بكر احمد بن زهير بن حرب نا موسى بن اسمعيل ابو سلمة نا عبد الواحد بن زياد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مدني وروى عن ثور بن زيد الديلي المدني ويروى في الكبائر الإلحاد في البلد الحرام
وقوله الموبقات اي المهلكات وقال عبد الله بن مسعود اكبر الكبائر الاشراك
بالله والأمن من مكر الله والقنوت من رحمة الله واليأس من روح الله
وقال عبيد ما عصي الله به فهو كبيرة وقال طاوس قيل لابن عباس
الكبائر سبع قال هي الى السبعين أقرب أخبرنا الامام رحمه الله
حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا ابو صالح
احمد بن عبد الملك المؤذن قال قرئ على أبي نعيم عبد الملك بن
الحسن الازهري وأنا حاضر أسمع أخبركم ابو عوانة يعقوب بن
اسحاق قال اخبرني العباس بن الوليد بن زيد قال أخبرني أبي
قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني ابو سلمة وابن
المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا
يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر وهو
حين يشربها مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المؤمنون
اليه فيها أبصارهم وهو حين ينتهبها مؤمن هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن سعيد عن عقيل ويحيى بن بكير عن الليثي
عن عقيل عن ابن الشهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن واخرجه مسلم
عن محمد بن مهران الرازي عن عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن الزهري
عن هؤلاء الثلاث وأبو يحيى بن عبد الرحمن هو ابن الحرث بن هشام
أخبرنا أبو علي حيان بن سعيد المنيعي أخبرنا ابو طاهر محمد بن
محمد بن محمش الزيادي اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان حدثنا
أبو الحسن احمد بن يوسف السلمي أنبأنا عبد الرزاق انبأنا معمر
عن همام بن منبه حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم

حين ع

وسلم لا يسرق السارق وهو حين يسرق مؤمن ولا يزني زان وهو يزني
مؤمن ولا يشرب الخمر وهو حين يشربها مؤمن والذي
نفس محمد بيده لا ينتهب أحدكم نهبة ذات شرف يرفع اليه المؤمنون
اعينهم فيها وهو حين ينتهبها مؤمن ولا يغل احدكم حين يغل وهو مؤمن
واياكم واياكم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد
ابن رافع عن عبد الرزاق قال الشيخ الامام قدس الله
روحه قد اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث فذهب قوم
الى ان المراد منه النهي وان ورد على صيغة الخبر معناه لا يزني الزاني ولا
يسرق السارق اذ هو مؤمن ولا يليق مثل هذه الافعال
بأهل الايمان وذهب قوم الى ان معناه الزجر والوعيد دون حقيقة
الخروج عن الايمان والانذار والتحذير بسوء العاقبة اي اذا اعتاد
هذه الامور لم يؤمن عليه ان يقع في ضد الايمان وهو
الكفر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من يرتع حول الحمى
يوشك ان يواقعه وقيل معناه نقصان الايمان يريد لا يزني الزاني
حين يزني وهو مؤمن مستكمل الايمان بل هو قبل ان يقدم على الفجور
وبعد ما نزع منه وتاب اكمل ايمانا منه حالة اشتغاله بالفجور
وهو كقوله لا ايمان لمن لا أمان له يريد لا ايمان له كاملا والله
أعلم وقد ورد معنى آخر في تاويله مرفوعا عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنى احدكم خرج منه الايمان
وكان عليه كالظلة فاذا تقلع رجع اليه الايمان قال الشيخ الامام
الحسين بن مسعود رحمه الله والقول ما قال الرسول صلى الله
عليه وسلم والعلم عند الله عز وجل هكذا وشبك بين أصابعه

باب من مات لا يشرك بالله شيئا

قال الله سبحانه

وروى عن عكرمة قال قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان
منه قال ع

نا ابو فروة حدثني عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول لقيني كعب بن عجرة فقال
الا اهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهد لي فقال سألنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل البيت قال فقولوا اللهم
صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وبارك على
محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد هذا حديث متفق على صحته
اخرجه البخاري عن موسى ابن اسمعيل واخرجاه من طرق عن ابن ابي ليلى وابو فروة مسلم بن سالم
الهمداني وكعب بن عجرة بن اميه بن عدي الانصاري السلمي ابو محمد يقال انه من انفسهم من الخزرج
ويقال حليف لهم مات سنة اثنتين وخمسين وهو ابن خمس وخمسين ويقال ابن سبع وخمسين سنة
اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي انه قال اخبرني
ابو حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد وازواجه
وذريته كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري عن
عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن روح كلاهما عن مالك واختلفوا في ال
النبي صلى الله عليه وسلم فقيل هم الذين حرمت عليهم الصدقة وعوضوا منها خمس خمس الغنيمة
والفيء وهم صليبة بني هاشم وبني المطلب قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة انها لا تحل
لمحمد ولا لال محمد وقيل لزيد بن ارقم من ال محمد قال ال علي وال جعفر وال عباس وال عقيل وقيل ال
الرجل اهله اذا كان من اوساط الناس فاما الرئيس والعظيم فآله اشياعه واتباعه وقيل
ال كل مؤمن تقي وروي ذلك مرفوعا وقال سفين الثوري آله امته اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نعيم ابن عبد الله بن المجمر ان
محمد بن عبد الله بن زيد الانصاري وعبد الله بن زيد هو الذي اري النداء بالصلوة اخبره عن ابي
مسعود الانصاري انه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال
له بشير بن سعد امرنا الله يا رسول الله ان نصلي عليك فكيف نصلي عليك قال فسكت

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا انه لم يسأله ثم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد
كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد كما باركت على ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد والسلام
كما قد علمتم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى ابن يحيى عن مالك

باب فضل الصلوة على النبي صلى الله عليه

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا علي بن حجر قال وانا ابو عبد الله محمد
بن الفضل الخرقي انا ابو الحسين الطيب قوفي انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني
نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلي بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
عليه وسلم قال من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا وفي رواية ابي عيسى من صلى علي صلوة
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله ابن اخي
توبة الكشميهني انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد
الله بن محمود انا ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت
البناني عن سليمان مولى الحسين بن علي عن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه جاء ذات يوم والبشر يرى في وجهه فقال انه جاءني جبريل فقال
اما يرضيك يا محمد ان لا يصلي عليك احد من امتك الا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك احد
من امتك الا سلمت عليه عشرا اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا بندار نا محمد بن خالد بن عثمة حدثني موسى بن يعقوب الزمعي
حدثني عبد الله بن كيسان ان عبد الله بن شداد اخبره عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله
صلى عليه وسلم قال اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلوة هذا حديث حسن غريب
واخبرنا ابو عمرو النسوي نا احمد بن الحسين الحيري نا محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد
الدوري نا خالد بن مخلد القطواني نا موسى بن يعقوب الزمعي بهذا الاسناد مثله هذا حديث
حسن غريب انا ابو القاسم يحيى بن علي الكشميهني انا جناح بن نذير المحاربي بالكوفة انا ابو
جعفر محمد بن علي بن حكيم الشيباني نا احمد بن حازم انا عبد الله بن موسى وابو نعيم عن
سفين عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه

الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم ان لله ملائكة سيّاحين في الارض يبلّغوني عن امتي السلام اخبرنا عبد الوا
حد بن احمد المليحي انا ابو محمد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة عن عاصم هو ابن عبيد الله سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة
عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي صلوة صلت عليه الملائكة ما صلى
علي فليقل العبد او ليكثر اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا ابو محمد
عبد الله بن يوسف بن محمد بن ماموية الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري
انا الحسن بن محمد بن الصباح نا ربيع بن عليّة عن عبد الرحمن ابن اسحق عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم
انف رجل اتى عليه شهر رمضان فلم يغفر له ورغم انف رجل ادرك ابويه الكبر فلم يدخلاه
الجنة قال ابو عيسى حديث غريب من هذا الوجه وربيع بن عليّة هو ربيع بن ابرهيم بن عليّة
وهو ثقة اخبرنا عبد الواحد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي
نا علي بن الجعد انا شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن ابي سعيد قال ما جلس قوم مجلسا لم يصلوا فيه
على النبي صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم حسرة وان دخلوا الجنة

باب الدعاء قبل السلام

اخبرنا الامام رضي الله عنه
قال انا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري انا عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من عذاب
القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات اللهم اني اعوذ
بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث
فكذب ووعد فاخلف هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن اسحق عن ابي اليمان
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن ابي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يعلّمهم هذا الدعاء كما يعلّمهم السورة من القرآن يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم

واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم
بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا الوليد بن مسلم نا الاوزاعي حدثني حسان
بن عطية حدثني محمد بن ابي عائشة انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب
القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو
منصور محمد بن محمد بن سمعان انا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه
نا هاشم بن القسم نا الليث بن سعد حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو
عن ابي بكر الصديق انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علّمني دعاء ادعو به في صلوتي
قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة
من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم هذا حديث متفق على صحته اخرجه الشيخان عن
قتيبة عن الليث اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو
داود نا مسدد نا عبد الله بن داود عن ابن ابي ليلى عن ثابت البناني عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى
عن ابيه قال صليت الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة تطوع فسمعته يقول
اعوذ بالله من النار ويل لاهل النار

باب التسليم في الصلوة

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد بن
عبد الله نا يحيى بن ادم نا موسى بن قيس الحضرمي عن سلمة بن كهيل عن علقمة بن وائل عن
ابيه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله
وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي
نا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى الترمذي نا بندار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن ابي
اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسلم عن يمينه وعن
يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله هذا حديث حسن صحيح

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو جعفر محمد بن علي
بن دحيم الشيباني نا احمد بن حازم انا اسمعيل بن ابان الازدي نا ابو معشر عن موسى بن عقبة
عن عامر بن سعد عن سعد قال كنت ارى صفحتي حذاء النبي صلى الله عليه وسلم اذا سلم عن
يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن ابي عامر العقدي عن عبد الله بن جعفر عن اسمعيل بن
محمد عن عامر بن سعد اخبرنا الامام عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد
العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح قال واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا ابو الربيع انا الشا
فعي انا سفين عن مسعر عن ابن القبطية عن جابر بن سمرة قال كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذا سلم قال احدنا بيده عن يمينه وعن شماله السلام عليكم السلام عليكم
فاشار بيده عن يمينه وعن شماله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بالكم تومؤن بايديكم
كانها اذناب خيل شمس اولا يكفي احدكم او انما يكفي احدكم ان يضع يده على فخذه
ثم يسلم على يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن وكيع عن مسعر عن عبيد الله بن القبطية قوله خيل شمس يقال
شمس الفرس يشمس شماسا وشموسا والفرس شموس اذا منع ظهره قلت عامة اهل
العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم على انه يسلم تسليمتين احديهما عن يمينه ولا
خرى عن شماله وذهب قوم الى انه يسلم تسليمة واحدة روي ذلك عن سعيد بن جبير
لما روي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلوة تسليمة واحدة تلقاء
وجهه يميل الى الشق الايمن شيئا وفي اسناده مقال واصح الروايات تسليمتين اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن عمر ابو الجماهر
نا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نرد على الامام وان نحاب وان نسلم بعضنا على بعض اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو بكر محمد بن سهل القهستاني نا محمد بن عوف الطائي نا ابو المغيرة

نا الاوزاعي عن قرة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال حذف السلام سنة هذا حديث
حسن قال عبد الله بن المبارك يعني لا يمده مدا باب الانصراف عن الصلوة
اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم
قال وانا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم
انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن سليمان بن مهران عن عمارة عن الاسود عن عبد الله
قال لا يجعل احدكم للشيطان من صلوته حتى يرى ان حقا عليه ان لا ينفتل الا عن يمينه
فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما ينصرف عن يساره هذا حديث متفق
على صحته اخرجه البخاري عن ابي الوليد عن شعبة واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن ابي معاوية ووكيع كلاهما عن سليمان الاعمش وروي عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن
عبد الله بن مسعود كان اكثر انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلوته على
شقه الايسر الى حجرته اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فينصرف عن جانبيه جميعا على يمينه وعن
شماله وروي عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينصرف عن يمينه وعن شماله وعن انس
انه كان ينفتل عن يمينه ويساره ثم يعيب على من يتوخى او يتعمد الانفتال عن يمينه
وقال ابن عمر انصرف حيث احببت على يمينك وان شئت على يسارك وروي عن علي انه قال
اذا كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت حاجته عن يساره اخذ عن يساره
قال الامام اذا كان المصلي له حاجة ينصرف الى حاجته فان استوى الجانبان فينصرف
الى اي جانبيه شاء واليمين اولاهما لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب من التيمن وان لم يرد
الخروج عن المسجد فيقبل على الناس بوجهه من جانب يمينه لما اخبرنا الامام قال
انا اسمعيل بن عبد القاهر انا عبد الغافر بن محمد انا ابن عيسى الجلودي نا ابرهيم بن محمد
بن سفين نا مسلم بن الحجاج نا ابو كريب نا ابن ابي زائدة عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن
بن البراء عن البراء قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احببنا

أن تكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه قال فسمعته يقول رب قني عذابك يوم تبعث
عبادك أو تجمع عبادك وابن البراء هو ربيع بن البراء بن عازب وعن جابر بن سمرة قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا صلى أقبل علينا بوجهه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن
جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا مسدد نا يحيى عن سفين حدثني يعلى بن عطاء عن جابر
بن يزيد بن الاسود عن ابيه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا انصرف
انحرف قال محمد بن اسمعيل ويذكر عن ابي هريرة رفعه لا يتطوع الامام في مكانه
ولم يصح وكان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة وفعله القسم وقال عطاء
الخراساني عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي الامام في
الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول قال ابو داود وعطاء الخراساني لم يدرك المغيرة اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا مسدد نا عبد الوارث
عن ليث عن الحجاج عن عبيد عن ابرهيم بن اسمعيل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ايعجز احدكم أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله

باب الرجل ينصرف قبل الامام

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن العلاء انا حفص عن
ليث الذهبي نا زيد عن المختار بن فلفل عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم حضهم على الصلاة
ونهاهم ان ينصرفوا قبل انصرافه من الصلوة

باب مكث الامام بالمصلى حتى ينصرف النساء

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح قال واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف
قالا انا ابو بكر الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن سعد عن ابن
شهاب اخبرتني هند بنت الحرث بن عبد الله بن ابي ربيعة عن ام سلمة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من صلوته قام النساء
حتى يقضي تسليمه ومكث النبي صلى الله عليه وسلم في مكانه يسيرا قال ابن شهاب فنرى
مكثه ذلك والله اعلم لكي ينفذ النساء قبل ان يدركهن من انصرف من القوم هذا

حديث صحيح اخرجه البخاري عن عبد الله بن محمد عن عثمن بن عمر عن يونس عن الزهري
وقال وثبت رسول الله صلى عليه وسلم ومن صلى معه من الرجال ما شاء الله فاذا قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال

باب ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلوة الصبح

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي
شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد نا ابو خيثمة
زهير بن معاوية عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا صلى الفجر جلس حتى تطلع الشمس وقال كانوا يجلسون فيتحدثون ويأخذون
في امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم معهم اذا ضحكوا يعني النبي صلى الله عليه وسلم
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي خيثمة اخبرنا ابو عثمان البصري
انا ابو محمد الحراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا عبد الله بن معاوية الجمحي البصري
نا عبد العزيز بن مسلم نا ابو ظلال عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الفجر
في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تامة تامة تامة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
قال محمد بن اسمعيل وابو ظلال اسمه هلال وهو مقارب الحديث حدثنا المطهر بن علي
الفارسي انا محمد بن ابرهيم الصالحي انا عبد الله بن محمد بن جعفر نا ابو بكر بن مكرم نا عبيد
الله القواريري نا بشر بن منصور عن سفين عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح لم يبرح من مجلسه حتى تطلع الشمس هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن سفين قال علقمة بن قيس
بلغنا ان الارض تعج الى الله من نومة العالم بعد صلوة الصبح

باب الذكر بعد الصلوة

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن الصالحي
نا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد
العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة
عن عمرو بن مسعدة عن ابن عباس قال كنت اعرف انقضاء صلوة رسول الله صلى الله عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسلم بالتكبير هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم
عن زهير بن حرب كلاهما عن سفيان اخبرنا الامام قال انا ابو الحسين علي بن يوسف
الجويني انا ابو محمد محمد بن علي بن شريك الشافعي الحذاء انا ابي انا عبد الله بن محمد بن مسلم
ابو بكر الجوربذي انا احمد بن حرب انا ابو معوية الضرير عن عاصم الاحول عن عبد الله
بن الحويرث عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الصلوة لم يقعد
الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والاكرام
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية اخبرنا
الامام قال انا ابو عثمن سعيد بن اسمعيل انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي انا ابو العباس
محمد بن احمد المحبوبي انا ابو عيسى الترمذي انا احمد بن محمد بن موسى انا عبد الله بن المبا
رك انا الاوزاعي حدثني شداد بن عمار حدثني ابو اسما الرحبي قال حدثني ثوبان مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينصرف من صلوته
استغفر ثلث مرات ثم قال انت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والاكرام هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن داود بن رشيد عن الوليد عن الاوزاعي وابو عمار هو شداد
بن عبد الله اخبرنا ابو الحسين عبد الرحمن بن محمد الداودي انا ابو الحسين احمد
بن محمد بن موسى بن الصلت انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي انا عميد بن اسباط
انا ابي انا عبد الملك بن عمير ح قال وانا ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا السيد ابو الحسين
محمد بن الحسين العلوي انا ابو بكر محمد بن احمد بن دولبة الدقاق انا ابو الازهر السليطي
انا اسباط بن محمد عن عبد الملك بن عمير عن الوراد عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلوة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شي قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد
منك الجد هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن عبد الملك بن عمير قوله ولا ينفع
ذا الجد منك الجد فالجد بفتح الجيم هو الغنا والحظ في الرزق ومعناه لا ينفع ذا الغنى منك
غناه انما ينفعه العمل بطاعتك وهو كقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون قال ابو عمير و

وقد زعم بعض الناس انما هو الجد بالكسر والجد هو الاجتهاد في العمل وهذا تاويل بخلاف
ما دعا الله به المؤمنين لانه قال واعملوا صالحا امرهم بالجد والعمل الصالح فكيف
تحتهم على العمل وهو يقول انه لا ينفعهم اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسباني انا
عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح قال وانا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد
العارف قالا اخبرنا ابو بكر الجيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد
حدثني موسى بن عقبة عن ابي الزبير انه سمع عبد الله بن الزبير يقول كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا سلم من صلوته يقول بصوته الاعلى لا اله الا الله وحده لا شريك له
الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير لا حول ولا قوة الا بالله ولا نعبد الا اياه له النعمة
وله الفضل وله الثنا الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن هشام عن ابي الزبير اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد
الله الصفار الاصبهاني انا ابو جعفر محمد بن غالب بن حرب تمتام الضبي حدثني امية
بن بسطام انا يزيد بن زريع انا روح بن القسم عن سهيل ابن ابي صالح عن ابي هريرة انهم قالوا
يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم صحبوك كما صحبناك
ويجدون اموالا لا ينفقونها ولا يجدها قال افلا ادلكم على شي اذا فعلتموه ادركتم
به من قبلكم الا من قال مثل ما تقولون تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة ثلثا
وثلاثين قال سهيل احدى عشرة احدى عشرة فجميع ذلك ثلثة وثلثون
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن امية بن بسطام العيشي واخرجاه من طرق
عن سمي عن ابي صالح والدثور جمع الدثر وهو المال الكثير اخبرنا ابو الحسين طاهر بن
الحسين الروياني الطوسي بها انا ابو الحسن محمد بن يعقوب انا محمد بن ابي يوسف
نا محمد بن ايوب انا مسدد نا خالد نا سهيل عن ابي عبيد عن عطا بن يزيد عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح في دبر كل صلوة ثلثا وثلثين وكبر الله ثلثا
وثلاثين وحمد الله ثلثا فذلك تسعة وتسعون ثم قال تمام المايه لا اله الا الله وحده

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفر له خطاياه وان كانت مثل
زبد البحر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد الحميد بن بيان الواسطي عن خالد بن عبد
الله عن سهيل عن ابي عبيد المدحجي المدلج بفتح الميم قبيلة من اليمن اخبرنا ابو
عثمن الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا اسحق بن ابرهيم بن
حبيب بن الشهيد وعلي بن حجر قالا حدثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن مجاهد وعكرمة
عن ابن عباس قال جاء الفقراء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان الاغنياء
يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم اموال يعتقون ويتصدقون قال فاذا
صليتم فقولوا سبحن الله ثلثا وثلاثين مرة والحمد لله ثلثا مرة والله اكبر اربعا
وثلاثين مرة ولا اله الا الله عشر مرات فانكم تدركون به من سبقكم ولا يسبقكم
من بعدكم قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب اخبرنا عبد الواحد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا اسحق نا يزيد انا
ورقاء عن ابي صالح عن ابي هريرة قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالدرجات
والنعيم المقيم قال كيف ذاك قالوا صلينا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا وانفقوا من
فضول اموالهم وليست لنا اموال قال افلا اخبركم بامر تدركون من كان قبلكم وتسبقون
من جاء بعدكم ولا يأتي احد بمثل ما جئتم به الا من جاء بمثله تسبحون في دبر كل صلوة عشرا
وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا هذا حديث صحيح اخبرنا طاهر بن الحسين الوزير
انا ابو الحسين بن بعقوبا انا ابو النضر هو محمد بن محمد بن يوسف الفقيه نا الفضل بن عبد الله
بن مسعود نا مالك بن سليمان انا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معقبات لا يخيب قائلهن او فاعلهن
ثلثا وثلاثين تسبيحة وثلث وثلاثين تحميدة واربع وثلاثين تكبيرة في دبر كل صلوة
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن الحسين بن عيسى عن ابن المبارك عن مالك بن مغول عن الحكم
بن عتيبة قوله معقبات يريد هذه التسبيحات سميت معقبات لانها عادت مرة
بعد مرة والتعقيب ان تعمل عملا ثم تعود اليه وقوله تعالى وقد مدبرا ولم يعقب اي

لم يرجع قال شمر كل راجع معقب وقوله تعالى له معقبات اي للانسان ملائكة
يعقب بعضهم بعضا يقال ملك معقب وملائكة معقبة ثم معقبات جمع الجمع وقيل
ملائكة الليل تعقب ملائكة النهار وقد صح عن مصعب بن سعد وعمرو بن ميمون
قالا كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المكتب الغلمان ويقول ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ دبر الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك من
ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر وبا[illegible] تحرم الكلام في
الصلوة اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا
نا احمد بن منيع نا هشيم نا اسمعيل بن ابي خالد عن بشير عن ابي عمرو الشيباني عن زيد
ابن ارقم قال كنا نتكلم خلف النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة يكلم الرجل منا صاحبه
الى جنبه حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد عن يحيى واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن هشيم كلاهما
عن اسمعيل بن ابي خالد قيل للقنوت اربع معاني الصلوة كما قال الله تعالى امن هو قانت
انا الليل ساجدا وقائما ويكون بمعنى طول القيام كما قال الله تعالى امة قائما اي مطيعا
لله ويكون بمعنى السكوت كما قال وقوموا لله قانتين وقيل القانت الذاكر والليس
السكوت تفسيرا للقنوت فيكون الساكت قانتا ولكن امروا بالذكر وترك الكلام
وقيل امرنا بالسكوت وذكر معناه الخطابي اخبرنا الامام احمد بن عبد الله
الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم وانا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا سفين عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وايل عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا وهو في الصلوة فلما رجعنا من
ارض الحبشة اتيته لاسلم عليه فوجدته يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي فاخذني
ما قرب وما بعد فجلست حتى اذا قضى صلوته اتيته فقال ان الله يحدث من امره ما
يشاء وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلوة ويروى فرد علي السلام قوله فاخذني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما قرب وما بعد ويروى ما قدم وما حدث تقول العرب هذا اللفظ للرجل اذا أقلق الشيء وازعجه وغمه وتقول ايضا احدد الملقم المقعد كأنه يهم لما يأتي من أمره
انه ولما ذكرنا قال الخطابي معناه الحزن والكآبة يعني قد عاوده قديم الاحزان واتصل
بحديثها اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري نا ابو جعفر
محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا ابراهيم بن اسحق القاضي الزهري نا اسحق بن منصور عن
هريم وهو ابن سفيان البجلي عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما قدمنا من عند
النجاشي سلمنا فلم يرد فقيل له فقال ان في الصلوة لشغلا هذا حديث متفق على صحته
اخرجاه جميعا عن ابن نمير عن ابن فضيل عن الاعمش واخرجه مسلم ايضا عن ابن نمير
عن اسحق ابن منصور السلولي قلت اختلف اهل العلم في رد السلام في الصلوة روي عن ابي
هريرة انه كان اذا سلم عليه وهو في الصلوة رد حتى يسمع وعن جابر نحو ذلك وهو
قول سعيد بن المسيب والحسن وقتادة كانوا لا يرون به باسا واكثر الفقهاء على انه
لا يرد فلو رد باليد سا بطلت صلوته ويشير بيده روى عن صهيب قال مررت برسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد الي اشارة باصبعه اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمود بن غيلان نا
وكيع نا هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر قال قلت كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم
يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلوة قال كان يشير بيده هذا حديث صحيح
وبه قال ابن عمر انه يرد اشارة وقال ابو حنيفة لا يرد السلام ولا يشير وقال عطاء
والنخعي وسفيان الثوري اذا انصرف من الصلوة رد السلام قال الخطابي ورد السلام
بعد الخروج سنة وقد رد النبي صلى الله عليه وسلم على ابن مسعود بعد الفراغ من
صلوته السلام والاشارة حسنة ولا يجوز تشميت العاطس في الصلوة فمن فعل فهو
كلام تبطل به صلوته فان فعل او تكلم ناسيا صلوته او كان جاهلا بحكمه وهو
قريب العهد بالاسلام او كان نشأ ببادية تخفى عليه مثله مثل هذه الاحكام لا تبطل

صلوته لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي قال ابو داود
نا مسدد نا يحيى عن حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء
بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطس
رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت واثكل امياه ما شانكم تنظرون الي فجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم فعرفت انهم يصمتونني فلما صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي هو وامي ما ضربني ولا كهرني ولا سبني ثم قال ان هذه
الصلوة لا يحل فيها شيء من كلام الناس انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او
كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انا قوم حديث عهد بجاهلية وقد جاءنا الله بالاسلام ومنا رجال يأتون الكهان قال فلا تأتهم قال قلت ومنا
رجال يتطيرون قال ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدهم ومنا رجال يخطون
قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك فان كانت لي جارية ترعى
غنيمات قبل احد والجوانية اذا اطلعت عليها اطلاعة فاذا الذيب قد ذهب
بشاة منها وانا من بني ادم اسف كما يأسفون لكني صككتها صكة فعظم ذاك
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت افلا اعتقها قال ائتني بها فاتيت بها
فقال اين الله قالت في السماء قال من انا قالت انت رسول الله قال اعتقها فانها مؤمنة
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن اسمعيل بن ابراهيم عن حجاج
قوله ولا كهرني اي ما انتهرني في قراءة عبد الله فاما اليتيم فلا تكهر وشرح
الحديث في الطيرة والخط قد ذكرناه في كتاب الطب والرقى قلت فيه دليل على ان كلام
الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم علمه حكم الصلوة
وتحريم الكلام فيها ولم يأمره باعادة الصلوة وممن ذهب الى ان كلام الناسي والجاهل لا يبطل الصلوة عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير وبه قال عطاء والشعبي
والاوزاعي ومالك والشافعي وزاد الاوزاعي فقال اذا تكلم في الصلوة بشيء عامدا وكان ذلك
من مصلحة الصلوة مثل ان قام الامام في محل القعود فقال اقعدوا جهر في موضع

وقال السيوفا خبره لا يبطل صلوته وقال النخعي وحماد بن ابي سليمان واصحاب الرأي كلام الناسي والجاهل يبطل الصلوة واهل الراي اذا اسلم ناسيا فلا يبطل صلوته وحديث ابي هريرة في سجود السهو حجة لمن لم ير كلام الناسي والجاهل مبطلا للصلوة وقال النخعي ومن عطس في صلوته يحمد الله في نفسه وروي عن ابن عمر انه كان يحمد بالحمد لله وبه قال احمد وروي عن رفاعة بن رافع قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول الله عليه وسلم انصرف فقال من المتكلم في الصلوة فقال رفاعة انا قال لقد ابتدرها بضعة وثلثون ملكا ايهم يصعدون بها فذهب اهل العلم الى انه كان في التطوع اما في المكتوبة فيحمد في نفسه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا العباس بن عبد العظيم نا يزيد بن هارون انا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال عطس شاب من الانصار خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه حتى يرضى ربنا وبعد ما يرضى من امر الدنيا والاخرة فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من القايل الكلمة قال فسكت القوم ثم قال من القايل الكلمة فانه لم يقل باسا فقال يا رسول الله قلتها ولم ارد بها الا خيرا قال اما انها تهدون عرين الرحمن قال الامام لو علم رجلا بكلام يوافق نظم القران وقصده قراءة القران فجايز روي ان عليا كان في صلوة الفجر فناداه رجل من الخوارج لين اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين فاجابه علي رضي الله عنه وهو في الصلوة فاصبر ان وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون

باب التثاوب في الصلوة

اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخزاعي انا ابو الحسين الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر ح قال وانا ابو عثمن الضبي نا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

التثاوب من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر قال ابو ابراهيم اني لاكره التثاوب بالتصفير بالتنحنح

باب البكاء في الصلوة

قالت عايشة ليرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر اذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا علي بن الحسين الدارابجردي نا عبد الله بن عثمان انا عبد الله بن المبارك ح قالوا واخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا القسم علي بن احمد الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي نا سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك قال واخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة الكشميهني انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث نا ابو الحسين محمد بن يعقوب الكسايي نا عبد الله بن محمود واخبرنا ابراهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ابن البناني عن مطرف وهو ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ولجوفه ازيز كازيز المرجل يعني تبكي وقال ابو عيسى كازيز المرجل من البكا ازيز المرجل صوته يريد عليه ان يجوده بالبكاء ويروى كازيز الرحاء وهو صوتها وحرجرتها والازيز والهزيز الصوت واصل الهز والازيز التحريك ومنه قوله تعالى انا زهم ان ابي تؤزهم وقال ازقدرك اي اليهب النار تحتها قال عبد الله بن شداد سمعت نشيج عمر وانا في اخر الصفوف يقرأ انما اشكو بثي وحزني الى الله والنشيج صوت معه نوح كما يردد الصبي بكاءه في صدره قال رضي الله عنه ولو نفخ في صلوته فظهر حرفان او قال الف فسدت صلوته وان لم يظهر حرفان فلا تفسد هذا قول الاكثرين وسئل سفين الثوري عن الرجل يقول في الصلوة اه قال يعيد ومثله عن الشعبي واتفقوا على الكراهية وروي عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى غلاما لنا يقال له افلح اذا سجد نفخ فقال يا افلح تربت وجهك واسناده ضعيف وذهب قوم الى انه لو نفخ لا تبطل صلوته وبه قال احمد واسحق وقال ابو يوسف اذا قال اف لا تبطل صلوته ولو ضحك وظهر حرفان بطلت صلوته قال

جابر اذا ضحك في الصلوة أعاد الصلوة ولم يعد الوضوء وهو قول عامة أهل العلم وذهب
اصحاب الرأي الى ان القهقهة في الصلوة ينقض الوضوء والصلوة جميعا

باب كراهية الاختصار في الصلوة

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو كريب نا ابو اسامة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي الرجل مختصرا
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عمرو بن علي عن يحيى عن هشام واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة والاختصار هو ان يضع يده على خاصرته في الصلوة ويقال ان ذلك فعل اليهود يروى ذلك عن عائشة وكره بعضهم ان يمشي الرجل مختصرا ويروى ان ابليس اذا مشى مشى مختصرا ويقال ان ابليس اهبط الى الارض كذلك وهو شكل من اشكال اهل المصايب وفي بعض الاحاديث الاختصار راحة اهل النار وزعم بعضهم ان معنى الاختصار هو ان يمسك بيده مخصرة اي عصا ينوكأ عليها قال الامام والاول اصح

اخبرنا الامام قال انا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد السلام وعبد الرحمن الوابصي نا ابي عن شيبان عن حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف قال علمني الرقد فقال لي بعض اصحابي هل لك في رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قلت غنيمة فدفعنا الى وابصة فقلت لصاحبي نبدأ فنسطر الى دلة فاذا هو قلنسوة لاطية ذات اذنين وبرنس خز اغبر واذا معتمد على عصا في صلوته فقلنا بعد ان سلمنا فقال حدثني ثم قلس بنت محصن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسن وحمل اللحم اتخذ عموده في مصلاه يعتمد عليه ويروى عن عطاء كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتوكؤن على العصي في الصلوة وقيل معنى الاختصار ان يقرأ من آخر السورة آية او آيتين ولا يقرأ السورة بكمالها قال الامام واختلفوا في الصف بين القدمين والمراوحة بينهما والمراوحة ان يعتمد على احدى رجليه مرة ثم يعتمد على الاخرى مرة فروى عن ابي عبيدة ان عبد الله رأى رجلا فلصف بين قدميه فقال خالفت السنة لو راوحت بينهما كان افضل وعن عبد الله بن الزبير

قال صف القدمين وضع اليد على اليد من السنة وحديث ابن الزبير موصولا وحديث
وحديث ابي عبيدة مرسلا وروى سعيد عن سعد بن ابراهيم قال رايت ابن عمر يصلي صافا
قدميه وانا غلام شاب

باب كراهية الالتفات في الصلوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا ابو الاحوص نا ابو الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق
عن عايشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلوة فقال
هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلوة العبد هذا حديث صحيح اخبرنا ابو
الحسين محمد بن محمد الشيرزي نا ابو علي زاهر بن احمد السرخسي نا ابو الحسن القسم بن بكر
الطيالسي ببغداد في سنة تسع عشرة وثلثمائة نا ابو اميه محمد بن ابراهيم الطرسوسي نا عبد الغفار بن عبد الله الكوثري نا صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن ابي
الاحوص عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الله عز وجل مقبلا على العبد
ما كان في صلوته ما لم يلتفت فاذا التفت اعرض عنه صالح بن ابي الاخضر ضعيف
يروى عن الزهري وروى هذا الحديث عبد الله بن المبارك وغيره عن يونس عن الزهري
قال ابو الخير سألنا عقبة بن عامر عن قول الله تعالى الذين هم على صلوتهم دائمون اهم
الذين يصلون ابدا قال لا ولكنه اذا صلى لم يلتفت عن يمينه ولا عن شماله ولا خلفه
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود
نا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت ابا الاحوص يحدث في مجلس
سعيد بن المسيب قال قال ابو ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الله عز وجل مقبلا
على العبد وهو في صلوته ما لم يلتفت فاذا التفت انصرف عنه وابو الاحوص هذا مولى بني
الليث وليس هو ابو الاحوص صاحب بن مسعود اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا مسلم بن حاتم البصري نا ابو حاتم نا محمد بن عبد الله
الانصاري عن ابيه عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال انس بن مالك قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا بني اياك والالتفات في الصلوة قال الالتفات في الصلوة هلكة

شبكة الألوكة www.alukah.net

فإن كان لا بد ففي التطوع لا في الفريضة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب قال الإمام
الالتفات في الصلوة مكروه فإن كان لأمر تحدث فلا بأس أخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا القسم بن جعفر انا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود نا الربيع بن نافع نا معوية يعني بن سلام
عن زيد انه سمع أبا سلام قال حدثني السلولي عن سهيل بن الحنظلية قال ثوب بالصلوة
يعني صلوة الصبح فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يلتفت إلى الشعب قال
أبو داود وكان أرسل فارسا إلى الشعب من الليل يحرس وقال سهل بن سعد التفت أبو بكر
فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أما النظر إلى النبي فلا بأس به في الصلوة وإلا
حسن أن يكون نظره إلى موضع سجوده فقد روي عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يلحظ في الصلوة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره أخبرنا
ابو عمر الضبي نا أبو محمد الخراجي نا أبو العباس المحبوبي نا أبو عيسى نا محمود بن غيلان
وغير واحد قالوا انا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نوف بن زيد
عن عكرمة عن ابن عباس قال أبو عيسى هذا حديث غريب أخبرنا عبد الواحد بن أحمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل نا احمد بن يونس نا أبو
هم بن سعد حدثني ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة
لها اعلام فنظر إلى أعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم
وائتوني بأنبجانية أبي جهم فإنها ألهتني آنفا عن صلوتي هذا حديث متفق على صحته أخر
جه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال الإمام فيه دليل على
كراهية تنقيش مواضع الصلوة والصلوة على المصلى المتقوش وفيه ان من استنبت
خطا مكتوبا وهو في الصلوة لم تفسد صلوته وذلك انه لا يشغله علم الخميصة
عن صلوته حتى يتأملها بالنظر اليها وفيه ان التفكر في الشيء لا يبطل الصلوة وروى
عن عقبة بن الحرث قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم قام مسرعا
دخل على بعض نسائه ثم خرج فقال ذكرت وأنا في الصلوة تبرا عندنا فكرهت ان يمسي
أو يبيت عندنا فأمرت بقسمه قال عمر رضي الله عنه إني لأجهز جيشي وأنا في الصلوة وقال

مالك بلغني ان عمر بن الخطاب قال إني لأصطبح على فراشي فأراني النوم وأقوم إلى الصلوة
فما توجهت إلى القراءة من اهتمامي بأمر الناس قال مالك يريد ان يطاع الله ولا يعصى الله بلم

باب كراهية رفع البصر إلى السماء في الصلوة

أخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد الله
نا يحيى بن سعيد نا ابن أبي عروبة نا قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلوتهم فاشتد قوله في ذلك حتى
قال لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم
من رواية أبي هريرة وجابر بن سمرة

باب الخشوع في الصلوة

قال الله تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلوتهم خاشعون قال مجاهد السكون قال
مجاهد في قوله سيماهم في وجوههم من أثر السجود قال هو الخشوع والتواضع والخشوع قريب
المعنى من الخضوع في البدن والخشوع في البدن والبصر والصوت قال الله تعالى وخشعت
الأصوات للرحمن أي انخفضت أخبرنا أبو عثمان الضبي انا أبو محمد الخراجي نا أبو العباس
المحبوبي نا أبو عيسى نا سويد بن نصر انا عبد الله بن المبارك انا الليث بن سعد ح قال
وأخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أبي نوبة انا أبو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا أبو الحسين
محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود انا ابرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله
بن المبارك عن الليث بن سعد حدثني عبد ربه بن سعد عن عمرة ان ابن أبي انس عن عبد الله بن
نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحرث عن الفضل بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الصلوة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين وتضرع وتخشع وتمسكن ثم تقنع يديك
يقول ترفعهما إلى ربك مستقبلا ببطونهما وجهك وتقول يا رب يا رب فمن لم يفعل ذلك
فهي خداج فقوله تمسكن أي تذلل وتخضع مفعلة من المسكنة والقياس فيه فعلة تسكن
إلا انه جاء هذا كذلك كقولهم تمدرع من المدرعة وقال عكرمة عن ابن عباس قال الركعتان
مقتصدتان في تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه وقال سليمان الصلوة ميكال
فمن أوفى أوفي له ومن طفف فقد علمتم ما قال الله للمطففين ورأى سعيد بن المسيب

الألوكة
www.alukah.net

وتعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
واما قوله عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها
قيل نزل هذا في رجل قتل مسلما ثم ارتد وقيل معناه فجزاؤه
جهنم ان جازاه ولم يعف عنه فقوله سبحانه وتعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك خبر لا يقع فيه خلف وقوله
سبحانه وتعالى فجزاؤه جهنم وعيد يرجى فيه العفو قال
الله سبحانه وتعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون
النفس التي حرم الله الا بالحق الى قوله الا من تاب اخبرنا احمد بن
عبد الله الصالحي حدثنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله
ابن بشران أنبأنا ابو علي اسماعيل بن محمد الصفار حدثنا
احمد بن منصور الرمادي حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر
عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون الأودي عن معاذ بن جبل قال
كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل تدري يا معاذ ما
حق الله على الناس قال قلت الله ورسوله اعلم قال حقه عليهم
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا اتدري يا معاذ ما حق الناس على الله
اذا فعلوا ذلك قال قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الناس
على الله اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم قال قلت يا رسول الله
ألا أبشر الناس قال دعهم يعملون هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن اسحق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم عن
ابي الأحوص واخرجه مسلم عن ابي بكر بن شيبة عن ابي الأحوص
سلام بن سليم عن ابي اسحق اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
أنبأنا احمد بن عبد الله النعيمي انبأنا محمد بن يوسف حدثنا محمد
ابن اسماعيل حدثنا اسحق بن ابراهيم انبأنا معاذ بن هشام قال

حدثني

حدثني أبي عن قتادة حدثنا أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه
وسلم ومعاذ ردفه على الرحل قال معاذ بن جبل قال لبيك
يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله
وسعديك ثلاثا قال ما من أحد يشهد أن لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار فقال
يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا قال إذا يتكلوا
فأخبر بها معاذ عند موته تأثما هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن هداب بن خالد عن همام عن قتادة واحتج به محمد بن اسماعيل
على جواز أن يخص العالم بالعلم قوما دون قوم كراهية ألا يفهموا أخبرنا
أحمد بن عبد الله الصالحي أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين
الحيري أنبأنا حاجب بن أحمد الطوسي حدثنا محمد بن حماد حدثنا
أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال أتى
النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله ما الموجبتان
قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات
يشرك بالله شيئا سيدخل النار هذا حديث صحيح أخرجه مسلم
عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية أخبرنا عبد الواحد بن
أحمد المليحي أنبأنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنبأنا محمد بن يوسف حدثنا
محمد بن اسماعيل حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن الحسن
عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر حدثه أن أبي الأسود الديلي
حدثه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو
نائم ثم أتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا اله إلا الله
ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة قلت وان زني وان سرق قال وان
زني وان سرق قلت وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق

الألوكة
www.alukah.net

رجلا يعبث في صلوته فقال لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه وقال مجاهد في قوله
فاذا فرغت فانصب قال اذا فرغت من دنياك فانصب في صلوتك وإلى ربك فارغب اجعل
نيتك ورغبتك الى ربك وقال مجاهد في قوله وقوموا لله قانتين قال من الخشوع
والخشوع وغض البصر وخفض الجناح من رهبة الله باب
حمل الصبي في الصلوة اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا ناظر بن احمد انا ابو اسحق السليمي
انا ابو مصعب عن مالك عن عامر ابن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي قتادة
السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولابي العاص بن الربيع بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام
حملها هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن
قتيبة ويحيى بن يحيى كلهم عن مالك واخبرنا الامام ابو القسم القشيري انا ابو الحسين
احمد بن محمد الخفاف انا ابو العباس محمد بن اسحق السراج نا قتيبة بن سعيد نا مالك بن انس
بهذا الاسناد وقال اذا قام رفعها قال الامام في هذا الحديث فوائد منها حسن المعاشرة مع الاهل والصغار ومنها ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة ومنها انه لو صلى وفي
كمه او على عنقه متاع حاز مالم يحتج الى عمل كثير في امساكه ومنها ان ثياب الاطفال وابدانهم على الطهارة مالم تعلم بها نجاسة وكره الحسن الصلوة في ثياب
الصبيان ومنها انه لو حمل حيوانا في الصلوة فنجاسة داخله لا تمنع صحة الصلوة اذا كان
ظاهره طاهرا لانه مخاطب بمراعاة طهارة الظاهر كما في حق نفسه بخلاف ما لو حمل
قارورة مسدودة الرأس وفي باطنها نجاسة لم تصح صلوته ومنها ان لمس ثوب الحرام
لا ينقض الطهارة لان مثل هذه الملابسة لا يخلو انسان عن مثلها اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا يحيى بن خلف
نا عبد الاعلى نا محمد يعني ابن اسحق عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عمرو بن سليم الزرقي
عن ابي قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما نحن ننتظر رسول الله صلى
الله عليه وسلم للصلوة في الظهر او العصر وقد دعاه بلال للصلوة اذ خرج الينا وامامة

بنت ابي العاص بنت ابنته على عنقه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصلاه وقمنا
خلفه وهي في مكانها الذي هي فيه قال فكبر وكبرنا قال حتى اذا اراد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يركع اخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى اذا فرغ من سجوده وقام
اخذها فردها في مكانها فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع بها ذلك في كل
ركعة حتى فرغ من صلوته باب قتل الحية والعقرب في الصلوة
اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسين المبرندكشاني المروزي نا ابو سهل محمد بن عمر
بن محمد بن طرفة البحيري انا ابو سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي انا ابو بكر محمد
بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق ابن اسنة التمار انا ابو داود سليمان بن الاشعث نا مسلم
بن ابراهيم نا علي ابن المبارك نا يحيى بن ابي كثير عن ضمضم بن جوس عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين في الصلوة الحية والعقرب اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور
الرمادي نا عبد الرزاق نا معمر عن يحيى ابن ابي كثير عن ضمضم هو ابن جوس عن ابي هريرة قال امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الاسودين في الصلوة الحية والعقرب وروي عن
معاذ وانس انهم كانوا يقتلون النمل والبراغيث في الصلوة وفي المرسل في النملة يصرها
حتى يصلي وعن ابن المسيب يدفنها كالنجامة قال ابو سليمان فيه دلالة على جواز العمل اليسير
في الصلوة وان موالاة الفعل مرتين في حال واحدة لا يفسد الصلوة وذلك ان قتل العقرب
غالبا يكون بالضربة والضربتين فاما اذا تتابع العمل وصار في حد الكثرة بطلت الصلوة
وفي معنى الحية والعقرب كل ضار مباح القتل كالزنابير والسبنتان ونحوها ورخص
عامة اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم في قتل الاسودين في الصلوة الا ابراهيم النخعي
فانه لم يرخص وقال ان في الصلوة لشغلا والسنة اولى بالاتباع باب
العمل اليسير لا يبطل الصلوة اخبرنا الامام رضي الله عنه قال انا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار
نا محمد بن جعفر نا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

ان عفريتا من الجن تفلت البارحة ليقطع علي صلوتي فامكنني الله منه فاخذته فاردت
ان اربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي
سليمن رب هب لي الاية لاحد من بعدي فرددته خاسيا هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم ايضا عن محمد بن بشار بلفظه تفلت اي تعرض لي فلتة اي فجاة وفيه
دليل على ان رؤية الجن غير مستحيلة فاما قوله عز وجل انه يراكم هو وقبيله
من حيث لا ترونهم فانه حكم الاعم والاغلب من الادميين امتحنهم بذلك
ليفزعوا اليه وفيه دليل على ان اصحاب سليمان عليه السلام كانوا يرون الجن وتصرفهم
فهم وفيه دليل على ان الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى انا ابو سلمة
يحيى بن خلف انا بشر بن المفضل عن يزيد بن سنان عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت
جئت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في البيت والباب عليه مغلق فمشى حتى
فتح لي ثم رجع الى مكانه ووصفت الباب في القبلة قال ابو عيسى هذا حديث غريب

باب التسبيح اذا نابه شيء في الصلوة

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الغاضري انا ابو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد انا
بامويه الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي انا سعدان بن نصر انا سفين بن عيينة
عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح في الصلوة
للرجال والتصفيق للنساء هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله وقد
اخرجه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره كلهم عن سفين بن عيينة اخبرنا
ابو الحسن المشيرزي انا ابو علي زاهر بن احمد انا ابو اسحق ابراهيم انا ابو مصعب عن مالك
بن انس عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذهب الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر الصديق
فقال اتصلي للناس فاقيم فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
في الصلوة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان ابو بكر لا يلتفت في صلوته

فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه
رسول الله ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ذلك ثم استاخر ابو بكر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم
فصلى فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت فقال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي رايتكم اكثرتم
التصفيق من نابه شيء في صلوته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيق للنساء
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
كلاهما عن مالك في هذا الحديث فوائد منها تعجيل الصلوة في اول الوقت لانهم لم يؤخروها
بعد دخول وقتها لانتظار النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
عليهم ومنها ان الالتفات في الصلوة لا يفسد الصلوة ما لم تحول عن القبلة بجميع بدنه
ومنها ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة فانهم اكثروا التصفيق ولم يؤمروا بالاعادة
ومنها ان تقدم المصلي او تاخره عن مكان صلوته لا يفسد الصلوة اذا لم يطل ومنها
ان التصفيق سنة للنساء في الصلوة واذا نابت واحدة منهن شيء في الصلوة وهو ان تضرب
بظهور اصابع اليمنى صفح الكف اليسرى قال عيسى ابن ايوب تضرب باصبعين من يمينها
على كفها اليسرى قال الامام ولا تصفق بالكف لانه يشبه اللهو ويروى التصفيح
للنساء فهو التصفيق باليد من صفحتي الكف ومنها ان الرجل يسبح اذا نابه شيء قال
علي كنت اذا استاذنت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي سبح ومنها ان للمامموم ان
ان يسبح لاعلام الامام فانهم كانوا يصفقون لاعلام الامام فامروا بالتسبيح ومنها ان
من حدثت له نعمة وهو في الصلوة له ان يحمد الله ويباح له رفع اليدين فيها فان ابا بكر
فعلهما ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم ومنها جواز ان يكون في بعض الصلوة امام
وفي بعضها مامموما وان من شرع في الصلوة منفردا جاز له ان يصلي صلوته بصلوة الامام
ويأتم به فان الصديق ائتم بالنبي صلى الله عليه وسلم في خلال الصلوة ومنها جواز الصلوة
بامامين احدهما بعد الاخر فان القوم كانوا مقتدين بابي بكر ثم ائتموا بالنبي صلى الله

عليه وسلم وقوله لابي بكر أثبت مكانك امر تقديم واكرام لا امر ايجاب والزام ولولا ذلك لم يخالفه ابو بكر رضي الله عنه ما ـــــ الحدث في الصلوة

اخبرنا ابو عثمن الضبي انا محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن محمد نا عبد الله بن المبارك نا عبد الرحمن بن زياد بن انعم ان عبد الرحمن بن رافع وبكير بن سوادة اخبراه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث الرجل وقد جلس في آخر صلوته قبل ان يسلم فقد جازت صلوته اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا احمد بن يونس نا زهير نا عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عبد الرحمن بن رافع وبكير بن سوادة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الامام الصلوة وقعد فاحدث قبل ان يتكلم فقد تمت صلوته ومن كان خلفه عن تم الصلوة وهذا حديث ليس اسناده بالقوي وقد اضطربوا في اسناده وذهب بعض اهل العلم الى انه اذا جلس قدر التشهد ثم احدث فقد تمت صلوته وهو قول الحكم وحماد وبه قال اصحاب الراي وقال قوم يعيد الصلوة وهو قول الشافعي ان الحدث في الصلوة يبطل الصلوة فعليه ان يتوضا ويعيد لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمن ابن ابي شيبة نا جرير بن عبد الحميد عن عاصم الاحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم في الصلوة فلينصرف وليتوضا وليعد صلوته وذهب قوم الى انه يتوضا ويبني على صلوته اذا سبقه الحدث روي ذلك عن ابن عمر وابن عباس وهو قول سعيد بن المسيب وبه قال مالك واصحاب الراي وروي عن ابن عمر انه كان اذا رعف انصرف فتوضا ثم رجع فبنى ولم يتكلم وعن ابن عباس انه كان يرعف فيخرج فيغسل الدم ثم يرجع فيبني على ما قد صلى وروي عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم في صلوته فلياخذ بانفه ثم لينصرف قال الخطابي انما امره ان ياخذ بانفه ليوهم القوم ان به رعافا وفي هذا باب من الادب في ستر العورة واخفاء القبيح من الامر والتورية عما هو احش منه ولينبغ ان يتطهر

يدخل هذا في باب الرياء والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من المناير والله اعلم روى عن الشعبي عن جرير بن عبد الله قال كنت عند عمر فتشهد رجل يعني لحدث ولكنه كنى فقال عمر عزمت على صاحب هذه الاقدام فتوضا ثم صلى قال جرير فقلت اعزم علينا جميعا ففعل العزم علي وعليكم لما قمنا فتوضانا ثم صلينا

باب ـــــ سجود السهو اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس هذا لحديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وقال رجل للقسم بن محمد اني اهم في صلوتي فيكثر ذلك علي فقال امض على صلوتك فانه لن يذهب عنك حتى تنصرف وانت تقول ما اتممت صلوتي ما ـــــ

من شك في صلوته فلم يدر كم صلى بنى على اليقين اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلوته فلا يدري كم صلى اثلاثا ام رباعا فليصل ركعة وليسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم فان كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين وان كانت رابعة فالسجدتان ترغيم للشيطان هكذا رواه مالك مرسلا ورواه سليمن بن بلال وابن عجلان وغيرهما عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن احمد بن ابي خلف عن موسى بن داود عن سليمن بن بلال اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن بشار نا محمد بن خالد بن عثمة نا ابراهيم بن سعد حدثني محمد بن اسحق عن مكحول عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سهى احدكم في صلوته فلم يدر واحدة صلى او ثنتين فليبن على واحدة فان لم يدر ثنتين صلى او ثلثا فليبن على ثنتين فان لم يدر ثلثا صلى او اربعا فليبن على ثلث وليسجد سجدتين

قبل ان يسلم هذا حديث حسن صحيح قال الامام هذا الحديث يشتمل على حكمين احدهما
انه اذا شك في صلوته فلم يدر كم صلى يأخذ بالاقل والثاني ان محل سجود السهو قبل السلام
اما الاول فاكثر العلماء على انه يبني على الاقل ويسجد للسهو وذهب اصحاب الراي الى انه
يتحرى ويأخذ بغلبة الظن فان غلب على ظنه انها الثنتان اضاف اليها ركعة اخرى وان
كان غالب ظنه انها ثلاث جعلها اربعا واخذ به هذا اذا كان يعتريه الشك مرة بعد اخرى فان
كان ذلك اول مرة منها فعليه ان يستانف الصلوة عندهم واحتجوا في التحري بما
روي عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلوته
فليتحر الصواب فليتم ثم يسلم ويسجد سجدتين وهذا حديث صحيح ومن ذهب الى البناء
على اليقين قال حديث ابي سعيد وعبد الرحمن بن عوف مفسر يصرح بالبناء على اليقين
فالاخذ بما اولى ومعنى التحري المذكور في حديث ابن مسعود عند اصحاب الشافعي هو
البناء على اليقين على ما جاء مفسرا في حديث ابي سعيد لان حقيقة التحري هو طلب
احرى الامرين اولاهما بالصواب واحراهما هو البناء على اليقين لما فيه من الاحتياط لامر
احتياط في اكمال الصلوة وقد يكون التحري بمعنى اليقين كما قال الله تعالى فمن اسلم
فاولئك تحروا رشدا واما محل سجود السهو فقد اختلف الاخبار فيه فرواه ابو سعيد
الخدري وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن بحينة قبل السلام ورواه ابن مسعود وابو
هريرة بعد السلام وعن هذا الاختلاف تشعبت مذاهب الفقهاء فذهب اكثر فقهاء
المدينة مثل يحيى بن سعيد وربيعة وغيرهما الى انه يسجدهما قبل السلام وبه قال الشافعي
وغيره من اهل الحديث وجعلوا حديث ابي سعيد وابن بحينة ناسخا لغيرهما روي
عن الزهري انه قال كل قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان تقديم السجود قبل
السلام اخر الامرين وروى محمد بن ابرهيم ان ابا هريرة وابا السنابل القاري كانا يسجدان
سجدتي السهو قبل السلام وذهب قوم الى انه يسجد بعد السلام وبه قال سفين الثوري
واصحاب الراي لحديث ابن مسعود وقال مالك ان كان سهوه زيادة زادها في الصلوة
سجد بعد السلام لحديث ذي اليدين وان كان سهوه بنقصان سجد قبل السلام

لحديث ابن بحينة وقال احمد كل حديث ورد في سجود السهو يستعمل في موضعه فان
ترك التشهد الاول يسجد قبل السلام لحديث ابن بحينة وان صلى الظهر خمسا يسجد بعد
السلام لحديث ابن مسعود وكذلك ان سلم عن ركعتين يسجد بعد السلام لحديث ابي هر
يرة وكذلك النحي اما كل سهو ليس فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فعند احمد
يسجد قبل السلام وعند اسحق ان كان زيادة فيسجد بعد السلام وان كان نقصانا
فقبل السلام وقال احمد فيمن شك كم صلى بنى على اكثر ظنه وان لم يكن له ظن بنى
على اليقين وهو الاخذ بالاقل والتحري فمن رجع الى اليقين وطرح الشك سجد قبل السلام
على حديث ابي سعيد واذا رجع الى التحري سجد بعد السلام على حديث ابن مسعود

باب من صلى الظهر خمسا

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا احمد
بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا ابو الوليد نا شعبة عن الحكم عن
ابرهيم بن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقيل له ازيد
في الصلوة فقال وما ذاك قالوا صليت خمسا فسجد سجدتين بعد ما سلم واخبرنا عمر
بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا حفص بن عمر نا شعبة بهذا الا
سناد مثله هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الله بن معاذ العنبري عن ابيه
عن شعبة قال رضي الله واكثر اهل العلم على هذا ان من صلى خمسا ساهيا فصلوته صحيحة
ويسجد للسهو وهو قول علقمة والحسن البصري وعطاء والنخعي وبه قال الزهري ومالك
والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وقال سفين الثوري ان لم يكن قعد في الرابعة يعيد الظهر
وقال ابو حنيفة ان لم يكن قعد في الرابعة قدر التشهد فاسدة يجب اعادتها وان قعد في الرا
بعة قدر التشهد ثم قام فصلى خامسة تطوع بضم النهار كعة اخرى ثم يتشهد ويسلم ويسجد للسهو
وحديث ابن مسعود يحجة عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم ان لم يكن قعد في الرابعة قدر
يستانف الصلوة وان كان قد قعد فيها فلم يضف النهار كعة اخرى

باب من ترك التشهد الاول

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
نا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن بحينة

شبكة الألوكة www.alukah.net

انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين من الظهر فلم يجلس فيهما فلما قضى صلوته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجاه من طرق عن الاعرج وعبد الله بن بحينة هو عبد الله بن مالك بن بحينة مالك ابوه وبحينة امه وهو من ازد شنوءة حليف لبني عبد مناف ولا يجب سجود السهو بترك شيء من السنن عندنا لشافعي الا بترك التشهد الاول فعوده اولى وقراءته وبترك القنوت اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الاسدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلوة الظهر وعليه جلوس فلما اتم صلوته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم ويسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم ايضا عن قتيبة باب

من سلم عن ركعتين اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة يقول صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك يا رسول الله فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال اصدق ذو اليدين فقالوا نعم فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من صلوته ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك واخرجاه من طرق عن ابن سيرين عن ابي هريرة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا اسحق بن شاهين نا ابن عون عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلوتي العشي قال ابن سيرين قد سماها ابو هريرة ولكن نسيت انا فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه ووضع خده الايمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من ابواب المسجد فقالوا

اقصرت الصلوة وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلوة فقال لم انس ولم تقصر فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عمرو الناقد وغيره عن ابن عيينة عن ايوب عن ابن سيرين وقوله خرجت السرعان هم المنصرفون عن الصلوة بالسرعة واحتج به البخاري في اباحة تشبيك الاصابع في المسجد وكره قوم تشبيك الاصابع في المسجد وفي طريق الصلوة لما روي عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد فلا يشبكن بين اصابعه فانه في الصلوة قال ابو سليمان الخطابي تشبيك الاصابع اذا كان بعضها في بعض والامتساك بها وقد يفعله الانسان عبثا وبفعله ليفرقع اصابعه عند ما يحدث من التمدد وربما فعله الانسان فشبك واحتبى بيديه يريد به الاستراحة وربما استجلب به النوم فيكون سببا لانتقاض طهره فعلى هذا خرج متوجها الى الصلوة لا تشبكن بين اصابعك لان جميع هذه الوجوه لا يلائم حال المصلي وفي الحديث من الفقه ان كلام الناسي لا يبطل الصلوة واحتج الاوزاعي بهذا الحديث على ان كلام العمد اذا كان من مصلحة الصلوة لا يبطل الصلوة لان ذا اليدين تكلم عامدا وكلم النبي صلى الله عليه وسلم القوم عامدا والقوم اجابوا رسول الله صلى الله بنعم عامدين مع علمهم بانهم لم يتموا الصلوة وذهب الى ان كلام الناسي يبطل الصلوة زعم ان هذا كان قبل تحريم الكلام في الصلوة ثم نسخ ولولا ذلك لم يكن ابو بكر وعمر وسائر القوم ليتكلموا مع علمهم بان الصلوة لم تقصر وقد بقي عليهم من الصلوة شيء ولا وجه لهذا الكلام من حيث ان تحريم الكلام في الصلوة كان بمكة وحدوث هذه الامر انما كان بالمدينة لان رواية ابو هريرة وهو متأخر الاسلام وقد رواه عمران بن حصين وهجرته متأخرة واما كلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القوم فقد روى ايوب عن ابن سيرين انهم اومؤا اي نعم ولو صح انهم قالوه بألسنتهم
فكان ذلك جوابا للرسول صلى الله عليه وسلم واجابة الرسول صلى الله عليه وسلم
في الصلوة لا تبطل الصلوة فلما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على ابي بن كعب وهو
في الصلوة فدعاه فلم يجبه ثم اعتذر اليه انه كان في الصلوة فقال له الم تسمع الله
يقول استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم يدل عليه انك تخاطبه بالسلام في الصلوة
فتقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله ومثل هذا الخطاب مع غير لا يبطل
الصلوة واما ذو اليدين فكلامه كان على تقدير النسخ وقصر الصلوة وكان الزمان
زمان نسخ فكان كلامه على هذا التوهم في حكم كلام الناسي وكلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما جرى على انه قد اكمل الصلوة فكان في حكم الناسي وفي
تسمية النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليدين دليل على جواز التلقيب للتعريف
لا للتشنيع والتهجين وفي قوله لم انس ولم تقصر دليل على ان من قال انا ناسيا لم افعل كذا وكان
قد فعله لا يعد كاذبا لان الخطا والنسيان عن الانسان مرفوع والاثم فيهما عنه
موضوع وجاء في الحديث انما انسى لاسن وفي الحديث دليل على انه اذا سها في صلوة
واحدة مرارا اجزأه لجميعها سجدتان وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم عن ركعتين
وتكلم ثم لم يزد على سجدتين هذا قول عامة الفقهاء حكي عن الاوزاعي انه قال يلزمه
لكل سهو سجدتان وفيه دليل على انه لا يتشهد لسجدتي السهو وان سجدهما
بعد السلام اما سجود السهو ان اتى به قبل السلام لا يتشهد له عند عامة اهل
العلم بل يسلم واختلف اهل العلم في ان سجود السهو اذا اتى به بعد السلام هل يتشهد
له ويسلم فقال بعضهم لا يتشهد ولا يسلم لهذا الحديث وقال بعضهم يتشهد ويسلم
روى ذلك عن ابن مسعود وهو قول عطاء وبه قال احمد اخبرنا الامام ابو
علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا اخبرنا ابو بكر
احمد الحسين الحيري انا احمد بن محمد بن معقل المزني انا محمد بن يحيى انا محمد بن عبد الله
بن المثنى الانصاري اخبرني ابي سمعت عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة

عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسها في صلوته
فسجد سجدتي السهو ثم تشهد ثم سلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وروى
محمد بن سيرين عن ابي المهلب وهو عم ابي قلابة غير هذا الحديث وابو المهلب
اسمه عبد الرحمن بن عمرو ويقال معاوية بن عمرو قال الامام وروى عبد الوهاب
الثقفي وابو اسمعيل بن علية وغير واحد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن ابي قلابة
عن ابي المهلب عن عمران ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات
ثم دخل منزله فقام اليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول فقال اقصرت
الصلوة فخرج مغضبا يجر رداءه فقال الصدق وهذا قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم
ثم سجد سجدتين ثم سلم ولم يذكر التشهد وسلم الس والحسن ولم يتشهدا وقال قتادة
لا يتشهد وفي الحديث دليل على ان من تحول عن القبلة ساهيا لا اعادة عليه اما
اذا حول رجل عن القبلة كرها او اجلسه فاوجب اصحاب الشافعي عليه الاعادة
لانه قد يقع ناذرا فلا يقع عفوا

باب سجود القرآن

انا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا سفين بن وكيع
نا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحرث عن سعيد بن ابي هلال عن عمر الدمشقي
عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال سجد معي النبي صلى الله عليه وسلم احدى عشرة سجدة
منها التي في النجم قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرف الا من حديث سعيد بن ابي هلال
عن عمر الدمشقي وهو عمر بن حبان قال ابو داود اسناده واهي ويروى عن سعيد
عن عمر الدمشقي قال سمعت مخبرا يخبر عن ام الدرداء اخبرنا الامام قال انا عبد
العزيز بن احمد الملهي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا مسدد عن عبد الوارث نا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم
وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس هذا حديث صحيح واخرجاه من رواية
عبد الله بن مسعود اخبرنا عثمن الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو
عيسى نا قتيبة نا سفين بن عيينة عن ايوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة

قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقرأ باسم ربك واذا السما انشقت هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد عن سفين بن عيينة
قال الامام عدد سجود القرآن اربع عشرة عند اكثر اهل العلم منها ثلث في المفصل
وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي واصحاب الرأي واحمد واسحق وذهب قوم الى
انه ليس في المفصل سجود يروى ذلك عن ابي بن كعب وابن عباس وابن عمر وهو قول مالك
ويروى عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل
منذ تحول الى المدينة قال الامام والاول اولى لانه قد صح عن ابي هريرة سجدنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقرأ باسم ربك واذا السما انشقت وابو هريرة من متاخري
الاسلام ويروى عن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه خمس عشرة سجدة
في القرآن منها ثلث في المفصل وفي سورة الحج سجدتين وبه الى هذا ذهب جماعة منهم
ابن المبارك واحمد واسحق

باب السجدة في الحج

اخبرنا ابي عثمن الضبي انا ابو محمد الحراجي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى انا
قتيبة بن لهيعة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله فضلت
سورة الحج بان فيها سجدتين قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأها قال ابو عيسى هذا
حديث ليس اسناده بالقوي ويروى عن عمر وابن عمر انهما قالا فضلت سورة الحج بان
فيها سجدتين وعن ابن عباس مثله ويروى عن عمر وعلي وابن عمر وابن مسعود وعمار وابي موسى
وابي الدرداء انهم سجدوا في الحج سجدتين وبه ذهب ابن المبارك والشافعي واحمد واسحق
وذهب قوم الى ان فيها سجدة واحدة وهي الاولى وبه قال سفين الثوري واصحاب الرأي

باب السجود في ص

اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الحراجي انا ابو العباس المحبوبي
انا ابو عيسى انا ابن ابي عمر انا سفين عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسجد في ص قال ابن عباس وليست من عزائم السجود هذا حديث صحيح
اخرجه محمد عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب واختلف اهل العلم في سجود ص
فذهب الشافعي الى انه سجود شكر ليس من عزائم السجود وذهب قوم الى انه يسجد فيها

العنبرص

يروى ذلك عن عمر وبه قال سفين الثوري وابن المبارك واحمد واسحق واصحاب الرأي قال
ابن عباس كان داود ممن امر نبيكم ان يقتدي فسجدها داود فسجدها رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال لو ما تقرأ اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده

باب سجود التلاوة في الصلوة

اخبرنا علي بن الواحد بن احمد الحافظ
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا معتمر قال
سمعت ابي حدثني بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العتمة فقرا اذا السما
انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابي القسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال
اسجد فيها حتى القاه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري
وغيره عن المعتمر

باب السجود للقارئ

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يسرة بن آدم
انا علي بن مسهر انا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ
السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فزدحم حتى ما يجد احدنا بجبهته موضعا
يسجد عليه هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى وغيره عن يحيى القطان
عن عبيد الله وزاد محمد بن بشر عن عبيد الله في غير صلوة

باب من ترك سجود التلاوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب
عن زيد بن ثابت قال قرات على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن اسمعيل بن جعفر عن يزيد بن خصيفة
عن ابن قسيط عن عطا بن يسار قال الامام فيه دليل على ان سجود التلاوة غير واجب
اذ لو كان واجبا لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم زيدا حتى يسجد وروي عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه قرا السجدة على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجدوا معه فلما كانت
الجمعة الثانية فتهيا الناس للسجود فقال انا لم نؤمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد
فلا اثم عليه فلم يسجد عمر وقال ان الله لم يكتبها علينا الا ان نشاء فلم يسجد
ومنعهم ان يسجدوا وهذا قول الشافعي واحمد وقيل لعمران بن حصين الرجل يسمع

حدثنا ابو بكر بن ابي داود نا ابو بكر بن عبد الله بن ابي اويس عن عطاء بن يسار عن

السجدة ولم يجلس لها قال الرابيت لو قعد لها كأنه لا يوجبه وذهب قوم الى وجوبها على القارئ والمستمع وقالوا ان سمع وهو على غير وضوء فاذا توضأ سجد وهو قول سفيان الثوري واصحاب الراي وبه قال اسحق وقال عثمان انما السجدة على من استمعها وكان السائب بن يزيد لا يسجد لسجود القاص وقال مالك ليس على من سمع سجدة من انسان قرأها ليس له بامام ان يسجد بقراءته انما السجدة على الرجل يقرأ على القوم او يأتمون به فاذا سجد سجدوا معه وقال مالك لا ينبغي ان يقرأ شيئا من سجود القرآن بعد صلوة الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس والسجدة من الصلوة وقال الزهري لا تسجد الا ان يكون طاهرا فاذا سجدت وانت في حضر فاستقبل القبلة فان كنت راكبا فلا عليك حيث كان وجهك

باب ما يقول في سجود التلاوة

اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن بشار نا عبد الوهاب الثقفي نا خالد الحذاء عن ابي العالية عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل يسجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته هذا حديث حسن اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا محمد بن يزيد بن خنيس نا الحسن بن محمد بن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رايتني الليلة وانا نائم كاني اصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها عندك اجرا وضع عني بها وزرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود وفي رواية ورايتني كاني قرأت السجدة فسجدت قال الحسن قال ابن جريج قال لي جدك قال ابن عباس فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم سجدة ثم سجد وقال ابن عباس فسمعته وهو يقول مثل ما اخبره الرجل عن قول الشجرة قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال الامام السنة اذا اراد السجود للتلاوة ان يكبر روي عن ابن عمر قال كان رسول الله

قال قال الرجل اخبرني عبد الله

صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه وهو قول اكثر اهل العلم وكان الشافعي واحمد يقولان يرفع يديه وعن ابن سيرين وعطاء اذا رفع راسه من السجود سلم وبه قال اسحق وكان احمد لا يعرف التسليم في هذا واذا قرأ وهو راكب يتحول بالايماء فان كان ماشيا سجد متمكنا على الارض والسنة للمستمع ان يسجد بسجود التالي قال الامام فان لم يسجد التالي فلا بأس كذا في الخفد وقال مالك والشافعي اذا لم يكن فعل الاستماع القرآن فان شاء سجد وان شاء لم يسجد

باب سجود الشكر

اخبرنا ابو عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شريك عن محمد بن قيس عن ابي موسى مالك بن عبد الله او عبد الله بن مالك قال شهدت عليا حين اتي بالمخدج فلما راه سجد سجدتا الشكر قال رضي الله عنه وسجود الشكر سنة عند حدوث نعمة ظاهرة او اندفاع بلية يتوطر انكشافها او رؤية مبتلى ببلية ومتعصية ويخفى سجوده عن المعلول حتى لا يحمله ذلك على الكفران ويظهر للعاصي لعله يتوب روي عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه امر يسره خر ساجدا شاكرا لله وروي انه صلى الله عليه وسلم راى يغاثا فسجد شكرا لله وسجد ابو بكر حين بلغه فتح اليمامة شكرا وسجد علي حين اتي بالمخدج شكرا وهو قول اكثر اهل العلم ويشترط فيه الطهارة عن الحدث وطهارة المكان والثوب عن الخبث واستقبال القبلة الا ان يكون مسافرا راكبا فيسجد الى اي طريق مؤميا كسجود القرآن غير ان سجود الشكر لا يجوز في الصلوة فوله راى يغاثا ويروى راى يغاثيا

باب الاوقات التي نهي عن الصلوة فيها

اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحر احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها هذا حديث متفق اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك

الألوكة
www.alukah.net

اخبرنا ابو الحسن السيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس هذا
حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل حدثني
عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب حدثني عطاء بن يزيد
الجندعي انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس هذا
حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب
اخبرنا ابو الحسن السيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي عبد الله الصنابحي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فاذا ارتفعت فارقها فاذا
استوت قارنها فاذا زالت سجرت فاذا دنت للغروب قارنها فاذا غربت فارقها
ونهى رسول عليه السلام عن الصلوة في تلك الساعات الصنابحي ليس له سماع من النبي
صلى الله عليه وسلم فانه رحل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في الطريق وقد روى احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابو عبد الله الصنابحي
واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ذكره ابو عيسى قوله ومعها قرن الشيطان قيل الدابة حزبه
قال الله تعالى وانشانا من بعدهم قرنا اخرين والمراد بالقرنين هما عبدة الشمس
فانهم يسجدون للشمس في هذه الاوقات وقيل قرن الشيطان اي قوته من قولهم هذا
مقرن لهذا الامر اي مطيق له وهو مثل يريد به التسلط وذلك لان الشيطان
انما يقوى امره في هذه الاوقات لانه يسول لعبدة الشمس ان يسجدوا لها في هذه
الاوقات الثلثة وقيل معناه ان الشيطان يدني راسه من الشمس في هذه الساعات
حتى يكون طلوعها وغروبها بين قرنيه وهما جانبا راسه فينقلب سجود عبدة

الشمس للشمس عبادة للشيطان اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو
الحسين احمد بن محمد بن احمد الحفاف انا ابو العباس محمد بن اسحق السراج حدثني ابو يحيى
البزار نا ابو الوليد هشام بن عبد الملك نا عكرمة بن عمار نا شداد بن عبد الله ابو عمار
وكان قد ادرك نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ابو امامة يا عمرو
بن عبسة لصاحب العقل رجل من بني سليم باي شيء تدعي انك ربع الاسلام قال اني كنت
في الجاهلية ارى الناس على ضلالة ولا ارى الاديان شيئا ثم سمعت عن رجل يخبر
اخبارا بمكة ويحدث احاديث فركبت راحلتي حتى اقدم مكة فاذا انا بنبي
رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفيا واذا قومه عليه جراء فتلطفت فدخلت
عليه فقلت ما انت قال نبي فقلت وما نبي فقال رسول الله قلت الله ارسلك قال
نعم قلت فباي شيء فقال ان يوحد الله ولا يشرك به شيا وكسر الاوثان وصلة
الارحام فقلت من تبعك على هذا الامر قال حر وعبد واذا معه بلال وابو بكر
فقلت اني متبعك قال انك لا تستطيع ذلك يومك هذا ولكن ارجع الى اهلك فاذا
سمعت بي قد ظهرت فالحق بي فرجعت الى اهلي وخرج النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا
الى المدينة وقد اسلمت فجعلت اتخبر الاخبار حتى جاء ركب من يثرب فقلت ما فعل
هذا الرجل المكي الذي اتاكم قالوا اراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك وجعل
بينهم وبينه وتوكنا الناس اليه سراعا فركبت راحلتي حتى قدمت عليه المدينة
فدخلت عليه فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي اتيتني بمكة فقلت بلى
فلت يا رسول الله علمني مما علمك الله واجهل قال اذا صليت الصبح فاقصر عن الصلوة
حتى تطلع الشمس فاذا طلعت فلا تصلي حتى ترتفع فانها تطلع بين قرني الشيطان حينيذ
يسجد لها الكفار فاذا ارتفعت قيد رمح او رمحين فصل فان الصلوة مشهودة محضورة
حتى يستقل الرمح بالظل ثم اقصر عن الصلوة فانها تسجر جهنم فاذا فاء الفيء فصل فان الصلوة
مشهودة محضورة حتى تصلي العصر فاقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب
بين قرني شيطان وحينيذ يسجد لها الكفار قلت يا رسول الله اخبرني عن

عن الوضوء قال ما منكم من رجل يقرب وضوءه ثم يتمضمض فيمج ثم يستنشق
ويستنثر الا خرت خطايا فيه وخياشيمه مع الماء ثم يغسل وجهه كما امره الله
الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء انا مله من الماء ثم يمسح راسه كما
امره الله الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى
الكعبين كما امره الله الا خرت خطايا قدميه من اطراف اصابعه مع الماء ثم
فيحمد الله ويثني عليه بالذي هو اهله ثم يركع ركعتين له انصرف من وجهه كهيئته
يوم ولدته امه قال ابو امامة يا عمرو بن عبسة انظر ما ذا تقول سمعت هذا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعطى الرجل هذا كله في مقامه قال عمرو بن
عبسة يا ابا امامة لقد كبر سني ودق عظمي واقترب اجلي وما بي حاجة الى ان
اكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم اسمعه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا مرة او مرتين او ثلثا لقد سمعته سبعا او ثمانيا او اكثر من ذلك هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن احمد بن جعفر المعقري عن النضر بن محمد عن عكرمة بن عمار
عن شداد بن عبد الله ويحيى بن كثير عن ابي امامة عن عمرو بن عبسة وقال فان هو
قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو له اهل وفرغ قلبه لله الا انصرف
من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه قال الامام اتفق العلماء على انه لا يجوز للرجل
بعد ما صلى الصبح ان يبتدئ نافلة من الصلوة لا سبب لها حتى ترتفع الشمس قيد رمح
ولا بعد ما صلى العصر حتى تغرب الشمس واتفقوا على انه يجوز فيهما قضاء الفرايض فاما
من دخل عليه وقت الصبح او وقت العصر فقضا فرضا او صلى تطوعا قبل ان يصلي فرض
الوقت فجايز بالاتفاق واما حالة طلوع الشمس وحالة الاستواء وحالة الغروب
فاختلفوا في قضاء الفرايض فيها فذهب اكثرهم الى جوازه يروى ذلك عن علي
وابن عباس وبه قال الشعبي والنخعي وحماد وهو مذهب مالك والاوزاعي والشافعي
واحمد واسحق وقالوا النهي عن تطوع يبتديه الانسان مختارا وكذلك جوز
الشافعي فيها كل تطوع له سبب من قضاء سنة او ورد او تحية مسجد ان اتفق

دخوله او صلوة خسوف ان وجد فيها وقال اصحاب الراي لا يجوز ان يصلي في هذه الاوقات
الثلثة فرضا ولا غيره الا حالة الغروب ويجوز عصر يومه فحسب وروي عن ابي
بكر الصديق انه نام عن صلوة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى
غربت واليه ذهب بعض اهل الكوفة والاكثرون على انه يصليها في ذلك الوقت
واختلفوا في صلوة الجنازة في هذه الاوقات الثلث فاجاز بعضهم وهو قول الشافعي
روى ان ابن عمر كان يصلي على الجنازة بعد العصر وبعد الصبح اذا صليتا لوقتهما
ولا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها وروي عن ابي هريرة انه صلى على عايشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين صلوا الصبح وذهب اكثر اهل العلم من الصحابة
فمن بعدهم الى كراهيتها وهو قول عطاء والنخعي وبه قال الاوزاعي والثوري وابن
المبارك واصحاب الراي واحمد واسحق لما اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسين المبرندكشياي انا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان السبيعي انا ابو احمد محمد بن قريش
بن سليمان المروروذي انا ابو الحسين علي بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد القسم بن سلام
حدثنا اسماعيل بن مهدي عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر قال ثلث
ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن او نقبر فيهن موتانا
اذا طلعت الشمس حتى ترتفع بازغة واذا قام قايم الظهيرة حتى تميل الشمس واذا
تضيفت للغروب ونصف النهار هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن عبد الله بن وهب عن موسى بن علي عن ابيه عن عقبة
بن عامر قال ثلث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن او نقبر
فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قايم الظهيرة حتى
تميل الشمس وحين تضيفت الشمس للغروب حتى تغرب قوله نقبر فيهن موتانا
اي ندفن يقال قبرته اي جعلت له قبرا اواريه فيه ومنه قوله تعالى ثم اماته فاقبره
اي جعل للانسان قبرا يواري فيه وسائر الاشياء يلقى على وجه الارض وقوله تضيفت
للغروب اي مالت الشمس ومنه سمي الضيف يقال ضفت فلانا اذا ملت اليه
وتزلت به واضفته اذا املته اليك وانزلته عليك وقال ابن المبارك معنى قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

قلت وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق على رغم أنف أبي
وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال وان رغم أنف أبي ذر هذا
حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن أبي
عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه عن الحسين المعلم وأبو ذر اسمه
جندب بن السكن ويقال ابن جناده الغفاري مات بالربذة في زمن
عثمان وأبو الأسود الدؤلي اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان وقوله
وان رغم أنف أبي ذر ذل وقيل وان كره يقال ما أرغم من ذلك شيئا
أي ما أكرهه وقيل وان اضطرب أبو ذر هذا حديث متفق على صحته
أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الصمد بن عبد الوارث
عن ابيه عن الحسين المعلم أخبرنا الأمام أبو علي الحسين
ابن محمد القاضي أنبانا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي أنبانا
أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الناجر حدثنا ابراهيم بن عبد الله
ابن عمرو بكير العبسي الكوفي أنبانا وكيع عن الأعمش عن أبي
صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد شك الأعمش قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا اله إلا الله وأني محمد رسول الله
من لقي الله بهما غير شاك لم يحجب عن الجنة أخبرنا أبو الفضل أحمد
ابن علي بن أحمد بن حامد المروزي قال حدثنا أبو زكريا يحيى بن
ابراهيم محمد بن يحيى النيسابوري أنبانا أبو الفضل الحسن بن يعقوب
ابن يوسف حدثنا ابراهيم يعني ابن عبد الله العبسي بهذا الإسناد
مثله هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي كريب عن أبي معاوية
عن الأعمش اخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنبانا أحمد بن عبد الله
النعيمي أنبانا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا الحسن
ابن الربيع قال حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن زيد بن وهب

قال

قال قال أبو ذر كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة
فاستقبلنا أحد فقال يا أبا ذر قلت لبيك يا رسول الله قال أيسرني
أن عندي مثل أحد هذا ذهبا تمضي علي ثالثة وعندي منه دينار إلا شيئا أرصده
لدين الا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله
ومن خلفه ثم مشى ثم قال أن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة
إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه
وقليل ما هم ثم قال لي مكانك لا تبرح حتى أتيك ثم انطلق في سواد
الليل حتى توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت أن يكون أحد عرض
للنبي صلى الله عليه وسلم فأردت أن آتيه فذكرت قوله لي لا تبرح حتى
آتيك فلم أبرح حتى أتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا تخوفت
فذكرت له فقال وهل سمعته قلت نعم قال ذاك جبريل أتاني
فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت
وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق هذا حديث متفق على صحته
أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن أبي معاوية عن الأعمش وزيد
ابن وهب هو أبو سليمان الهمداني الجهني الحرة حجارة سود بين جبلين
أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنبانا أحمد بن عبد الله النعيمي
أنبانا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا صدقة بن الفضل
أنبانا الوليد بن الأوزاعي قال حدثني عمير بن هاني قال حدثني جنادة بن أبي
أمية عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد أن لا اله
الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله
وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه والجنة والنار حق أدخله الله الجنة
على ما كان من العمل أي عمل كان معصية أو طاعة قال الوليد فحدثني
ابن جابر عن عمير عن جنادة وزاد من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء هذا

ان تقصر فيهن مونا يعني الصلوة على الجنازة باب الرخصة في الصلوة
وقت الزوال يوم الجمعة اخبرنا الامام رضي الله عنه قال اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم اخبرنا الربيع انا الشا
فعي انا ابراهيم بن محمد حدثني اسحق بن عبد الله عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة
وقد روي عن ابي قتادة من طريق منقطع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الصلوة
نصف النهار الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة قال الامام قد اختلف
اهل العلم في هذه الرخصة منهم من قال هي مخصوصة ممن حضر المسجد لصلوة الجمعة مشتركا
فله ان يتطوع وقت الزوال لانه قد يغلبه النوم فيحتاج الى دفعه عن نفسه بالصلوة
ومنهم من ذهب الى انها عامة في حق كافة الناس لفضيلة الوقت قال الامام وعليه يدل
قوله عليه السلام ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة وقد علل النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عمرو
بن عبسة المنع عن الصلوة حالة الطلوع وحالة الغروب بكون الشمس بين قرني
الشيطان وعلل المنع حالة الزوال بان جهنم تسجر حينئذ ونفتح ابوابها قال الامام وهذا التعليل وانما
له مما لا ندرك معانيها انما علينا الايمان بها والتصديق وترك الخوض فيها والتمسك بالحكم
المعلق بها وروي عن علي انه قال لا يصلي يوم الجمعة نصف النهار وعن الحسن مثله

باب الرخصة في الصلوة في هذه الاوقات بمكة حرسها الله تعالى

اخبرنا عبد الوهاب انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا سفين عن ابي الزبير المكي عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يا بني عبد مناف من ولي منكم من امر الدنيا شيئا فلا يمنعن احدا طاف
بهذا البيت وصلى به اي ساعة شاء من ليل او نهار هذا حديث حسن صحيح قال الامام اختلف
اهل العلم في الرخصة في صلوة التطوع بمكة فذهب قوم الى جوازها بعد الطواف اذا
طاف في شيء من هذه الاوقات يصلي بعده ركعتين وروي عن ابن عباس انه طاف بعد العصر
وصلى ركعتين وبه يقول الشافعي واحمد واسحق وقيل الرخصة عامة في جميع التطوعات لانه

روي في حديث ابي ذر الا بمكة وذلك لفضيلة البقعة وكرهه قوم كما في سائر البلاد
وبه يقول مالك والثوري واصحاب الراي وقالوا اذا طاف بعد الصبح لم يصل حتى تطلع الشمس
وبعد العصر فحتى تغرب الشمس لما روي عن عمر انه طاف بعد صلوة الصبح فلم يصل حتى خرج
من مكة حتى نزل ذي طوى فصلى بعد ما طلعت الشمس وقد تاول بعضهم الصلوة في هذا
الحديث على معنى الدعاء وكان ابن عمر لا يصلي ركعتي الطواف عند طلوع الشمس

باب ما يصلى في هذه الاوقات من الفوايت اخبرنا عبد الوهاب بن محمد
الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح وانا احمد بن عبد الله الصالحي
ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
انا سفين عن عبد الله بن ابي لبيد قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول قالت ام سلمة دخل علي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بعد العصر فصلى عندي ركعتين لم اكن اراه يصليهما
فقالت لم سلمة فقلت يا رسول الله لقد صليت صلوة لم اكن اراك تصليها قال اني كنت
اصلي ركعتين بعد الظهر وانه قدم علي وفد بني تميم او صدقة فشغلوني عنهما فهما هاتان
الركعتان هذا حديث متفق على صحته اخرجاه عن كريب ان ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن
ابن ازهر ارسلوه الى ام سلمة فذكرته وروى محمد بن ابراهيم التيمي عن قيس بن قهد قال
راني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصلي ركعتين بعد الصبح فقال ما هاتان الركعتان
يا قيس فقلت اني لم اكن صليت ركعتي الفجر فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه
دليل على جواز قضاء الفوايت فرضا كان او تطوعا بعد الصبح وبعد العصر وا ختلف اهل العلم
فيمن صلى فرض الصبح قبل ان يصلي ركعتي الفجر متى يقضيهما روي عن ابن عمر انه كان يصليهما بعد
فرض الصبح وبه قال عطاء وطاوس وبه ذهب ابن جريج والشافعي وقال قوم يقضيهما بعد
ارتفاع الشمس وبه قال القسم بن محمد وروي عن مالك انه بلغه ان عبد الله بن عمر قانت
ركعتي الفجر فصلاهما بعد ان طلعت الشمس وبه ذهب الاوزاعي وابن المبارك والثوري واحمد
واسحق واصحاب الراي قال مالك يقضيهما ضحى الى وقت الزوال ولا يقضيهما بعد ذلك وهو قول
الشافعي وتحتجوا بحديث غريب يروى عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه وسلم من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس باب
مواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على الركعتين بعد العصر انا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي
نا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي نا ابو العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب املاء نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا انس بن عياض
الليثي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
الركعتين بعد العصر عندي قط هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد عن يحيى بن
سعيد واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن جرير بن كلاهما عن هشام اخبرنا ابو عبد الله
محمد بن الفضل الجرجاني انا ابو الحسين الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد
بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسماعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة مولى حويطب
بن عبد العزى اخبرني ابو اسامة انه سأل عائشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصليهما بعد العصر فقالت كان يصليهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما
او نسيهما فصلاهما بعد العصر ثم اثبتهما وكان اذا صلى صلوة اثبتها هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن علي بن حجر قال الامام وقد روي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انما صلى النبي
صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر لانه اتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما
بعد العصر ولم يعد لهما قال الامام والاول اشهر لانه اثبتهما وداوم عليهما وكان
مخصوصا به واختلفوا في وجه تخصيصه منهم من قال كان مخصوصا بان يصلي بعد
العصر التطوع وقبل فعلهما اول مرة ثم اثبته وكان مخصوصا بالمواظبة على ما فعله مرة
باب فضل الجماعة اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا ناهض بن احمد انا ابو
اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال صلوة الجماعة افضل من صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة واخبرنا الامام
قال اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي قال انا ابو العباس محمد
بن اسحق السراج قال قلت لقتيبة اخبركم مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة فقرير به قال نعم هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك
وقد صح عن ابي هريرة وابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين جزءا اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي انا ابو العباس السراج نا قتيبة
بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمس وعشرين درجة واخبرنا ابو
الحسن الشيرزي انا ناهض بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك باسناده مثله وقال
بخمسة وعشرين جزءا هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من اوجه واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن
مالك واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو
داود نا عبد الله بن محمد النفيلي نا زهير نا سليمان التيمي ان ابا عثمان حدثه عن ابي بن كعب قال
كان رجل لا اعلم احدا من الناس ممن يصلي القبلة من اهل المدينة ابعد منزلا من المسجد
من ذلك الرجل وكان لا تخطيه صلوة في المسجد فقلت لو اشتريت حمارا ترتكبه في
الرمضاء والظلمة فقال ما احب ان منزلي الى جنب المسجد فمشى الحديث الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسأله عن قوله فقال اردت يا رسول الله ان يكتب لي اقبالي الى المسجد
ورجوعي الى اهلي اذا رجعت فقال اعطاك الله ذلك كله انطاك الله ما احتسبت
كله اجمع هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن عثمان عن سليمان التيمي اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن عيسى نا ابو
معوية عن هلال بن ميمون عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم الصلوة في الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلوة فاذا صلاها في فلاة فاتم ركوعها
وسجودها بلغت خمسين صلوة اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر
انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد الله بن مسلمة نا عبد العزيز يعني ابن محمد يعني المخلدي
عن محمد بن عمرو عن عوف بن الحرث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم راح فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله مثل اجر

الألوكة
www.alukah.net

من صلاتها وحضرها لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ما التشديد
على من ترك الجماعة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي
شريح انا ابو القاسم عبد الله بن محمد عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا زهير هو ابن
ابي معوية عن ابي اسحق عبد الله بن ابي يسير عن ابيه قال قدمت المدينة فلقيت ابي بن كعب
فقلت له يا ابا المنذر حدثني بأعجب حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
صلى بنا او صلى النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الغداة ثم قال اشاهد فلان معنا ثم قلنا نعم
ولم يشهد الصلوة قال ان اثقل الصلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر ولو تعلمون
ما فيهما من الرغائب لاتيتموهما ولو حبوا وان الصف الاول على مثل صف الملائكة ولو علمتم
فضيلته لابتدرتموه وان صلوتك مع الرجل ازكى من صلوتك وحدك وان صلوتك مع الرجلين
ازكى من صلوتك مع رجل وما اكثر فهو احب الى الله اخبرنا ابو الحسن المسرزي انا
زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان آمر بحطب
فيحتطب ثم آمر بالصلوة فيؤذن لها ثم آمر رجلا يؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق
عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عظما سمينا او مرماتين حسنتين
لشهد العشاء هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك
واخرجه مسلم عن عمرو الناقد عن سفين بن عيينة عن ابي الزناد المرماة ما بين طلفي الشاة
بكسر الميم وفتحها قال ابو عبيد لا ادري ما وجهه الا انه هكذا يفسر وقال ابن الاعرابي
المرماة السهم الذي يرمى به ويقال المرماتان هاهنا سهمان يرمي بهما الرجل فيحرز بهما يعقد
يقول السابق الى سبق الدنيا وبدع سبق الاخرة وقوله حسنتين يريد سهمين جيدين وقيل
المرماة عظم بلا لحم والحسن والحسن العظم الذي لا لحم فيه مما يلي البطن والقبيح
العظم الذي لا لحم فيه مما يلي الكف وكل واحد من هذين العظمين يكون عاريا من اللحم
معنى الكلام التوبيخ يقول ان احدكم يجيب الى ما هو صفته في الحقارة وعدم
النفع ولا يجيب الى الصلوة قال رضي الله عنه وهذا شيء بعيد لا يتحقق اخبرنا

عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا محمد
بن عبيد نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اثقل الصلوات
على المنافقين صلوة العشاء والفجر ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا لقد هممت ان آمر
بالصلوة ان تقام ثم آمر رجلا يؤم الناس ثم آخذ شعلا من نار فاحرق على من لا يخرج الى الصلوة بعد
بيوتهم بالنار رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الغداة ثم قال اشاهد فلان قالوا لا قال فلان قالوا لا
ولم يشهد الصلوة قال ان اثقل الصلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر ولو تعلمون
ما فيهما لاتيتموهما ولو حبوا وان الصف الاول على مثل صف الملائكة ولو علمتم فضيلته
لابتدرتموه وان صلوتك مع الرجل ازكى من صلوتك وحدك وان صلوتك مع الرجلين ازكى من
صلوتك مع رجل وما اكثر فهو احب الى الله اخبرنا ابو الحسن المسرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان آمر بحطب فيحتطب ثم آمر بالصلوة فيؤذن لها ثم
آمر رجلا يؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم
انه يجد عظما سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشاء هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن عمرو الناقد عن سفين بن عيينة عن ابي الزناد
المرماة ما بين طلفي الشاة بكسر الميم وفتحها قال ابو عبيد لا ادري ما وجهه الا انه هكذا يفسر وقال ابن الاعرابي
المرماة السهم الذي يرمى به ويقال المرماتان هاهنا سهمان يرمي بهما الرجل فيحرز بهما يعقد
يقول السابق الى سبق الدنيا وبدع سبق الاخرة وقوله حسنتين يريد سهمين جيدين وقيل
المرماة عظم بلا لحم والحسن والحسن العظم الذي لا لحم فيه مما يلي البطن والقبيح
العظم الذي لا لحم فيه مما يلي الكف وكل واحد من هذين العظمين يكون عاريا من اللحم
معنى الكلام التوبيخ يقول ان احدكم يجيب الى ما هو صفته في الحقارة وعدم
النفع ولا يجيب الى الصلوة قال رضي الله عنه وهذا شيء بعيد لا يتحقق اخبرنا

وفي فائدة لا بلا ومن فعل الجماعة رخصة ان صلى في بيته قال هل تسمع النداء قال نعم قال لا أجد لك رخصة وذهب غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن من سمع النداء فلم يجب فلا صلوة له وقال عطاء بن ابي رباح ليس لاحد من خلق الله في الحضر والقرية رخصة إذا سمع النداء في ان يدع الصلوة وقال الحسن ان منعته امه عن العشاء في جماعة شفقة لم يطعها وقال الاوزاعي لا طاعة للوالدين في ترك الجمعة والجماعات سمع النداء اولم يسمع واوجب ابو ثور حضور الجماعة وقال بعض اصحاب الشافعي الجماعة فرض على الكفاية لا على الاعيان ولا يمنع العبد عن الجماعة بغير علة

باب الرخصة في ترك الجماعة

والجمعة عند المطر والعذر اخبرنا ابو الحسن السيرواني انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر اذن بالصلوة في ليلة ذات برد وريح فقال الا صلوا في الرحال ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر المؤذن اذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول الا صلوا في الرحال هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وروي عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال نادى مناديي رسول الله صلى الله عليه وسلم يد لك بالمدينة في الليلة المطيرة والعداة اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة ابو الحسن الميموني وعمار بن رجاء قالا حدثنا محمد بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يامر المؤذن في السفر اذا كانت ليلة باردة او ذات مطر او ذات ريح الا صلوا في الرحال هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد عن يحيى واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة كلهم عن عبد الله بن عمر اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن ابوب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر مناديه في الليلة المطيرة والليلة الباردة ذات الريح الا صلوا في رحالكم هذا حديث متفق على صحته وقد رخص جماعة من اهل العلم في القعود عن الجماعة في المطر والطين وكل عذر جاز به ترك الجماعة جاز به ترك الجمعة روي عن ابن عباس

انه خطب يوما بدي دوح فامر المؤذن لما بلغ حي على الصلوة قال قل الصلوة في الرحال وقال لعل هذا امر هو خير منه ان الجمعة عزمة واني كرهت ان احرجكم فتمشون في الطين والدحض والزلق الطين والرطوبة ودوح الرجل اذا انتظم في الوحل وروي جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاصابنا مطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شاء فليصل في رحله الرحال اراد بها الدور والمساكن

باب البداية بالطعام اذا حضر واذا اقيمت الصلوة

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو محمد حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا سفين عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضر العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عمرو الناقد وغيره عن سفين بن عيينة واخرجاه من طرق عن الزهري عن عائشة وابن عمر وروي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع عليه ثيابه ثم خرج الى الصلوة فاتي بهدية خبز ولحم فاكل ثلثا لقم ثم صلى بالناس ولم يمس ماء هذا حديث صحيح والعمل عليه عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر انه يبدا بالعشاء وان فاتته الجماعة وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلوة فلا ياتيها حتى يفرغ وانه يسمع قراءة الامام وكان ابن عباس وابو هريرة ياكلان طعاما وسوا فجاء المؤذن فقام ابن عباس لا تعجل حتى ياكل هذا السوا اولا تقوم الى الصلوة وفي نفسانيتي قال ابو الدرداء من فقه المرء اقباله على حاجته حتى يقبل على صلوته وقلبه فارغ قال للامام وهذا اذا كانت نفسه شديدة التوقان الى الطعام وكان في الوقت سعة فاما اذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع ولا ينازعه شهوة الطعام ولا يعجله عن ايفاء حق الصلوة فيبدا بالصلوة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج من كيف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى وروي عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤخر الصلوة لطعام ولا لغيره وهذا في حق المتماسك في نفسه او اذا كان في الوقت ضيق يخاف فوته فيبدا بالصلوة والله اعلم قال وكيع انما يبدا بالعشاء اذا كان طعاما يخاف فساده

باب لا يصلي وهو حقن انا ابو عبد الله محمد بن الفضل الجرجاني انا ابو الحسين
الطيسفوني نا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل
بن جعفر عن ابي حازم القاص عن عبد الله بن ابي عتيق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يصلين احدكم بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الاخبثان هذا لفظ حديث صحيح اخرجه مسلم
عن علي بن حجر اخبرنا ابو طاهر عمر بن عبد العزيز الفاشاني انا ابو عمر القاسم بن جعفر
الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود سليمان بن الاشعث نا احمد بن محمد بن حنبل
نا يحيى بن سعيد عن ابي حازم نا عبد الله بن محمد اخو القسم بن محمد قال كنا عند عائشة فجيء
بطعامها فقام القسم يصلي فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلي بحضرة
الطعام ولا وهو يدافعه الاخبثان هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة وغيره عن
اسمعيل بن جعفر عن ابي حازم والمراد بالاخبثين الغائط والبول واخبرنا ابو الحسن
الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه
ان عبد الله بن ارقم كان يؤم اصحابه فحضرت الصلوة يوما فذهب لحاجته ثم رجع فقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وجد احدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلوة
هذا حديث صحيح ورواه غير واحد عن هشام بهذا الاسناد عن عبد الله بن الارقم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط فليبدأ بالغائط
وقد قال غير واحد من الصحابة والتابعين انه لا يقوم الى الصلوة وهو يجد شيئا من الغائط
والبول وقال بعض اهل العلم لا باس ان يصلي ما لم يشغله وقال احمد واسحق لا يقوم الى الصلوة
وهو يجد شيئا منهما فان خاف فوت الصلوة ووجد شيئا من ذلك فلا ينصرف ما لم يشغله
وهذا كله اذا كان في الوقت سعة فان كان في ضيق وخاف فوته لو اشتغل بالاكل او تفريغ
النفس فلا يخرج على شيء سوى الصلوة وفي بعض الروايات لا يصلين احدكم وهو زنا وهو
الحاقن يقال زنا بوله يزنا زنوا اذا احتقن وازنا الرجل بوله اذا احتقنه وقال علي من وجد
في بطنه رزا فليتوضأ قال ابو عبيد هو الصوت كالفرقعة قال القتيبي هو عمل الحدث
وحركته باب اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ
نا ابو عبد الله الصفار الاصفهاني نا احمد بن مهران الاصبهاني نا محمد بن سابق نا زفر
عن عمرو بن دينار قال وانا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل
الصيرفي انا ابو جعفر محمد بن غالب بن حرب تمتام الضبي نا مسلم بن ابرهيم نا ابان بن يزيد العطار
نا عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلوة
فلا صلوة الا المكتوبة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن احمد بن حنبل عن محمد بن جعفر عن شعبة
عن عمرو فاعن عمرو ونابعه حماد بن زيد عن ايوب عن عمرو قال حماد ثم لقيت عمرا فحدثني به ولم يبن
فعله والمرفوع اصح وعليه اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان الصلوة اذا
اقيمت فهو ممنوع من ركعتي الفجر وغيرها من السنن الا المكتوبة وروي عن عمر انه كان
يضرب الرجل اذا راه يصلي الركعتين والامام في الصلوة وروي الكراهية في ذلك عن ابن عمر
وابي هريرة وبه قال سعيد بن جبير وابن سيرين وعروة بن الزبير وابراهيم النخعي وعطاء والليث
والبه ذهب ابن المبارك وسفيان والشافعي واحمد واسحق ورخص طائفة في ذلك روي ذلك
عن ابن مسعود وبه قال مسروق والحسن ومجاهد ومكحول وحماد بن سليمان وقال مالك ان لم
يخف ان تفوته الامام بالركعة فليركع خارجا ثم يدخل فان خاف ان تفوته الركعة فليدخل
مع الامام وقال ابو حنيفة ان كان يدرك ركعة من الفجر مع الامام صلى عند باب المسجد ثم دخل
مع الامام وان خاف فوت الركعتين مع القوم والقول الاول اصح بدليل ما اخبرنا ابو سعد
احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا احمد بن الليث الكرميني
نا محمد بن الضوء الكرميني نا محمد بن ابي رجاء نا ابرهيم بن سعد عن ابيه عن حفص بن عاصم
عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل وقد اقيمت الصلوة
صلوة الصبح وهو يصلي ركعتين فكلمه شيئا لم نفهمه فقلنا ما قال لك رسول الله فقال
قال لي يوشك احدكم ان يصلي الصبح اربعا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي واخرجه مسلم عن الفعنبي كلاهما عن ابرهيم بن سعد

باب تسوية الصف وايتامه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم

بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود وعبد الله بن محمد النفيلي نا زهير قال سالت سليمان
الاعمش عن حديث جابر بن سمرة في الصفوف المقدمة فحدثنا عن المسيب بن رافع عن
تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تصفون كما تصف
الملائكة عند ربهم قلنا وكيف تصف الملائكة عند ربهم قال يتمون الصفوف المقدمة
ويتراصون في الصف هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية
عن الاعمش اخبرنا عمر بن عبد العزيز نا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد
الله بن معاذ نا خالد يعني بن الحرث نا حاتم بن ابي صغيرة عن سماك قال سمعت النعمن بن
بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا
كبر اخبرنا عمر بن عبد العزيز نا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا قتيبة
نا حاتم بن اسمعيل عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير عن محمد بن مسلم بن السايب صاحب
المقصورة قال صليت الى جنب انس بن مالك يوما فقال هل تدري لم صنع هذا العود فقلت لا
والله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع عليه يده فيقول استووا واعدلوا
صفوفكم وبهذا الاسناد قال ابو داود نا مسدد نا حميد بن الاسود نا مصعب بن ثابت عن محمد
بن مسلم عن انس بهذا وقال الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قام الى الصلوة اخذ بمنكبه
ثم التفت فقال اعتدلوا استووا صفوفكم ثم اخذ بيساره فقال اعتدلوا استووا صفوفكم
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا محمد عبد الرحمن ابن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله
بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة نا سماك بن حرب قال سمعت النعمن
بن بشير يخطب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي الصف او الصفوف حتى
يدعه مثل القدح او الرمح فراى صدر رجل ناتيا فقال عباد الله سووا صفوفكم او ليخالفن
الله بين وجوهكم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي خيثمة عن سماك
واخرجاه من طرق عن النعمن بن بشير القدح ما يقطع ويقوم من السهام قبل ان يراش ويركب
نصله فاذا ريش وركب نصله فهو حينيذ سهم اخبرنا احمد بن عبد الصالحي انا
ابو بكر احمد بن الحسين الجيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن هرون

انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان اقيمت الصلوة قبل ان
يكبر اقبل على القوم بوجهه فقال اقيموا صفوفكم وتراصوا فاني اراكم من وراء ظهري فلقد
كنت اري الرجل يلزق منكبه بمنكب اخيه اذا قام الى الصلوة هذا حديث صحيح اخرجه
محمد عن عمرو بن خالد عن زهير عن حميد قوله تراصوا اي تلاصقوا حتى لا يكون بينكم
فرج ومنه قوله بنيان مرصوص اي لاصق البعض بالبعض وفيه بيان ان الامام يقبل على
الناس في اقامتهم بتسوية الصف اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمر بكر بن
محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد نا ابو علي الحسين بن الفضل البجلي نا حماد
نا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال استووا استووا فوالله اني لاراكم
من خلفي كما اراكم من بين يدي اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو عمرو وبكر
بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن عبد الله حفيد العباس بن حمزة نا الحسين بن الفضل
البجلي نا عفان نا شعبة اخبرني قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سووا صفوفكم
فان تسوية الصف من تمام الصلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن ابي الوليد واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا مسلم بن ابراهيم نا ابان
عن قتادة عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رصوا صفوفكم وقاربوا بينها
وحاذوا بالاعناق فوالذي نفسي بيده اني لارى الشياطين تدخل من خلل الصف كانها الحذف
والحذف غنم سود صغار واحدتها حذفة وفي رواية كانها بنات حذف ويروى اولاد
الحذف قبل ما اولاد الحذف قال ضان سود جرد صغار تكون باليمن وروى عن عمر انه
كان يوكل رجلا بامامة الصفوف ولا يكبر حتى يخبره ان قد استوت الصفوف وعن
عمر وعلي انهما كانا يتعاهدان ذلك ويقولان استووا وكان علي يقول تقدم يا فلان تاخر
يا فلان تا ـــــ فضل الصف الاول قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس
ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن ابن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد

شبكة الألوكة www.alukah.net

بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد اخبرني ابو الاشهب عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري
ان النبي صلى الله عليه وسلم راى في اصحابه تاخرا فقال لهم تقدموا فاتموا بي وليأتم بكم
من بعدكم ولا يزال قوم يتاخرون حتى يؤخرهم الله هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن
شيبان بن فروخ عن الاشهب وابو نضرة اسمه المنذر بن مالك بن قطعة العوقي والد ابو
الاشهب جعفر بن حيان العطاردي توفي بالبصرة سنة خمس وستين ومائة وكان
مكفوفا اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا احا
جب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا حجين نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير
صفوف النساء اخرها وشرها اولها هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب
عن جرير وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستغفر للصف الاول ثلثا وللثاني
مرة واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا السيد ابو الحسن محمد بن الحسين
العلوي نا ابو الفضل عبدوس بن الحسين السمسار نا يوسف بن عبد الله بن ماهان الدينوري
نا محمد بن كثير نا اسمعيل بن عياش حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير
الحضرمي عن العرباض بن سارية قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصف المقدم
ثلثا وعلى الذي يليه واحدة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى
الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن محمد بن عيسى البرلي نا ابو حذ
يفة نا سفين النوفلي عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البرا
ء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون
الصف الاول وتسووا الفرات باصواتكم ومن مسح منكبة لين اوهذا زقا فاكان له صدقة
قوله تسووا الفرات باصواتكم قيل معناه سووا اصواتكم بالقرات وهو من باب المقلوب
كقولهم عرضت الناقة على الحوض اي عرضت الحوض على الناقة وروى معمر عن منصور
عن طلحة باسناده وقال سووا اصواتكم بالقرات وروى عن شعبة قال نهاني ابو حا
ازن سووا القرات باصواتكم اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي

اللؤلؤي نا ابو داود نا هناد بن السري وابو عاصم بن حوابر الحنفي عن ابي الاحوص عن منصور
عن طلحة اليامي عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتخلل الصف من ناحية الى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول
لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وكان يقول ان الله وملائكته يصلون على الصفوف الاولى
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود عن عثمان
بن ابي شيبة نا معوية بن هشام نا سفين عن اسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة
عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على ميامن
الصفوف وهذا الاسناد قال ابو داود نا محمد بن سليمان الانباري نا عبد الوهاب يعني
ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر

باب من اولى بالصف الاول

اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد بن محمد بن محمد الضحاكي
الطوسي بها نا ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن ابرهيم الاسفرايني نا ابو احمد محمد بن احمد الغطريف
نا ابو طاهر عبد الله بن محمد المزني نا نصر بن علي نا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابي
معشر عن ابرهيم عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليليني منكم
اولوا الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم
وايا كم وهيشات الاسواق هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن حبيب الحارثي عن
يزيد بن زريع قال محمد بن اسماعيل ان خالدا الحذاء ما حدث نعلا قط انما كان يجلس الى الحذاء
فنسب اليه قال ابو عيسى خالد الحذاء هو خالد بن مهران يكنى ابا المنازل وابو معشر
هو زياد بن كليب وانما امر ان يليه اولو النهى ليعقلوا عنه صلوته ويخلفوه في الامامة
ان حدث به عارض روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يحب ان يليه المهاجرون الا
نصار ليحفظوا عنه وهيشات الاسواق ما يكون فيها من الجلبة وارتفاع الاصوات
والفتن من الهوين وهو الاختلاط

باب من صلى خلف الصف وحده

اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو حامد احمد بن عبد الله النعيمي

انا محمد بن يوسف الفربري نا محمد بن اسمعيل البخاري نا موسى بن اسمعيل نا همام عن الاعلم
وهو زياد عن الحسن عن ابي بكرة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل
ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد
هذا حديث صحيح اخبرنا عمر بن عبد العزيز نا القسم بن جعفر نا ابو علي اللؤلؤي
نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا حماد نا زياد الاعلم عن الحسن ان ابا بكرة جاء ورسول
الله صلى الله عليه وسلم راكع فركع دون الصف ثم مشى الى الصف فلما قضى النبي صلى الله عليه
وسلم صلوته قال ايكم الذي ركع دون الصف ثم مشى الى الصف فقال ابو بكرة انا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد قال شيخنا الامام الاجل رضي الله عنه
في هذا الحديث انواع من الفقه منها ان من صلى خلف الصف منفردا بصلوة الامام تصح
صلوته لان ابا بكرة ركع خلف الصف فعد ذلك في جزء من الصلوة خلف الصف ثم لم
يامره النبي صلى الله عليه وسلم بالاعادة وارشده في المستقبل الى ما هو افضل بقوله ولا تعد
وهو نهي ارشاد لا نهي تحريم ولو كان للتحريم لامره بالاعادة وهذا قول مالك والثوري
وابن المبارك والشافعي واصحاب الرأي قالوا يصح صلوة المنفرد خلف الصف وذهب
جماعة الى ان صلوته فاسدة وهو قول النخعي وحماد بن ابي سليمان وابن ابي ليلى ووكيع
وبه قال احمد واسحق واحتجوا اما اخبرنا عمر بن عبد العزيز نا القسم بن جعفر نا ابو علي
اللؤلؤي نا ابو داود نا سليمان بن حرب نا شعبة عن عمرو بن مرة عن هلال بن يساف
عن عمرو بن راشد عن وابصة بن معبد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يصلي خلف
الصف وحده فامره ان يعيد الصلوة وهذا حديث حسن ومن لم يوجب الاعادة تاولوا
امره بالاعادة في حديث وابصة على الاستحباب وقال الزهري والاوزاعي من ركع دون
الصف ان كان قريبا من الصف اجزاه وان كان بعيدا لم يجزه وروي عن زيد بن ثابت انه
دخل المسجد فوجد الناس ركوعا فركع ثم دب حتى وصل الصف وعن ابن مسعود انه قال
بدت راكعا ومن فوائد حديث ابي بكرة ان من ادرك الامام على حال يجب ان يصنع كما يصنع
الامام ثم ان ادركه في الركوع كان مدركا للركعة وان ادركه في السجود او بعدما ارتفع

عن الركوع لم يكن مدركا لتلك الركعة فيتمها بعد ما يسلم الامام اخبرنا ابو عثمان
الضبي نا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هشام بن يونس الكوفي نا المحاربي
عن الحجاج عن ابي اسحق عن هبيرة عن علي وعن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى عن معاذ بن
جبل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلوة والامام على حال فليصنع كما
يصنع الامام قال ابو عيسى هذا حديث لا نعلم احدا اسنده الا ما روي من هذا الوجه
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جئتم الى الصلوة ونحن سجود فاسجدوا
ولا تعدوه شيئا ومن ادرك الركعة فقد ادرك الصلوة وعن عبد الله بن عمرو زيد بن ثابت فالامام ادرك
الركعة من قبل ان يرفع الامام راسه فقد ادرك السجدة ومثله عن ابي هريرة وروي عن
مالك انه سال ابن شهاب ونافعا عن رجل دخل مع الامام في الصلوة وقد سبقه الامام
بركعة أيتشهد معه في الركعتين والاربع وان ذلك له وتر افقالا نعم قال مالك وذلك
الامر عندنا وقال ابن شهاب قال سعيد بن المسيب ما صلوة يجلس في كل ركعة منها
ثم قال سعيد حتى المغرب اذا فاتتك منها ركعة مع الامام باب
اذا كان مع الامام رجل واحد يقوم على يمينه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا مسدد نا اسمعيل بن ابراهيم
عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال بت عند خالتي فقام النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقمت اصلي معه فقمت عن يساره فاخذ برأسي واقامني عن
يمينه هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من اوجه عن ابن عباس وقال عطاء عن ابن
عباس فاخذ بيدي من وراء ظهره فاقامني عن يمينه وفي هذا الحديث فوائد منها
صلوة النافلة بالجماعة ومنها ان المأموم الواحد يقوم على يمين الامام وفيه من الادب
ان يتنحى الصغير على يمين الكبير ومنها جواز العمل اليسير في الصلوة ومنها ان المأموم
اذا تقدم على الامام في الموقف لا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم اداره ابن عباس من وراء ظهره
حتى اوقفه على يمينه وكان اذا اراد ان يزيده يسر عليه ومنها جواز الصلوة خلف
من لم ينو الامامة لان النبي صلى الله عليه وسلم شرع في الصلوة منفردا ثم ائتم به

الألوكة
www.alukah.net

ابن عباس رضي الله وروي عن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال دخلت على عمر بن الخطاب
بالهاجرة فوجدته يسبح فقمت وراءه فقربني حتى جعلني حذاءه عن يمينه فلما جاء يرفا
فآخرني فصففنا وراءه باب اذا كانوا ثلثة تقدم الامام ووقف
الآخران خلفه صفا والمرأة تقف خلف الرجال وحدها انا عمر بن عبد العزيز انا فاشاذ
انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود وسليمن بن الاشعث نا هشام بن
عمار وسليمن بن عبد الرحمن ويحيى بن الفضل السجستاني قالوا حدثنا حاتم يعني ابن اسماعيل
نا يعقوب بن مجاهد ابو حزرة عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال اتينا جابرا
يعني بن عبد الله قال سرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فقام يصلي وكان علي بردة
ذهبت أخالف بين طرفيها فلم تبلغ لي وكانت لها اذنان فنكستها ثم خالفت بين طرفيها ثوا
قصت عليها لا تسقط ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي
فأدارني حتى اقامني عن يمينه فجاء ابن صخر حتى قام على يساره فاخذ بايدينا جميعا حتى اقا
منا خلفه وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقني وانا لا أشعر ثم فطن بي فأشار الي
ان ائتزر بها فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا جابر قلت لبيك يا رسول الله قال اذا كان واسعا
فخالف بين طرفيه واذا كان ضيقا فاشدد على حقوك هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن هرون بن معروف عن حاتم بن اسمعيل اخبرنا ابو الحسن السيرزي انا زاهر بن احمد
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك
ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه ثم قال
قوموا فلاصلي لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا
ركعتين ثم انصرف هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الله بن يوسف واخرجه
مسلم واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي
انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد
ابن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين

عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك يقول صليت انا ويتيم لنا
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا وام سليم خلفنا هذا حديث صحيح
اخرجه محمد عن عبد الله بن محمد عن سفين وروي عن موسى بن انس عن انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه او خالته قال فاقامني عن يمينه واقام المرأة خلفنا
قال الشيخ الامام وفي هذا الحديث دليل على تقديم الرجال على النساء في الموقف وان الصبي
يقف مع الرجال لانه يجوز ان يكون اماما للرجال قال الشيخ الامام فان كثر الرجال والصبيان
يتقدم الرجال ثم الصبيان ثم النسوان لما روي عن مالك الاشجعي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقام الصلوة فصف الرجال وصف خلفهم الغلمان ثم صلى بهم وعلى
هذا القياس اذا صلى على جماعة من الموتى نجعل افضلهم مما يلي الامام فيكون الرجل
أفرطهم منه ثم الصبي ثم الخنثى ثم المرأة فان دفنوا في قبر واحد يقدم افضلهم الى القبلة
فيقدم الرجل ثم الصبي خلفه ثم الخنثى ثم المرأة اخرهم وهذا الذي ذكرنا قول عامة
اهل العلم ان الامام اذا صلى برجلين يتقدم عليهما وروي عن ابن مسعود انه صلى بعلقمة
والاسود فاقام احدهما عن يمينه والاخر عن يساره ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب اذا وقف للامام في مكان ارفع اخبرنا عمر بن عبد
العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا احمد بن ابرهيم نا حجاج عن ابن جريج
أخبرني ابو خالد عن عدي بن ثابت الانصاري قال حدثني رجل انه كان مع عمار بن ياسر
بالمدائن فاقيمت الصلوة فتقدم عمار وقام على دكان يصلي والناس اسفل منه فتقدم
حذيفة فاخذ على يديه فاتبعه عمار حتى انزله حذيفة فلما فرغ عمار من صلوته فقال له
حذيفة الم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ام الرجل القوم فلا يقم في مقام
ارفع من مقامهم او نحو ذلك فقال عمار لذلك اتبعتك حين اخذت على يدي وروى عن ابي هريرة
انه صلى فوق ظهر المسجد بصلوة الامام في المسجد واخبرنا عبد الوهاب الكسائي انا
عبد العزيز الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة انا الاعمش عن
ابرهيم عن هشام قال صلى بنا حذيفة على دكان مرتفع فسجد عليه فجبذه ابو مسعود فتابعه

حذيفة فلما قضى الصلوة قال ابو مسعود الم تر ربي قد تاب عنك قال الشيخ الامام ولو وقف المأموم بعيدا عن الامام وهما في مسجد واحد جاز صلى ابو هريرة على سقف المسجد بصلوة الامام قال الحسن لا باس ان يصلي وبينك وبينه نهر وقال ابو مجلز يأتم بالامام وان كان بينهما طريق او جدار اذا سمع تكبير الامام وجوز عطاء ان يصلي بصلوة الامام من علمها وان بعد واجاز الشافعي اذا جمعهما مسجد واحد مع بعد المأموم عن الامام واختلاف البناء بينهما اذا علم صلوة الامام وان كانا في صحراء فاجاز اذا كان بينهما ثلثمائة ذراع فان زاد عليها او كان بينهما حائل من بناء او جدار لم يجز ويجوز ان يقف المأموم في رحبة المسجد او في موات بجنبه ويصلي صلوة الامام في المسجد وان لم يتصل به الصف على ثلثمائة ذراع وان وقف في دار مملوكة يشترط اتصال الصف من المسجد بالملك

باب من هو اولى بالامامة

اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله بن احمد الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفار نا احمد بن محمد بن عيسى البوري نا ابو حذيفة نا سفين الثوري عن الاعمش عن اسماعيل بن رجاء عن اوس بن ضمعج عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق القوم ان يؤمهم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يقعد على تكرمته في بيته الا باذنه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن سفين وعن ابي سعيد الاشج عن ابي خالد الاحمر عن الاعمش هكذا واخرجه عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن ابي خالد وقال فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سلما اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور السمعاني انا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو نعيم ومحمد بن يوسف قالا نا فطر بن خليفة عن اسمعيل بن رجاء سمعت اوس بن ضمعج سمعت ابا مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانت القراءة واحدة فاعلمهم بالسنة فان كانت السنة واحدة فليؤمهم اقدمهم هجرة فان كانت الهجرة واحدة

فليؤمهم اكبرهم سنا ولا يؤم من رجل رجلا في بيته ولا يجلس على تكرمته الا باذنه قال الشيخ الامام لم يختلف اهل العلم في ان القراءة والفقه يقدمان على قدم الهجرة ويقدم الاسلام وكبر السن في الامامة واختلفوا في الفقه مع القراءة فذهب جماعة الى ان القراءة مقدمة على الفقه لظاهر الحديث فالاقرأ اولى من الاعلم بالسنة فان استويا في القراءة فالاعلم بالسنة وهو الافقه اولى وبه قال سفين الثوري واحمد واسحق واصحاب الرأي وذهب قوم الى ان الافقه اولى اذا كان يحسن من القراءة قدر ما يصح به الصلوة وهو قول عطاء بن رباح وبه قال الاوزاعي ومالك وابو نور واليه مال الشافعي فقال ان قدم افقههم اذا كان يقرأ ما يكتفي به في الصلوة فحسن وان قدم اقرأهم اذا علم ما يلزمه فحسن وانما قدم هؤلاء الافقه لان ما يجب من القراءة في الصلوة محفوظ وما يقع فيها من الحوادث غير محفوظ وقد يعرض للمصلي في صلوته ما يفسد عليه صلوته اذا لم يعرف حكمه وانما قدم النبي صلى الله عليه وسلم القراءة لانهم كانوا يسلمون كبارا فيفقهون قبل ان يقرأوا فلم يكن فيهم قاريء الا وهو فقيه ومن بعدهم يتعلمون القرآن صغارا قبل ان يتفقهوا فكل فقيه فيهم قاريء وليس كل قاريء فقيها وان استووا في القراءة والسنة قال فاقدمهم هجرة فان الهجرة اليوم منقطعة غير ان فضيلتها موروثة فمن كان من اولاد المهاجرين او كان في ابايه واسلافه من له سابقة في الاسلام والهجرة فهو اولى ممن لا سابقة لاحد من ابايه واسلافه فان استووا فالاكبر سنا اولى لانه اذا تقدم اصحابه في السن فقد تقدمهم في الاسلام قوله ولا يؤم الرجل في سلطانه قيل اراد به في الجمعات والاعياد السلطان اولى ليتعلق به هذه الامور بالسلاطين فاما في الصلوة المكتوبات فاعلمهم اولاهم وقيل السلطان او نائبه اذا كان حاضرا فهو اولى من غيره بالامامة وكان احمد يرى الصلوة خلف ائمة الجور ولا يراها خلف اهل البدع ويروى ولا يؤم الرجل في بيته ولا في سلطانه واراد به ان صاحب البيت اولى بالامامة اذا اقيمت الجماعة في بيته وان كانت الحصال في غيره اذا كان هو يحسن من القراءة والعلم ما يقيم به الصلوة اخبرنا

حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم هذا عن ابن جابر قوله وكلمته ألقاها إلى مريم سمي عيسى صلى الله عليه وسلم كلمة لأنه كان بالكلمة من غير أب وهي قوله سبحانه وتعالى كن قال الله عز وجل إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وقيل في قوله سبحانه وتعالى في شأن يحيى بن زكريا مصدقا بكلمة من الله يعني بعيسى عليه السلام وكان يحيى بن زكريا أول من آمن بعيسى وصدقه وكان ابن ستة أشهر وقوله وروح منه أي من خلقه وإحداثه من غير أب كما قال جل ذكره وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه سمي عيسى روحا منه لأنه حدث من نفخ الروح وذلك أن الله سبحانه وتعالى أرسل إليها جبريل عليه السلام فنفخ في جيب درعها وكان مشقوقا من قدامها فوصل النفخ إليها فحملت وقيل في تفسير قول الله عز وجل فنفخنا فيه من روحنا أي من نفخ جبريل عليه السلام إضافة إلى نفسه لأنه كان بأمره كما قال الله تعالى فأرسلنا إليها روحنا يعني جبريل عليه السلام وقال الله عز وجل وأيدناه بروح القدس يريد جبريل وقيل في قوله وروح منه أي ورحمة منه وكان عيسى عليه السلام رحمة من الله على من آمن به وروي عن أبي بن كعب في قوله سبحانه وتعالى وروح منه أن روح عيسى صلى الله عليه وسلم كان من الأرواح التي أخذ الله عز وجل عليها الميثاق في عهد آدم صلى الله عليه وسلم ثم ردها إلى صلب آدم وأمسك عنده روح عيسى إلى أن أراد خلقه فأرسله إلى مريم في صورة بشر فهو قوله سبحانه وتعالى فتمثل لها بشرا سويا فحملته أي حملت الذي خاطبها وهو روح عيسى فدخل من فيها والله أعلم

قال الشيخ الإمام الحسين بن مسعود قدس الله روحه اتفق أهل السنة على أن المؤمن لا يخرج عن الإيمان بارتكاب شيء

من الكبائر

من الكبائر إذا لم يعتقد إباحتها وإذا عمل شيئا منها فمات قبل التوبة لا يخلد في النار كما جاء به الحديث بل هو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه بقدر ذنوبه ثم أدخله الجنة برحمته كما ورد في حديث عبادة بن الصامت في الشفاعة واختلفوا في ترك الصلاة المفروضة عمدا فكفره بعضهم ولم يكفره الآخرون وروي عن الزهري أنه سئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله دخل الجنة قال إنما هذا قبل نزول الفرائض والأمر والنهي وذهب آخرون إلى أن معناه أن أهل التوحيد سيدخلون الجنة وإن عذبوا في النار بذنوبهم فقد صح عن ابن مسعود وابن عباس وأبي سعيد الخدري وجابر وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سيخرج قوم من النار من أهل التوحيد ويدخلون الجنة وروي عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وغير واحد من التابعين في تفسير هذه الآية ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين إذا أخرج أهل التوحيد من النار وأدخلوا الجنة ود الذين كفروا لو كانوا مسلمين أخبرنا أبو علي حسان بن سعيد المنيعي أنبأنا أبو الطاهر الزيادي أنبأنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان حدثنا أحمد ابن يوسف السلمي حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن همام بن منبه حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني ومات ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار هذا حديث صحيح أخرجه مسلم من وجه آخر عن أبي هريرة أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنبأنا أحمد بن عبد الله النعيمي قال أنبأنا محمد بن يوسف حدثنا محمد ابن إسماعيل حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

عبد الملك الوهاب بن محمد الكسائي نا عبد العزيز بن أحمد الخلال نا أبو العباس الأصم نا الربيع
نا الشافعي نا إبراهيم بن محمد نا معن بن عبد الله بن مسعود عن القسم بن عبد الرحمن عن
ابن مسعود قال من السنة أن لا يأم الإمام صاحب البيت قال الشيخ الإمام قال أذن صاحب
البيت لغيره فقد كره هذا بعضهم أخبرنا أبو عثمان الضبي نا أبو محمد الجراحي نا
أبو العباس المحبوبي نا أبو عيسى نا هناد ومحمود بن غيلان قالا نا وكيع عن إياس بن يزيد
العطار عن نبيل بن ميسرة العقيلي عن أبي عطية رجل منهم قال كان مالك بن الحويرث
يأتينا في مصلانا يتحدث فحضرت الصلوة يوما فقلنا تقدم فقال ليتقدم بعضكم
حتى أحدثكم لم لا أتقدم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم وكان إسحق يشدد في أن يصلي أحد بصاحب المنزل وإن أذن له
صاحب المنزل قال وكذلك في المسجد لا يصلي بهم إذا زارهم بل يصلي بهم رجل منهم
وقال الأخرون لا بأس به إذا أذن صاحب البيت قال أحمد قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤم
الرجل في سلطانه ولا يقعد على تكرمته في بيته إلا بإذنه فأرجو أن الإذن في الكل
والتكرمة ما أعده لإكرامه من وطاء أو فراش أو سرير أو نحوه فلا يقعد عليه
إلا بإذنه ربما أعده لغيره أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي نا أبو محمد الحسن بن أحمد
بن محمد بن الحسن الخلدي نا أبو العباس محمد بن إسحق بن إبراهيم السراج نا قتيبة نا أبو عوانة
عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرأهم هذا حديث صحيح أخرجه
مسلم عن قتيبة بن سعيد أخبرنا عمر بن عبد العزيز نا القسم بن جعفر نا أبو علي اللؤلؤي
نا أبو داود نا عثمان بن أبي شيبة نا حسين بن علي الجعفي نا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم
وروي عن عبد الله بن عمر قال كان سالم مولى أبي حذيفة يؤم المهاجرين الأولين في مسجد
قباء قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وكان أكثرهم قرآنا وحضر ابن عمر مسجدا
إمام ذلك المسجد مولى فقال له المولى تقدم فصل فقال عبد الله بن عمر أنت أحق أن تصلي

بمستدرك قال الشيخ الإمام ويجوز إمامة العبد روي عن عبد الله بن عبيد ابن أبي
مليكة أنهم كانوا يأتون عائشة أم المؤمنين بأعلى الوادي هو وعبيد بن عمير
والمسور بن مخرمة وناس كثير فيأمهم أبو عمرو مولى عائشة وأبو عمرو وعلامها
حينئذ لم يعتق وروي أن عائشة كان لوحا مما عبدها ذكوان من المصحف وعن عروة
أنه ذكر أن أبا عمرو كان عبدا لعائشة أعتقه عن دبر منها يقوم يفرأها في رمضان
واختلف الناس في إمامة الصبي الذي يعقل الصلوة فأجازه قوم منهم الحسن وبه
قال النخعي بن راهويه وقال الشافعي يؤم الصبي الأب في صلوة الجمعة وكرهه قوم الصلوة
خلفه منهم الشعبي وبه قال مالك والثوري والأوزاعي وأحمد وأصحاب الرأي وقال
الزهري إذا اضطروا إليه أمهم واحتج من أجازه بما روي عن عمرو بن سلمة قال انطلق
أبي وافدا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومه فعلمهم الصلوة وقال ليؤمكم أقرؤكم
فنظروا فلم يكن أحد أكثر قرآنا مني لما كنت أتلقى من الركبان فقدموني بين أيديهم
وأنا ابن ست أو سبع سنين وكان أحدهم يعيف أمر عمرو بن سلمة قال الشيخ الإمام ولا
بأس بإمامة الأعمى لما روي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف ابن أم مكتوم
يأم الناس وهو أعمى وأجاز وا إمامة ولد البغي والمتيدع قال الحسن صلى وعليه بدعته
وقال مالك عن يحيى بن سعيد أن رجلا كان يؤم الناس بالعقيق فأرسل إليه عمر بن عبد
العزيز فنهاه قال مالك إنما نهاه لأنه كان لا يعرف من أبوه قال عبيد الله بن عدي
بن الخيار لعثمان وهو محصور إنك إمام عامة ونرى ما نرى ويصلي لنا إمام فتنة فقال
الصلوة أحسن ما يعمل الناس فإذا أحسن الناس فأحسن معهم وإذا أساءوا فاجتنب
إساءتهم قال الزهري لا نرى أن نصلي خلف المخنث إلا من ضرورة لا بد منها

باب فيمن أم قوما وهم له كارهون

أخبرنا أبو عثمان الضبي نا أبو محمد الجراحي نا أبو العباس المحبوبي نا أبو عيسى نا محمد بن إسمعيل نا علي بن الحسين نا الحسين بن واقد
نا أبو غالب قال سمعت أبا أمامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تجاوز
صلوتهم آذانهم العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وإمام

سبحه
الألوكة
www.alukah.net

قوم وهم له كارهون هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه قال الشيخ الامام وقد قيل
ان المراد من الامام ائمة الظلم فاما من اقام السنة فاللوم على من كرهه وقيل هو الرجل
ليس من اهل الامامة فيتغلب عليها فان كان مستحقا لها فاللوم على من كرهه وقد كره
قوم من اهل العلم ان يؤم الرجل قوما وهم له كارهون قال احمد واسحق في هذا اذا كره
واحد او اثنان او ثلاثة فلا باس ان يصلي بهم حتى يكرهه اكثر القوم **باب**
ما على الامام من اتمام الصلوة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا الفضل بن سهل نا الحسن بن موسى الاشيب
نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطأوا فلكم وعليهم
هذا حديث صحيح قال الشيخ الامام فيه دليل على انه اذا صلى بقوم وكان جنبا او محدثا
ان صلوة القوم صحيحة وعلى الامام الاعادة سواء كان الامام عالما بحدثه فتعمد
الامامة او كان جاهلا **باب** الامام يخفف الصلوة
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد
الطوسي نا محمد نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن هرون انا حميد الطويل عن انس قال ما رايت
احدا اصلوة من رسول الله ولا اوجز هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق
عن انس اخبرنا ابو عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد علي الكشميهني نا علي بن حجر نا
اسمعيل بن جعفر نا شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن انس ابن مالك قال ما صليت خلف امام
قط اخف ولا اتم صلوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن شريك واخرجه مسلم عن علي بن حجر اخبرنا
للامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا السيد ابو الحسين محمد بن الحسين بن داود العلوي
نا ابو القسم عبيد الله بن ابراهيم بن ابي ابوبة المزكي نا احمد بن يوسف السلمي ح واخبرنا ابو
علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد
بن الحسين القطان نا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام

بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ام احدكم
الناس فليخفف الصلوة فان فيهم الكبير وفيهم الضعيف وفيهم السقيم فان قام وحده
فليطول صلوته ما شاء هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق
واخرجاه من طرق عن ابي هريرة اخبرنا ابو الحسين الشيروزي انا زاهر بن احمد انا ابو
اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير
واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن المغيرة عن عبد الرحمن الحرقي
عن ابي الزناد اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن
يوسف نا محمد بن اسمعيل نا احمد بن يونس نا زهير نا اسمعيل هو ابن ابي خالد سمعت قيسا
هو ابن ابي حازم قال اخبرني ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله اني لاتاخر عن صلوة
الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في موعظة
اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان فيهم
الضعيف والكبير وذا الحاجة هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى عن هشيم عن اسمعيل ابن ابي خالد وروي عن مكحول الدمشقي ان ابا الدرداء صلى بالناس
ولم يرمطرا ولبث في المسجد الا شفقة واحدة في الصف الاول فلما انصرف اذا الناس
قد مطروا فقال اما كان في المسجد رجل فقيه يقول ايها المطول على الناس خفف فقد
مطروا قال الشيخ الامام وهذا قول عامة العلماء اختاروا ان لا يطيل الامام الصلوة
مخافة المشقة على الضعيف والاطالة على ذي الحاجة فان اراد القوم كلهم الاطالة
فلا باس **باب** التخفيف لامر يحدث اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد
الله نا يزيد بن زريع نا سعيد بن ابي عروبة نا قتادة ان انس ابن مالك حدثهم ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم قال اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي

مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد
بن منهال الضرير عن يزيد بن زريع اخبرنا ابو عثمان الصبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو
العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا مروان الفزاري عن حميد عن انس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال والله اني لأسمع بكاء الصبي وانا في الصلوة فأخفف مخافة ان تفتن
أمه هذا حديث متفق على صحته قال الخطابي فيه دليل على ان الامام اذا احس برجل يريد
الصلوة معه وهو راكع جاز له ان ينتظره راكعا ليدرك الركعة لانه اذا كان له
ان يخفف من طول صلوته لحاجة انسان في امور الدنيا كان له ان يزيد فيها لعبادة الله
بل هو احق واولى وقد كره هذا بعض العلماء وشدد فيه بعضهم وقال اخاف ان يكون
شركا قال الشيخ الامام وروي عن عبد الله بن ابي اوفى باسناد غير متصل ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان لا يقوم في الركعة الاولى من صلوة الظهر حتى لا يسمع وقع قدم

باب وجوب متابعة الامام

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليجي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم بن ابي اياس عن ابي اسحق
عن عبيد الله بن زيد نا البراء بن عازب وهو غير كذوب قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله
عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم نحن احد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه
وسلم جبهته على الارض هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن احمد بن يونس عن زهير
عن ابي اسحق قوله وهو غير كذوب قال يحيى بن معين لا يريد به البراء لانه لا يقال لاحد
من الصحابة مثل هذا ولكن يقول ابو اسحق عبد الله بن يزيد الذي يروي عن البراء غير
كذوب قال الخطابي قوله وهو غير كذوب لا يوجب تهمة في الراوي وانما هو اثبات
حقيقة الصدق وله ونوع من الثناء بشدة العناية من القايل بما اخبر به كقول القايل
هو رجل صدوق المصدوق يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ الامام وهذا
قول عامة اهل العلم ان على المأموم ان يتبع الامام فلا يركع الا بعد ركوعه ولا يرفع
الا بعد رفعه روي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام
اذا كبر فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا امين واذا ركع فاركعوا اخبرنا

محمد بن الحسين انا ابو العباس الطحان انا ابو احمد محمد بن قريش انا علي بن عبد العزيز المكي
انا ابو عبيد القسم بن سلام حدثني يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان عن محمد
بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن معوية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما بادروني
بالركوع والسجود فانه مهما اسبقكم به اذا ركعت تدركوني اذا رفعت ومهما
اسبقكم به اذا سجدت تدركوني اذا رفعت اني قد بدنت قوله بدنت مشددة
الدال معناه بحير السن قال يقال للرجل تبدينا اذا اسن وبعضهم يرويه بدنت مضمومة
الدال مخففة ومعناه زيادة الجسم واحتمال اللحم وروي عن عايشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما طعن في السن احتمل بدنه اللحم وانكر بعضهم هذه الرواية
لان من تعبد عليه السلام انه كان رجلا بين الرجلين جسيما ولحيما والاول اولى وقد
روي انه عليه السلام كان يصلي بعض صلوته بالليل جالسا بعد ما حطمته
السن وقوله تدركوني اذا رفعت يريد انه لا يضركم رفع رأسي وقد بقي عليكم
شيء منه اذا أدركتموني فاتموا قبل ان اسجد وكان صلى الله عليه وسلم يطول القيام
بعد الركوع قال الشيخ الامام اذا خلف المأموم عن الامام بعذر حتى سبقه كانه
ركع معه في الركعة الاولى ولم يمكنه السجود حتى سجد الامام وقام الى الثانية
ثم قدر على السجود سجد وتبع الامام وان لم يمكنه السجود حتى ركع الامام في الثانية
يركع معه في الثانية ويسجد فاذا سلم الامام قام وقضى ركعة يروى ذلك عن الحسن
وهو اصح قولي الشافعي والقول الثاني انه يشتغل بالسجود في الركعة الاولى ويتمها
ويجري على اثر الامام

باب وعيد من يرفع رأسه قبل الامام

اخبرنا ابو عثمان الصبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة
نا حماد بن زيد عن محمد بن زياد البصري عن ابي هريرة قال قال محمد صلى الله عليه وسلم اما
يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس الحمار هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة واخرجاه من طرق عن محمد بن زياد واختلف العلماء
فيمن رفع رأسه قبل الامام روي عن ابن عمر انه قال لا صلوة لمن فعل ذلك واما عامة اهل

الألوكة
www.alukah.net

العلم على انه مسبي وصلوته مجزية غير ان اكثرهم يأمرونه بان يعود الى السجود ثم بعضهم
قال يمكث في سجوده بعد ان يرفع الامام راسه بقدر ما كان تركه منه ثم يتبع الامام
قاله ابن مسعود وبه قال الاوزاعي وما ف إذا صلى الامام قاعدا

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس
الاصم نا ابو يحيى زكريا بن يحيى المروزي بغدادا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن
انس بن مالك قال سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرس فجحش شقه الايمن
فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوة فصلى قاعدا فصلينا قعودا فلما قضى الصلوة
قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى قاعدا
فصلوا قعودا اجمعون هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
عن مالك عن ابن شهاب واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة وغيرهما عن سفين
واخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا ناظر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن ابن شهاب بهذا الاسناد ولم يقل فاذا كبر فكبروا وقال مكانه
واذا صلى قائما فصلوا قياما وقال فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا
جلوسا اجمعون قوله فجحش شقه قال ابو عبيد هو ان يصيبه بنى فيشيح منه
جلده وهو كالخدش واكثر يقال جحش يجحش فهو مجحوش اخبرنا ابو الحسن
الشيرزي انا ناظر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاكي فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم
ان اجلسوا فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به
فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي
شيبة عن عبدة بن سليمان عن هشام واخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو

طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا
معمر عن همام بن منبه قال انا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام
ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين قال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا الصفوف في الصلوة فان اقامة الصف من حسن الصلوة
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم عن محمد بن رافع
كلاهما عن عبد الرزاق قال شيخنا الامام الاجل رضي الله عنه اختلف اهل العلم فيما اذا صلى
الامام قاعدا بعذر هل يقعد القوم خلفه فذهب جماعة الى انهم يقعدون خلفه
وبه قال من الصحابة جابر بن عبد الله واسيد بن حضير وابو هريرة وغيرهم وهو قول
احمد واسحق وقال مالك لا ينبغي لاحد ان يؤم الناس قاعدا وذهب جماعة الى ان القوم
يصلون خلفه قياما وهو قول سفين الثوري وابن المبارك والشافعي واصحاب الراي
وقالوا حديث ابي هريرة منسوخ بما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه
الذي مات فيه قاعدا والناس خلفه قيام وانما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي صلى
الله عليه وسلم اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة بن سعيد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابرهيم
عن الاسود عن عائشة قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه
بالصلوة فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف
وانه متى ما يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال مروا ابا بكر يصلي بالناس
فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى ما يقوم مقامك لا يسمع الناس
فلو امرت عمر قال انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر يصلي بالناس فلما دخل في الصلوة
وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين ورجلاه تخطان
في الارض حتى دخل المسجد فلما سمع ابو بكر حسه ذهب ابو بكر يتاخر فاومى اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجا النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان ابو بكر

يصلي قائما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا يقتدي ابو بكر بصلوة رسول
الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلوة ابي بكر هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معوية عن الاعمش ورواه محمد بن اسمعيل عن مسدد عن عبد الله
بن داود عن الاعمش بهذا الاسناد وقال فتاخر ابو بكر فقعد النبي صلى الله عليه وسلم
الى جنبه وابو بكر يسمع الناس التكبير اخرجه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن عيسى بن يونس
عن الاعمش وزعم بعض اهل الحديث ان الرواية عن عايشة في هذا الحديث متعارضة
فروى الاسود عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان امامًا روى مسروق عن عايشة
قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا وكذلك
روى ثابت عن انس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه خلف ابي بكر قاعدا
في ثوب متوشحا به فهذا يدل على ان ابا بكر كان امامًا فلما تعارضت الرواية عنها
لم يجز ترك حديث انس في المعهود وفي هذا الحديث من الفقه انه يجوز الصلوة
بامامين احدهما بعد الاخر من غير حدث يحدث بالامام مثل ان يقتدي بامام فيقارقه
ويقتدي بامام اخر وفيه ايضا دليل على انه يجوز ان يقتدي بامام والمأموم سابق
ببعض صلوته مثل ان يشرع في الصلوة منفردا فصلى بعضها ثم وصل صلوته بصلوة
غيره وقول عايشة ان ابا بكر رجل اسيف فالاسيف سريع الحزن والبكاء ويقال
الاسيف المحزون كالمغهور ومنه سمي العبد اسيفا قوله يهادى بين الرجلين قال
ابو عيسى يعني انه كان يعتمد عليهما من ضعفه وتمايله وكل من فعل ذلك باحد فهو
يهادي به ويقال تهادت المراة في مشيها اذا تمايلت باب

الجنب يصلي بالقوم وهو يابى انا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك عن اسمعيل بن ابي حكيم عن عطاء بن يسار اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كبر في صلوة من الصلوات ثم اشار بيديه اليهم ان امكثوا فذهب ثم رجع
وعلى جلده اثر الماء هكذا رواه مالك مرسلا ورويي موصولا عن ابي هريرة وابي بكرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق

الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زيد بن الصلت انه قال
خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل
فقال والله ما ادري اني الا قد احتلمت ولا شعرت وصليت وما اغتسلت فاغتسل وغسل
ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير واذن واقام ثم صلى الغداة بعد ارتفاع الضحى متمكنا وروي
عن مطيع بن الاسود ان عمر صلى بالناس الصبح واغتسل ثم اعاد صلوة الصبح ولم يأمر
احدا بالاعادة وروي مثله عن عثمان وعن ابن عمر انه صلى بهم وهو على غير وضوء
فاعاد ولم يامرهم بالاعادة وهذا قول اكثر اهل العلم ان الامام اذا بان جنبا
او محدثا بعد ما صلى بالقوم ان صلوة القوم صحيحة وهو قول ابن المبارك ومالك والشافعي
وذهب بعضهم الى ان على القوم الاعادة يروى ذلك عن علي وبه قال حماد وهو قول
اصحاب الراي وفي حديث عمر دليل على ان من راى على ثوبه اثر احتلام ولا يذكر شيا
انه يغتسل ويعيد ما صلى بعد اخر نومة نامها فان عمر اعاد ما كان بعد اخر نوم
نامه وان لم يكن قد صلى بعد اخر نوم نامه فليغتسل لما يستقبل وليس عليه
اعادة شيء من الصلوات ولو صلى ثم راى على ثوبه نجاسة غير معفوة اعاد الصلوة
وقال الشعبي وابن المسيب لا يعيد كما لو صلى بالتيمم ثم وجد الماء باب

من صلى وحده ثم ادرك جماعة يصلي معهم اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر
بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن رجل من بني الديل يقال
له بشر بن محجن عن ابيه محجن انه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه فاذن بالصلوة
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله صلى
الله ما منعك ان تصلي مع الناس الست برجل مسلم قال بلى يا رسول الله ولكني قد كنت
صليت في اهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جئت فصل مع الناس وان كنت
صليت هذا حديث حسن وهو قول اكثر اهل العلم قالوا اذا صلى وحده ثم ادرك جماعة
يصلون ذلك الصلوة فانه يصليها معهم اي صلوة كانت من الصلوات الخمس وهو قول الحسن
والزهري وبه قال الشافعي واحمد واسحق وقال قوم يعيد الا المغرب والصبح وبه قال

الألوكة
www.alukah.net

النخعي والاوزاعي ويروى ذلك عن ابن عمر وقال مالك والثوري يعيد الا المغرب فانها وتر النهار فاذا اعادها صارت شفعا وقال ابو حنيفة لا يعيد الصبح والعصر والفرض لان الصلوة الثانية نفل ولا يتنفل بعد الصبح والعصر والمغرب وتر النهار فيصير شفعا وقال ابو نور يعيد الا الصبح والعصر والصبح هؤلاء يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس وهذا محمول عند الاكثرين على النساء بطوع لا مبتدأ له وهاهنا له غرض في اعادة الصلوة وهي جائزة فضيلة الجماعة فلا يدخل تحت النهي وكذلك ما روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا صلوة في يوم مرتين والمراد منه ان يصليها مرتين اختيارا من غير سبب وعرض ثم اذا صلاها بالجماعة بعد ما صلى وحده فالاولى فريضة عند الاكثرين والثانية نافلة لما روي عن جابر بن يزيد الاسود عن ابيه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته فصليت معه صلوة الصبح في مسجد الخيف فلما قضى صلوته وانحرف فاذا هو برجلين في اخر القوم ولم يصليا معه فقال علي بهما فجيء بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما ان تصليا معنا فقالا يا رسول الله انا كنا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة وقال سعيد بن المسيب الاولى نافلة وما صلى مع الامام فرض وقد روي عن يزيد بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جئت الصلوة فوجدت الناس يصلون فصل معهم وان كنت قد صليت تكن لك نافلة وهذه مكتوبة وذهب بعض من قال بالاولى الى قوله وهذه مكتوبة يعني وتلك مكتوبة بريد الاولى وسال رجل ابن عمر فقال اني اصلي في بيتي ثم ادرك الصلوة مع الامام اتهما اجعل صلوتي فقال اوذلك اليك انما ذلك الى الله عز وجل يجعل ايتهما شاء ويروى انه قال لسائل سأله الاولى صلوته وذهب بعض من يجعل الثانية نفلا الى انه اذا صلى المغرب وحده ثم ادرك الجماعة يصليها معهم ويشفع بركعة لان التطوع شفع قال صلة بن زفر دخلت مع حذيفة مسجدا فاقيمت فيه صلوة الظهر فصلى معهم وقد كان صلى ودخلت معه مسجدا فاقيمت فيه صلوة العصر فصلى معهم وقد كان صلى ودخلت معه مسجدا فاقيمت فيه صلوة المغرب فصلى معهم

وقد كان صلى ثم قام فشفع بركعة

باب من صلى مرة ثم ام قوما في تلك الصلوة

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابراهيم بن محمد عن ابن عجلان عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يرجع الى قومه فيصلي لهم العشاء وهي له نافلة هذا حديث صحيح اخبرنا ابو عثمان البصري انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى انا قتيبة انا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب ثم يرجع الى قومه فيؤمهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال الشيخ الامام وفيه دليل على ان من صلى بالجماعة صلوة ثم ادرك جماعة اخرى يجوز ان يصليها ثانيا معهم ويجوز ان يؤم فيها قوما وفيه دليل على جواز صلوة المفترض خلف المتنفل لان معاذا كان صلوته الثانية نافلة وصلوة القوم خلفه فريضة وهو قول عطاء وطاوس وبه قال الاوزاعي والشافعي واحمد وذهب هؤلاء الى ان اختلاف نية الامام والمأموم لا يمنع صحة صلوة المأموم روي عن ابي الدرداء انه سئل عن رجل دخل المسجد والقوم في صلوة العصر وهو يحسب انها صلوة الظهر فاتم بها قال صلوته جايزة وذهب بعض اصحاب الرأي الى ان اختلاف نية الامام والمأموم تمنع صحة صلوة المأموم الا في موضع واحد وهو ان يصلي المتطوع خلف من يصلي الفريضة قالوا يجوز وذهب قوم الى ان اختلافهما بنيتهما تمنع صحة صلوة القوم بكل حال وبه قال الزهري وربيعة ومالك وروي عن ابي سعيد الخدري قال جاء رجل وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايكم يتجر على هذا فقام رجل فصلى معه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا موسى بن اسمعيل انا وهيب عن سليمان بن الاسود عن المنكدر عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر رجلا يصلي وحده فقال الا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه ففيه دليل على انه يجوز لمن صلى

جماعة ان يصليها انيا مع جماعة اخرى وانه يجوز اقامة الجماعة في مسجد مرتين
وهو قول غير واحد من الصحابة والتابعين حتى اذا جاء الى مسجد قد صلي فيه فاذن واقام وعلى
جماعة وبه يقول احمد واسحق وكرهت قوم اقامة الجماعة في مسجد مرتين واختاروا
للجماعة الثانية ان يصلوا فرادى وبه قال سفين ومالك وابن المبارك والشافعي رحمهم
الراوي باب خروج النساء الى المساجد اخبرنا ابو الحسين عبد الرحمن
بن محمد الزاوزي انا ابو الحسين احمد بن محمد بن موسى بن العلك نا ابو اسحق ابراهيم بن عبد
الصمد الهاشمي نا الحسن بن الحسين نا سفين بن عيينة عن محمد بن عمرو عن ابي
سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وليخرجن
تفلات هذا حديث صحيح فيه دليل على جواز خروج النساء الى المساجد وتخرج غير
متطيبة وقوله تفلات اي تاركات للطيب يريد ليخرجن بمنزلة التفلان والتفل سوء
الرائحة يقال امرأة تفلة اذا لم تتطيب روى عن زينب امرأة عبد الله قالت قال
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا
اخبرنا السيد ابو المعالي جعفر بن حيدر بن محمد بن حمزة العلوي انا ابو الحسين
عبد الغافر بن محمد الفاريابي انا ابو سهل بشر بن احمد الاسفرايني نا ابو سليمن داود
بن الحسين البيهقي نا يحيى بن يحيى انا عبد الله بن محمد بن ابي فروة عن يزيد بن خصيفة
عن بسر بن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة اصابت
بخورا فلا تشهد معنا العشاء الاخرة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
انا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن حنظلة ويستدل بعض اهل العلم بعموم قوله
لا تمنعوا اماء الله مساجد الله على انه ليس للزوج منع زوجته من الحج لانه خروج
الى اعظم المساجد وهو المسجد الحرام اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي

انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن
عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
كانت تقول لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المسجد
كما منعت نساء بني اسرايل قال يحيى فقلت لعمرة او منع نساء بني اسرايل المسجد فقالت نعم
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه
مسلم عن القعنبي عن سليمن بن بلال عن يحيى بن سعيد اخبرنا عمر بن عبد العزيز
الفاشاني انا ابو القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا عمر بن
ابي شيبة نا يزيد بن هارون انا العوام بن حوشب حدثني حبيب بن ابي ثابت عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا نساءكم المسجد وبيوتهن خير لهن
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا ابن
المثنى ان عمرو بن عاصم حدثهم نا همام عن قتادة عن مورق عن ابي الاحوص عن عبد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة المرأة في بيتها افضل من صلوتها في حجرتها وصلوتها
في مخدعها افضل من صلوتها في بيتها ابواب النوافل
باب السنن الرواتب اخبرنا ابو عمر الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان نا مؤمل نا سفين الثوري عن ابي اسحق عن
المسيب بن رافع عن عنبسة بن ابي سفين عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة اربعا قبل الظهر
وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلوة
الفجر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن النعمن
بن سالم عن عمرو بن اوس عن عنبسة وروي عن عايشة ايضا عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة بنى الله له بيتا في الجنة وذكرت
مثل ام حبيبة اخبرنا ابو محمد عن عبد الله بن عبد الصمد الجوجاني انا ابو علي الفقيه
علي بن احمد بن محمد الحراجي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي نا احمد

بن منيع نا اسمعيل بن ابرهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال صليت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته
وركعتين بعد العشاء في بيته وقال حدثتني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يصلي ركعتين حين يطلع الفجر وينادي المنادي قال ايوب اراه خفيفتين هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن سليمان بن حرب عن حماد عن ايوب واخرجاه من طرق عن
عبيد الله عن نافع اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي
قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلوة العشاء
ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته هذا حديث
صحيح اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك اخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد الغاضري انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق
نا ابو داود السجستاني نا احمد بن حنبل انا خالد عن عبد الله بن شقيق قال سالت عائشة
عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من التطوع فقالت كان يصلي قبل الظهر اربعا
في بيتي ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يرجع الى بيتي فيصلي ركعتين وكان يصلي بالناس المغرب
ثم يرجع الى بيتي فيصلي ركعتين وكان يصلي بهم العشاء ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين وكان
يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر وكان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا واذا قرا وهو
قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرا وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد وكان اذا طلع
الفجر صلى ركعتين ثم خرج فيصلي بالناس صلوة الفجر هذا حديث صحيح عن يحيى بن يحيى عن هشيم
عن خالد الحذاء اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القسم
علي بن احمد الخراعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي ح واخبرنا ابو
عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى
نا هناد نا ابو عوانة ومسفر عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي وهذا الذي اختاره اكثر
اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ان يصلي قبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين واما الصلوة
بعد الجمعة فقد اختلفت الرواية في عددها فروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته وروى ان ابن عمر
كان يفعله وروى اربع ركعات وروي عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبل الجمعة ركعتين وبعدها ركعتين اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابن ابي عمر نا سفين عن سهيل بن ابي صالح
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة
فليصل اربعا وهذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن خالد بن عبد الله عن سهيل
واختلف اهل العلم فيه مع انه من الاختلاف المباح فذهب الشافعي واحمد الى اربع ركعتين
وروي عن ابن مسعود انه كان يصلي قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا واليه ذهب بن
المبارك وسفين الثوري واصحاب الراي وقال اسحق ان صلى في المسجد صلى اربعا وان صلى
في بيته صلى ركعتين حسنا بن الحديثين وروي عن علي انه ان يصلي بعد الجمعة ركعتين
ثم اربعا وروي عن ابن جريج انه راى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فيتمتار عن مصلاه الذي
صلى فيه الجمعة قليلا غير كثير فيركع ركعتين قال ثم سمعني انفتل من ذلك فيركع اربع
ركعات قوله انفتل من ذلك يريد ابتعد قليلا وروي عن يزيد بن حبيب عن عطاء عن ابن
عمر كان اذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلى ركعتين ثم تقدم فصلى اربعا واذا كان

ثنتين وبعد العشاء ركعتين وقبل الفجر ثنتين هذا حديث حسن صحيح اخبرنا عبد
الواحد المليحي انا احمد بن عبيد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا يحيى
عن شعبة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين قبل الغداة هذا حديث صحيح قال الشيخ
الامام وقد صح عن علي رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا
وبعدها ركعتين انا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى
نا هناد نا ابو عوانة ومسفر عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي وهذا الذي اختاره اكثر
اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ان يصلي قبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين واما الصلوة
بعد الجمعة فقد اختلفت الرواية في عددها فروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته وروى ان ابن عمر
كان يفعله وروى اربع ركعات وروي عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبل الجمعة ركعتين وبعدها ركعتين اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابن ابي عمر نا سفين عن سهيل بن ابي صالح
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة
فليصل اربعا وهذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن خالد بن عبد الله عن سهيل
واختلف اهل العلم فيه مع انه من الاختلاف المباح فذهب الشافعي واحمد الى اربع ركعتين
وروي عن ابن مسعود انه كان يصلي قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا واليه ذهب بن
المبارك وسفين الثوري واصحاب الراي وقال اسحق ان صلى في المسجد صلى اربعا وان صلى
في بيته صلى ركعتين حسنا بن الحديثين وروي عن علي انه ان يصلي بعد الجمعة ركعتين
ثم اربعا وروي عن ابن جريج انه راى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فيتمتار عن مصلاه الذي
صلى فيه الجمعة قليلا غير كثير فيركع ركعتين قال ثم سمعني انفتل من ذلك فيركع اربع
ركعات قوله انفتل من ذلك يريد ابتعد قليلا وروي عن يزيد بن حبيب عن عطاء عن ابن
عمر كان اذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلى ركعتين ثم تقدم فصلى اربعا واذا كان

الألوكة
www.alukah.net

بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع الى بيته فصلى ركعتين ولم يصل في المسجد فقيل له فقال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك واختار هذا بعض اهل العلم باب
ركعتي الفجر وفضلها اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان
نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو ايوب الدمشقي
نا الوليد بن مسلم نا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عايشة قالت ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل اشد معاهدة منه على الركعتين
امام الصبح هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن يمان بن عمير واخرجه مسلم
عن زهير كلاهما عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج انا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا
ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا صالح بن عبد الله نا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة
بن اوفى عن سعد بن هشام عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا
الفجر خير من الدنيا وما فيها هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن عبيد العبدي
عن ابي عوانة باب تخفيف ركعتي الفجر وما يقرأ فيهما
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا احمد بن يونس نا زهير نا يحيى هو ابن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن
عمرة عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل صلوة
الصبح حتى اني لاقول اقرأ بام الكتاب هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد
بن مثنى عن عبد الوهاب عن يحيى بن سعيد اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي
نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان وابو عمار قالا حدثنا ابو
احمد الزبيري نا سفين عن ابي اسحق عن مجاهد عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم شهرا فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله
احد قال ابو عيسى هذا حديث حسن ولا نعرفه من حديث الثوري عن ابي اسحق الا من حديث
ابي احمد والمعروف عند النابر حديث اسرايل عن ابي اسحق وقد روى عن ابي احمد عن اسرايل
هذا الحديث ايضا وابو احمد الزبيري ثقة حافظ واسمه محمد بن عبد الله بن الزبير

الاسدي الكوفي قال الشيخ الامام وقد اخرجه مسلم عن ابي هريرة اخبرنا ابو
عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن المثنى نا بدل
بن المحبر نا عبد الملك بن معدان عن عاصم بن بهدلة عن ابي وايل عن عبد الله بن مسعود
انه قال ما احصي ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بعد
المغرب وفي الركعتين قبل صلوة الفجر بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد قال ابو عيسى
غريب من حديث بن مسعود لا نعرفه الا من حديث عبد الملك بن معدان عن عاصم وروي
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر قولوا امنا بالله
وما انزل الينا والتي في ال عمران تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم باب
الضجعة بعد ركعتي الفجر اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل انا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني
عروة بن الزبير ان عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن
بالاولى من صلوة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يستبين
الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن حتى ياتيه المؤذن للاقامة هذا حديث متفق على
على صحته اخرجاه من اوجه عن الزهري قوله سكت بالاولى يعني فرغ من الاذان
بالسكون عنه وروى بعضهم سكت بالباء قال سويد اراد اي اذن واصله من سكب
الماء كما يقال فرغ في اذني حدثنا والمعروف بالماء وروي عن ابن عمر عن حفصة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع الفجر لا يصلي الا ركعتين خفيفتين وهذا
قول عامة اهل العلم كرهوا ان يصلي الرجل بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن عبدة الضبي
نا عبد العزيز بن محمد عن قدامة بن موسى عن محمد عن محمد بن الحصين عن علقمة عن يسار
مولى ابن عمر عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة الفجر الا سجدتين قال
الشيخ الامام والضجعة بعد ركعتي الفجر استحباب لما اخبرنا ابو عثمان الضبي انا
ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بشر بن معاذ العقدي نا عبد الواحد

الألوكة
www.alukah.net

بن زياد نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى
احدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه ورويَ
عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر فان كنت مستيقظة
حدثني والا اضطجع وهذا حديث صحيح وقد كره بعض اهل العلم الكلام بعد
طلوع الفجر حتى يصلي صلوة الفجر الا ما كان من ذكر الله او ما لا بد منه وهو قول احمد
واسحق وروي عن مسلم بن ابي بكرة عن ابيه قال خرجت مع النبي لصلوة الصبح فكان
لا يمر برجل الا ناداه بالصلوة او حركه برجله وروي عن سعيد بن جبير ان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا صلى الركعتين قبل الفجر فقال هكذا ووضع يده اليمنى تحت خده وروي
عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله باب

من صلى قبل الظهر اربعا وبعدها اربعا اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن هارون
انا احمد بن عبد الله النعيمي عن ابيه عن عنبسة عن ابي سفين عن ام حبيبة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ح واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد
بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني ح حدثنا ابو الفضل
زياد بن محمد بن زياد الحنفي انا انا ابو محمد عبد الرحمن بن احمد الانصاري نا ابو جعفر محمد
بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه النسوي نا بكر بن بكار نا محمد بن عبد
الله النعيمي حدثني ابي عن عنبسة بن ابي سفين عن ام حبيبة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من صلى اربعا قبل الظهر واربعا بعدها حرمه الله على النار هذا
حديث حسن غريب انا المليحي انا السيمعاني نا الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو مسهر
نا الهيثم بن حميد نا العلاء بن الحرث عن القسم ابي عبد الرحمن عن عنبسة بن ابي سفين
لما حضرته الوفاة جزع فقيل له ما يجزعك لم تكن على سمت من الاسلام حسن
قال وما الذي لا اجزع ولست ادري ما قدم عليه مع ان ارجى عملي عندي حديث حدثني
به ام حبيبة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ على اربع ركعات

قبل الظهر واربعا بعدها حرمه الله تعالى على النار فوالله ما تركتهن منذ سمعتهن
سمعتهن من ابي وهو يحدث هذا فقال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه والقسم
هو ابن عبد الرحمن يكنى ابا عبد الرحمن وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معوية
وهو شامي ثقة وهو صاحب ابي امامة انا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني
انا ابو القسم الخراعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى ح واخبرنا ابو عثمن الضبي
انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن المثنى نا ابو داود نا محمد
بن مسلم بن ابي الوضاح عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السايب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا بعد ان تزول الشمس قبل الظهر
قال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب ان يصعد لي فيها عمل صالح قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب وروي عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع
قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن ابواب السماء وروي عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا لم يصل اربعا قبل الظهر صلاهن بعده اخبرنا ابو عثمن
الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا عبد الوارث بن عبيد الله
العنكي المروزي انا عبد الله بن المبارك عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن
عائشة هذا حديث حسن غريب باب

الاربع قبل العصر وبيان
صلوة النهار اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو
عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان نا وهب بن جرير نا شعبة عن ابي اسحق عن عاصم بن
ضمرة قال سالنا عليا عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار فقال انكم
لا تطيقون ذلك فقلنا من اطاق ذاك منا فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا كانت الشمس من ها هنا كهيئتها من ها هنا عند العصر صلى ركعتين واذا كانت
الشمس من ها هنا كهيئتها من ها هنا عند الظهر صلى اربعا وصلى اربعا قبل الظهر
وبعدها ركعتين وقبل العصر اربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملايكة المقربين
والنبيين والمرسلين ومن تبعهم من المومنين والمسلمين واخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو

شبكة الألوكة www.alukah.net

فرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند رأسه فقال له أسلم فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال أطع أبا القاسم فأسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ويقول الحمد لله الذي أنقذه من النار هذا حديث صحيح وروي عن عمرو بن العاص قال فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالمسجد فقلت أبسط يمينك فلأبايعك فبسط يمينه قال فقبضت يدي قال مالك يا عمرو قلت أن الإسلام يهدم ما قبله وإن الهجرة تهدم ما قبلها وأن الحج يهدم ما قبله وروي عن حكيم بن حزام قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم أن لا أخر الا قائما يعني لا أموت إلا ثابتا على الإسلام ومن مات فقد خر وسقط والمراد من القيام التمسك بالدين قال الله سبحانه وتعالى من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله ومعناه المواظبة على الدين والقيام به **باب العفو عن حديث النفس** قال الله سبحانه وتعالى وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله قال ابن عمر نسختها الآية التي بعدها يعني قوله سبحانه وتعالى لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ومثله عن ابن عباس وأبي هريرة وقال جل ذكره وما جعل عليكم في الدين من حرج أي لم يضيق عليكم في أحكامه فيكلفكم ما تعجزون عنه أخبرنا أبو علي بن الحسين ابن محمد القاضي حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد بن ماموية الأصبهاني حدثنا أبو بكر أحمد بن اسحاق الفقيه أنبأنا يعقوب بن يوسف القزويني حدثنا القاسم بن الحكم العرني حدثنا سعر بن كدام عن قتادة عن زرارة ابن أوفى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله سبحانه وتعالى تجاوز عن أمتي ما وسوست به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسلم عن هشام وعن سعر واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع عن سعر وهشام عن قتادة

قلت أردت أن أتشهد قال أتشهد وأنا ما علمت يا عمرو

زرارة

وزرارة بن أوفى الظفري الحرشي قاضي البصرة أخبرنا أبو الحسين أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الكيالي حنيد أبي محمد الكيال أنبأنا أبو نصر محمد بن علي بن الفضل الخزاعي يعرف بفضلان أنبأنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري قال سمعت محمد بن عبد الوهاب يقول سمعت علي بن عثام يقول أتيت سعير ابن الخمس فسألته عن حديث الوسوسة فلم يحدثني فأويت أبكي ثم لقني فقال لي تعالى حدثني مغيرة عن أبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد الشيء لو خر من السماء فتخطفه الطير كان أحب اليه من أن يتكلم به قال ذلك محض أو صريح الإيمان هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يوسف بن يعقوب الصفار عن علي بن عثام عن سعير ابن الخمس قال أبو سليمان الخطابي قوله صلى الله عليه وسلم ذلك صريح الإيمان معناه أن صريح الإيمان هو الذي يمنعكم من قبول ما يلقيه الشيطان في أنفسكم والتصديق به وليس معناه أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان وذلك أنها إنما تتولد من فعل الشيطان وتسويله فكيف يكون إيمانا صريحا وروي في حديث آخر أنهم لما شكوا إليه ذلك قال الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي الزراد حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن محفوظ بن حبيب المؤذن ببخارا قراءة عليه في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وأربع ومائة حدثنا أبو عبد الله محمد بن موسى بن علي ابن عيسى الرازي حدثنا أبو العباس احمد بن محمد بن عيسى السرخسي القاضي حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي حدثنا شعبة عن منصور وسليمان عن زر عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل فقال أني أحدث نفسي بالشيء لأن أكون حممة أحب إلي من أن أتكلم به قال شعبة قال أحدهما الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة وقال الآخر الحمد لله الذي لم يقدر منكم الا على الوسوسة وعبد الله بن شداد

شبكة الألوكة www.alukah.net

محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي ح وانا ابو محمد الجوزجاني نا ابو القاسم الخراعي انا
الهيثم بن كليب نا ابو عيسى نا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة باسناده مثله
قال ابو عيسى هذا حديث حسن قال اسحق بن ابراهيم احتسن بشيء في تطوع النبي صلى الله
عليه وسلم بالنهار هذا واختار اسحق بن ابراهيم ان لا يفصل في الاربع قبل العصر وقال
معنى انه يفصل بينهن بالتسليم يعني بالتشهد واختلف العلماء في صلوة النهار فذهب
بعضهم الى انها مثنى مثنى كصلوة الليل يروى ذلك عن عمار وابي ذر وانس وبه قال
جابر بن زيد وعكرمة وهو قول الزبير ومالك والشافعي واحمد لما روى عن علي بن عبد
الله البارقي الازدي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الليل والنهار مثنى
مثنى قال يحيى بن سعيد الانصاري ما ادركت فقهاءنا رضينا الا يسلمون في كل اثنتين من النهار
مثنى وذهب بعضهم الى ان صلوة الليل مثنى فاما نطوعات النهار فاربعا اربعا افضل وكذلك
يقولون في الاربع قبل الظهر وقبل العصر يصليها بتشهد بن وتسليمة واحدة وهو قول
الثوري وابن المبارك واسحق واصحاب الرأي وروى النقات مثل نافع وطاوس وعبد الله
مثنى بن دينار عن عبد الله بن عمر هذا الحديث فقالوا صلوة الليل مثنى ولم يذكروا النهار
فيه وروى عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلي بالليل مثنى مثنى وبالنهار
اربعا وقال ابو نعيم سألت سفيان الثوري قلت اصلي ست ركعات بالنهار ولا اسلم
قال الا بأس اخبرنا ابو عثمان الضبي نا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو
عيسى نا يحيى بن موسى واحمد بن ابراهيم الدورقي ومحمود بن غيلان وغير واحد قالوا نا ابو
داود الطيالسي نا محمد بن مسلم بن مهران انه سمع جده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب

باب الصلوة قبل المغرب اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس
الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي
نا الحسين بن المثنى العنبري نا عفان نا عبد الوارث نا الحسين المعلم عن عبد الله بن بريدة
عن عبد الله المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا قبل المغرب ركعتين

صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء خشية ان يتخذها الناس سنة
هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن ابي معين عن عبد الوارث وفي الحديث دليل على ان امر
النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوب حتى يقوم دليل الاباحة وكذلك نهيه على التحريم
الا ما يعرف اباحته اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد الحميدي نا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر محمد بن عبد الله الوراق انا الحسين بن سفين نا شيبان نا عبد الوارث عن
عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كنا بالمدينة فاذا اذن المؤذن للصلوة في
المغرب ابتدروا السواري فركعوا ركعتين حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد
فيحسب ان الصلوة قد صليت من كثرة من يصليها هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن شيبان قال الشيخ الامام اختلف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة
قبل المغرب ففعلها بعضهم ولم يرها بعضهم وقال عقبة بن عامر كنا نفعله على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل فما يمنعك الان قال الشغل

باب الصلوة بين المغرب والعشاء اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو
محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو كريب نا يزيد بن الحباب نا عثمن
بن ابي خثعم عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم بينهن بسوء عدلن له بعبادة
ثنتي عشرة سنة قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث زيد بن حباب
عن عمر بن ابي خثعم قال محمد بن اسمعيل عمر بن عبد الله بن ابي خثعم منكر الحديث وضعفه
جدا اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر الربابي نا احمد //
بن نجوبة نا خالد بن صبيح نا موسى بن عبيدة عن ايوب بن خالد الانصاري عن ابن عمر
انه قال من ركع بعد المغرب اربع ركعات كان كالمعقب غزوة بعد غزوة وروى
عن ابن عباس قال ان الملائكة لتحف بالذين يصلون بين المغرب الى العشاء وهي صلوة
الاوابين قال الاسود ما اتيت عبد الله بن مسعود في تلك الساعة الا وجدته يصلي
فقلت له فقال نعم ساعة الغفلة يعني بين المغرب والعشاء وعن انس انه

الألوكة
www.alukah.net

كان يصلي بين المغرب والعشاء ويقول هو ناشئة الليل وروي عن عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة
باب الركعتين بعد العشاء اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد
القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا يحيى بن عباس في دار الفطن نا ابو زيد الهروي
نا ابو حرة عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى عن الحسن
العشاء الاخرة صلى ركعتين يتجوز فيهما هذا حديث صحيح باب
صلوة الليل قال الله تعالى يا ايها المزمل الى قوله ان ناشئة الليل هي اشد وطأ ابو مواطأة
للقرآن يعني موافقة لسمعه وبصره وقلبه ومن قرأ وطأ اي ابلغ في الثواب وقيل
اغلظ على الانسان لان الليل جعل سكنا ومنه قوله اشد وطأتك على مضر
قال الحسين كل صلوة بعد العشاء الاخرة فهي ناشئة من الليل يقال لكل ما حدث
بالليل ويلا فقد نشأ وهو ناشئ والجمع ناشئة قال الازهري ناشئة الليل قيام الليل
مصدر جاء على فاعلة كالعافية بمعنى العفو وقوله ان لك في النهار سبحا اي اضطرابا
وتصرفا وقال اهل ذكره ومن الليل فتهجد به نافلة لك وقال كانوا قليلا من الليل
ما يهجعون اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا ازهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه
اخبره انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت
فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة
ركعة يصلي اربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن
ثم يصلي ثلثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة ان
عيني تنامان ولا ينام قلبي هذا حديث متفق على صحته واخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا ازهر
بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل احدى عشرة ركعة

يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها اضطجع على شقه الايمن حتى ياتيه المؤذن
فيصلي ركعتين خفيفتين هذا حديث صحيح مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك قال نعمر
عن الزهري اذا اطلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يجيء
المؤذن فيؤذنه متفق على صحته قال رحمه الله ونومه مضطجعا حتى نفخ وقيامه
الى الصلوة من خصائصه لان عينه كانت تنام ولا ينام قلبه فيفطن قلبه تمنعه
من الحدث وانما منع النوم قلبه ليعي الوحي اذا اوحي اليه في منامه قال عبيد بن عمير
رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ اني ارى في المنام اني اذبحك اخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا يونس هو بن عبد الاعلى نا
ابن وهب اخبرني يونس وابن ابي ذئب وعمرو بن الحرث ان ابن شهاب اخبرهم عن عروة
بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين ان يفرغ
من صلوة العشاء الى الفجر احدى عشر ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة ويسجد
سجدتين قدر ما يقرأ احدكم خمسين اية قبل ان يرفع راسه فاذا سكت المؤذن من
صلوة الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن
حتى ياتيه المؤذن للاقامة فيخرج وبعضهم يزيد على بعض اتفقا على اخراجه من طرق
عن ابن شهاب واخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عمرو بن الحرث ويونس
اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا ازهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى عبد الله بن عباس عن ابن عباس انه اخبره انه بات
عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة
واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيديه ثم قرأ العشر الايات الخواتم
من سورة ال عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ منها فاحسن الوضوء ثم قام يصلي
قال عبد الله فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع رسول الله

الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم يده اليمنى على رأسي فاخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك والشن الخلق من الاسقية وهي اشد تبريدا للماء وقال عطاء عن ابن عباس ثم قمت الى شقه الايسر فاخذ بيدي من وراء ظهري فعدلني كذلك من وراء ظهره الى الشق الايمن وقال ابو بشر سعيد بن جبير عن ابن عباس فاخذ بذؤابتي فجعلني عن يمينه قوله فاخذ بأذني يفتلها فهذا الفتل يحتمل ان يكون ليديره الى عن يمينه ويحتمل ان يكون بمعنى التاديب فيكون ذلك ابلغ لما يريد به وأدكره فيما يشاهده فان المتعلم اذا تعهد بفتل الاذن كان اذكى لفهمه واوعى لما سمعه حكى الربيع ان الشافعي فتل شحمة اذنه قال الربيع فلما وجدت هذا عن ابن عباس علمت ان الشافعي فعل هذا عن اصل اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبيد الله بن موسى نا حنظلة عن القسم بن محمد عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشر ركعة منها الوتر وركعتا الفجر هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن حنظلة اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا اسحق نا عبيد الله انا اسرايل عن ابي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق قال سالت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع واحدى عشرة سوى ركعتي الفجر هذا حديث صحيح انا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد الله نا ابن مهدي عن سفين عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس قال بت عند ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاتى حاجته فغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فانطلق شناقها فتوضا وضوءين وضوءين لم يكثر وقد ابلغ فصلى فقمت فتمطيت كراهية ان يرى اني كنت اتيقظ فتوضات فقام يصلي فقمت عن يساره فاخذ بأذني فاداري عن يمينه فتتامت صلوته ثلث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ فاذنه بلال بالصلوة فصلى ولم يتوضا وكان في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا واجعل لي نورا قال كريب وسبع في البابوت فلقيت رجلا من ولد العباس فحدثني بهن فذكر وعصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر خصلتين هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الله بن هاشم العبدي عن عبد الرحمن بن مهدي وقال كراهية ان يرى اني انتبه له قوله فاطلق شناقها الشناق هو الخيط الذي يشد به فم القربة وقال ابو عبيدة شناق القربة هو الخيط او السير الذي تعلق به القربة على الوتد قال ابو عبيد يقال اشنقت الناقة اذا مددها راكبها بزمامها كما يكبح الفرس قال ابو زيد شنقت الناقة بغير الف اشنقها شنقا قوله اتيقظ اي ارقبه يقال يقظت الشيء اتيقظه يقظا اذا انتظرته اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الفاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا احمد بن عبد الجبار نا ابن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن عن حبيب بن ابي ثابت عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن عبد الله بن عباس انه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه سيتيقظ فتسوك ثم توضا وهو يقول ان في خلق السماوات والارض حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتين فاطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلث مرات بست ركعات كل ذلك يستاك ثم يتوضا ثم يقرا هولاء الايات ثم اوتر بثلاث ركعات ثم اتاه المؤذن فخرج الى الصلوة وهو يقول اللهم اجعل في بصري نورا وفي سمعي نورا وفي لساني نورا واجعل لي من خلفي نورا ومن امامي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم اعطني هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن واصل بن عبد الاعلى عن محمد بن فضيل وروى عن عكرمة بن خالد عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة

نورا

فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى ثلث عشرة ركعة منها ركعتا الفجر خرزت
قيامه في كل ركعة بقدر ما يقرأ المزمل وعن الاسود بن يزيد انه سأل عائشة عن
صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان يصلي ثلث عشر ركعة ثم انه
صلى احدى عشرة ركعة وترك ركعتين ثم قبض حين قبض وهو يصلي تسع ركعات اخر
صلوته من الليل الوتر باب من قام من الليل يفتتح صلوته بركعتين
خفيفتين اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القسم علي بن احمد
الخراعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي نا ابن العلا انا ابو اسامة
عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام
احدكم من الليل فليفتتح صلوته بركعتين خفيفتين هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي
بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القا
ضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا موسى بن سهل نا ادم بن ابي اياس نا سليمان
بن حيان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال كان النبي صلى
الله عليه اذا قام من الليل للتهجد صلى ركعتين خفيفتين هذا حديث صحيح وروي
عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل ليصلي افتتح صلوته
بركعتين خفيفتين باب تطويل قيام الليل اخبرنا ابو الحسين
الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن
ابي بكر عن ابيه عن عبد الله بن قيس بن مخرمة انه اخبره عن زيد بن خالد الجهني انه
قال لارمقن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة قال فتوسدت عتبته او وسطا
طه فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين
دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم اوتر
فذلك ثلاث عشرة ركعة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك اخبرنا عبد الواحد
ابن احمد الملحمي اخبرنا ابو محمد عبد الرحمن ابن ابي شريح اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
البغوي حدثنا علي ابن الجعد اخبرنا شعبة اخبرني عمران بن مرة على ابي حمزة الانصاري حدث

عن رجل من بني عبس عن حذيفة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم حين قام في صلوته من
الليل فلما دخل في الصلوة قال الله اكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة
ثم قرا البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم
ثم رفع راسه فكان قيامه بعد الركوع نحوا من ركوعه يقول لربي الحمد ثم سجد
فكان سجوده نحوا من قيامه بعد الركوع يقول سبحان ربي الاعلى ثم رفع راسه فكان
بين السجدتين نحوا من سجوده يقول رب اغفر لي حتى صلى اربع ركعات قرا فيهن البقرة
وال عمران والنساء والمايدة والانعام ورواه صلت بن زفر عن حذيفة قال صليت
مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة ثم افتتح النساء فقراها ثم افتتح
ال عمران فقراها يقرا مترسلا اذا مر باية فيها تسبيح سبح واذا مر بسوال سال
واذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع فذكر التطويل نحوه اخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا احمد
بن محمد بن عمر الثقفي نا الوليد بن مسلم نا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير اخبرني ابو سلمة
بن محمد بن عمر الثقفي نا الوليد بن مسلم نا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير اخبرني ابو سلمة
قال حدثني ربيعة بن كعب الاسلمي قال كنت ابيت مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتيه
بوضوءه وحاجته فكان يقوم من الليل فيقول سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده
سبحان ربي وبحمده سبحان رب العالمين تلثا الهروي اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد
الصمد الجوزجاني انا ابو القسم علي بن احمد الخراعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي
نا محمد بن اسمعيل نا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس انه سمع
عاصم بن حميد قال سمعت عوف بن مالك يقول كنت مع رسول صلى الله عليه وسلم ليلة
فاستاك ثم توضا ثم قام يصلي فقمت معه فبدا فاستفتح البقرة فلا يمر باية رحمة
الا وقف فسال ولا يمر باية عذاب الا وقف وتعوذ ثم ركع فمكث راكعا قدر قيامه
ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم قرا ال
عمران ثم قرا سورة سورة ففعل مثل ذلك ه الملكوت هو الملك زيدت فيه التا كما
قالوا رهبوت ورحموت قال الله تعالى فسبحان الذي بيده ملكوت كل شي اخبرنا

الألوكة
www.alukah.net

عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل
نا ادم نا شعبة نا عمرو بن مرة قال سمعت ابا وائل قال جاء رجل الى ابن مسعود قال قرأت
المفصل الليلة في ركعة فقال هذا كهذ الشعر لقد عرفت النظائر التي كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في كل ركعة
قال علقمة عشرون سورة من اول المفصل على تاليف ابن مسعود اخرهن من الحواميم حم
الدخان وعم يتساءلون هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن محمد
بن جعفر عن شعبة وروي عن علقمة والاسود عن ابن مسعود نحو هذا وقال لكن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يقرأ النظائر السورتين في كل ركعة الرحمن والنجم في ركعة واقتربت
والحاقة في كل ركعة والطور والذاريات في ركعة واذا وقعت ونون في ركعة
وسال سائل والنازعات في ركعة ويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل
في ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم القيامة في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة
والدخان واذا الشمس كورت في ركعة قال الامام قول الرجل قرأت المفصل الليلة
انما سمي قصار السور مفصلا لكثرة الفصول التي يقع بينها من البسملة وقيل
اراد بالمفصل القرآن كله وقد اخبر الله تعالى في غير اية انه فصله فقال كتاب
احكمت اياته ثم فصلت يدل عليه انه قال هذا كهذ الشعر وقد نهانا عن قراءة المفصل
على الترتيل فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في بعض الليالي ما يقارب هذا ويزيد
وانما يكون الهذ في حق من يختم القرآن في ليلة وقوله هذا كهذ الشعر الهذ سرعة
القراءة اي يسرع في قراءة القرآن كما يسرع في الشعر والسنة في القراءة الترتيل
قال الله تعالى ورتل القرآن ترتيلا وسماها نظائر لاشتباه بعضها ببعض في الطول
اخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القاسم الخراعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى
وانا ابو عمر الضبي انا ابو محمد الخراعي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو بكر محمد بن رافع
البصري نا عبد الصمد بن الوارث عن اسماعيل بن مسلم العبدي عن ابي المتوكل الناجي عن
عائشة قالت قام النبي صلى الله عليه وسلم باية من القرآن ليلة هذا حديث حسن غريب

وروى عن حبيرة بنت دجاجة قالت سمعت ابا ذر يقول قام رسول الله عليه وسلم
حتى اصبح باية والاية ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو العباس عبد الله بن محمد بن هرون
الطيسفوني انا ابو الحسين محمد بن احمد الرازي انا ابو بكر احمد بن محمد بن عمرو بن سطام
انا احمد بن سيار الفرشي نا قتيبة بن سعيد نا وكيع عن قدامة العامري عن حبيرة
بنت دجاجة عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم ردد هذه الاية حتى اصبح ان
تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم يعني في الصلوة
وروي عن الحسن وابن سيرين انهما كانا يكرهان الاوراد وتاويله انهم كانوا الحانوا
ان جعلوا القرآن اجزاء كل جزء وفيه سور مختلفة على غير تاليف وردا قال
الشيخ الامام رضي الله عنه اوراد اوراد اعتادوها على خلاف السنة كما جاء
في الحديث عمل قليل في السنة خير من عمل كثير في بدعة باب

كيفية القراءة بالليل قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها والمخافتة الا
سرار قيل معناه لا تخافت مخافتة لا تسمعها من يصلي خلفك والخفوت خفض
الصوت قال مجاهد في قوله ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها انما ذلك في الدعاء
اخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القاسم الخراعي انا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى الترمذي
ح وانا ابو عمر الضبي انا ابو محمد الخراعي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا الليث
عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سالت عائشة كيف كانت قراءة
النبي صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسر بالقراءة وربما جهر
فقلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
غريب وروي عن ابي هريرة قال كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا
ويخفض طورا اخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القاسم الخراعي انا الهيثم بن كليب
نا ابو عيسى نا عبد الله بن عبد الرحمن انا يحيى بن حسان نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن عمرو
ابن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رما يسمعه من يمر في الحجرة وهو في البيت اخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القاسم الخراعي انا الهيثم بن كليب انا ابو عيسى نا محمود بن غيلان نا وكيع نا مسعر عن ابي العلا العبدي عن يحيى بن جعدة عن ام لهاني قالت كنت اسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وانا على عريشي العريش والعرش السقف وقد قيل للنبي صلى الله عليه وسلم الا نبني لك عريشا فالمراد منه ما يستظل به وسميت بيوت مكة عروشا لانها عيدان تنصب وتظلل اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمود بن غيلان نا يحيى بن اسحق نا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح الانصاري عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر مررت بك وانت تقرأ وانت تخفض من صوتك فقال يا رسول الله اسمعت من ناجيت فقال ارفع قليلا وقال لعمر مررت بك وانت تقرأ وانت ترفع صوتك قال اني اوقظ الوسنان واطرد الشيطان قال اخفض قليلا قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث غريب وانما اسنده يحيى بن اسحق عن حماد بن سلمة واكثر الناس انما رووا هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسلا ما — التحريض على قيام الليل قال الله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك والتهجد هو السهر ودفع النوم عن نفسه والهجود النوم اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلث عقد يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن عمرو الناقد عن سفين بن عيينة عن ابي الزناد وزاد في قافيته الرأس مؤخر الرأس وهذه بيتي اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد

بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ح قال محمد بن اسمعيل وحدثنا اسمعيل حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحرث الفراسية ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا يقول سبحان الله ماذا انزل الليلة من الخزائن وماذا انزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجرات يريد ازواجه لكي يصلين رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة هذا حديث صحيح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني ح ونا ابو الفضل زياد بن محمد بن زياد الحنفي انا ابو محمد عبد الرحمن بن احمد بن محمد المخلدي انا محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا احمد بن نجوبة النسوي نا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي امامة الباهلي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وقربة لكم الى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الاثم هذا حديث حسن اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو عوانة عن ابي بشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وافضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة ابن سعيد اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان النيسابوري حدثنا ابو جعفر محمد بن احمد ابن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا هشام بن عمار نا صدقة بن خالد نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال مر بنا خالد بن اللجلاج وقد عاه محول فقال يا ابا ايوب حدثنا حديث عبد الرحمن بن عايش فقال سمعت عبد الرحمن بن عايش الحضرمي يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت ربي تبارك وتعالى في احسن

صورة فقال فيم يختصم الملأ الاعلى يا محمد قلت لا علم أي ربّ مرتين قال فوضع كفه بين كتفي فوجدت بردها بين ثديي فعلمت ما في السماء والارض قال ثم تلى هذه الاية وكذلك نري ابرهيم ملكوت السماوات والارض وليكون من الموقنين ثم قال فيم يختصم الملأ الاعلى يا محمد قلت في الكفارات قال وما هن قلت المشي على الاقدام الى الجماعات والجلوس في المساجد خلف الصلوات وإبلاغ الوضوء اماكنه في المكاره قال من يفعل ذلك يعش بخير ويمت بخير ويكون من خطيئته كيوم ولدته امه ومن الدرجات إطعام الطعام وبذل السلام وان تقوم بالليل والناس نيام قال قل اللهم اني اسئلك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر لي وترحمني وتتوب علي واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموهن فوالذي نفسي بيده انهن لحق هذا حديث حسن ورواه معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن ابي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني نعست فرايت ربي واخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا عبد الله بن صالح حدثني موسى بن صالح عن ابي يحيى عن ابي يزيد عن ابي سلام الاسود عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال خرج النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلوة الصبح فقال ان ربي اتاني الليلة في احسن صورة فقال يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الاعلى قال قلت لا اعلم يا رب فوضع كفه بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي فعلمت ما في السماء والارض قال فتجلى لي ما بين السماء والارض قال نعم يا رب يختصمون في الكفارات والدرجات قال وما هن قلت فمشي الاقدام الى الجماعات واسباغ الوضوء في المكاره والجلوس في المساجد خلف الصلوات ثم قال يا محمد فان تشمع واسل تعط قال قلت اللهم اني اسئلك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر لي وترحمني واذا اردت فتنة في قوم فتوفني

اليك وانا غير مفتون اللهم اني اسئلك حبك وحب من يحبك وحبا يبلغني حبك ابو يحيى هو سليمان بن عامر الخباري نا يحيى سمع ابا امامة وابو يزيد شامي لا يعرف اسمه ثم طور الحبشي من جلسة اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور بن سمعان نا ابو جعفر الرياني نا حميد نا النضر بن شميل نا عوف هو ابن ابي جميلة عن زرارة بن اوفى عن عبد الله بن سلام قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس وقيل قدم النبي صلى الله عليه وسلم وجئت فيمن جاء فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول ما قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام هذا حديث حسن صحيح انجفل الناس اسرعوا اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابن معاوية او ابي معاوية عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعدها الله لمن الان الكلام واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام وهو عبد الله بن معاوية الاشعري اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا ابو الاحوص نا منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقيل ما زال نائما حتى اصبح ما قام الى الصلوة فقال بال الشيطان في اذنيه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عثمان ابن ابي شيبة عن جرير عن منصور اخبرنا عبد الواحد المليحي انا منصور السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا الخضر بن محمد نا هشيم انا خالد عن ابي العوام عن ابي عثمان عن ابي سعيد الخدري يرفع الحديث ثلثة يضحك الله اليهم الرجل اذا قام بالليل يصلي والقوم اذا صفوا في الصلوة والقوم اذا صفوا في قتال العدو اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا روح بن اسلم نا حماد بن سلمة

نا عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عجب ربنا من رجلين رجل ثار عن وطائه ولحافه من بين حبه وأهله إلى صلوته فيقول
الله للملائكته انظروا إلى عبدي ثار عن فراشه ووطائه من بين حبه وأهله إلى صلوته
رغبة فيما عندي وشفقا مما عندي ورجل غزا في سبيل الله فانهزم مع أصحابه
فعلم ما عليه في الانهزام وما له في الرجوع حتى أهريق دمه فيقول الله للملائكته
انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي وشفقا مما عندي حتى أهريق دمه
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن
احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا الحسين بن مهدي نا حماد ح واخبرنا احمد بن
عبد الله الصالحي انا ابو عمر بن بكر بن محمد بن عبد الله الحفيد حدثنا الحسين بن الفضل
البجلي نا عفان نا حماد بهذا الاسناد مثل معناه باب

الاجتهاد في قيام الليل قال الله تعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار
هم يستغفرون قال الحسن مدوا الصلوة إلى الاسحار ثم أخذوا بالاسحار في الاستغفار
وقال جل ذكره تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا أي خافوا
بقربه عذابه وطامعين في ثوابه وقوله يريكم البرق خوفا وطمعا قيل خوفا للمسافر
وطمعا للمقيم وقيل خوفا لمن يخاف ضرره لانه ليس كل وقت ينفع المطر وطمعا لمن
ينتفع به اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القاسم علي بن
احمد الخزاعي انا ابو سعد الهيثم بن كليب نا ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي واخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة وبشر بن
معاذ قالا نا ابو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال صلى رسول الله
صلى الله عليه حتى انتفخت قدماه فقيل له اتتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من
ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن صدقة واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابن عيينة عن زياد مسلم
عن قتيبة عن ابي عوانة عن زياد باب الاخذ بالقصد

في قيام الليل وغيره من الامور قال الله تعالى لا تغلوا في دينكم اي لا تجاوزوا فيه
القدر وقيل لا تشددوا فتنفروا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الدين
إلى الله الحنيفية السمحة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد
بن الحسين الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن هرون
انا حميد الطويل عن انس بن مالك قال ما كنا نشاء ان نرى رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الليل مصليا الا رأيناه وما نشاء ان نراه نائما الا رأيناه وقال كان يصوم
من الشهر حتى نقول لا يفطر منه شيئا ويفطر حتى نقول لا يصوم منه شيئا هذا
حديث متفق على صحته اخرجه من طرق عن حميد اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد
الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القاسم علي بن احمد الخزاعي انا الهيثم بن كليب
نا ابو عيسى نا هرون بن اسحق نا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة قال ما هذه قلت فلانة
لا تنام الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم من الاعمال ما تطيقون فوالله
لا يمل الله حتى تملوا وكان احب ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يداوم
عليه صاحبه هذا حديث متفق على صحته اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو الحسين علي بن محمد عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور
الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت دخل
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة "حسنة الهيئة فقال من هذه قلت
هذه فلانة بنت فلان وهي يا رسول الله لا تنام الليل فقال مه خذوا من العمل ما
تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا واحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه وان قل
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن محمد بن المثنى واخرجه مسلم عن زهير بن حرب
كلاهما عن يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قوله لا يمل الله حتى تملوا معناه لا يمل
الله ثوابكم ولا تملون لان الملال عليه لا يجوز وقيل معناه لا يترك الله الثواب والجزاء
ما لم تملوا من العمل ومعنى الملال الترك لان من مل شيئا تركه واعرض عنه

سبحة الألوكة www.alukah.net

فكنى بالملال عن الترك لأنه سبب الترك وقيل معناه فإن الله لا يقطع عنكم فضله
حتى لا تملوا سؤاله أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي
نا محمد بن يوسف نا محمد بن إسمعيل نا عبد السلام بن مطهر نا عمر بن علي عن معن بن محمد
الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا
بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة هذا حديث صحيح قوله سددوا أي اقصدوا
السداد وهو الصواب وقوله تعالى وقولوا قولا سديدا أي قصدا مستقيما
لا ميل فيه وقوله قاربوا أي لا تجلوا وقيل المقاربة القصد في الأمور الذي لا غلو
فيه ولا تقصير ففي الحديث الأمر بالاقتصاد في العبادة وترك الحمل على النفس مما يؤدها
فإن الله تعالى لم يتعبد خلقه بأن تنصبوا أنا الليل والنهار فلا يستمر كوا بل أوجب عليهم
وظائف في وقت دون وقت فليخلطوا طرفا الليل بطرفي النهار
وليجموا فيما بينهما أنفسهم وفي بعض المراسيل عن محمد بن المنكدر رفعه إن هذا
الدين متين فأوغل فيه برفق ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله فإن المنبت لا أرضا
قطع ولا ظهرا أبقى ويروى هذا عن عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفا عليه
وزاد واعمل عمل امرئ يظن أن لا يموت إلا هرما واحذر حذر امرئ يخشى أن يموت
غدا فوله فأوغل فيه برفق فالإبعال السير الشديد والإمعان فيه والوغول الدخول
في الشيء وإن لم يبعد فيه ويقال للطفيلي واغل والمنبت الذي انقطع في سفره
وعطبت راحلته فبقي منبتا مقطعا لم يقض سفره وقد أعطب ظهره
وقد قال مطرف لابنه عبد الله العلم أفضل من العمل والحسنة بين السيئتين وخير
الأمور أوساطها وشر السير الحقحقة فقوله والحسنة بين السيئتين يريد أن
الغلو في العمل سيئة والتقصير سيئة والحسنة والقصد قال الله تعالى ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا
والدين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وقال ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا

تبسطها كل البسط والحقحقة أن تحمل الدابة على ما لا تطيقه حتى يندع
براكبها قال الحسن إن دين الله وضع فوق التقصير ودون الغلو وقال عبد
الله بن مسعود إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤتى عزائمه حدثنا
محمد بن الحسين أنا أبو العباس الطحان أنا أبو أحمد محمد بن فراس أنا علي بن عبد العزيز
أنا أبو عبيد نا يزيد وإسمعيل بن علية جميعا عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن
بريدة قال بينما أنا ماش في الطريق إذا أنا برجل خلفي فالتفت فإذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأخذ بيدي فانطلقت فإذا أنا برجل يصلي يكثر الركوع والسجود
قال فقال لي يا بريدة أتراه يرائي ثم أرسل يده من يدي وجمع يديه جميعا وجعل
يقول عليكم هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا إنه من يشاد هذا الدين يغلبه
باب المداومة على العمل أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن
أبي توبة الكشميهني أنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن الحرث أنا أبو الحسين محمد بن يعقوب
الكسائي أنا عبد الله بن محمود أنا أبو إسحق إبرهيم بن عبد الله الخلال نا عبد الله
بن المبارك عن سعد بن سعيد الأنصاري أن القسم بن محمد حدثه عن عائشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل قال
وكانت عائشة إذا عملت عملا أداومت عليه هذا حديث صحيح أخرجه
مسلم عن زهير عن أبيه عن سعد بن سعيد أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي
أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف نا محمد بن إسمعيل نا عثمن بن أبي شيبة
نا جرير عن منصور عن إبرهيم عن علقمة قال قالت أم المؤمنين عائشة قلت يا أم
المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الأيام قالت لا
كان عمله ديمة وأيكم يستطيع ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع
هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن جرير وقولها كان عمله
ديمة الديمة المطر الدائم في سكون شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد
بديمة المطر أنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد الغافي نا أبو نعيم عبد الملك بن الحسين

الازهري انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا محمد بن مسلم الرازي نا عمرو
بن ابي سلمة ابو حفص عن الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير عن عمرو بن الحكم
اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل هذا حديث
متفق على صحته وهكذا رواه ابن ابي العشرين عن الاوزاعي وابن المبارك والعشرون
مبشر عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة اخرجه محمد عن ابان بن الحسين
عن مبشر واخرجه مسلم عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك باب
ترك العمل عند غلبة النوم والفتور اخبرنا ابو المظفر اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي نا ابو
علي زاهر بن احمد انا ابو القاسم جعفر بن محمد بن المغلس نا هرون بن اسحق الهمداني نا عبدة
بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى
وهو ينعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن هشام اخبرنا
ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن
هشام بهذا الاسناد مثل معناه اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا
ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد
الرزاق انا معمر ح وانا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك
بن الحسين الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ السلمي والدبري عن عبد
الرزاق عن معمر عن همام بن منبه قال انا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول
فليضطجع هذا حديث متفق على صحته اخرجه عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق استعجم
الكلام عليه اي استبهم واستعلق اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو معمر نا عبد الوارث

نا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك دخل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا حبل ممدود
بين الساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا هذا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا حلوه فليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن اسمعيل عن عبد العزيز
وقال دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد وقال عبد الله بن مسعود ان لهذه القلوب
شهوة واقبالا وان لها فترة وادبارا فخذوها عند شهوتها واقبالها ودعوها
عند فترتها وادبارها باب قيام وسط الليل
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن علي بن
سمعان النيسابوري انا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه
نا ابو نعيم نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله
بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الصيام الى الله صيام
داود واحب الصلوة الى الله صلوة داود كان يصوم يوما ويفطر يوما وكان
ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن سفيان بن عيينة
وروي عن عائشة قالت ما القاه السحر عندي الا نائما تعني النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور نا السمعاني نا ابو جعفر الرياني نا حميد
بن زنجويه نا النضر بن شميل انا عوف بن المهاجر اني خالد عن ابي العالية نا ابو مسلم انه
سأل ابا ذر اي الصلوة افضل قال ابو ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني
فاما قال نصف الليل او ثلث الليل وقليل فاعله ما باب
احياء آخر الليل وفضله اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن ابن
ابي شريح انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ابن بنت منيع نا علي
بن الجعد نا زهير بن معاوية عن ابي اسحق قال اتيت الاسود بن يزيد وكان لي اخا
صديقا فقلت له يا ابا عمرو حدثني كما حدثتك به ام المومنين عن صلوة رسول الله

الألوكة
www.alukah.net

ابن الهاد الليثي مدني روي عنه ذر بن عبد الله الهمداني كوفي **باب رد الوسوسة**
قال الله سبحانه وتعالى قل أعوذ برب الناس إلى آخرها قوله عز وجل الخناس هو
الشيطان يوسوس في صدر المرء فاذا ذكر الله عز وجل خنس أي انقبض وتأخر وقال
سبحانه وتعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله والنزغ والهمز والوسوسة
يقول وان نالك من الشيطان أدنى وسوسة فاستعذ بالله وقيل ينزغنك يستخفنك
وقوله سبحانه وتعالى نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي أي أفسد أخبرنا عبد الواحد
ابن أحمد المليحي أنبأنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنبأنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن
إسماعيل حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني عروة
قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الشيطان أحدكم
فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله
ولينته **هذا حديث متفق على صحته** أخرجه مسلم عن عبد الملك بن شعيب بن الليث
عن أبيه عن جده عن عقيل بن خلد أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنبأنا أبو منصور
إبراهيم بن محمد الفيركي حدثنا أبو علي القراب أنبأنا أبو بكر اسماعيل بن اسحاق السراج
انبأنا أبو بكر بن أبي النضر حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا أبو سعيد
المؤدب عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق الأرض فيقول الله فيقول من خلق الله
فاذا أحس أحدكم بشيء من ذلك فليقل آمنت بالله ورسله **هذا حديث صحيح** أخرجه
مسلم عن محمود بن غيلان عن أبي النضر وقال يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق
السماء من خلق الأرض وروي عن أبي زميل قال سألت ابن عباس فقلت ما شيء
أخفيه في صدري قال ما هو قلت والله لا أتكلم به فقال أشيء من شك وضحك قال
ما نجا من ذلك أحد حتى أنزل الله فان كنت في شك مما أنزلنا اليك الآية قال
فقال لي إذا وجدت في نفسك شيئا فقل هو الأول والآخر والظاهر والباطن
وهو بكل شيء عليم أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنبأنا أحمد بن عبد الله النعيمي

أنبأنا

انبأنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب قال أخبرني
يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن أحق من ابراهيم إذ قال رب
أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ورحم الله لوطا لقد كان
يأوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي **هذا**
حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب باسناده مثله
غير أنه قال نحن أحق بالشك من ابراهيم اذ قال حكي عن أبي ابراهيم اسماعيل بن يحيى
المزني أنه قال لم يشك النبي ولا ابراهيم صلوات الله عليهما في أن الله قادر على
أن يحيي الموتى وانما شكا أن يجيبهما الى ما سأل وما يؤيد هذا الذي ذكره المزني
ما روي عن ابن عباس أنه قال في قوله عز وجل رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن
قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال أعلم أنك تجيبني اذا دعوتك وتعطيني اذا سألتك
قال أبو سليمان الخطابي ليس في قوله نحن أحق بالشك من ابراهيم اعتراف بالشك على
نفسه ولا على ابراهيم لكن فيه نفي الشك عنهما يقول إذا لم أشك أنا ولم أرتب في قدرة
الله فالله عز وجل قادر على احياء الموتى فابراهيم أولى بأن لا يشك ولا يرتاب وقال ذلك
على سبيل التواضع والهضم من النفس وفيه اعلام أن المسألة من قبل ابراهيم لم تعرض
من جهة شك بل من قبل زيادة العلم فان العيان يفيد من المعرفة والطمأنينة ما لا يفيد
الاستدلال وقوله ليطمئن قلبي أي يتيقن النظر وحكي عن سعيد بن جبير أنه قال ولكن
ليطمئن قلبي أي بالخلة يقول أني أعلم أنك اتخذتني خليلا ومثله عن ابن المبارك وحكي عن
ابن المبارك أيضا في قوله ولكن ليطمئن قلبي أي ليرى من أدعوه اليك منزلتي ومكاني
منك فيجيبوني الى طاعتك وقيل لما نزلت الآية قال قوم شك إبراهيم ولم يشك نبينا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول تواضعا منه وتقديما لإبراهيم وكذلك
قوله في يوسف لو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي وصف يوسف بالأناة
والصبر حيث لم يبادر الى الخروج حين جاءه رسول الملك فقال المذنب يعفى عنه مع

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه وسلم فالت كان ينام اول الليل ويحيي آخره ثم ان كانت له الحاجة الى اهله قضى حاجته ثم ينام
قبل ان يمس ماء حتى اذا كان عند النداء الاول قالت وثب وما قالت قام فافاض عليه
الماء وما قالت اغتسل وانا اعلم ما يريد وان لم يكن جنبا توضأ للصلوة هذا
حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن احمد بن يونس عن زهير واخرجه محمد عن سليمان
عن شعبة عن ابي اسحق وقال الغسل وروى ان مسروقا سال عائشة متى كان يقوم يعني
النبي صلى الله عليه وسلم قالت اذا سمع الصارخ قام فصلى اراد بالصارخ الديك
تعني اذا سمع صوت الديك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا محمد بن الحسين
بن احمد بن محمد بن الحسين المخلدي انا ابو العباس محمد بن اسحق الراج نا قتيبة نا يعقوب
بن عبد الرحمن بن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ينزل الله الى السماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل فيقول انا الملك انا الملك
من الذي يدعوني فاستجيب له من الذي يسالني فاعطيه من الذي يستغفرني
فاغفر له هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة وقال حين يمضي ثلث الليل
وزاد فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر اخبرناه ابو عمر القاضي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة بهذا الاسناد كما روى مسلم ويروى
هذا الحديث من اوجه عن ابي هريرة اتفق اكثرها على قوله حين يبقى ثلث الليل
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن
ابي اسحق عن الاغر عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ما اجتمع قوم يذكرون الله الا حفتهم وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم
السكينة وذكرهم الله فيمن عنده وقال ان الله يمهل حتى اذا كان ثلث الليل
الاخر نزل الى سماء الدنيا فنادى فقال هل من مذنب يتوب هل من مستغفر
هل من داع هل من سائل الا الفجر هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم من طرق عن ابي
اسحق اخبرنا عبد الواحد بن احمد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد

الملائكة

بن اسمعيل نا عبد العزيز بن عبد الله نا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبد الله الاغر وابي سلمة
بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى
كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر يقول من يدعوني فاستجيب له من
يسالني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى عن مالك واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا
اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد
مثله ورواه ابن مرجانة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد
فيه ثم يبسط يديه تبارك وتعالى يقول من يقرض غير عديم ولا ظلوم اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن
بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا احمد بن نجيدة نا ابو الاسود نا ابن لهيعة عن ابي الزبير
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم
يسال الله خيرا الا اعطاه اياه وهي كل ليلة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن سلمة
بن شبيب عن الحسين بن اعين عن معقل عن ابي الزبير وحكي عن الحسين ان القمان قال لابنه
يا بني لا تكونن اعجز من هذا الديك الذي يصوت بالاسحار وانت نائم على فراشك
فاما ما يقول اذا قام من الليل اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا ابو هر
بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزبير المكي عن طاوس اليماني
عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قام الى الصلوة من جوف الليل
يقول اللهم لك الحمد انت نور السماوات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت قيام السماوات
والارض ولك الحمد انت رب السماوات والارض ومن فيهن انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك اسلمت
وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي
ما قدمت واخرت واسررت واعلنت انت الهي لا اله الا انت هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك واخرجه محمد من اوجه عن طاوس واخرجه

فاعمد الرزاق

عن طاوس واخرجه عن علي بن عبد الله وعن عبد الله بن محمد عن سفين عن سليمان
بن ابي مسلم عن طاوس عن ابن عباس وزاد فيه واليوم حق ومحمد حق وقال في آخره انت المقدم
وانت المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك وقال قتيبة بن سعيد عن طاوس عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في التهجد يقول بعد ما يقول الله اكبر
ثم ذكر مثل معناه قوله انت قيام السموات القيام والقيوم والقوام والقيم
القائم بالامر وقيل القيوم القيام وهو الدائم الذي لا يزول قوله وبك خاصمت
اي بحجتك اخاصم من خاصمني من الكفار واجاهدهم اخبرنا عمر بن عبد
العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا محمد بن رافع نا زيد بن حباب
اخبرني معاوية بن صالح اخبرني ازهر بن سعيد الحرازي عن عاصم بن حميد
قال سالت عائشة باي شيء كان يفتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل فقالت
كان اذا قام كبر عشرا وحمد الله عشرا وسبح عشرا واستغفر عشرا وقال اللهم
اغفر لي واهدني وارزقني وعافني ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة ورواه
خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة نحوه اخبرنا الامام ابو علي
الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا السليلي نا النضر بن محمد
نا عكرمة بن عمار نا يحيى بن ابي كثير نا ابو سلمة قال سالت عائشة بما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلوة من الليل قالت كان يقول اللهم رب جبريل
وميكائيل واسرافيل فاطر السماوات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم
بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بامرك انك تهدي
من تشاء الى صراط مستقيم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى وعبيد
عن عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد
بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا صدقة انا الوليد بن مسلم
عن الاوزاعي حدثني عمير بن هاني حدثني جنادة بن امية حدثني عبادة عن النبي
صلى الله عليه وسلم من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك

وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فان توضا قبلت صلوته هذا حديث
صحيح قوله تعار اي استيقظ من النوم واصل التعار السهر والتقلب على الفراش
ويقال ان التعار لا يكون الا مع كلام وصوت ما خود من عرار الظليم وهو
صوته باب صلوة الليل مثنى مثنى والوتر بواحدة
اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن
مالك عن نافع مولى عبد الله بن عمر وعبيد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر
ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلوة الليل فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى ركعة واحدة
توتر له ما قد صلى هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وهذا اختيار اكثر اهل العلم
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة
نا عبد الرحمن بن بشر نا سفين بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر بوا
حدة هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري
واخرجه مسلم عن زهير بن حرب وغيره عن سفين بن عيينة اخبرنا ابو عثمان
الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا الليث عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح
فاوتر بواحدة واجعل آخر صلوتك وترا هذا صحيح اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي انا ابو العباس السراج نا قتيبة
بن سعيد نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الليل
مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر بواحدة هذا حديث متفق على صحته واخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل

الألوكة
www.alukah.net

نا ابو النعمان نا حماد بن زيد نا انس بن سيرين قال قلت لابن عمر ارأيت الركعتين قبل صلوة الغداة أطيل فيهما القراءة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل صلوة مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلي الركعتين قبل الغداة وكان الاذان باذنيه قال حماد اي سرعة هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن خلف بن هشام البزار عن حماد اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح نا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة عن ابي التياح سمعت ابا مجلز عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر ركعة من آخر الليل هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن شيبان عن عبد الوارث عن ابي التياح

باب الوتر ثلث وخمس وسبع او اكثر

روي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم انه اوتر بثلث اخبرنا ابو عمرو الضبي انا ابو محمد الخراج انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا اسحق بن منصور وانا عبد الله بن نمير نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل ثلث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء منهن الا في آخرهن فاذا اذن المؤذن قام فصلى ركعتين هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي خالد الاحمر عن هشام واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق نا ابن ابي رجاء نا وكيع عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة خمس يوتر بهن لا يجلس الا في آخرهن هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن وكيع وابي اسامة عن هشام وروي عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ثلث عشرة ركعة يركعهن قبل الصبح يصلي ستا مثنى مثنى ويوتر بخمس لا يقعد الا في آخرهن اخبرنا ابو عثمن المضيي انا ابو محمد الخراج نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلث

عشرة فلما كبر وضعف اوتر بسبع هذا حديث حسن قال اسحق بن ابراهيم معنى ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلث عشرة معناه ان الله كان يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة مع الوتر فنسب صلوة الليل الى الوتر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا يا اهل القرآن انما عنى به قيام الليل يقول انما قيام الليل على اصحاب القرآن اخبرنا اسمعيل بن عبد القاهر انا عبد الغافر بن محمد نا محمد بن عيسى نا ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن سفين نا مسلم بن الحجاج حدثني محمد بن مثنى العنزي نا محمد بن علي عن سعيد عن قتادة عن زرارة ان سعيد بن هشام بن عامر قال انطلقنا الى عائشة قلت يا ام المومنين انبئيني عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنا نعد له سواكه وطهوره فيبعثه الله ما شاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها الا في الثامنة فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد فتلك احدى عشرة ركعة يا بني فلما اسن واخذ اللحم اوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه في الاولى فتلك تسع يا بني وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة احب ان يداوم عليها وكان اذا غلبه نوم او وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة ولا اعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة الى الصبح ولا صام شهرا كاملا غير رمضان هذا حديث صحيح قال ابو عيسى وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الوتر ثلث عشرة واحدى عشرة وتسع وسبع وخمس وثلث وواحدة قال شيخنا الامام الاجل رضي الله عنه روي عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر حق على كل مسلم فمن احب ان يوتر بخمس فليفعل ومن احب ان يوتر بثلث فليفعل ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل واختلف اهل العلم فيه فذهب الثوري الى انه ان شاء اوتر بخمس وان شاء بثلث وان شاء بركعة واحدة والذي استحب ان يوتر بثلث وهو قول ابن المبارك واهل الكوفة واليه ذهب جماعة من اصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم منهم عبد الله بن مسعود وكان يوتر بثلث وذهب جماعة من الصحابة ومن بعدهم الى انه يوتر بركعة واحدة منهم عثمن بن عفان وسعد بن ابي وقاص وزيد بن ثابت وابو موسى الاشعري وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير ومعوية وعايشة وهو قول سعيد بن المسيب وعطاء وبه قال مالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق غير ان الاختيار عند اكثرهولاء ان يصلي ركعتين ويسلم عنهما ثم يوتر بركعة لان ابن عمر كان يسلم بين الركعتين والركعة حين يامر ببعض حاجته قال فرد الوكعة جاز عند الشافعي واحمد واسحق وكرهه مالك قال ابن شهاب كان سعد بن ابي وقاص يوتر بحدى عشرة بواحدة قال مالك وليس العمل على ذلك وقال الاوزاعي ان فصل بين الركعتين والثالثة فحسن وان لم يفعل فحسن وقال مالك يفصل بينهما فان لم يفعل وقام الى الثالثة ناسيا سجد للسهو قال الشافعي والذي اختار ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي احدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة قال الشيخ الامام ومن ذهب الى انه يوتر بثلث قال يوتر بتشهدين وتسليمة واحدة كما مر وروى ذلك عن ابن مسعود قال الشيخ الامام وذهب اصحاب الشافعي الى انه ان اختار الثلث يصليها بتشهد واحد كما روينا عن عايشة في الخمس وروي ذلك عن عايشة مرفوعا وان اختار الخمس فان شاء بتشهد واحد كما ورد في الحديث وان شاء بتشهدين يقعد في الرابعة ولا يسلم ثم يقعد في الخامسة ويسلم قياسا على السبع والتسع كما روينا عن عايشة من حديث سعد بن هشام انه اوتر بتسع وسمع بتشهدين وتسليمة واحدة وان اختار السبع او التسع جاز بتشهدين كما ورد في الحديث ويجوز بتشهد واحد قياسا على الخمس وكذلك اذا اختار الايتار باحدى عشرة او ثلث عشرة والله اعلم قال الشيخ الامام وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي بعد الوتر ركعتين خ الشافي حديث سعد بن هشام اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسين الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا الحسن بن علي

بن عفان نا يحيى بن بشر نا سعيد يعني ابن ابي عروبة نا قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعيد بن هشام قال انطلقت الى عبد الله بن عباس فسالته عن الوتر فقال الا ادلك على اعلم اهل الارض بوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت من قال عايشة ايتها فسلها ثم اعلمني ما ترد عليك قال فانطلقت اليها فاتيت الى ابي حكيم بن افلح فاستطلقته فانطلقنا الى عايشة فاستاذنا فدخلنا فقالت من هذا قال حكيم بن افلح فقالت من هذا معك قلت سعد بن هشام قالت من هشام قلت هشام بن عامر قالت نعم المرء كان عامر اصيب يوم احد قلت يا ام المومنين انبيني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت السنت تقرا القران قلت بلى قالت فان خلق نبي الله صلى الله عليه وسلم القران قال فهممت ان اقوم فبدا لي فقلت ففيم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام المومنين قالت السنت تقرا يا ايها المزمل قلت بلى قالت فان الله تعالى افترض القيام في اول هذه السورة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حولا حتى انتفخت اقدامهم وامسك الله خاتمتها اثني عشر شهرا في السماء ثم انزل الله التخفيف في اخر هذه السورة فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة قال فهممت ان اقوم فبدا لي وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا ام المومنين انبيني عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه وطهوره فيبعثه الله تعالى فيما شاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضا ثم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيهن الا عند الثامنة فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم فيصلي التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم وهو قاعد فتلك احدى عشرة ركعة يا بني فلما اسن النبي صلى الله عليه وسلم واخذ اللحم اوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه في الاولى وصلى ركعتين بعدما يسلم وهو جالس فتلك تسع يا بني وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة احب ان يداوم عليها وكان نبي الله صلى الله عليه اذا غلبه نوم او وجع عن قيام

شبكة الألوكة www.alukah.net

الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة ولا اعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم قرأ
القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة حتى الصباح ولا صام قط شهرا كاملا غير
رمضان فاثنت ابن عباس فاخبرته بحديثها فقال صدقت وكان اول امره انه
طلق امراته ثم ارتحل الى المدينة ليبيع عقارا له ويجعل ثمنه السلاح والكراع
ثم يجاهد الروم حتى هوت فلقي رهطا من قومه وقد ذكر لهم ذلك واخبره
ان رهطا منهم سيئة اراد واذلك بحبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنهاهم عن ذلك اخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله الفقال انا ابو منصور احمد
بن الفضل السوسي نا احمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي المعروف بالدوني
حسبني نا موسى بن سهل الوشا نا يزيد بن هارون نا هشام بن عبد الله عن يحيى ابن ابي
كثير عن ابي سلمة قال سئلت عائشة ام المومنين عن صلوة رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالليل فقالت كان يصلي ثلث عشرة ركعة يصلي ثمان ركعات ويوتر بركعة
اذا سلم كبر فصلى ركعتين جالسا ويصلي ركعتين بين اذان الفجر والاقامة هذا
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن ابي عدي عن هشام
واخرجه محمد من طريق اخر عن ابي سلمة من غير ذكر الوتر ما

بجعل اخر صلوته بالليل وترا اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله بن احمد
الملقب بالصالحي نا ابو بكر احمد بن الحسن الحرسي الحيري نا حاجب بن احمد
الطوسي نا عبد الله بن هاشم نا يحيى نا عبد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد واخرجه مسلم عن زهير بن حرب وابن المثنى
كلهم عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله ما

باب مبادرة الصبح بالوتر

بالوتر انا ابو عثمن سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي
نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي نا ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي نا احمد بن منيع
نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال بادروا الصبح بالوتر اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي
انا ابو نعيم الاسفرايني انا ابو عوانة نا الصغاني وهو محمد بن اسحق نا شريح بن
يونس نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عاصم الاحول عن عبد الله بن شقيق عن ابن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا الصبح بالوتر هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن هرون بن معروف عن ابن ابي زائدة عن عاصم الاحول عن عبد الله بن شقيق
عن ابن عمر وفيه عن ابي سعيد الخدري قوله بادروا اي سابقوا وسميت ليلة
البدر لان القمر يبدر فيها اي يسبقها قال الشيخ الامام ذهب
بعض اهل العلم الى انه لا وتر بعد الصبح وهو قول عطاء وبه قال مالك واحمد واسحق
وذهب اخرون الى انه يقضيه متى كان وهو قول سفين الثوري والاوزاعي واظهر
قولي الشافعي واصحاب الراي وروي عن عبد الله بن زيد بن اسلم عن ابيه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من نام عن وتره فليصل اذا اصبح وروي بمعنى هذا عن عبد
الرحمن بن زيد عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد منصلا والاول اصح وذكر
محمد بن اسمعيل عن علي بن عبد الله انه ضعف عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وقال عبد
الله بن زيد بن اسلم ثقة وروي عن ابن عباس انه اوتر بعدما انصرف الناس من
الصبح ثم صلى الصبح وقال ابن مسعود ما ابالي اذا قمت صلوة الصبح وانا اوتر حج
عبادة بن الصامت يوما الى الصبح فاقام المؤذن فاسكته حتى اوتر ثم صلى بهم
الصبح وكان عبد الله بن عامر بن ربيعة والقسم بن محمد يوتران بعد الفجر

باب الوتر قبل النوم

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد
بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف الفربري نا محمد بن اسمعيل البخاري نا ابو معمر
نا عبد الوارث نا ابو التياح حدثني ابو عثمن عن ابي هريرة قال اوصاني خليلي صلى
الله عليه وسلم بثلث صيام ثلثة ايام من كل شهر وركعتي الفجر وان اوتر قبل ان
انام هذا حديث متفق على صحيحه وصح مثله عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه
وسلم

باب من طمع ان يقوم اخر الليل فوتر اول

اخبرنا ابو

حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا حاجب بن احمد
الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من خشي منكم ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر من اول الليل
ثم ليرقد ومن طمع منكم ان يقوم من آخر الليل فليوتر من آخر الليل فان قراءة
آخر الليل محضورة وذلك افضل هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي
شيبة عن ابي معاوية اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم
عبد الملك بن الحسين الازهري انا خالي ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ
على بن حرب نا ابو معاوية وتعلى قالا حدثنا الاعمش بهذا الاسناد مثله ولم يذكر
فان قراءة آخر الليل محضورة

باب جميع ساعات الليل وقت للوتر

اخبرنا ابو عثمان الضبي نا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد
بن منيع نا ابو بكر بن عياش نا ابو حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق انه سأل عائشة
عن وتر النبي صلى الله عليه وسلم فقالت من كل الليل قد اوتر اوله واوسطه
وآخره وانتهى وتره حين مات في السحر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب
عن وكيع عن سفين عن ابي حصين واخرجاه من طرق عن الاعمش عن مسلم عن
مسروق وابو حصين اسمه عثمان بن عاصم الاسدي قال شيخنا الامام الاجل
رضي الله عنه في هذا الحديث بيان ان جميع ساعات الليل بعد دخول وقت
العشاء الى طلوع الفجر الصادق وقت للوتر واختيار قوم الا ينام قبل الوتر خوفا
من ان لا يستيقظ في آخر الليل فان استحكمت عادته على قيام آخر الليل اخر الوتر
الى آخره روي عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر متى توتر
قال من اول الليل وقال لعمر متى توتر قال آخر الليل وقال لابي بكر اخذ هذا بالحزم
وقال لعمر اخذ هذا بالقوة قال الشيخ الامام رضي الله عنه فلو انه اوتر في اول
الليل ونام ثم قام في آخره فذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فمن بعدهم الى نقض الوتر وهو ان يصلي ركعة حتى تصير ما فعل شفعا ثم يصلي

ما بدا له ثم يوتر في آخر صلوته لانه روي عن طلق بن علي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا وتران في ليلة وهو غريب وبه قال عمر وقال نافع كنت بمكة
مع عبد الله بن عمر والسماء متغيمة فخشي الصبح فاوتر ثم تكشف الغيم فرأى عليه
ليلا فشفع بواحدة ثم صلى بعد ذلك ركعتين ركعتين فلما خشي الصبح اوتر بواحدة
وقال مسروق سألت ابن عمر عن نقضه وتره فقال هو شيء افعله لا اروبه عن احد
وهو قول اسحق وذهب الاكثرون الى انه لا ينقض الوتر ولا يعيده لانه ثبت
من غير وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد الوتر وروي عن قيس بن طلق قال
زارنا طلق بن علي في رمضان ثم قام بنا تلك الليلة واوتر بنا ثم انحدر الى مسجده
فصلى باصحابه حتى اذا بقي الوتر قدم رجلا فقال اوتر بنا صاحبك فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وتران في ليلة وروي عن ابي حمزة قال سألت
عابدا وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اصحاب الشجرة قال اهل ينقض
الوتر قال اذا اوتر من اوله فلا يوتر في آخره وهذا قول سفين الثوري ومالك
وابن المبارك واحمد وهذا اصح

باب ايقاظ الاهل للوتر

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسماعيل نا مسدد نا يحيى نا هشام حدثني ابي عن عائشة قالت كان النبي صلى
الله عليه وسلم يصلي وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظني
فاوترت هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن هرون الايلي عن ابن وهب
عن سليمان بن بلال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القسم بن محمد عن عائشة وروي عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام من الليل
فصلى وايقظ امراته فصلت فان ابت نضح في وجهها الماء ورحم الله امراة
قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فان ابى نضحت في وجهه الماء

باب ما يقرأ في الوتر

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن ابن ابي شريح انا ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد

الألوكة
www.alukah.net

العزيز العمري نا علي بن الجعد انا شعبة عن سلمة بن كهيل وزبيد سمعا ذر يحدث
عن ابن ابزى عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل
يا ايها الكافرون وقل هو الله احد واذا سلم يقول سبحان الملك القدوس سبحان الملك
القدوس يمد بها صوته في المثانية قال الشيخ الامام ابن ابزى
هو سعيد بن عبد الرحمن وابزى عن عبد الرحمن بن ابزى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم واختار اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم ان يقرأ فيها بسبح اسم ربك
الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد في كل ركعة بسورة ورواه ابن
عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا اخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا انا ابو بكر احمد بن الحسين
الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن مغفل المقدمي نا محمد بن يحيى نا سعيد بن كثير
بن عفير نا يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين اللتين يوتر بعدهما بسبح اسم
ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وفي الوتر بقل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس
المحبوبي نا ابو عيسى نا اسحق بن ابرهيم بن حبيب بن الشهيد البصري نا محمد بن
سلمة الحراني عن خصيف عن عبد العزيز بن جريج قال سألت عائشة باي شيء
كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يقرأ في الاولى بسبح اسم ربك
الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد والمعوذتين
هذا حديث حسن غريب وعبد العزيز هو والد عبد الحميد صاحب عطاء وابن جريج
اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وروي عن الحرث عن علي قال كان النبي
صلى الله عليه يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة
ثلاث سور آخرهن قل هو الله احد ما فضل الوتر اخبرنا ابو
عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا الليث

ابن ابزى عن ابيه عن عبد الرحمن

الرسول

كان

والعجوز
الرابح والخبيز

بن سعد عن يزيد ابن ابي حبيب عن عبد الله بن زيد الزوفي عن عبد الله بن بريدة
الزوفي عن جابر بن جلاد قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله تبارك
وتعالى امدكم بصلوة هي خير لكم من حمر النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلوة
العشاء الى ان يطلع الفجر قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرف الا من حديث
يزيد بن ابي حبيب قال محمد بن اسمعيل عبد الله بن زيد الزوفي لا يعرف سماعه
من ابن بريدة وليس له الا حديث الوتر اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي
انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا ابو بكر بن عياش نا ابو اسحق عن عاصم
بن ضمرة عن علي قال الوتر ليس بحتم كصلوتكم المكتوبة ولكن سن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القرآن قال الشيخ
الامام اجتمع اهل العلم على ان الوتر ليس بفريضة وهو سنة عند عامتهم وقال
ابو حنيفة هو واجب واحتج بما روي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا قاله ثلاثا معناه
من لم يوتر رغبة عن السنة ولم يرد انه واجب بدليل خبر طلحة بن عبيد الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للاعرابي خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي
غيرهن قال لا الا ان تطوع والدليل عليه ما اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا ابو
احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان
عن ابن محيريز ان رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلا بالشام يدعى ابا محمد
يقول ان الوتر واجب قال المخدجي فرحت الى عبادة بن الصامت فاخبرته له
وهو رائح الى المسجد فاخبره بالذي قال ابو محمد فقال عبادة بن الصامت كذب ابو
محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد
من جاء بهن لم ينقص منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد ان يدخله
الجنة ومن لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود

نا محمد بن حرب الواسطي نا يزيد بن هرون نا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطا
بن يسار عن عبد الله الصنابحي قال زعم ابو محمد ان الوتر واجب فقال عبادة بن الصامت
كذب ابو محمد اشهد اني سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول خمس صلوات افترضهن
الله تعالى من احسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن واتم ركوعهن وخشوعهن كان
له على الله عهدا ان يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهدا ان شاء غفر له
وان شاء عذبه قال الشيخ الامام افضل الصلوات واكدها بعد الفرايض الخمس ما يؤدى
جماعة من السنن وهي خمس صلوة العيدين والخسوفين والاستسقاء واوكدهن
الخمس صلوة العيد ثم صلوة الخسوف ثم صلوة الاستسقاء ثم بعدهن الصلوات اوكد
النطوعات الوتر ثم ركعتا الفجر قال الشافعي من ترك واحدة منهن كان اشد حالا ممن
ترك جميع النوافل ثم بعدهما سائر السنن الرواتب سواء في الوكادة باب صلوة
الليل قاعدا اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو
مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها اخبرته انها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة الليل قاعدا
قط حتى اسن فكان يقرأ قاعدا حتى اذا اراد ان يركع قام فقرأ نحوا من ثلثين او اربعين
اية ثم ركع هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك
واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن ابن شهاب عن السايب بن يزيد عن المطلب بن ابي وداعة السهمي عن حفصة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في
سبحته قاعدا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحته قاعدا ويقرأ
بالسورة فيرتلها حتى يكون اطول من اطول منها هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى عن مالك اخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القسم الخراعي انا
الهيثم بن كليب نا ابو عيسى ما الحسن بن محمد الزعفراني نا الحجاج بن محمد عن ابن جريج

اخبرني عثمن ابن ابي سليمن ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره ان عايشة اخبرتهن
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كان اكثر صلوته وهو جالس
باب صلوة القاعد على النصف من صلوة القايم اخبرنا
ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن علي بن يوبذ الزراد انا ابو القسم علي بن احمد الخراعي
نا ابو سعيد الهيثم بن كليب نا عيسى بن احمد العسقلاني ابو احمد انا يزيد بن هرون انا
حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة ان عمران بن حصين قال النبي صلى الله عليه وسلم
عن صلوة القاعد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى قايما فهو افضل
ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القايم ومن صلى نايما فله نصف اجر القاعد هذا
حديث صحيح اخرجه محمد عن اسحق بن منصور عن روح بن عبادة عن الحسين
اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو الحايرين المحبوبي نا ابو عيسى نا
هناد نا وكيع عن ابرهيم بن طهمن عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران
بن حصين قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلوة المريض فقال صل
قايما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب هذا حديث صحيح اخرجه
محمد عن عبدان عن عبد الله عن ابرهيم بن طهمن قال الشيخ الامام رضي الله عنه
الحديث الاول في صلوة التطوع لان اداء الفرض قاعدا مع القدرة على القيام
لا يجوز فان صلى القادر صلوة التطوع قاعدا فله نصف اجر القايم قال في القديم
امن له عذر من مرض او غيره فصلى جالسا فله مثل اجر القايم وهل يجوز ان يصلي
التطوع نايما مع القدرة على القيام او القعود فذهب بعضهم الى انه لا يجوز وذهب
قوم الى جوازه واجره نصف اجر القاعد وهو قول الحسن وهو الاصح والاولى
لثبوت السنة فيه اما الحديث الثاني في العاجز ان لم يقدر على القيام يصلي قاعدا
فان عجز عن القعود صلى نايما ولا نقصان لاجره ان شاء الله وقيل الحديث
الاول في صلوة الفرض واراد به المريض الذي لو حاول امكنه القيام مع شدة
المشقة والزيادة في العلة فيجوز له ان يصلي قاعدا واجره نصف اجر القايم

الألوكة
www.alukah.net

ولو تحمل المشقة فقام تم أجره وكذلك النائم الذي لو تحامل أمكنه القعود
مع شدة المشقة فله ان يصلي نائما وله نصف اجر القاعد ولو قعد تم اجره
وينبغي ان يكون هذا جوابا ليعمران فإنه كان مبسورا وعلة اليأس ليست بما
نعة من القيام في الصلوة ولكن رخص له في القعود إذا اشتد عليه المشقة
أخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود
نا محمد بن قدامة بن اعين نا جرير عن منصور عن هلال يعني ابن يساف عن ابي يحيى عن
عبد الله بن عمرو قال حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الرجل قاعدا نصف
الصلوة فاتيته فوجدته يصلي جالسا فوضعت يدي على راسي فقال مالك يا عبد
الله بن عمرو قلت حديث بارسول الله انك قلت صلوة الرجل قاعدا نصف الصلوة
وانت تصلي قاعدا قال أجل ولكني لست كاحد منكم هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن جرير قال شيخنا الامام الاجل رضي الله عنه فان صلى قاعدا اختلفوا في كيفية
قعوده في محل القيام فذهب قوم الى انه يقعد متربعا بروى ذلك عن عمر وانس
وهو قول مجاهد والنخعي وحماد وفعله عمر بن عبد العزيز وكرهه ابن مسعود وابن عامر
وكرهه الحكم وذهب قوم الى انه يقعد مفترشا واختلف قول الشافعي فيه وروي
عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب انهما كانا يصليان وهما محتبيان في النافلة
قال الشيخ الامام وان صلى نائما فذهب قوم الى انه يصلي مستلقيا ورجلاه الى
القبلة وبه قال اصحاب الراي وذهب قوم الى انه ينام على جنبه الايمن مستقبل
القبلة وبه قال الشافعي وهو ظاهر القران والسنة قال الله تعالى الذين يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم فان لم تستطع فعلى
جنب قال ابن عمر اذا لم يستطع المريض السجود اومى برأسه ايماء ولم يرفع الى جبهته
شيئا وقال الحسن عن ام سلمة رايت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تسجد
على وسادة من ادم من رمد بها وقال عطاء إن لم يقدر ان يتحول الى القبلة صلى
حيث كان وجهه باب من نام عن حزبه فصلاه بالنهار

اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة
نا ابو صفوان عن يونس عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبيد الله اخبراه عن عبد
الرحمن بن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد
بن زنجويه نا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني يونس عن ابن شهاب
ان السائب بن يزيد بن اخت نمر وعبيد الله بن عبد الله واخبراه ان عبد الرحمن
بن عبد قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن
حزبه او شيء منه فقراه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراه من
الليل وفي رواية ابي عيسى او عن شيء منه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن هرون
بن معروف عن عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب وهو الحزب ما يجعله على
نفسه من قراءة او صلوة والحزب النوبة في ورد الماء اخبرنا ابو محمد الجوزباني
انا ابو القسم الخراعي نا الهيثم بن كليب نا ابو عيسى واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد
الخراجي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن
أوفى عن سعد بن هشام عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يصل من
الليل منعه من ذلك النوم او غلبته عيناه صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن ابي عدي عن سعيد عن قتادة
واخرجه عن قتيبة اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد
الملك بن الحسين الاسفرايني انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق نا عباس بن محمد والصغاني
قالا نا الاسود بن عامر انا شعبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن
عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام من الليل او مرض صلى بالنهار ثنتي
عشرة ركعة قالت وما رايت النبي صلى الله عليه وسلم قام ليلة حتى يصبح ولا صام
شهرا متتابعا الا رمضان هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن خشرم عن عيسى
بن يونس عن شعبة باب قيام شهر رمضان وفضله

اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لم يعزم في قيام رمضان من غير ان
يامر بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قال
ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك وكان الامر على ذلك في
خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر بن الخطاب اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر
بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد
ذات ليلة فصلى بصلوته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة
والرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال رايت الذي صنعتم فلم
يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان تفرض عليكم قال وذلك في رمضان هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما
عن مالك فان قيل كيف كان لم يفرض عليهم وقد اكمل الله الفرايض وردّ الخمسين الى الخمس
قيل كانت صلوة الليل واجبة على النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله الشرعية كان
الاقتداء به فيها واجبا كالاتيان بما هو واظب على الصلوة بهم ان لم يلزمهم الاقتداء
به فيه فالزيادة من جهة وجوب الاقتداء به لا من جهة انشاء فرض مستانف
على ان الانسان قد يكلف نفسه ما لم يوجبه الشرع ثم يلحقه الائمة بتركه كما
لو نذر صلوة فلزمته وكما اخبر الله تعالى عن قوم من النصارى انهم ابتدعوا رهبانية
لم يكتبها عليهم ثم قصروا فيها فلحقتهم الائمة فقال تعالى فما رعوها حق رعايتها فاشفق النبي عليه السلام عليهم ذلك فترك العمل اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد
الرحمن بن عبد القاري انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان الى المسجد فاذا

الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلوته الرهط فقال
عمر اني ارى لو جمعت هولاء على قاري واحد كان امثل ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب
قال ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون بصلوة قارئهم فقال عمر نعمت
البدعة هذه والتي ينامون عنها افضل من التي يقومون يريد اخر الليل وكان الناس
يقومون اوله هذا حديث متفق على صحته واخرج محمد هذه القصة عن عبد الله بن
يوسف عن مالك قوله او زاع اي جماعات متفرقة لا واحد لها من لفظها يقال اوزعت
الشيء بفلان اي قسمته وفرقته وقوله نعمت البدعة هذه انما دعاها بدعة
لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنها وكانت في زمن ابي بكر واثنى عليها بقوله
نعمة ليدل على فضلها وليلا يمنع هذا اللقب من فعلها ويقال نعم كلمة تجمع المحاسن
كلها وبئس كلمة تجمع المساوي كلها وقيام رمضان جماعة سنة عشرين ركعة
لقوله عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين قال الشيخ الامام اختلف
اهل العلم في قيام شهر رمضان روى مالك عن محمد بن يوسف عن السايب بن يزيد انه قال
امر عمر بن الخطاب ابي بن كعب وتميم الداري ان يقوما للناس باحدى عشرة ركعة
فكان القاري يقرأ بالمايين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام وما كنا ننصرف
الا في فروع الفجر وقال مالك عن يزيد بن رومان كان الناس يقومون في زمان عمر
بثلث وعشرين ركعة في رمضان وراى بعضهم ان يصلي احدى واربعين ركعة مع
الوتر وهو قول اهل المدينة والعمل على هذا عندهم وهو اختيار اسحق واما اكثر
اهل العلم فعلى عشرين ركعة يروى ذلك عن عمر وعلي وغيرهما من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي واصحاب الراي قال الشافعي
وهكذا ادركت ببلدنا بمكة يصلون عشرين ركعة ولم يقض احمد فيه بشيء واختار
ابن المبارك واحمد واسحق الصلوة مع الامام في شهر رمضان واختار الشافعي ان يصلي
وحده اذا كان قاريا اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي
انا ابو عيسى انا هناد انا محمد بن الفضيل عن داود بن ابي هند عن الوليد عن عبد الرحمن

الألوكة
www.alukah.net

طول لبثه في السجن بل قال إرجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن أراد أن يتم الحجة عليهم في حبسهم إياه ظلماً وقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أيضا على سبيل التواضع لا يصغر كبيرا ولا يضع رفيعا ولا يبطل لذي حق حقا ولكنه يوجب لصاحبه فضلا وتكسبه جلالا وقدرا وقوله سبحانه وتعالى فان كنت في شك مما أنزلنا اليك الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد غيره ممن شك في تنزيل القرآن كقوله سبحانه وتعالى يا أيها النبي اتق الله وقوله واسأل من قد أرسلنا من قبلك من رسلنا أي سل من أرسلنا اليه من قبلك رسلا من رسلنا يعني أهل الكتاب الخطاب له والمراد المشركون وقوله رحم الله لوطا لقد كان يأوي إلى ركن شديد أراد به قوله لقومه لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد أي لو كانت لي عشيرة لدفعوكم ترحم عليه النبي صلى الله عليه وسلم لسلوه في الوقت الذي ضاق صدره واشتد حزنه بما دهمه من قومه حتى قال أو آوي إلى ركن شديد وقد كان يأوي إلى أشد الأركان من الله تعالى **باب الإسلام بدأ غريبا وسيعود كما بدأ** أخبرنا أبو تراب عبد الباقي بن يوسف المرجي وابن الحسين المبارك محمد بن عبد الله الواسطي قالا أنبأنا أبو القاسم عبد الملك ابن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث وحدثنا أبو القاسم يحيى بن علي بن محمد الكشميهني أنبأنا القاضي أبو نصر أحمد بن محمد البخاري بالكوفي أنبأنا نصر ابن أحمد الفقيه حدثنا أبو يعلى الموصلي حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الإسلام بدا غريبا وسيعود غريبا كما بدا فطوبى للغرباء قيل ومن الغرباء يا رسول الله قال النزاع من القبائل **هذا حديث صحيح غريب من حديث ابن مسعود** أخرجه مسلم من رواية أبي هريرة وأبو الأحوص إسمه عوف بن مالك بن فضالة الجشمي وأبو اسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي مات سنة ثمان وعشرين ويقال سبع وعشرين ويقال ست وعشرين ومائة ويقال اثنين وثلاثين ولد في خلافة عثمان قوله صلى الله عليه وسلم النزاع من القبائل فالنزاع جمع نزيع والكغريب الذي نزع عن أهله وعشيرته والغرايب من الإبل الغرايب أنبأنا عبد الواحد ابن أحمد المليحي أنبأنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنبأنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي

(ولد له كان في الأرض مذ دره وقطع لو كان ما كان ليوسف والنزاع ع)

محمد بن الحسين بن عبد الله الدرجي أنبأنا المرجي عبد الله بن أحمد بن عبد الله النعيمي أنبأنا أبو محمد

فانس بن عياض نا عبد الله بن خبيب عن عبد الرحمن بن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه عن عبد الله بن عمر وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي فأبي جد عبيد الله بن عمر وهو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم وخبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري أبو الحرث من أهل السنح والسنح بالمدينة حدا عبيد الله بن عمر قوله يأرز أي ينضم إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها قيل كان هذا زمان الردة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلافة الصديق وقوله إن الإيمان ليأرز يعني أهل الإيمان كما قال عليه السلام أحد جبل يحبنا ونحبه يريد أهل المدينة كما قال الله تعالى واسأل القرية التي كنا فيها أي أهل القرية وروى عن زيد بن ملحة عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدين ليأرز إلى الحجاز كما تأرز الحية إلى جحرها وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل الدين بدأ غريبا ويرجع غريبا فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي بعدي الأروية شاة الوحش وجمعها القليل أراوي والكثير أروى

باب الإيمان بالقدر قال الله تعالى وكان أمر الله قدرا مقدورا وقال تعالى وخلق كل شيء فقدره تقديرا وقال النبي صلى الله عليه وسلم وتؤمن بالقدر خيره وشره

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري نا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا أحمد بن حازم بن أبي غرزة نا يعلى بن عبيد الله بن موسى وأبو نعيم عن سفيان عن منصور عن ربعي بن حراش عن رجل عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله بعثني بالحق ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر زاد عبد الله خيره وشره وهكذا رواه النضر بن شميل عن شعبة عن منصور وروى أبو داود عن شعبة وقال عن ربعي عن علي ولم يقل عن رجل وقال أبو عيسى حديث أبي داود عن شعبة عندي أصح من حديث النضر وهكذا روى غير واحد عن منصور عن ربعي بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحرشي عن حبيب بن نفير عن ابي ذر واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي واللفظ له انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار نا حميد بن زنجويه نا الخضر بن محمد انا هشيم انا ابو داود بن ابي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن حبيب بن نفير الحضرمي انا ابو ذر قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شهر رمضان فلم يقم بنا في شيء من الشهر حتى كانت ليلة سابعة بقيت فقام بنا الى نحو من ثلث الليل ثم لم يقم بنا ساد سية بقيت فلما كانت ليلة خامسة بقيت قام بنا الى نحو من شطر الليل فقلنا يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة فقال ان الرجل اذا قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة ثم لم يقم بنا ليلة رابعة بقيت فلما كان ليلة ثالثة بقيت قام بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال السحور قال فكان يوقظ في تلك الليلة اهله ونساءه ونساءه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال الخطابي اصل الفلاح البقاء وسمي السحور فلاحا اذ كان سببا لبقاء الصوم ومعينا عليه قال عن عبد الله بن ابي بكر قال سمعت ابي يقول كنا نصرف في رمضان من القيام فنستعجل الخادم بالسحور مخافة الفجر

باب في ليلة النصف من شعبان

اخبرنا ابو عمر الضبي انا ابو محمد الخراعي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا احمد بن منيع نا يزيد بن هرون نا الحجاج بن ارطاة عن يحيى بن ابي كثير عن عروة عن عائشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجت فاذا هو بالبقيع فقال اكنت تخافين ان يحيف الله عليك ورسوله قلت يا رسول الله ظننت انك اتيت بعض نسائك فقال ان الله تبارك وتعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب قال ابو عيسى حديث عائشة لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث الحجاج وسمعت محمدا يضعف هذا الحديث وقال يحيى بن ابي كثير لم يسمع من عروة والحجاج لم يسمع من يحيى بن ابي كثير اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو الحسين محمد بن علي بن محمد بن صخر الازدي انا ابو القاسم عمر بن محمد بن سيف الكاتب البغدادي نا عبد الله بن سليمان

نا احمد بن صالح نا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحرث ان عبد الملك حدثه عن المصعب بن ابي ذئب عن القاسم بن محمد ح واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور نا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا الاصبغ بن الفرج اخبرني ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث ان عبد الملك حدثه عن ابن ابي ذئب عن القاسم بن محمد عن ابيه او عمه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل الله عز وجل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر لكل نفس الا انسانا في قلبه شحناء او مشرك بالله قال الشيخ الامام الصواب عبد الملك بن عبد الملك بن مصعب بن ابي ذئب اراد بالشحناء العداوة وقيل اراد صاحب البدعة المفارق للجماعة وقال محمد بن اسمعيل عبد الملك بن مصعب بن ابي ذئب عن القاسم فيه نظر وقال ابو حاتم عبد الملك بن عبد الملك بن مصعب بن ابي ذئب يروي عن القاسم عن ابيه منكر الحديث

باب فضل التطوع في البيت

اخبرنا للامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسين بن محمد بن اسحق الازهري الاسفرايني انا خال والدي ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا يعقوب بن سفيان الصغاني قالا نا مكي نا عبد الله بن سعيد عن النضر عن يسر بن سعيد عن زيد بن ثابت انه قال احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة فكان يخرج من الليل فيصلي فيها فرأى رجال فصلوا معه بصلوته وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وحصبوا بابه فخرج اليهم مغضبا فقال يا ايها الناس ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت ان ستكتب عليكم بالصلوة في بيوتكم فان خير صلوة المرء في بيته الا المكتوبة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن سعيد واخرجاه من طرق عن موسى عن سالم بن النضر مولى عمر بن عبيد الله قال القاسم بن محمد ان صلوة النافلة تفضل في السر على العلانية كفضل الفريضة في الجماعة ورأى ابو امامة رجلا في المسجد وهو ساجد يبكي في سجوده ويدعو بيديه فقال لو ان هذا في بيته

اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود
نا احمد بن صالح نا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن ابراهيم بن ابي النضر عن ابيه
عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة المرء في بيته
افضل من صلوته في مسجدي هذا الا المكتوبة واخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد
الحنيني نا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم نا محمد بن اسحق الصغاني نا معلى بن منصور انا
سليمان بن بلال عن ابراهيم بن ابي النضر عن ابيه عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوتكم في بيوتكم افضل من صلوتكم في مسجدي هذا
الا المكتوبة اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراعي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا بندار نا محمد بن جعفر نا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن سالم
بن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل
صلوتكم في بيوتكم الا المكتوبة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن
مثنى عن محمد بن جعفر واخرجاه من طرق عن سالم ابو النضر اخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا يحيى واخبرنا عبد
الواحد بن احمد الملحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا مسدد نا يحيى عن عبد الله اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا
في بيوتكم من صلوتكم ولا تتخذوها قبورا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن
محمد بن المثنى عن يحيى قال الخطابي فيه دليل على ان الصلوة لا تجوز في المقابر ويحتمل ان يجعلوا
بيوتكم اوطانا للصوم لا تصلون فيها فان الصوم اخو الموت فما من تاول على النهي
عن دفن الموتى في البيوت فليس بشئ لان النبي صلى الله عليه وسلم دفن في بيته اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد
الله الصفار نا احمد بن محمد بن عيسى البرقي نا ابو حذيفة نا سفين التوري عن الاعمش
عن ابي سفين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى احدكم صلوته
في المسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلوته فان الله جاعل في بيته من صلوته خيرا

هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية عن الاعمش وروى عن حذيفة
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب فما زال يصلي في المسجد حتى صلى العشا الاخرة

باب صلوة الضحى اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي انا احمد
بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم نا شعبة نا عمرو بن مرة قال
سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول ما حدثنا احد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
الضحى غير ام هاني فانها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة
فاغتسل وصلى ثمان ركعات فلم ار قط اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي واحمد بن عبد الله الصالحي قالا انا
ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن مقبل الميداني نا محمد بن يحيى نا
عفان نا عمر نا ابو لئس عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى بنا سبحة الضحى فقاموا وراءه فصلوا هذا حديث متفق
على صحته اخبرنا ابو محمد الجوزجاني انا ابو القسم الخراعي انا الهيثم بن كليب نا ابو
عيسى ح واخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراعي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى
نا زياد بن ايوب البغدادي نا محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي
عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول
لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد الجوزجاني انا ابو القسم علي بن احمد الخراعي انا الهيثم
بن كليب نا ابو عيسى الترمذي نا ابن ابي عمر نا وكيع نا كهمس بن الحسن عن عبد الله
بن شقيق قال قلت لعايشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا الا
ان يجئ من مغيبه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد الله بن معاذ عن ابيه عن
كهمس اخبرنا ابو الحسين نا ناهض بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن ابن شهاب عن عروة الزبير عن عايشة انها قالت ما رايت رسول الله صلى

سنجة
الألوكة
www.alukah.net

الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى قط وانى لأسبحها وان كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليدع العمل وهو يحب ان يعمل به خشية ان يعمل به الناس فيفرض عليهم هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن
بن يحيى كلاهما عن مالك اراد بسبحة الضحى صلوة الضحى وانى لأسبحها اصليها وكره
بعضهم صلوة الضحى روى ذلك عن ابى بكر انه رأى ناسا يصلون صلوة الضحى فقال
اما انهم ليصلون صلوة ما صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا
عامة اصحابه وكان ابن عمر اذا سئل عن سبحة الضحى قال لم ير يقها ولا انهى عنها
ولقد اصيبت عقن وما رأى احدا يصليها وانها لمن احب ما احدث الناس الى

باب عدد صلوة الضحى قال ابو هريرة اوصانى خليلى
بثلث وركعتى الضحى وذكر تمام هاتين ركعات اخبرنا ابو محمد عبد الصمد بن
عبد الصمد الحوزجانى انا ابو القسيم على بن احمد الخزاعى انا الهيثم بن كليب انا ابو عيسى
نا محمود بن غيلان نا ابو داود الطيالسى انا شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت
معاذة قالت قلت لعايشة اكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى قالت نعم
اربع ركعات ويزيد ما شاء الله هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن
محمد بن جعفر عن شعبة اخبرنا ابو عمر الضبى انا ابو محمد الجراحى نا ابو العباس
المحبوبى نا ابو عيسى نا ابو كريب نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق حدثنى موسى
بن فلان بن انس عن عمه ثمامة بن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى الضحى ثنتى عشرة ركعة بنى الله له قصرا من ذهب فى الجنة قال ابو عيسى
هذا الحديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وروى عن عايشة انها كانت تصلى
الضحى ثمان ركعات ثم تقول لو نشر لى ابواى ما تركتها وروى عن الحكم عن رجل
عن ام سلمة انها كانت تصلى الضحى ثمان ركعات فاعدة فقيل لها ان عايشة كانت
تصليها اربعا فقالت ان عايشة امراة متابعة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال صلوة القاعد على نصف اجر القايم باب فضل صلوة الضحى

اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملجى انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر
محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن زنجويه نا ابو النعمن السدوسى نا المهدى
وهو ابن ميمون نا واصل مولى ابى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود
الدؤلى عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح على كل سلامى من احدكم
صدقة فكل تسبيحة صدقة وتهليلة صدقة وتكبيرة صدقة وامر بالمعروف
صدقة ونهى عن المنكر صدقة ويجزى احدكم من ذلك كله ركعتان يركعهما
من الضحى هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد الله بن اسماء الضبعى عن مهدى
بن ميمون واراد بالسلامى كل عظم ومفصل يعتمد عليه فى الحركة واصل السلامى
عظم فى فرسن البعير وجمع السلامى سلاميات اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى
انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيرى انا حاجب بن احمد الطوسى نا عبد الرحيم بن منيب نا
النضر بن شميل انا النهاس بن قهم عن ابى عمار رجل من اهل الشام عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على ركعتى الضحى غفرت له ذنوبه
وان كانت مثل زبد البحر هذا الحديث لا يعرف الا من حديث النهاس وقد روى عنه
الايمة اخبرنا ابو عمر الضبى انا ابو محمد الجراحى نا ابو العباس المحبوبى نا ابو عيسى نا ابو كريب نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق حدثنى موسى
بن فلان بن انس عن عمه ثمامة بن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى الضحى ثنتى عشرة ركعة بنى الله له قصرا من ذهب فى الجنة قال ابو عيسى
هذا الحديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وروى عن عايشة انها كانت تصلى
الضحى ثمان ركعات ثم تقول لو نشر لى ابواى ما تركتها وروى عن الحكم عن رجل
عن ام سلمة انها كانت تصلى الضحى ثمان ركعات فاعدة فقيل لها ان عايشة كانت
تصليها اربعا فقالت ان عايشة امراة متابعة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال صلوة القاعد على نصف اجر القايم باب فضل صلوة الضحى

وقت صلوة الضحى اخبرنا ابو الحسن طاهر بن الحسين الروقى انا ابو الحسن محمد
بن يعقوب انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الحسين بن سفين نا ابو بكر ابن ابى شيبة
نا وكيع عن هشام صاحب الدستوايى عن قتادة عن القسم بن عوف الشيبانى عن
زيد بن ارقم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل قبا وهم يصلون الضحى فقال
صلوة الاوبين اذا رمضت الفصال من الضحى هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير

بن حرب عن يحيى بن سعيد عن هشام عن القسم الشيباني قوله رمضت الفصال يريد
عند ارتفاع الضحى وذلك ان الفصال تبرك من شدة حر الرمضاء وهو الرمل اذا حميت او
اخفافها يقال رمضت قدمه من الرمضاء اي احترقت وروي عن علي انه سئل
عن صلوة الضحى فقال حين تهمر البسر اه الارض اراد حين تبسط الشمس والبسر اذا
اشتهى وابتر الرجل اذا صلى الضحى باب فضل من تطهر فصلى عقيبه
اخبرنا ابو بكر احمد بن النضر بن احمد بن منصور الكوفاني انا ابو محمد عبد الرحمن
بن عمر بن محمد بن اسحق النجيبي المصري المعروف بابن النحاس انا ابو القسم جعفر بن محمد
بن ابراهيم بن محمد بن عبيد الله بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي
بن ابي طالب سنة ست وثلثين وثلثمايه نا محمد بن اسمعيل بن سالم الصايغ نا ابو اسامة
نا ابو حيان التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال
عند صلوة الفجر حدثني بارجى عمل عملته عندك منفعة في الاسلام فاني سمعت الليلة
خشف نعليك بين يدي في الجنة قال ما عملت عملا في الاسلام ارجى من اني لم اتطهر
طهورا تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت لربي ما كتب لي ان اصلي هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن اسحق بن نصر واخرجه مسلم عن محمد بن العلا كلاهما عن ابي
اسامة الخشف الصوت ليس بالشديد يقال خشف يخشف خشفا اذا سمعت
له صوتا او حركة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني انا ابو
جعفر الرياني نا حميد بن زنجويه نا علي بن الحسين بن واقد حدثني ابي عن ابن بريدة حدثني
ابي بريدة قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بلالا فقال يا بلال بم سبقتني
الى الجنة ما دخلت الجنة قط الا سمعت خشخشتك امامي اني دخلت البارحة
الجنة فسمعت خشخشتك امامي فقال بلال يا رسول الله ما اذنت قط الا صليت ركعتين
وما اصابني حدث قط الا توضأت ورأيت ان لله علي ركعتين فاركعهما فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا قوله خشخشتك اي حركتك اخبرنا عمر
بن عبد العزيز بن الفاشاني انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللؤلؤي نا ابو

داود السجستاني نا احمد بن حنبل نا عبد الملك بن عمرو نا هشام يعني ابن سعد عن
زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد الجهني ان النبي صلى عليه وسلم قال من توضأ
فاحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه واخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمن ابن
ابي شيبة نا زيد بن الحباب نا معوية بن صالح عن سعد بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني
عن حبيب بن نفير الحضرمي عن عقبة بن عامر الجهني ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ما من احد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين يقبل بقلبه ووجهه
عليهما الا وجبت له الجنة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن زيد بن الحباب باب الصلوة عند النوبة اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان النيسابوري نا ابو جعفر
محمد بن احمد بن عبد الجبار نا حميد بن زنجويه نا عثمان بن مسلم نا ابو عوانة نا عثمن بن
المغيرة عن علي بن ربيعة الاسدي عن اسماء بن الحكم الفزاري قال سمعت
عليا يقول اني كنت رجلا اذا سمعت من رسول الله صلى عليه وسلم حديثا ينفعني الله
منه بما شاء ان ينفعني واذا حدثني احد من اصحابه استحلفته فاذا حلف لي صدقته
وانه حدثني ابو بكر وصدق ابو بكر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من
عبد يذنب ذنبا فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ثم يستغفر الله الا غفر
الله له قال عفان وزاد فيه شعبة يتوضأ ويصلي ركعتين ويستغفر الله من خلك
من ذلك الذنب الا غفر الله له قال وقرأ هذه الاية ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه
ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما هذا حديث حسن لا نعرفه الا من حديث عثمن
بن المغيرة ويروى عنه شعبة ومسعر وغير واحد باب

صلوة الاستخارة اخبرنا ابو عثمن الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي
نا ابو عيسى نا قتيبة نا عبد الرحمن بن ابي الموال عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد
الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا

السورة من القرآن يقول اذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني أستخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري او قال في عاجل امري وآجله فاقدره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعيشتي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويسمي حاجته هذا حديث صحيح اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة بهذا الاسناد مثله غير انه قال او معاشي في الموضعين وروي عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر صلى اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا السيد ابو الحسين محمد بن الحسين بن داود الحسني املاء انا عبد الرحمن بن محمد بن مستويه نا جعفر بن احمد بن سعيد نا بندار هو محمد بن بشار نا ابراهيم بن عمر بن ابي الوزير نا زنقل بن عبد الله عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن ابي بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد امرا قال اللهم خر لي واختر لي قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث زنقل وهو ضعيف عند اهل الحديث وزنقل هو العرزمي مكي يكنى ابا عرفان تفرد بهذا الحديث لا يتابع عليه باب صلوة التسبيح اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن رافع نا ابراهيم بن الحكم بن أبان حدثني ابي عن عكرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عباس يا عماه الا اعطيك الا امنحك الا اجزوك الا افعل بك عشر خصال اذا انت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك اوله وآخره قديمه وحديثه خطأه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته عشر خصال ان تصلي اربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة فاذا فرغت من قراءتك في اول ركعة وانت قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة قبل ان تركع فتقولها وانت راكع عشرا ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرا ثم تهوي ساجدا فتقولها وانت ساجد عشرا ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا قبل ان تقوم ثم تقرأ فاذا فرغت من قراءتك قلتها عشرا ثم تركع فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا ثم تسجد السجدة الثانية فتقولها عشرا وانت ساجد ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا قبل ان تقوم فتلك خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة تفعل ذلك في اربع ركعات ان استطعت ان تصليها في يوم واحد فافعل فان لم تفعل ففي جمعة واحدة فان لم تفعل ففي شهر واحد فان لم تفعل ففي سنة واحدة فان لم تفعل ففي عمرك مرة واحدة ذكر ابو داود السجستاني في تسنيده حديث صلوة التسبيح عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري عن موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقد روى ابن المبارك وغير واحد من اهل العلم صلوة التسبيح وذكروا الفضل فيه وسئل عبد الله بن المبارك عن صلوة التسبيح فذكرها غير انه ذكر خمسة عشرة مرة قبل القراءة وعشرا بعد قراءة الفاتحة والسورة ولم يذكر بعد السجدتين قبل القيام وقال ان صلى ليلا فاحب الي ان يسلم في كل ركعتين وان صلى نهارا فان شاء سلم وان شاء لم يسلم وقال يبدأ في الركوع بسبحان ربي العظيم وفي السجود بسبحان ربي الاعلى ويسبح التسبيحات فقيل له ان سها في صلوة التسبيح في سجدتي السهو عشرا عشرا قال انما هي تسبيحة يأتي بها فضل التطوع

اخبرنا ابو منصور محمد بن عبد الملك المظفري الشرخسي بها نا ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه محمد بن عمرو الناجر نا سهيل بن عمار نا بدل بن هرون نا سفيان بن حسين عن علي بن زيد عن الشر بن حكيم قال قال لي ابو هريرة اذا اتيت اهل مصرك فاخبرهم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما يحاسب به الرجل صلوته المكتوبة فان صلحت صلوته والا يريد فيها من تطوعه ثم يقابل سائر الاعمال المفروضة كذلك هذا حديث حسن ابواب صلوة السفر باب قصر الصلوة قال الله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الصلوة الاية اخبرنا ابو عمر الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا قتيبة نا سفين بن عيينة عن محمد بن المنكدر وابراهيم بن ميسرة سمعا انس بن مالك قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا وبذي الحليفة العصر ركعتين هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي نعيم عن سفين واخرجه مسلم عن سعيد بن منصور عن سفين اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملهي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد نا يحيى القطان عن عبيد الله اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين وابي بكر وعمر ومع عثمن صدرا من امارته ثم اتمها هذا حديث متفق على صحته قال الشيخ الامام رضي الله عنه اتفقت الامة على جواز القصر في السفر واختلفوا في جواز الاتمام فذهب اكثرهم الى ان القصر واجب وهو قول عمر وعلي وابن عمر وجابر وابن عباس وبه قال عمر بن عبد العزيز والحسن وقتادة ومحمد بن ابي سليمان وهو مذهب مالك واصحاب الراي قال احمد يعيد من صلى في السفر اربعا وقال مالك يعيد ما دام الوقت باقيا وقال اصحاب الراي ان لم يقعد للتشهد في الثانية فصلوته فاسدة وان قعد اجزأتهما اربعا والاخريان نفل وذهب قوم الى جواز الاتمام روي ذلك عن عثمن وسعد بن ابي وقاص وقد اتم عبد الله بن مسعود مع عثمن بمنا وهو مسافر وبه قال الشافعي انه ان شاء اتم وان شاء قصر والقصر افضل وروي عن عايشة انها كانت تصوم في السفر وتصلي اربعا وقال احمد مرة انا اجد العافية من هذه المسئلة وروي عن ابرهيم انه قال انما صلى عثمن اربعا لانه كان اتخذها وطنا وقال يونس عن الزهري انه قال انما فعل ذلك لانه اتخذ الاموال بالطايف واراد ان يقيم بها وقال ايوب عن الزهري ان عثمن اتم الصلوة من اجل الاعراب لانهم كثروا عامئذ فصلى بالناس اربعا ليعلمهم ان الصلوة اربع وروي عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت الصلوة اول ما فرضت ركعتين فاقرت صلوة السفر واتمت صلوة الحضر قال الزهري فقلت لعروة فما بال عايشة تتم

قال انها تاولت ما تاول عثمن وروي عن ابن عباس قال فرض الله الصلوة على لسان نبيكم في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة اخبرنا الامام ابو علي الحسين ابن محمد القاضي انا ابو الفتح انا ابو عوانة نا الصغاني نا عفان بن مسلم نا ابو عوانة نا بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي عوانة وقد ذهب جماعة الى ان الصلوة في شدة الخوف ركعة واحدة يومي بها وروي ذلك عن عطاء وطاوس والحسن ومجاهد وقتادة والحكم وحماد وروي عن جابر انه كان يقول في الركعتين في السفر ليستا بقصر انما القصر واحدة عند القتال وكان اسحق بن راهويه يقول اما عند الشدة فيجزيك ركعة واحدة يومي بها فان لم تقدر فسجدة فان لم تقدر فتكبيرة لانه ذكر الله وقال الاوزاعي في شدة الخوف صلى كل واحد ايما فان لم يقدروا على ركعتين فركعة سجدتين فان لم يقدروا فلا يجزيهم التكبير ويؤخروها حتى يامنوا وبه قال مكحول واما اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ذهبوا الى ان الخوف لا ينقص من العدد شيا اخبرنا عبد الوهاب الكسايي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع نا الشافعي انا ابرهيم بن محمد عن طلحة بن عمرو عن عطاء بن ابي رباح عن عايشة قالت كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة واتم قال الشيخ الامام رضي الله عنه لو اقتدى مقيم بمسافر قصر المسافر واتم المقيم روي عن عمر انه كان اذا قدم مكة صلى لهم ركعتين ثم يقول يا اهل مكة اتموا صلوتكم فانا قوم سفر فلو صلى الامام اربعا صحت صلوتهم على قول من يجوز للمسافر الاتمام ومن ابطل صلوة الامام بالاتمام اوجب الاعادة على القوم سيل سفين الثوري عن مسافر صلى بمقيمين اربع ركعات قال اراى ان يعيد المقيمون قيل فالمسافر قال لا يعيد وقد قال حماد يعيد ولا يزيد ولو اقتدى مسافر بمقيم اتم جميعا

باب جواز القصر في حال الامن

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسايي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم اخبرنا احمد بن الله الصالحي

ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر الحيري نا ابو العباس الاصم نا الربيع نا
الشافعي نا مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن جريج اخبرني
عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عمار عن عبد الله بن باباه عن يعلى بن امية قال قلت
لعمر بن الخطاب انما قال الله ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين
كفروا فقد امن الناس قال عمر عجبت مما عجبت منه فسالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن يحيى بن ابراهيم عن عبد الله بن ادريس عن ابن جريج قال الخطابي
في هذا حجة لمن ذهب الى ان الاتمام هو الاصل الا ترى انهما قد تعجبا من القصر
مع عدم شرط الخوف فلو كان اصل فرض المسافر ركعتين لم يتعجبا من ذلك
وقوله صدقة تصدق الله بها عليكم دليل على ان القصر رخصة واباحة
لا عزيمة وقد قال بعض اهل العلم ان ركعتي المسافر ليس بقصر انما القصر
ان يصلي ركعة واحدة عند الخوف والقتال يروى ذلك عن جابر وجعل شرط الخوف
المذكور في الاية باقيا وهذا محتمل لولا خبر عمر رضي الله اخبرنا عبد
الوهاب بن محمد الكسائي نا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم ح واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا عبد الوهاب عن ايوب السختياني عن
محمد بن سيرين عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة
والمدينة امنا لا يخاف الا الله يصلي ركعتين هذا حديث صحيح

تم الجزء الاول من كتاب شرح السنة

يتلوه فيما بعده الجزء الثاني تمام باب
جواز القصر في حال الامر والحمد لله وحده
وصلواته على سيدنا محمد واله وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا عن علي اخبرنا ابو الحسن علي بن يوسف الجوبني انا ابو محمد محمد بن علي بن محمد
بن شريك الشافعي الخلاشاهي في شهر رمضان سنة اربعين انا عبد الله بن محمد بن مسلم
انا ابو بكر الخوبذي نا يونس بن عبد الاعلى الصدفي نا عبد الله بن وهب اخبرني
ابو هانئ الخولاني عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كتب الله مقادير الخلائق كلها قبل ان يخلق
السماوات والارض بخمسين الف سنة قال وعرشه هذا حديث صحيح اخرجه عن ابي
الطاهر احمد بن عمرو بن سرح عن ابن وهب واني عبد الرحمن الحبلي اسمه عبد الله
بن يزيد حدثنا ابو الفضل زياد الحنفي انا ابو معاذ الشاة بن عبد الرحمن المروزي
نا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري الفقيه ببغداد نا يونس عبد الاعلى
الصدفي نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس انه سمع ابا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى فقال موسى يا آدم انت ابونا وخيبتنا
واخرجتنا من الجنة فقال آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده تلومني على
امر قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة فحج آدم موسى فحج آدم موسى فحج آدم موسى
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن محمد
بن حاتم وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد
المنيعي انا ابو طاهر محمد بن احمد الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف
السلمي نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حاج آدم وموسى فقال له موسى انت آدم الذي اغويت الناس فاخرجتهم
من الجنة الى الارض فقال له آدم انت موسى الذي اعطاه الله علم كل شيء
واصطفاه على الناس برسالته قال نعم قال افتلومني على امر قد كتبه الله علي ان افعله
من قبل ان يخلق آدم موسى اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا ازهر بن احمد انا ابو
اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك

قوله فحج آدم موسى آدم من فوعة قال الخطابي انما حج آدم موسى ودفع اللوم اد لبس
لاحد من الادميين ان يلوم احدا وقد جعل الحديث انظروا الى الناس كانكم عبيد
ولا تنظروا اليهم كانكم اربابكم واما حكم الذي تنازعاه فهما فيه سواء لا بعذر
احدا ان يسقط الاصل الذي هو القدر ولا ان يبطل الكسب الذي هو السبب ومن
فعل واحدا منهما خرج عن المقصد الى احد الطرفين اما مذهب القدر او الجبر
وقوله انت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه يقول اذ جعلك الله
بالصفة التي انت بها من الاصطفاء بالرسالة والكلام فكيف يسعك ان تلومني
على القدر المقدور الذي لا مدفع له فقال صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى وذلك
ان الابتداء بالمسئلة والاعتراض كان من موسى ولم يكن من آدم انكار لما اقترفه من
الذنب انما عارضه بامر كان فيه دفع حجة موسى التي الزمه بها اللوم اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسما
عيل نا سليمان بن حرب نا حماد عن عبد الله بن ابي بكر بن انس عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب
مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقها قال يا رب اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق
فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي
كامل الجحدري عن حماد بن زيد اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد
عبد الرحمن بن احمد بن محمد بن نجى بن مخلد الانصاري المعروف بابن منده انا ابو القاسم
عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد سنة سبع عشر وثلثمائة نا علي بن الجعد
بن عبيد الجوهري انا ابو جنيد زهير بن معوية عن الاعمش عن زيد بن وهب قال
سمعت عبد الله بن مسعود يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق
المصدوق ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون
مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه الملك او قال يبعث اليه الملك باربع كلمات فيكتب
رزقه وعمله واجله وشقي او سعيد قال والذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينها

شبكة الألوكة www.alukah.net

وبينه غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل
اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة
فيدخلها هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن شعبة بن الحجاج عن الاعمش وزيد بن
وهب ابو سليمان الهمذاني الجهني وبروى عن عمار بن ربيعة انه قال للاعمش ما يجمع في بطن
امه قال حدثني حذيفة قال قال عبد الله ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان
تخلق منها بشرا طارت في بشر المراة تحت كل ظفر منه شعرة ثم تمكث اربعين
ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها وقبل لابن العالية في قوله تعالى والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا ما وجه العشر فقال ضمت هذه العشرة الى الاربعة الاشهر قال لانه
ينفخ فيه الروح في العشر اخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري
انا جدي ابو سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز انا ابو بكر محمد بن زكريا العذافري
نا الحسن ابن ابراهيم بن عباد الدبري الصنعاني نا عبد الرزاق انا معمر عن منصور
بن سعيد بن عبيدة عن ابن عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابي طالب قال خرجنا على جنازة
فبينا نحن بالبقيع اذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيده مخصرة فجا
فجلس ثم نكت بها في الارض ساعة ثم قال ما من نفس منفوسة الا قد كتب مكانها
من الجنة او النار والا قد كتبت شقية او سعيدة قال فقال رجل افلا نتكل على
كتابنا يا رسول الله ونذع العمل قال لا ولكن اعملوا فكل ميسر اما اهل الشقاء
فييسرون لعمل اهل الشقاء واما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل السعادة
قال ثم تلا هذه الاية فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما
بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى هذا حديث صحيح متفق على صحته
اخرجاه جميعا عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن منصور وعلي بن ابي طالب بن عبد المطلب
هو ابو الحسن القرشي واسم ابي طالب عبد مناف وابو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله
بن حبيب قال ابو عبيد المخصرة ما اختصر الانسان بيده فامسكه من عصا او
عنزة ومنه ان يمسك الرجل صاحبه فيقال فلان مخاصر فلان قال الفراء يقال خرج

القوم متخاصرين اذا كان بعضهم اخذا بيد بعض قال القتيبي التخصر امساك القضيب
باليد والمخصرة كذلك القضيب وجمعها مخاصر قوله نكت بها الارض اي ضربها بها
وقوله ما من نفس منفوسة اي مولودة يقال نفست المراة ونفست اذا ولدت
فاذا حاضت قلت نفست بفتح النون لا غير قوله ميسر اي مهيا ومصروف اليه
ذكر الخطابي على هذا الحديث كلاما معناه قال فقولهم افلا نتكل على كتابنا ودع
العمل مطالبة منهم بامر يوجب تعطيل العبودية وذلك ان اخبار النبي صلى الله
عليه وسلم عن سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله عز وجل فيهم وهو حجة عليهم
فرام القوم ان يجعلوه حجة لانفسهم في ترك العمل فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم
ان ها هنا امرين لا يبطل احدهما الاخر باطن هو العلة الموجبة في حكم الربوبية
وظاهر هو السمة اللازمة في حق العبودية وهو امارة محيلة غير مفيدة حقيقة
العلم وشبيه ان يكون والله اعلم انما طووا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا
التعبد لتعلق خوفهم بالباطن المغيب عنهم ورجاؤهم بالظاهر البادي لهم
والخوف والرجاء مدرجة العبودية ليستكملوا بذلك صفة الايمان وبين لهم ان كلا
ميسر لما خلق له وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل وذلا قوله فاما من اعطى
واتقى واما من بخل واستغنى وهذه الامور في حكم الظاهر ومن وراء ذلك علم الله
فيهم وهو الحكم للخبر لا تسل عما يفعل وهم يسئلون واطلب نظيره من امرين من
الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ومن الاجل المضروب في العمر مع المعالجة بالطب
فانك تجد المغيب فيهما علة موجبة والظاهر البادي سببا محيلا وقد اصطلح
الناس خواصهم وعوامهم على ان الظاهر منها لا ينزل بالباطن هذا معنى كلام
الخطابي رحمه الله اخبرنا الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاوس اليماني قال
ادركت ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شيء بقدر الله
وسمعت من عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء بقدر

الألوكة
www.alukah.net

حتى العجز والكيس والكيس فهذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد عن مالك
وطاوس هو أبو عبد الرحمن طاوس بن كيسان الهمداني الخولاني من أبناء الفرس من التابعين
اليمن أدرك خمسين من الصحابة حج أربعين حجة مات بمكة سنة ست ومائة والكيس
العقل أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح
أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد أنا زهير بن معوية
عن أبي الزبير عن جابر قال جاء سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله بين لنا ديننا
كأنا خلقنا الآن أرأيت عملنا هذا أمر لما قد فرغ أم لأمر قد فرغ قال لا بل لأمر قد فرغ
يا رسول الله بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن ففيما العمل اليوم فيما جفت به الأقلام
وجرت به المقادير أو فيما نستقبل قال بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير
قال ففيم العمل قال زهير فقال كلمة خفيت علي فسألت عنها ابني يسيبي بعد فذكر
أنه سمعها فقال اعملوا فكل ميسر هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أحمد بن يونس
عن زهير وأبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس مولى حكيم بن حزام القرشي مات قبل
عمرو بن دينار بسنة ومات عمرو سنة ست وعشرين ومائة وصح عن أبي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم له يا أبا هريرة جف القلم بما أنت لاق فاختصر على ذلك أو ذر
أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أبو عبد الله الغنيمي نا محمد بن يوسف
نا محمد بن إسمعيل نا محمود بن غيلان أنا عبد الرزاق أنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن
عباس قال ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كتب على
ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس
تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك ويكذبه هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم
عن المحبوب بن إبراهيم عن عبد الرزاق ورواه من طريق سهيل بن صالح عن أبيه عن أبي هريرة
وزاد في العينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها
البطش والرجل زناها الخطى أخبرنا أبو عبد الله الحرفي أنا أبو الحسن
الطبسي في أنا عبد الله بن عمر الجوهري نا أحمد بن علي الكشميهني نا علي بن محمد

نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العينان
زناهما النظر واللسان زناه الكلام واليدان زناهما البطش والرجلان زناهما الخطى والقرج يصدق ذلك أو يكذبه هذا
حديث صحيح والعلاء هو العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الجهني مولى الحرقة وحرقة من جهينة
يقال مات العلاء سنة ثنتين وثلاثين ومائة أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أنا أبو هريرة أحمد
أنا إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد
بن الخطاب أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية وإذ أخذ
ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى
أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين قال عمر بن الخطاب سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسئل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله خلق آدم ثم مسح على ظهره
فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره
فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون فقال رجل ففيم
العمل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله إذا خلق الجنة استعمله بعمل
أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله الجنة وإذا خلق العبد للنار استعمله
بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله النار قال أبو عيسى هذا حديث
حسن ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار
وعمر رجلا الذرية جمعها ذراري من الذر لأن الله تعالى أخرج الخلق من صلب آدم كالذر
حتى أشهدهم على أنفسهم وقبل هو من ذر الله تعالى الخلق أي خلقهم فتوكل همزة
أخبرنا أبو بكر بن يعقوب بن أحمد بن محمد بن علي بن أحمد بن الصبر نا أبو محمد الحسن بن أحمد
المخلدي أنا أحمد بن محمد بن أبي حمزة البلخي نا موسى بن محمد بن الحكم الشطوي نا حفص
بن غياث عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت أدرك النبي
صلى الله عليه وسلم جنازة صبي من صبيان الأنصار فقالت له عائشة طوبى له عصفور من
عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك أن الله خلق الجنة وخلق
لها أهلا وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلا وهم في أصلاب آبائهم هذا

الألوكة
www.alukah.net

حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة قال الشيخ الامام الايمان بالقدر فرض لازم وهو ان تعتقد ان الله خالق اعمال العباد خيرها وشرها كتبها عليهم في اللوح المحفوظ قبل ان خلقهم قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون قال جل ذكره قل الله خالق كل شيء وقال تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر فالايمان والكفر والطاعة والمعصية كلها بقضاء الله وقدره وارادته ومشيئته غير انه يرضى الايمان والطاعة ووعد عليها الثواب ولا يرضى الكفر والمعصية وتوعد عليها العقاب قال الله جل ذكره ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء وقال تعالى جده ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد ومن يهن الله فما له من مكرم ان الله يفعل ما يشاء وقال جل ذكره ومن يرد الله ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا قال ابن عباس لحرج موضع الشجر الملتف لا تصل الرياح اليه فقلب الكافر لا تصل اليه الحكمة وكل ضيق حرج وقال ختم الله على قلوبهم اي طبع الله عليها فلا تعقل ولا تعي خيرا ومعنى الختم التغطية على الشيء والاستيثاق منه حتى لا يدخله شيء وقال جل ذكره وجعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالاخرة حجابا مستورا قيل المستور ها هنا بمعنى الساتر والحجاب الطبع وقال جل ذكره ولا يرضى لعباده الكفر قال الشيخ الامام رضي الله عنه فالعبد له كسب وكسبه محلوق لخالقه الله حالة ما يكسب والقدر سر من اسرار الله لا يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا بحور الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل بل تعتقد ان الله تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين اهل يمين خلقهم للنعيم فضلا واهل شمال خلقهم للجحيم عدلا قال الله جل ذكره ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس وقال تعالى اولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب قال سعيد بن جبير ما قدر لهم من الخير والشر ومن الشقاوة والسعادة وقال جل ذكره بقانتين قال مجاهد اي مصلين الامن هو صال الجحيم الامن كتب الله انه صال الجحيم وقال تعالى كما بدأكم تعودون قال سعيد بن جبير كما كتب عليكم تكونون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة وقال انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا وقال في قوله تعالى وهديناه النجدين اي طريق الخير وطريق الشر وقال عمر بن عبد العزيز

سر القدر

لو اراد الله ان لا يعصى لم يخلق ابليس ويروى هذا مرفوعا وقال جل ذكره ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ولكن حق القول مني لاملان جهنم من الجنة والناس اجمعين فسبل الله التوفيق لطيب المكتسب وتعويذه من سوء المنقلب بفضله قال طاوس اياكم واياي اجتنبوا الكلام في القدر وقال المتكلمين فيه يقولون بغير علم قال سفيان الثوري ما احب الله عبدا فابغضه وما ابغضه فاحبه قال الرجل ليعبد الاوثان وهو عند الله سعيد

باب الامور بمشيئة الله

قال الله تعالى ما كانوا ليؤمنوا الا ان يشاء الله وقال جل ذكره وما تشاؤن الا ان يشاء الله وقال تعالى جده ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله حكي عن بعض السلف قال اذا نسي الانسان ان يقول ان شاء الله فتوسط ان يقول عسى ان يهديني ربي لاقرب من هذا رشدا وقوله تعالى الم اقل لكم لولا تسبحون اي تستثنون كما قال في اول الآية ولا يستثنون سمى الاستثناء تسبيحا لان التسبيح تعظيم الله عز وجل وتنزيهه في الاستثناء تعظيم الله عز وجل والاقرار بانه لا يشاء احد شيئا الا ان يشاء الله عز وجل اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل ابو اليمان انا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان عليه السلام لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن شبابة عن ورقاء عن ابي الزناد وقال طاوس عن ابي هريرة لاطوفن الليلة بمائة امرأة قال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي والاعرج هو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز المدني مولى بني عبد المطلب وابو الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان من اهل المدينة مولى لآل عثمان وقال ابن عيينة كان كنيته ابو محمد الرحمن ولقبه ابو الزناد وروى عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال لما بعث الله موسى وكلمه وانزل عليه التوراة قال اللهم انك ربي عظيم لو شئت ان اطاع

شرح هذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا اطيعك ولو شئت ان لا اعصي وانت تحب ان اطيع وانت يدلك تعصي فكيف هذا يا رب
فاوحى الله اليه اني لا اسأل عما افعل وهم يسألون وانهى موسى عليه السلام

باب الاعمال بالخواتيم اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم عبد الله بن محمد قال بن عبد العزيز البغوي
نا علي بن الجعد نا ابو غسان وهو محمد بن مطرف عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس بعمل اهل الجنة وانه
من اهل النار وانه ليعمل فيما يرى الناس يعمل اهل النار وانه من اهل الجنة وانما الاعمال
بالخواتيم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن
عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري ابو العباس المدني مات سنة ثمان
وثمانين وابو حازم اسمه سلمة بن دينار الاعرج المدني مولى الاسود بن سفيان المخزومي مات سنة
ثمان وثمانين باب وعيد القدرية اخبرنا ابو الحسن علي بن الحسين
الفريقيني انا ابو مسلم غالب بن علي بن محمد الرازي انا ابو معشر يعقوب بن عبد الجليل بن
يعقوب نا ابو يزيد حاتم بن محبوب نا احمد بن نصر النيسابوري نا عبد الله بن الوليد العدني
نا الثوري عن زياد بن اسمعيل السهمي عن محمد بن عباد المخزومي عن ابي هريرة قال
جاء مشركو قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم يخاصمون في القدر فنزلت هذه
الاية ان المجرمين في ضلال وسعر الى قوله انا كل شيء خلقناه بقدر هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن ابي كريب عن وكيع عن سفيان الثوري قوله في ضلال وسعر قيل في امر
يسعر اي يلهي وقال الازهري في جنون يقال ناقة مسعورة اذا كان بها جنون وقيل
سعر جمع سعير اخبرنا ابو الحسين علي بن يوسف الجوزجي انا ابو محمد محمد بن علي بن
محمد بن شريك الشافعي انا عبد الله بن محمد بن مسلم نا ابو بكر الجوزبذي نا يونس
بن عبد الاعلى انا ابن وهب اخبرني ابو صخر عن نافع قال بينما نحن عند عبد الله بن عمر قعود
اذ جاءه انسان فقال ان فلانا يقرأ عليك السلام لرجل من اهل الشام فقال ابن عمر انه قد
بلغني احدث حدثا فان كان كذلك فلا تقرأ عليه مني السلام سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول يكون في امتي مسخ وخسف وهو في الزنادقة والقدرية وروى عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا
فلا تشهدوهم وروي عن ابن طاوس عن ابيه قال لقي عيسى ابن مريم عليه السلام ابليس فقال
اما علمت انه لا يصيبك الا ما قدر لك قال ابليس فاوف بذروة هذا الجبل فتردى فيه فانظر
تعيش ام لا فقال اما علمت ان الله تعالى قال لا احب بني عبدي فاني افعل ما شئت

باب اطفال المشركين اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي
انا ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان انا ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي انا ابراهيم بن عبد
الصمد البصري نا ابو عاصم النبيل عن ابن ذيب عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين قال الله اعلم بما كانوا فاعلين
هذا حديث متفق على صحته وابن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذيب القرشي ابو الحرث
مدني اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن
يوسف نا محمد بن اسمعيل انا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه
سمع ابا هريرة يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين فقال الله
اعلم بما كانوا عاملين هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب
عن ابي ذيب ويونس عن ابن شهاب اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي نا ابو طاهر
الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق نا معمر
عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يولد يولد على
الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة هل تحدون فيها من جدعاء
حتى تكونوا انتم تجدعونها قالوا يا رسول الله ارايت من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما كانوا
عاملين هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسحق واخرجه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن
عبد الرزاق واخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو سعيد الهاشمي انا ابو
مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا قال الشيخ
الامام رضي الله عنه اطفال المشركين لا تحكم لهم بجنة ولا نار بل امرهم موكول الى علم الله

الألوكة
www.alukah.net

فيهم كما اتى به الرسول صلى الله عليه وسلم وجملة الامر ان مرجع العباد في المعاد الى ما سبق
لهم في علم الله عز وجل من السعادة والشقاوة قبل حكم الطفال المومنين والمشركين حكم
اباءهم وهو المراد من قوله الله اعلم بما كانوا عاملين يدل عليه ما روى مفسرا عن عايشة
انها قالت قلت يا رسول الله ذراري المومنين قال من اباءهم قلت بلا عمل قال الله اعلم
بما كانوا عاملين قلت فذراري المشركين قال من اباءهم قلت بلا عمل قال الله اعلم
بما كانوا عاملين وقال معمر عن قتادة عن الحسن ان سلمان قال اولاد المشركين خدم اهل
الجنة قال الحسن ما تجهلون اكرمهم الله واكرم بهم وقوله ومن يولد يولد على الفطرة
اصل الفطر في اللغة ابتداء الخلقة قال الله تعالى الحمد لله فاطر السموات والارض اي
مبتدئهما يقال فطر ناب البعير اذا طلع اول ما يبتدئ قال حماد بن سلمة في معنى الحديث
هذا عندنا حين اخذ الله عز وجل عليهم العهد في اصلاب اباءهم فقال الست بربكم قالوا
بلى قال ابو سليمان الخطابي معنى قول حماد في هذا حسن وكانه ذهب الى انه لا عبرة بالايمان
الفطري في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب بالارادة والفعل الا ترى
انه يقول فابواه يهودانه وينصرانه يعني في حكم الدنيا فهو مع وجود الايمان الفطري
فيه محكوم له بحكم ابويه الكافرين قال الشيخ الامام معناه ان الفطرة في هذا الحديث
هي العهد الذي اخذ عليهم قوله الست بربكم قالوا بلى وكل مقر بان له صانعا ومدبرا
وان عبدا ما سواه ظنا منه انه يقربه اليه قال الله تعالى ولين سالتهم من خلقهم ليقولن
الله وقالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فكل مولود في العالم على ذلك الا فرارا هو
الحنيفية التي وقعت الخلقة عليها قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى
اني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين عن دينهم وذلك الافرار
لا يبقى عليه ثواب ولا حكم الا ترى ان الطفل محكوم بدين ابويه الكافرين فاذا ملكه
مسلم حكم له بدين مالكه والله اعلم قال الشيخ الامام وقد روى بعضهم ما من مو
لود يولد الا على فطرة الاسلام حتى يعرب فابواه يهودانه او ينصرانه اراد به الفطرة
التي تعتقدها اهل الاسلام حينئذ قالوا بلى ولا يبقى عليه الحكم كما سبق قال الخطابي

وفيه وجه اخر ذهب اليه عبد الله بن المبارك حين سئل عنه فقال التفسير قوله حين سئل
عن الاطفال فقال الله اعلم بما كانوا عاملين يريد والله اعلم ان كل مولود يولد من البشر
انما يولد على فطرته التي جبل عليها في علم الله تعالى من السعادة او الشقاوة فكل
منهم صائر في العاقبة على ما فطر عليه وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لفطرته
في السعادة او الشقاوة فمن امارات الشقاوة للطفل ان يولد بين يهوديين او نصرانيين
فيحملانه لشقاوته على اعتقاد دينهما فينشا عليه او يموت قبل ان يعقل فيصف
الدين فهو محكوم له بحكم والديه قال الشيخ الامام الذي يدل عليه قوله تعالى لا تبديل
لخلق الله لا تبديل لتلك الخلقة التي خلقهم لها من الجنة او النار وكما جاء في الحديث خلقت
هولاء للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون وخلقت هولاء للنار وبعمل اهل النار يعملون قال
الخطابي وفيه وجه ثالث وهو ان يكون معناه ان كل مولود من البشر انما يولد في مبتداء
الخلقة على الفطرة اي على الحالة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين فلو ترك عليها
لاستمر على لزومها ولم يفارقها الى غيرها لان هذا الدين موجود حسنه في العقول
ويسره في النفوس وانما يعدل عنه من يعدل الى غيره لآفة من افات النشو والتقليد
فلو سلم المولود من تلك الافات لم يعتقد غيره ثم مثل باولاد اليهود والنصارى
واتباعهم لاباءهم والميل الى اديانهم فيزولون بذلك عن الفطرة السليمة وعن المحجة
المستقيمة وليس في هذا ما يوجب حكم الايمان له انما هو ثناء على هذا الدين واخبار
عن محله من العقول وحسن موقعه من النفوس هذا قول ابي سليمان في كتابه اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم
الشيباني انا ابو يحيى ابراهيم بن عبد الله بن عمر العنبسي الصفار انا وكيع عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا على
الملة فابواه يهودانه وينصرانه او يشركانه فقلنا يا رسول الله ارايت من مات منهم
قبل ذلك قال الله اعلم بما كانوا عاملين هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله
بن نمير عن ابيه عن الاعمش قال الشيخ الامام وفي قوله حين سئل عن من مات منهم صغيرا

الألوكة
www.alukah.net

الله اعلم بما كانوا عاملين اثبات علم الله بما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون
لانه أخبر عن علمه بعدمهم صغار اعمالهم لو نفوا احيا وكبروا
باب قول الله عز وجل ونقلب افئدتهم وابصارهم كما لم يؤمنوا
به اول مرة وقال الله عز وجل ان الله يحول بين المرء وقلبه وقيل معناه يملك عليه قلبه
فيصرفه كيف يشاء اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا محمد بن يوسف عن سفين عن موسى بن عقبة عن سالم
عن ابن عمر قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب هذا حديث صحيح
سالم بن عبد الله بن عمر ابو عمر القرشي مات سنة ست وماية اخبرنا احمد
بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو محمد حاجب بن احمد الطوسي نا
عبد الرحيم بن منيب نا يزيد بن هارون انا سعيد بن ابي بردة الحريري عن عنيم بن قيس عن ابي موسى
الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القلب كريشة بارض فلاة
تقلبها الرياح ظهرا لبطن عنيم بن قيس ابو العنبر الماربي بصري اخبرنا احمد
بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن
حماد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قالوا يا رسول الله
امنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا قال القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها
هذا حديث حسن واخرجه مسلم من رواية عبد الله بن عمرو اخبرنا محمد بن ابي
رافع الامام نا ابو بكر عبد الله بن احمد القفال انا ابو نعيم هو محمد بن عبد الرحمن نا ابو
محمد عبد الله بن محمد نا هشام بن عمار نا ابو الوليد هو بن مسلم قال سمعت عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر يقول حدثني بسر بن عبد الله الحضرمي انه سمع ابا ادريس الخولاني يقول سمعت
النواس بن سمعان الكلابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قلب
الا وهو بين اصبعين من اصابع رب العالمين اذا شاء ان يقيمه اقامه واذا شاء ان يزيغه
ازاغه قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك

والميزان بيد الرحمن يرفع اقواما ويضع اخرين الى يوم القيمة اخبرنا ابو الفرج المظفر
بن اسمعيل التميمي انا ابو القاسم حمزة بن يوسف السهمي انا ابو محمد احمد بن عدي الحافظ
انا ابو بكر عبد الرحمن بن القسم القرشي المعروف بابن الرواش الكبير بدمشق نا ابو مسهر
عبد الاعلى بن مسهر الغساني نا صدقة نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر باسناده مثل معناه
وقال من اصابع الرحمن قال الشيخ الامام فيه بيان ان العبد ليس اليه شيء من امر سعادته
او شقاوته بل ان اهتدى فبهداية الله اياه وان ثبت على الايمان فبتثبيته وان ضل فبصرفه
عن الهدى قال الله جل ذكره بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان وقال اخبارا عن حملة اهل
الجنة الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وقال يثبت الله الذين امنوا
بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو
الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا
عبد الرزاق انا معمر عن قتادة عن انس بن مالك قال قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله انا اذا كنا عندك رأينا من انفسنا ما نحب فاذا رجعنا الى اهلينا فخالطنا
هم انكرنا انفسنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تدومون على ما تكونون عندي وفي
الخلاء لصافحتكم الملائكة حتى تظلكم باجنحتها عيانا هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم من رواية حنظلة الاسيدي وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن حنظلة
ساعة وساعة ثلث مرات قال ابو الدرداء كان بن رواحة يأخذ بيدي ويقول تعالى نؤمن
ساعة ان القلب اسرع تقلبا من القدر اذا استجمعت غليانا قال الشيخ الامام والاصبع
المذكورة في الحديث صفة من صفات الله عز وجل وكذلك كل ما جاء به الكتاب والسنة
من هذا الفصيل في صفات الباري كالنفس والوجه والعين واليد والرجل والاتيان والمجيء
والنزول الى السماء الدنيا والاستوى على العرش والضحك والفرح قال الله تعالى لموسى
واصطنعتك لنفسي ولتصنع على عيني وقال لشيء مما كل الا وجهه ويبقى وجه ربك
ذو الجلال والاكرام بل يداه مبسوطتان وقال ابليس ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي
والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسماوات مطويات بيمينه هل ينظرون الا ان يأتيهم

الله في ظلل من الغمام وجاء ربك والملك صفا صفا الرحمن على العرش استوى ثم استوى على
العرش الرحمن وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين
يبقى ثلث الليل الآخر وروى أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول
هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية لأبي هريرة حتى يضع الله رجله وفي
حديث أبي هريرة في آخر من يخرج من النار فيضحك الله منه ثم يأذن له في دخول الجنة
وفي حديث جابر فتجلى لهم يضحك وفي حديث أنس وغيره الله أفرح بتوبة عبده من أحدكم
يسقط على بعيره وقد أضله في أرض فلاة فهذه ونظائرها صفات لله عز وجل
ورد بها السمع يجب الإيمان بها وإمرارها على ظاهرها معرضا فيها عن التأويل مجتنبا
عن التشبيه معتقدا أن الباري لا يشبه شيئا من صفاته صفات الخلق كما لا يشبه
ذاته ذوات الخلق قال الله جل ذكره ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وعلى هذا مضى
سلف الأمة وعلماء السنة نلقوها جميعا بالإيمان والقبول ونجتنبوا فيها عن التمثيل
والتأويل وكلوا العلم فيها إلى الله عز وجل كما أخبر الله تعالى عن الراسخين في العلم
فقالوا والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا قال سفيان بن عيينة كل ما وصف
الله به نفسه في كتابه فتفسيره قراءته والسكوت عليه ليس لأحد أن يفسره إلا
الله ورسوله وسأل رجل مالك بن أنس عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كيف
استوى فقال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال
عنه بدعة وما أراك إلا ضالا وأمر به أن يخرج من المجلس وقال الوليد بن مسلم سألت
الأوزاعي وسفيان بن عيينة ومالك بن أنس عن هذه الأحاديث التي في الصفات والرؤية فقال
أمروها كما جاءت بلا كيف وقال الزهري على البيان وعلى الرسول البلاغ وعلينا
التسليم وقال بعض السلف قديم الإسلام لا تثبت الأعلى قواعد التسليم قال أبو العالية
ثم استوى إلى السماء ارتفع فسوى خلقهن قال مجاهد استوى على العرش باب
الرد على الجهمية قال الله تعالى كل شيء هالك إلا وجهه سمى الله نفسه شيئا وقال
قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا فقال

لرجل معك من القرآن شيء قال نعم أخبرنا أبو سعد أحمد بن إبراهيم الشريحي الخوارزمي
أنا أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي أنا عبد الله بن حامد أنا محمد بن جعفر نا علي بن حرب
نا أبو معاوية أنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى قال قام فينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام ولكنه يخفض القسط ويرفعه يرفع إليه عمل الليل قبل النهار وعمل النهار قبل الليل حجابه النور عمل
ولو كشفها لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه هذا حديث صحيح
أخرجه مسلم عن أبي بكر عن أبي شيبة عن أبي معاوية ورواه المسعودي عن عمرو
بن مرة وقال يرفع إليه عمل الليل بالنهار وعمل النهار بالليل وقال حجابه النار وزاد
قرا أبو عبيدة نور كل من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين وعمرو بن مرة
كنيته أبو عبد الله الجملي كوفي مرادي وكان أعمى وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود
يقال اسمه عامر ويقال عائذ له قوله تخفض القسط ويرفعه قيل أراد به الميزان كما
قال جل جلاله ووضع الموازين أي ذوات القسط وهو العدل وسمي الميزان قسطا
لأن العدل في القسمة يقع به وأراد أن الله تخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من أعمال
العباد المرفوعة إليه وبما يوزن من أرزاقهم النازلة من عنده كما قال تعالى وما
ننزله إلا بقدر معلوم وهذا مثل فيما يدبره من أمر الخلق ويلتبسه من حكمه
فيهم يرفع قوما ويضع آخرين وهو الخافض الرافع الحكم العدل فتبارك الله رب
العالمين وقيل أراد بالقسط الرزق الذي هو قسط كل مخلوق يخفضه مرة فيقتره ويرفعه مرة فيبسطه يريد أنه مقدر الرزق وقاسمه كما قال جل ذكره يبسط
الرزق لمن يشاء ويقدر وقوله سبحات وجهه أي نور وجهه ويقال جلال وجهه
ومنها قيل سبحان الله إنما هو تعظيم له وتنزيه وقول العبد سبحانك أي أنزهك تبارك
من كل سوء قال الخطابي ومعنى الكلام أنه لم يطلع الخلق من جلال عظمته الا على مقدار
ما تطيقه قلوبهم وتحمله قواهم ولو اطلعهم على كنه عظمته لاختلعت أفئدتهم
وزهقت أنفسهم ولو سلط نوره على الأرض والجبال لاحترقت وذابت كما قال في قصة

موسى عليه السلام فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا الخبر نا الا
مام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا ابو نعيم عبد الملك بن الحسين الاسفرايني نا خال والدي
ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ نا ابو الازهر احمد بن الازهر نا وهب بن جرير نا ابي
قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد بن مطعم عن ابيه عن
جده قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نهكت الانفس وجاع
العيال وهلكت الاموال فاستسق لنا ربك فانا نستشفع بالله عليك وبك على الله
تعالى فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله فما زال يسبح حتى عرف ذلك في
وجوه اصحابه ثم قال ويحك اتدري ما الله ان شانه اعظم من ذلك انه لا يستشفع به
على احد انه لفوق سمواته على عرشه وانه عليه لهكذا واشار وهب بيده مثل القبة
عليه واشار ابو الازهر ايضا انه ليئط به اطيط الرحل بالراكب جبير هو جبير بن مطعم
بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي واسناده ابو سعيد محمد وابنه جبير بن محمد حجازيون
قال الشيخ الامام هذا الحديث رده ابو داود سليمان بن الاشعث في باب الرد على الجهمية
والمعتزلة عن عبد الاعلى بن حماد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار واحمد بن سعيد الرباطي عن
وهب بن جرير باسناده ابي الازهر ومعناه وقال صلى الله عليه وسلم ان عرشه على سمواته
لهكذا وقال باصابعه مثل القبة عليه وانه ليئط به اطيط الرحل بالراكب قال الشيخ
الامام وهو المراد من قوله انه عليه لهكذا في رواية ابي الازهر وذكر ابو ابن سليمان
الخطابي على هذا الحديث ان الكيفية عن الله وعن صفاته منتفية وانما هو كلام تقريب
اريد به تقرير عظمة الله وجلاله من حيث يدركه فهم السائل ومعنى قوله اتدري
ما الله معناه اتدري ما عظمة الله وجلاله وقوله انه ليئط به اطيط الرحل
بالراكب معناه انه ليعجز عن جلاله وعظمته حتى يئط به اذ كان معلوما ان اطيط
الرحل بالراكب انما يكون لقوته ما فوقه ولعجزه عن احتماله يقرر بهذا النوع من
التمثيل عند معنى عظمة الله وجلاله وارتفاع عرشه ليعلم الموصوف بعلو
الشان وجلاله القدر لا يجعل شفيعا الى من هو دونه تعالى الله عن ان يكون مشبها

بشيء او متكيفا بصورة خلوا او مدركا بحد ليس كمثله شيء وهو السميع البصير قال الشيخ
الامام والواجب فيه وفي امثاله الايمان بما جاء في الحديث والتسليم وترك التصرف فيه بالعقل
والله الموفق وقال رضي الله عنه وعلى العباد ان يعتقدوا ان الله عز وجل عظيم له عظمة كبير
له كبرياء عزيز له عزة حي له حيوة باق وله بقاء عالم له علم ومتكلم له كلام قوي له قوة
قادر له قدرة وسميع له سمع بصير له بصر قال الله تعالى فسبح باسم ربك العظيم وقال
جل ذكره وان الله هو العلي الكبير وقال وله الكبرياء في السموات والارض وقال وكان الله
عزيزا حكيما وقال من كان يريد العزة فلله العزة جميعا وقال ولا يحيطون بشيء من علمه الا
بما شاء وقال النبي صلى الله عليه وسلم وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن منها من قال
لا اله الا الله وقال جل ذكره هو الحي لا اله الا هو وعنت الوجوه للحي القيوم وقال ويبقى
وجه ربك وقال كل شيء هالك الا وجهه وقال عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة وكان
الله عليما حكيما وقال انزله بعلمه وقال وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه وقال ولا يحيطون
بشيء من علمه الا بما شاء وقال كلم الله موسى تكليما وقال يريدون ان يبدلوا كلام الله
وقال ان الله لقوي عزيز وقال ذو القوة المتين وقال فالله هو القادر وقال الله على كل شيء قدير
وقال عند مليك مقتدر وقال وكان الله سميعا بصيرا وقال جل ذكره قد سمع الله قول التي
تجادلك في زوجها وقال انني معكما اسمع وارى وقال النبي صلى الله عليه وسلم حجابه النار لو
كشفها لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه ويجب ان يعتقد ان الله
عز وجل قديم بجميع اسمائه وصفاته لا يجوز له اسم محدث ولا صفة حادثة كان الله خالقا
ولا مخلوق وربا ولا مربوب ومالكا ولا مملوك كما هو الاخر قبل فناء العالم والوارث قبل
فناء الخلق والباعث قبل محي البعث ومالك يوم الدين قبل مجيء يوم القيامة واسماء الله
لا تشبه اسماء العباد لان فعال الرب مشتقة من اسمائه واسماء العباد مشتقة من
من افعالهم قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها
من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتتته فعاله مشتقة من اسمائه فلا يجوز ان يجاء باسم محدوث لفعل قال الشيخ
الامام والواجب فيه وفي امثاله الايمان بما جاء في الحديث والتسليم وترك التصرف فيه

بالعقل والله الموفق ولا يعتقد في صفات الله عز وجل انها هو ولا غيره بل هي صفات له
أزلية لم يزل جل ذكره ولا يزال موصوفا بما وصف به نفسه ولا يبلغ الواصفون كنه عظمته
هو الاول والاخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم باب الرد على من قال
بخلق القرآن قال الله تعالى هذا كتاب ينطق عليكم بالحق فالقرآن كلام الله ووحيه
وتنزيله وصفته ليس بخالق ولا مخلوق ولا محدث ولا حادث مكتوب في المصاحف محفوظ
في القلوب متلو بالالسن مسموع بالاذان قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
وقال جل ذكره كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وقال تعالى والطور وكتاب
مسطور في رق منشور وقال بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ وقال بل هو آيات بينات
في صدور الذين اوتوا العلم وقال نزل به الروح الامين على قلبك وقال لرسوله عليه السلام
وامرت ان اكون من المسلمين وان اتلو القرآن وقال واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات
الله والحكمة وقال تعالى جده ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر وقال ابن عباس
لولا ان يسره الله على لسان الآدميين ما استطاع احد ان يتكلم بكلام الله وقال جل ذكره
وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام وقال واذ صرفنا اليك نفرا من الجن
يستمعون القرآن وقال فقالوا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد فآمنا به وقوله عز
وجل ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ليس ذلك حدث الخلق انما هو حدوث امر كما قال
لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وقال ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث
وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلوة وقوله ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث يدل ذكر القرآن
لهم وتلاوته عليهم وعلمهم به كل ذلك محدث والمذكور المتلو المعلوم غير
محدث وكما ان ذكر العبد له محدث والمذكر غير محدث وروى عن ابن عباس في
قوله عز وجل قرآنا عربيا غير ذي عوج قال غير مخلوق وقال سفيان بن عيينة بين
الله الخلق من الامر فقال الا له الخلق والامر وقوله الرحمن علم القرآن خلق الانسان فلم
يجمع القرآن مع الانسان في الخلق بل أوقع اسم الخلق على الانسان والتعليم على القرآن
وقال جل ذكره قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي

وقال ما نفدت كلمات الله اخبرنا ابو الحسن الشيرازي انا ازهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا من اسلم
قال يا رسول الله هذه الليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من اي بني قال لدغتني عقرب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات
من شر ما خلق لم تضرك ان شاء الله هذا حديث صحيح اخرجه مسلم من وجه اخر عن ابي
صالح ففي هذا الحديث وفي امثاله مما جاء فيه الاستعاذة بكلمات الله دليل على ان كلام الله
غير مخلوق لان النبي صلى الله عليه وسلم استعاذ به كما استعاذ بالله اعوذ بك من
همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون وقال اعوذ برب الفلق وقال اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم واستعاذ بصفاته كما جاء في دعاء المستكي قال اعوذ بعزة الله وقدرته من شر
ما أجد ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يستعيذ بمخلوق من مخلوق وبلغني عن احمد بن حنبل
رحمه الله انه كان يستدل بقوله اعوذ بكلمات الله التامات على ان القرآن غير مخلوق
لانه ما من مخلوق الا وفيه نقص وقيل كلمات الله في هذا الحديث القرآن وروي عن عكرمة
قال صلى ابن عباس على جنازة فقال رجل من القوم اللهم رب القرآن العظيم اغفر له فقال
ابن عباس لا تقل مثل هذا ان القرآن منه بدا واليه يعود قال الشيخ الامام وقد مضى
سلف هذه الامة على السنة على ان القرآن كلام الله ووحيه ليس بخالق ولا مخلوق
والقول بخلق القرآن ضلالة وبدعة لم يتكلم بها احد في عهد الصحابة والتابعين رحمهم
الله وأول من تكلم به وخالف الجماعة الجعد بن درهم فقتله خالد بن عبد الله القسري
بذلك فخطب يوما في يوم اضحى وقال ارجعوا ايها الناس تقبل الله منكم فاني مضح
بالجعد بن درهم فانه زعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولا الله لم يكلم موسى تكليما سبحانه
وتعالى عما يقول الجعد ثم نزل فذبحه وكان الجهم بن صفوان صاحب الجهمية اخذ هذا
الكلام من الجعد بن درهم وقال سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمعت مشيختنا
منذ سبعين سنة يقولون القرآن كلام الله ليس بمخلوق وعن جعفر بن محمد الصادق
انه سئل عن القرآن فقال اقول فيه ما يقول ابي وجدي ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

كلام الله وقال يحيى بن خلف المقبري كنت عند مالك بن انس فجاء رجل فقال ما تقول فيمن يقول القرآن مخلوق فقال عدي كافر فاقتلوه وعن ابن المبارك والليث بن سعد وابن عيينة وهشيم وعلي بن عاصم وحفص بن غياث ووكيع بن الجراح مثله وقيل لعبد الرحمن بن مهدي ان الجهمية يقولون ان القرآن مخلوق فقال ان الجهمية اراد وان ينفوا ان يكون الله على العرش استوى واراد وان ينفوا ان يكون الله كلم موسى واراد وا ان ينفوا ان يكون القرآن كلام الله اريد ان يستتابوا فان تابوا والا ضربت اعناقهم وقال محمد بن اسحق بن خزيمة سمعت الربيع يقول لما تكلم الشافعي بخلق القرآن فقال خلق القرآن مخلوق فقال له الشافعي كفرت بالله العظيم قال الشيخ الامام واليمين لا تنعقد الا بالله او باسم من اسمائه او صفة من صفاته ولا تنعقد بشيء من المخلوقات فاليمين بالله كقوله والذي نفسي بيده والذي اعبده ونحو ذلك واليمين باسم به كقوله والله الرحمن والخالق ونحو ذلك واليمين بصفاته كقوله وعزة الله وجلال الله وكلام الله وعلم الله ونحو ذلك وحكى الربيع عن الشافعي انه قال من حلف بالله او باسم من اسماء الله فحنث فعليه الكفارة فان قال وحق الله وعظمة الله وجلال الله وقدرة الله يريد به اليمين او لا نية له فهو يمين ومن حلف بشيء غير الله مثل ان يقول والكعبة واني حنثت فلا كفارة عليه لان هذا مخلوق ويدل على ان غير مخلوق

باب الاعتصام بالكتاب والسنة قال الله تعالى فد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا حبل الله عهده وقال ابو عبيد الاعتصام بحبل الله هو اتباع القرآن وترك الفرقة وقال تعالى واتبعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم يعني اتبعوا القرآن كما قال الله نزل احسن الحديث وقال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته قال الحسن تدبر آياته اتباعه والله بعلمه ما هو بحفظ حروفه واضاعة حدوده وقال مجاهد في قوله تعالى يتلونه حق تلاوته قال يعملون به حق عمله وقال جل ذكره هذا بلاغ للناس يعني هذا القرآن وبلاغ اي دين وبيان كافي

والبلاغة هي البيان الكافي وقوله تعالى افلا يتدبرون القرآن اي لا يتفكرون فيعتبروا ويقال تدبرت الامر اذا نظرت في ادباره وعواقبه وقوله تعالى افلا يتدبرون القرآن ام على قلوب اقفالها اي لم يتفهموا ما خوطبوا به في القرآن وقال تعالى وكذلك انزلناه قرآنا عربيا الى قوله او تحدث لهم ذكرا اي تذكرا وقوله تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين قيل معناه من يعرض عن ذكر القرآن وما فيه من الحكم الى اقاويل المضلين واباطيلهم نعاقبه بشيطان نقيضه له حتى يضله ويلازمه قرينا له وقال تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قال مجاهد امروا ان يدعوه في لين وتواضع وقيل لا تجعلوا دعاء الرسول اذا دعاكم لامر او نهى كدعاء بعضكم بعضا يجيبون اذا شاؤا ويتمنعون اذا شاؤا. وسأل رجل مالكا مسألة فقال له مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل ارأيت قال مالك فلعلك ترى الدين تخالفون عن امره الايه وقال تعالى قل اني هداني ربي الى صراط مستقيم دينا قيما اي مستقيما وقال تعالى وعلى الله قصد السبيل اي تبيين الطريق المستقيم والدعاء اليه بالحجج والبراهين الواضحة ومنها جائر اي طريق غير قاصد وقال تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله وان تطيعوه تهتدوا وقال وما اتاكم الرسول فخذوه وقال ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم اي الاختيار وقال تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اي قدوة يقال نسأ الله به اي اتبع فعله واقتدى به ويقال للمتعزي بالتأسية كأنه يقول اذا اصاب فلانا ما اصابك فصبر فأتس به واقتد وقال مجاهد في قوله يتلونه حق تلاوته قال يعملون به حق عمله به وقال جل ذكره هذا بلاغ للناس يعني هذا القرآن وبلاغ اي دين وبيان كافي والبلاغة هي البيان الكافي اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل انا محمد بن عبادة انا يزيد بن حيان وانبئت عليه سعيد

بن مينا قال انا وسمعت جابر بن عبد الله يقول جاءت ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو نائم فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا ان
لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين
نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مأدبة وبعث
داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل
الدار ولم ياكل من المأدبة فقالوا أولوها له يفقهها قال بعضهم انه نائم وقال
بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا فالدار الجنة والداعي محمد فمن اطاع محمدا فقد
اطاع الله ومن عصى محمدا فقد عصى الله ومحمد فرق بين الناس هذا حديث صحيح
سعيد بن مينا ابو الوليد المكي مولى التجيبي المأدبة صيغ يستعد الرجل
يدعو الناس اليه والداعي من الدعوة والمدعاة وهي الوليمة اخبرنا عبد
الواحد بن احمد الملحمي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا ابو كريب نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما
مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني
واني انا النذير العريان فالنجا فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا فانطلقوا على
مهلهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم
واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني فاتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب
بما جئت به من الحق هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم ايضا عن ابي كريب
والنذير المحض كما قال الله تعالى ليكون للعالمين نذيرا وقد ياتي بمعنى الانذار
كما قال فكيف كان نذير اي انذاري قوله انا النذير العريان منصوب انا الربيئة الذي
يرقب العدو فاذا التى العدو نزع ثوبه فلاح به ينذر القوم فينفى عريانا اونزع
ثوبه يعدو ليخبر لقوم وخص العريان لانه ابين في العين وقوله فادلجوا الادلاج
بالتخفيف سير اول الليل وبالتشديد سير اخر الليل وقوله اجتاحهم اي
استاصلهم ومنه الجائحة التي تفسد الثمار وتهلكها اخبرنا ابو الحسن

عبد الرحمن بن محمد الرازي نا ابو الحسين علي بن عمر بن ابرهيم الثمار ببغداد نا ابو بكر محمد
بن عثمان بن ابي الصقر نا ابو محمد عبيد بن شريك البزار نا سعيد بن الحكم بن ابي مريم
نا محمد بن جعفر اخبرني حميد انه سمع انسا قال جاء ثلثة رهط الى ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم يسالون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها فقالوا
اين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فقال
احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا فقال اخر انا اصوم النهار ولا افطر وقال الاخر انا اعتزل
النساء فلا اتزوج ابدا فجاء النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا
اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج
النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن سعيد بن ابي مريم
واخرجه مسلم من رواية ثابت عن انس اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الصمد الترابي المعروف
بابي بكر بن ابي الهيثم انا الحاكم ابو الفضل محمد بن الحسين الحدادي نا ابو يزيد محمد بن يحيى بن
خالد نا ابو يعقوب اسحاق بن ابرهيم الحنظلي نا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن زيد عن عاصم
بن بهدلة عن ابي وائل عن عبد الله قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا
ثم قال هذا سبيل الله ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبل على
كل سبيل منها شيطان يدعو اليه وقرا وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه الاية عاصم
بن بهدلة كنيته ابو بكر عاصم بن ابي النجود الاسدي الكوفي يقال مات سنة ثمان وعشرين
ومائة روى عن ابي وائل شقيق عن عبد الله بن مسعود اخبرنا ابو علي حسان
بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف
السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال انا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما اهلك الذين من قبلكم سؤالهم واختلافهم على
انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم
قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثلكم كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت
ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب التي يقعن في النار يقعن فيها وجعل يحجزهن

الألوكة
www.alukah.net

ويعلبنه فيتفحمن فيها فذلك مثلي ومثلكم أنا آخذ بحجزكم عن النار هلم عن النار
فتغلبوني تقحمون فيها هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن
عبد الرزاق واخرجاه من وجه عن ابي هريرة استوقد ناروقد الفراش ما تراه كصغار
البق تهافت في النار ومنه قوله تعالى كالفراش المبثوث والحجز جمع حجزة السراويل
ويقال فلان آخذ بحجزته اي يعتنقه ويقال بحجزته اخبرنا احمد بن عبد الله بن احمد
الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد
الرزاق انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوني
ما تركتكم فانما اهلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا
نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بالامر فاتوا منه ما استطعتم اخبرنا
ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا ابو محمد عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس
محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا
انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن
عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل معناه وهذا
متفق على صحته اخرجه محمد عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك عن ابي الزناد اخبرنا
ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن سهيل بن صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى
لكم ثلثا ويسخط لكم ثلثا يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله
جميعا ولا تفرقوا وان تناصحوا من ولي الله امركم ويسخط لكم قيل وقال واضاعة المال
وكثرة السؤال هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن ابي عوانة عن سهيل
قوله قيل وقال يريد قيل وقول يقال قلت قولا وقيلا وقالا وفي قراءة عبد الله
بن مسعود ذلك عيسى بن مريم قال الخطابي وقيل في قوله قيل وقال وجهان احدهما حكاية اقاويل
الناس واخاديثهم والبحث عنها فيقول قال فلان كذا وقيل لفلان كذا من باب التجسس
المنهي عنه وقيل هو فيما يرجع الى امر الدين وذكر ما وقع فيه من الاختلاف فيقول قال فلان

الله عليه وسلم قال الا ألفين احدكم متكئا على اريكته يأتيه الامر من امري مما امرت به
او نهيت عنه فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه هذا حديث حسن وابو رافع
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه اسلم كان قبطيا ما ان قيل على الاريكة السرير ويقال
لا تسمى اريكة حتى تكون في حجلة وقال الازهري كل ما ابكي عليه فهو اريكة واراد بهذه الصفة
اصحاب الترفه والدعة الذين يلزمون البيوت وقعدوا عن طلب العلم وفي الحديث دليل على
انه لا حاجة بالحديث الى ان يعرض على الكتاب وانه مهما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان حجة بنفسه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه
واراد به انه اوتي من الوحي غير المتلو مثل ما اوتي من المتلو واتى بمثله بيانا فان بيان
الكتاب الى الرسول صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل
اليهم والسنن التي لم ينطق القرآن لها مثل ما اوتي من المتلو قال الله تعالى ويعلمهم
الكتاب والحكمة فالكتاب هو القرآن والحكمة هي السنة قال عمر بن الخطاب انه
سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن فان اصحاب السنن اعلم بكتاب
الله قال الزهري لا تناظر بكتاب الله ولا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا تجعل
مثلا للشيء تعرض كقول القايل للرجل يجيء وقت يحتاج اليه جئت على قدر يا موسى اخبرنا
ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن سهيل بن صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى
لكم ثلثا ويسخط لكم ثلثا يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله
جميعا ولا تفرقوا وان تناصحوا من ولي الله امركم ويسخط لكم قيل وقال واضاعة المال
وكثرة السؤال هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن ابي عوانة عن سهيل
قوله قيل وقال يريد قيل وقول يقال قلت قولا وقيلا وقالا وفي قراءة عبد الله
بن مسعود ذلك عيسى بن مريم قال الخطابي وقيل في قوله قيل وقال وجهان احدهما حكاية اقاويل
الناس واحاديثهم والبحث عنها فيقول قال فلان كذا وقيل لفلان كذا من باب التجسس
المنهي عنه وقيل هو فيما يرجع الى امر الدين وذكر ما وقع فيه من الاختلاف فيقول قال فلان

الألوكة
www.alukah.net

كذا وقال فلان كذا من غير تبذير وتقتير لكي يقلل ما سمع ولا يحتاط لموضع اختياره من تلك الاقاويل وقوله واضاعة المال قيل هو الانفاق في المعاصي وهو السرف الذي نهى الله عنه ويدخل فيه الاسراف في النفقة على البناء ومجاوزة حد الاقتصاد فيه في الملبس والمفترش وسموه الاواني والسقوف بالذهب والفضة ويدخل فيه سوء القيام على ما تملكه من الرقيق والدواب حتى يضيع فتهلك وقسمة ما لا ينتفع به الشريك كاللؤلؤة والسيف يكسره والحمام الصغير والطاحونة الصغيرة التي تتعطل منفعتها بالقسم واحتمال الغبن الفاحش في البياعات ونحوها وقيل هو دفع مال من لم يؤنس منه الرشد اليه قال الحسن في قوله فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم قال اصلاح في دينه وحفظ ماله وقوله وكثرة السؤال فانها مسئلة الناس اموالهم بالشره وترك الاقتصاد فيه على قدر الحاجة وقد يكون من السؤال عن الامور وكثرة البحث عنها كما قال الله تعالى لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وقال ولا تجسسوا وقد يكون من المتشابه الذي امر بالايمان بظاهره في قوله فاما الذين في قلوبهم زيغ الاية

حدثنا ابو الفضل زياد بن محمد بن زياد الحنفي انا ابو محمد عبد الرحمن بن احمد بن محمد الاعصاري انا ابو عبد الله محمد بن عقيل بن الازهر بن عقيل الفقيه البلخي نا الرمادي احمد بن منصور نا الضحاك بن مخلد نا ثور بن يزيد نا خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض بن سارية قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل يا رسول الله كانها موعظة مودع فاوصنا فقال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبدا حبشيا فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة هذا حديث حسن والعرباض بن سارية يكنى ابا يحيى السلمي ويقال الفزاري قوله وان كان عبدا حبشيا يريد به طاعة من ولاه الامام وان كان حبشيا ولم يرد بذلك ان يكون الامام حبشيا وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الائمة من قريش

اورد كرد ذلك على طريق ضرب المثل قال المثل قد يضرب في الشيء مما لا يكاد يصح في الوجود كما يروى من بنى مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة ونحو ذلك من الكلام وقوله فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا اشارة الى ظهور البدع والاهواء والله اعلم فامر بلزوم سنته وسنة الخلفاء الراشدين والتمسك بها بالغ وجوه الحث ومجانبة ما احدث على خلافها وفيه دليل على ان واحدا من الخلفاء الراشدين اذا قال قولا وخالفه غيره من الصحابة كان المصير الى قوله اولى وإليه ذهب الشافعي في القديم واراد بمحدثات الامور ما احدث على غير قياس اصل من اصول الدين فاما ما كان مردودا الى اصل من اصول الدين فليس بضلالة قال الشيخ الامام والحديث يدل على تفضيل الخلفاء الراشدين على من سواهم من الصحابة وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي فهؤلاء افضل الناس بعد النبيين والمرسلين عليهم السلام وترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة فافضلهم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي وكما خص النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء من بين الصحابة باتباع سنتهم فقد خص من بينهم ابا بكر وعمر في حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر وكان ابن عباس اذا سئل عن الامر وكان في القرآن اخبر به فان لم يكن في القرآن وكان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر به فان لم يكن عن ابي بكر وعمر فان لم يكن قال فيه برأيه وقال الذي رغب ان اجد لنفسي والاخواني هذه السنة ان نتعلمها ونسئل عنها والقرآن ان نتفهمه ونسئل عنه وندعو الناس الامن خير وقال الاوزاعي خمس كان عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لزوم الجماعة واتباع السنة وعمارة المسجد وتلاوة القرآن والجهاد في سبيل الله

باب رد البدع والاهواء

قال الله تعالى ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وقال تعالى ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله وقال وما تفرقوا الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم اي على علم ان الفرقة ضلالة ولكنهم فعلوه بغيا اي للبغي وقال الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا قيل العوج فيما لا شخص له يقال في الامر والدين عوج بكسر العين وفي

الجدار والشجر عوج بفتح العين وقال تعالى الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا هم اهل البدع والاهواء وقال تعالى شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا اي زينته وحسنه ينزقيش الكذب ومنه قوله تعالى حتى اذا اخذت الارض زخرفها اي تزينت يالوان نباتها والزخرف كمال حسن الشيء اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد بن العباس الحميدي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس القسم بن القسم السياري ثنا ابو الموحد محمد بن عمرو الفراري ثنا عبدان بن عثمان انا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن القسم بن محمد عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من وجه عن ابراهيم بن سعد والقسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ابو بكر القرشي وعايشة عمته قال ابن عيينة كان من افضل اهل زمانه مات بعد عمر بن عبد العزيز بسنة احدى او ثنتين ومايه ويروى عنه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو ابراهيم الزهري الغرنبي المدني مات سنة خمس وعشرين ومايه ويقال سنة ست ويقال سنة سبع ومات ابنه ابراهيم بن سعد سنة ثلث وثمانين ومايه وهو ابن ثلاث وسبعين سنة وله ابنان يرويان عنه يعقوب وسعد وعبدان بن عثمان اسمه عبد الله وعبدان لقب اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي الزياد انا ابو بكر محمد بن ادريس الجرجاني وابو احمد محمد بن احمد المعلم الهروي قالا انا ابو الحسن علي بن عيسى المايني ثنا الحسن بن سفين النسوي ثنا محمد بن الحسين الاعين ابو بكر ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به وعقبة بن اوس بصري ويقال يعقوب بن اوس السدوسي روى عن عبد الله بن عمرو وقال عبد الله بن مسعود ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها ورواه جابر مرفوعا الى رسول الله وقال ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة قوله احسن الهدي هدي

اي احسن الطريق وثبت عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرايل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة وتفترق امتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي ورواه معاوية وقال اثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة وانه سيخرج من امتي اقوام تجاري بهم تلك الاهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل الا دخله وقال ابن عباس اما تخافون ان تعذبوا او يخسف بكم ان تقولوا قال رسول الله وقال فلان وقال اجل لابن عباس اوصيني قال عليك بتقوى الله والاستقامة اتبع ولا تبتدع وقال عبد الله بن مسعود اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم وقال حذيفة يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا وان اخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا وقال ابن مسعود من كان مستنا فليستن بمن قد مات اولئك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا خير هذه الامة ابرها قلوبا واعمقها علما واقلها تكلفا قوم اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ونقل دينه فتشبهوا باخلاقهم وطرايقهم فهم كانوا على الهدى المستقيم اخبرنا ابو الفتح نصر بن علي بن احمد الحاكم الطوسي انا ابو سعيد محمد بن محمد الصيرفي ثنا ابو العباس الاصم قال ابو الفضل العباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر ثنا المسعودي عن عبد الرحمن بن عاصم عن ابي وايل قال قال عبد الله ان الله عز وجل اطلع في قلوب العباد فاختار محمدا صلى الله عليه وسلم فبعثه برسالته وانتخبه بعلمه ثم نظر في قلوب العباد بعده فاختار له اصحابا فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه صلى الله عليه وسلم فما راه المومنون حسنا فهو عند الله حسن وما راه المومنون قبيحا فهو عند الله قبيح وحدثناه احمد بن عبد الله الصالحي قال انا ابو بكر الحيري انا ابو العباس الاصم ثنا ابو عتبة ثنا بقية ثنا عبد الرحمن بن عبد الله هو المسعودي بهذه الاسناد مثله روى عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يجمع امتي او قال امة محمد على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ الى النار

وتفسير الجماعة عند اهل العلم هم اهل الفقه والعلم وسئل بن المبارك عن الجماعة فقال ابو بكر وعمر فقيل له قد مات فلان وفلان قال ابن المبارك ابو حمزة السكري جماعة وقال الشيخ ان السنة قد سبقت فيما سلكم فاتبع ولا تبتدع فانك لن تصل ما اخذت بالاثر وقال الشعبي انما الرأي بمنزلة الميتة اذا احتجت اليها اكلتها وجاء رجل الى مالك فسأله عن مسئلة فقال له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال ارأيت قال مالك فلعلك والله بحالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم ودخل بن مسعود على حديقة فقال العهد الي فقال لم يأتك اليقين قال اي والله وعزته ربي قال فاعلم ان الضلالة حق الضلالة ان تعرف ما كنت تنكر وان تنكر ما كنت تعرف واياك والتلون فان دين الله واحد وقال سفين الثوري البدعة احب الى ابليس من المعصية المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها قال الشيخ الامام واتفق علماء السلف من اهل السنة على النهي عن الجدال والخصومات في الصفات والزجر عن الخوض في علم الكلام وتعلمه سأل رجل عمر بن عبد العزيز عن شيء من الاهواء فقال الزم دين الصبي في الكتاب والاعرابي والدهماء سوى ذلك وقال ايضا من جعل دينه غرضا للخصومات اكثر التنقل وقال الزهري من الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ وعلينا التسليم وقال مالك بن انس اياكم والبدع قيل يا ابا عبد الله ما البدع قال اهل البدع الذين يتكلمون في اسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعين لهم باحسان وقال عبد الرحمن بن مهدي عن مالك لو كان الكلام علما لتكلم فيه الصحابة والتابعون كما تكلموا في الاحكام والشرايع ولكنه باطل يدل على باطل وسئل سفين الثوري عن الكلام فقال دع الباطل ان انت عن الحق اتبع السنة ودع البدعة وقال وجدت الامور اتباعا وقال عليكم بما عليه العجائز والنساء في البيوت والصبيان في الكتاب من الاقرار والعمل وقال الربيع عن الشافعي لان يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من ان يلقاه بشيء من الاهواء وقال يونس بن عبد الاعلى عن الشافعي

لان يبتلى المرء بما نهى الله عنه خلا الشرك بالله خير له من ان يبتلى بالكلام وقال ابو ثور عن الشافعي ما اراد احد بالكلام فافلح وقال الحسن بن محمد بن الصباح سمعت الشافعي يقول حكمي في اصحاب الكلام ان يضربوا بالجريد ويحملوا على الابل ويطاف بهم في العشائر والقبائل ويقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة واخذ في الكلام وقال الربيع عن الشافعي لو ان رجلا اوصى بكتبه من اهل العلم لآخر وكان فيها كتب الكلام لم تدخل في الوصية لانه ليس من العلم وقال الوصايا لاهل العلم لم يدخل اهل الكلام وقال يحيى بن سعيد سمعت ابا عبيد يقول جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع امر الآخرة في كلمة من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وجميع امر الدنيا في كلمة واحدة انما الاعمال بالنيات يدخلان في كل باب فاما مجانبة بدع اهل الاهواء قال الله تعالى واذا رأيت الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم وقال جل ذكره ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وقال جل ذكره فما اختلفوا الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم وقال جل ذكره فتقطعوا امرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون وقال جل ذكره ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء وقال جل ذكره ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين وقال جل ذكره ان الذين يلحدون في اسمائه سيجزون ما كانوا يعملون وقال جل ذكره ان الذين يحادون الله ورسوله كبتوا كما كبت الذين من قبلهم وقال جل ذكره ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة واعد لهم عذابا مهينا وقال جل ذكره ان الذين يلحدون في اياتنا لا يخفون علينا افمن يلقى في النار خير ام من يأتي امنا يوم القيامة وقال جل ذكره ان الذين يلحدون في اسمائه ليجزون ما كانوا يعملون وقال جل ذكره ان الذين يحادون الله ورسوله اولئك في الاذلين وقال جل ذكره ان الذين يحادون الله ورسوله اولئك في القوم الاسفلين وقال جل ذكره ان الذين يحادون الله ورسوله كبتوا كما كبت الذين من قبلهم

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رايتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين
سمى الله فاحذروهم هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم ايضا عن عبد الله بن
مسلمة بن قعنب وابن ابي مليكة اسمه عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ابو بكر
القرشي التيمي الاحول كان قاضيا على عهد ابن الزبير ويقال كنيته ابو محمد مات سنة
سبع عشرة ومايه وقوله ايات محكمات اي غير منسوخات وقوله ايات الكتاب
الحكيم اي المحكم وقوله احكمت اياته ثم فصلت اي احكمت بالامر والنهي والحلال
والحرام ثم فصلت بالوعد والوعيد وقيل المحكم هو الذي يعرف بظاهره معناه
ولم يتلق معناه من لفظه ودلك على ضربين احدهما اذا رد الى المحكم عرف معناه
والثاني مما لا سبيل الى معرفة كنهه والوقوف على حقيقته ولا يعلمه الا الله وهو
الذي يتبعه اهل الزيغ يبتغون تاويله كالايمان بالقدر والمشيئة وعلم الصفات
ونحوها مما لم تتعبدنا به ولم يكشف لنا عن سره فالمتبع لها مبتغي الفتنة لانه
لا ينتهي منه الى حد تسكن اليه نفسه والفتنة الغلو في التاويل المظلم وقوله
تعالى هن ام الكتاب اي معظمه يقال للمعظم الطريق ام الطريق وقوله تعالى حتى
نبعث في امها رسولا اي في معظمها اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي الزراد اما ابو
الحسن علي بن محمد بن محفوظ بن حبيب المؤدن بحاران في شهر ربيع الاول سنة ثلث واربعماية
نا ابو احمد بكر بن محمد بن حمدان المروزي نا ابو يحيى عبد الصمد بن الفضل البلخي نا ابو عبد الرحمن
المقرئ عن سعيد عن ابي هانئ عن ابي عثمان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
سيكون في اخر امتي ناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم
هذا حديث حسن اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الله بن يزيد المقرئ ابي عبد الرحمن
عن سعيد بن ابي ايوب عن ابي هانئ عن ابي عثمان مسلم بن يسار وروي عن عبد الله بن عمرو
بن العاص انه قال ان في البحر شياطين مسجونة اوشكها سليمان يوشك ان تخرج فتقرا
على الناس قرانا قال الشيخ الامام فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن افتراق هذه
الامة وظهور الاهواء والبدع فيهم وحكم بالنجاة لمن اتبع سنته وسنة اصحابه

وحاير

واما المتشابه منه فاولئك الذين يتبعون ما تشابه منه

رضي الله عنهم فعلى المرء المسلم اذا راى رجلا ينعاطى شيا من الاهواء والبدع معتقدا
او ناهيا او يتهيا من المستنين ان يهجره وينسبر منه وينركه حيا وميتا فلا يسلم عليه اذا
لقيه ولا يجيبه اذا ابتدا الى ان يترك بدعته ويراجع الحق والنهي عن الهجران فوق الثلث
فيما يقع بين الرجلين من التقصير في حقوق الصحبة والعشرة ودون ما كان ذلك في حق الدين
فان هجرة اهل الاهواء والبدع دايمة الى ان يتوبوا قال كعب بن مالك في قصة تخلفه
وتخلف صاحبيه مرارة بن الربيع وهلال بن امية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غزوة تبوك على ما الخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت كعب
بن مالك الذي حين تخلف عن قصة تبوك قال وهي رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين
عن كلامنا ايها الثلاثة فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الارض
فما هي التي اعرف فاما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان واما انا فكنت
اخرج فاشهد الصلوة مع المسلمين واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد واتي رسول
الله فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام
علي ام لا ثم اصلي قريبا منه فاسارقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي اقبل علي واذا التفت
نحوه اعرض عني حتى اذا طال علي ذلك تسورت جدار حايط ابي قتادة وهو ابن عمي واحب
الناس الي فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا
وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقاني الناس فوجا فوجا يهنوني بالتوبة
فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق
وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك هذا حديث صحيح وفيه دليل
على ان هجران اهل البدع على التابيد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاف على كعب واصحابه
النفاق حين تخلفوا عن الخروج معه فامر بهجرانهم الى ان انزل الله توبتهم وعرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم برائتهم وقد مضت الصحابة والتابعون وائمتهم وعلماء

عن عبد الله بن كعب بن مالك

السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة اهل البدع ومهاجرتهم قال ابن عمر في
اهل القدر اخبروهم اني بريء منهم وانهم مني برآء وقال ابو قلابة لا تجالسوا اصحاب
الاهواء او قال اصحاب الخصومات فاني لا امن ان يغمسوكم في ضلالتهم ويلبسوا عليكم
بعض ما تعرفون وقال رجل من اهل البدع لايوب السختياني يا ابا بكر اسئلك عن كلمة
فولى وهو يقول بيده ولا نصف كلمة وقال سفيان الثوري من سمع ببدعة فلا يحكيها
لجليسه لا يلقيها في قلوبهم قال رضي الله عنه ثم هم مع هجرانهم كفوا عن اطلاق
اسم الكفر على احد من اهل القبلة لان النبي صلى الله عليه وسلم جعلهم كلهم من امته
وروي عن جماعة من السلف تكفير من قال بخلق القرآن وروي ذلك عن مالك وابن عيينة
وابن المبارك والليث بن سعد ووكيع بن الجراح وغيرهم وناظر الشافعي حفص الفرد وكان
الشافعي يسميه حفص المنفرد فقال حفص القرآن مخلوق فقال الشافعي كفرت بالله
العظيم وقال محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري نظرت في كلام اليهود والنصارى والمجوس
فما رايت قوما اضل في كفرهم من الجهمية واني لاستجهل من لا يكفرهم الا من لا يعرف
كفرهم وقال ابو ثور اليّ صليت خلف الجهمي والرافضي ام صليت خلف اليهود والنصارى
واجاز الشافعي شهادة اهل البدع والصلوة خلفهم مع الكراهة فهذا القول منه
دليل على انه انما اطلق على بعضهم اسم الكفر في موضع اراد به كفرا دون كفر كما قال
الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومنهم من حمل قول من قال
بالتكفير من السلف على متبدع باتى في بدعته ما خرج به عن الاسلام وكان ابو
سليمان الخطابي لا يكفر اهل الاهواء الذين تاولوا فاخطاوا ويجيز شهادتهم مالم
يبلغ من الخوارج والروافض في مذهبه ان يكفر الصحابة ومن القدرية ان يكفر من خالفه
من المسلمين فلا يرى الصلوة خلفهم ولا يرى احكام قضاتهم جائزة ورأى السيف
واستباحة الدم فمن بلغ منهم هذا المبلغ فلا شهادة له وحكى عبد الله بن احمد
بن حنبل عن ابيه فيمن قال بخلق القرآن انه لا يصلى خلفه الجمعة ولا غيرها الا انه لا يعيد
اذا نبه فان صلى اعاد الصلوة وقال ما لك من ابغض احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم وكان في قلبه عليهم غل فليس له حق في فيء المسلمين ثم قرأ ما افاء الله على رسوله
من اهل القرى الى قوله والذين جاءوا من بعدهم الاية وذكر بين يديه رجل ينتقص اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم والدين معه استدل على الكفار الى قوله ليغيظ بهم
الكفار ثم قال من اصبح من الناس في قلبه احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فقد اصابته الاية وقال سفيان الثوري من قدم عليا على ابي بكر وعمر فقد ازرى
بالمهاجرين والانصار واخشى ان لا ينفعه مع ذلك عمل وقال مالك بئس القوم اهل
الاهواء فلا تسلم عليهم قال الشيخ الامام وهذا الهجران والتبري والمعاداة
في حق اهل البدع والمخالفين في الاصول اما الاختلاف في الفروع بين العلماء
فاختلاف رحمة اراد الله عز وجل ان لا يكون على المومنين حرج في الدين وذلك
لا يوجب الهجران والقطيعة لان هذا الاختلاف كان بين اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم مع كونهم اخوانا مولفين رحما بينهم ويتمسك بقول كل فريق
منهم طائفة من اهل العلم بعدهم وكل في طلب الحق وسلوك سبيل الرشد
منتشر كون قال عون بن عبد الله ما احب ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا
فانهم لو اجتمعوا على شيء فتركه رجل ترك السنة ولو اختلفوا واخذ رجل بقول احد
اخذ بالسنة

باب ثواب من دعا الى الهدى او احيا سنة واثم
من ابتدع بدعة او دعا اليها

قال الله تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقال جل ذكره وادع الى ربك لعلى هدى مستقيم وقال تعالى حكاية
قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني وقال تعالى واجعلنا للمتقين
اماما قال ايمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا وقال تعالى يوم ندعو كل
اناس بامامهم اي بنبيهم وقيل بكتابهم وقيل بامامهم الذي اقتدوا به وقال
جل ذكره ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم وقال تعالى حكاية عن نفس ما قدمت
واخرت قال عبد الله بن مسعود ما قدمت من خير وما اخرت من سنة استن بها
بعده فله مثل اجر من اتبعه او سيئة فعليه مثل وزر من عمل بها وكذلك قوله

ينبؤا الانسان يومئذ بما قدم وأخر اخبرنا ابو عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعى الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر اخبرنا ابو القسم عبد الكريم بن هوازن القشيري انا الحاكم ابو عبد الله الحافظ انا ابو محمد عبد الله بن اسحق البغوي ببغداد نا احمد بن الهيثم السامري نا سعيد بن داود الزهري نا مالك بن انس قال كتب الي كثير بن عبد الله المزني يحدث عن ابيه عن جده عن بلال بن الحرث انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احيا سنة من سنتي قد اميتت بعدي فان له من الاجر مثل من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة لا ترضي الله ورسوله فان له مثل اثام من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من اثام الناس شيئا هذا حديث حسن وبلال بن الحرث المزني ابو عبد الرحمن عداده في اهل المدينة وكثير هو كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد المزني مدني اخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري انا جدي عبد الصمد بن عبد الرحمن البزار انا ابو بكر محمد بن زكريا العذافري نا اسحق الدبري نا عبد الرزاق انا معمر عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الفاعل كفل من اثمها لانه اول من سن القتل هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عمر بن حفص عن ابيه واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية كلهم عن الاعمش قوله كفل اي نصيب وقال رجل لعبد الله بن مسعود علمني كلمات جوامع نوافع فقال لا تشرك به شيئا وزل مع القرآن حيث زال ومن جاءك بالحق فاقبل منه وان كان بعيدا بغيضا ومن جاءك بالباطل فارده عليه وان كان قريبا حبيبا

كتاب العلم

بسم الله الرحمن الرحيم باب تبليغ حديث الرسول وخطبته

قال الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه قال الشيخ الامام الامر عام في حق اهل زمانه ومن جاء بعدهم ولا وصول الى من بعدهم الا بالتبليغ وقال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته فليبلغ الشاهد الغائب اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا ابو محمد عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الجيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع نا الشافعي انا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها واداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ثلث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله والنصيحة للمسلمين ولزوم جماعتهم فان دعوتهم تحيط من ورائهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ابو سليمان الخطابي نضر الله امرأ معناه الدعاء له بالنضارة وهي النعمة والبهجة ويقال نضر الله بالتخفيف والتثقيل واجودهما التخفيف وقيل ليس هذا من حسن الوجه معناه حسن الجاه والقدر في الخلق قوله لا يغل عليهن يفتح الياء وكسر الغين من الغل وهو الضغن والحقد يريد لا يدخله حقد يزيله عن الحق ويروى بضم الياء من الاغلال وهو الخيانة وفي الحديث انه كتب في كتاب صلح الحديبية لا اغلال ولا اسلال فالاغلال الخيانة والاسلال السرقة يقال فلان مغل مسل اي خائن سارق والسلة السرقة فاما الغلول في القسمة وهو الخيانة فيها فليس من هذا سمي غلولا لان الايدي مغلولة عنها اي ممنوعة يقال من الغلول في الغنيمة غل يغل بضم الغين قال الله وما كان لنبي ان يغل ويقال من الخيانة بغير ها اغل يغل ويقال من الحقد غل يغل بكسر الغين وفيه اشارة الى تكرار الحديث للحفظ قال النخعي اني لاسمع الحديث فاحدث به الخادم ارسله به في نفسي اي اثبته بريد احدث به حاديي استذكر بذلك وفيه دليل على كراهية اختصار الحديث لمن ليس بالمنتهي في الفقه لانه اذا فعل ذلك فقد قطع طريق الاستنباط على من بعده ممن هو افقه منه وفي ضمنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وجوب التفقه والحث على استنباط معنى الحديث واستخراج المكنون من سره واختلف
اهل العلم في نقل الحديث بالمعنى فرخص فيه جماعة قال واثلة بن الاسقع اذا حدثناكم بالحديث
على معناه فحسبكم والله ذهب الحسن والشعبي والنخعي قال ايوب عن ابن سيرين كنت
اسمع الحديث من عشرة الفظ مختلف والمعنى واحد وقال مجاهد انقص من الحديث ولا تزد
فيه وقال سفيان الثوري قلت لي حدثكم كما سمعت فلا تصدقوني وانما هو المعنى وقال
وكيع اذا لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس وذهب قوم الى اتباع اللفظ منهم ابن عمر
وهو قول القاسم بن محمد وابن سيرين وربيعة بن ابي عبد الرحمن وابن عيينة ومالك بن انس وابن علية وعبد العزيز
ويزيد بن زريع ووهيب وبه قال احمد ويحيى وذهب جماعة من اهل العلم الى جواز القراءة
والعرض على المحدث ثم الرواية عنه وبه ذهب الحسن والشعبي وعروة وهشام بن عروة
وعكرمة ويزيد بن ابي حبيب والزهري وابن الهذيب واحتجوا بحديث ضمام بن ثعلبة وبان
العرض ارتفع كتابا الى محدث فبه سماعه فيتأمله المحدث ويعرفه فيقول له هذه
رواياتي عن شيوخي فحدث بها عني قال عاصم الاحول عرضت على الشعبي احاديث الفقه
واجازها قال مطرف بن عبد الله صحبت مالكا سبع عشرة سنة فما رايته قرأ الموطأ
على احد وسمعته يأبى على من يقول لا تجزئه الا السماع ويقول كيف لا تجزئه هذا في الحديث
وتجزئه في القرآن والقرآن اعظم وقال ابن ابي اويس سئل مالك عن حديثه اسماع هو
فقال منه سماع ومنه عرض وليس العرض عندنا دون السماع وذهب جماعة
من الفقهاء الى ان العرض ليس بسماع وهو قول الاوزاعي والثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق لقول النبي صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها الحديث وقال عليه السلام
تسمعون ويسمع منكم واختلفوا في القراءة على المحدث هل هو اخبار ام لا قال ابو عاصم
عن مالك وسفيان القراءة على العالم وقراءته سواء وقال سفيان بن عيينة اذا قرأ على المحدث
فلا بأس ان يقول حدثني وكان عنده حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعت واحد
واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان ويقرأ على المقر ويقول
اقراني فلان وجوزوا المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان رواه عبد الله بن عمر

ويحيى بن سعيد ومالك جائزا قال شعبة كتب الي منصور بحديث ثم لقيته بعد ذلك فسالته عن ذلك فقال ليس فلعلي حدثتك به اذا كتبت به اليك فحدث به واحتج بعض
اهل العلم في المناولة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حين كتب لامير السرية كتابا وقال
لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس فاخبرهم بامر
النبي صلى الله عليه وسلم قال الحاكم ابو عبد الله الحافظ الذي اختاره في الرواية وعهدت
عليه اكثر مشايخي ان يقول الذي ياخذه من المحدث لفظا ليس معه احد حدثني فلان وما
ياخذه لفظا مع غيره حدثنا فلان وما قرأ على المحدث بنفسه اخبرني فلان وما قرئ على
المحدث وهو حاضر اخبرنا فلان واذا عرض على المحدث فاجاز له روايته شفاها يقول
انبأني فلان وما كتب اليه ولم يشافهه بالاجازة يقول كتب الي فلان واحتج البخاري
في وقت سماع الصغير بحديث الزهري عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه
وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو حدثنا ابو الفضل زياد بن محمد الحنيفي
انا محمد بن بشر بن محمد المزني نا ابو بكر محمد بن الحسين بن بشر النقاش نا ابو شعيب الحراني
نا يحيى بن عبد الله الضحاك البابلتي نا الاوزاعي حدثني حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي
عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو اية وحدثوا عن
بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار هذا حديث صحيح اخرجه
محمد عن الضحاك بن مخلد ابي عاصم النبيل عن الاوزاعي وابو كبشة السلولي لا يعرف له اسم وحسان
بن عطية شامي والاوزاعي هو ابو عمرو وعبد الرحمن بن عمرو شامي والاوزاعي من حمير ولم يرو
منهم غير اثنين مات سنة سبع وخمسين ومولده يحيى بن عبد الله البابلتي لبو سعيد من اهل الحرة
مولى لبني اميه تكلموا فيه وهو محتج به فيما وافق الثقات قوله حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج
ليس على معنى اباحة الكذب على بني اسرائيل بل معناه الرخصة في الحديث عنهم على معنى البلاغ
من غير ان يصح ذلك بنقل الكافة شاهد لانه امر قد تعذر في اخبارهم لطول المدة ووقوع
الفترة فيه اجاب النجار عن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بان لا يحدث عنه الا بما يصح
عنه بنقل الاسناد والثبت فيه وروى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كفى

الألوكة
www.alukah.net

بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقال ابو بكر الصديق اي ارض تقلني واي سماء تظلني اذا قلت على الله
ما لا اعلم وفي الحديث دليل على وجوب تبليغ ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو ذر لو وضعتم
الصمصامة على هذه واشار الى قفاه ثم ظننت اني انفذ كلمة سمعتها من النبي صلى الله
قبل ان تجيزوا علي لانفذتها قال سفيان الثوري اكثروا من هذا الحديث فانها سلاح وقال
ليس شيء انفع للناس من الحديث وقال حفص بن غياث في اصحاب الحديث هم خير اهل الدنيا
وقال عبد الله بن المبارك لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء وقال مطر الوراق في قوله تعالى
او اثارة من علم قال الاسناد الحديث وسمع الزهري اسحق بن ابي فروة يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال قاتلك الله يا ابن ابي فروة ما اجرأك على الله الا تسند حديثك تحدثنا
بحديث ليس لها خطام ولا ازمة واختلف اهل العلم في المرسل من الاحاديث وهو ان يقول
التابعي او تابع التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او لا يذكر من سمعه منهم
فاحتج به جماعة منهم ابراهيم النخعي وحماد بن ابي سليمان وابو حنيفة واصحاب الراي ولم
يحتج به فقها الحجاز وهو قول ابن المسيب والزهري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد
وكذلك اختلفوا في الرواية على وجه التدليس وهو ان يقول المحدث قال فلان ولم يقل حدثني
فلان او سمعت منه وكان الفاضل مشهورا بالرواية عنه مثل ان يقول سفين بن عيينة قال
ابن شهاب او قال عمرو بن دينار حدثنا فلان فصححه اهل الكوفة ولم يحتج به اهل الحجاز
كالمرسل واختلفوا في رواية محدث صحيح السماع صحيح الكتاب ظاهر العدالة غير
انه لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه اكثر محدثي زماننا فاحتج به اكثر اهل الحديث
واما مالك وابو حنيفة فلا يريان الحجة به وكذلك اختلفوا في رواية المبتدع غير الداعية
هواه فعملها اكثر اهل الحديث اذا كانوا فيها صادقين فقد حدث محمد بن اسماعيل
عن عباد بن يعقوب الرواجني وكان محمد بن اسحق بن خزيمة يقول حدثنا الصدوق في روايته
المتهم في دينه عباد بن يعقوب واحتج ايضا البخاري في الصحيح بعمران بن داذاه
وحريز بن عثمان الرحبي وقد اشتهر عنهما النصب واتقى البخاري ومسلم على الاحتجاج
بابي معوية محمد بن خازم الضرير وعبد الله بن موسى وقد اشتهر عنهما الغلو واما مالك

بن انس فانه يقول لا يوخذ حديث النبي صلى الله عليه وسلم من صاحب هوى يدعو الناس الى هواه
ولا من كذاب يكذب في حديث الناس وان كنت لا تتهمه ان يكذب على النبي صلى الله عليه وسلم
ذكر هذا الاختلاف في قبول رواية هولاء الحاكم ابو عبد الله الحافظ في كتابه وسئل
وسئل احمد بن حنبل يكتب عن المرجئ والقدري وغيرهما من اهل الاهواء قال نعم اذا لم يكن يدعوا
اليه ويكثر الكلام فيه فاما اذا كان داعيا اليه فلا

باب

اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد
عبد الرحمن ابن ابي شريح انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي انا علي بن الجعد
انا شعبة اخبرني منصور بن المعتمر سمعت ربعي يقول سمعت عليا يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تكذبوا علي فانه من يكذب علي يلج النار هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة وعلي بن ابي طالب بن عبد
المطلب ابو الحسن القرشي الهاشمي قتل يوم الجمعة بالكوفة في شهر رمضان سنة اربعين
وهو ابن ثمان وخمسين سنة وربعي هو ربعي بن حراش العطفاني كوفي مات في ولاية عمر بن
عبد العزيز يقال كان اعور اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر
محمد بن محمد بن محمش الزيادي نا احمد بن اسحق الصيدلاني في سنة ثلث وثلاثين وثلثمائة نا ابو
نصر احمد بن محمد بن نصر في جمادى الاولى سنة سبع وخمسين ومائتين نا ابو نعيم الفضل بن دكين
نا محمد بن فضيل الاسدي عن علي بن ربيعة قال كان اول من نيح عليه بالكوفة علي فوطئ بركب
وزعم ان المغيرة قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار وسمعته يقول من نيح عليه فانه
يعذب بما نيح عليه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي نعيم عن سعيد بن عبيد
عن علي بن ربيعة واخرجه مسلم بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن سعيد بن عبيد واخرجه علي بن
حجر عن علي بن مسهر عن محمد بن فضيل الاسدي والمغيرة بن شعبة عبد الله ويقال ابو عيسى
الثقفي كان على الكوفة وكان من دهاة الناس توفي سنة خمسين وعلي بن ربيعة الوالبي
الاسدي ابو المغيرة ووالبة من اسد خزيمة اخبرنا عبد الواحد بن احمد

سبكة الألوكة www.alukah.net

الملیحی نا احمد بن عبد الله النعیمی نا محمد بن یوسف نا محمد بن اسمعیل نا مکی بن ابراهیم نا یزید بن
ابی عبید عن سلمة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من یقل علی ما لم اقل فلیتبوأ
مقعده من النار هذا حدیث صحیح وسلمة هو سلمة بن عمرو بن الاکوع وابو مسلم ویزید بن ابی
عبید مولاه قوله فلیتبوأ ای لینزل منزله من النار وقوله تعالی نتبوأ من الجنة حیث
نشاء ای نتخذه منزلا وقوله والذین تبوؤا الدار والایمان ای اتخذوها منزلا وقوله ولقد
بوأنا بنی اسرائیل مبوأ صدق ای انزلناهم منزلا صالحا والمبوأ المنزل الملزوم قال الشیخ
الامام اعلم ان الکذب علی النبی صلی الله علیه وسلم اعظم انواع الکذب بعد الکذب الکفر
علی الله وقد قال النبی صلی الله علیه وسلم ان کذبا علی لیس ککذب علی احد من کذب علی
متعمدا فلیتبوأ مقعده من النار ولذلک کره قوم من الصحابة والتابعین اکثار الحدیث
عن رسول الله خوفا من الزیادة والنقصان والغلط فیه حتی ان من التابعین من کان
یهاب رفع المرفوع فیوقفه علی الصحابی ویقول الکذب علیه اهون من الکذب علی
رسول الله صلی الله علیه وسلم ومنهم من یسند الحدیث حتی اذا بلغ به النبی صلی الله علیه
وسلم قال ولم یقل رسول الله ومنهم من یقول رفعه ومنهم من یقول روایة ومنهم
من یقول یبلغ به النبی صلی الله علیه وسلم وکل ذلک کهیبة للحدیث عن رسول الله
صلی الله علیه وسلم وخوفا من الزیادة

باب من قال فی القرآن بغیر علم

اخبرنا ابو منصور ومحمد بن عبد الملک الطغرائی نا ابو سعید احمد بن محمد بن الفضل الفقیه
قال حدثنا ابو عبد الله الحسین بن الحسن البصری نا ابو الفضل العباس بن محمد الدوری نا یحیی بن
حماد نا ابو عوانة عن عبد الاعلی عن سعید بن جبیر عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم
قال من قال فی القرآن بغیر علم فلیتبوأ مقعده من النار ومن کذب علی فلیتبوأ مقعده
من النار هذا حدیث حسن وسعید بن جبیر بن هشام ابو عبد الله مولی بنی والبة من بنی اسد
قتل سنة خمس وتسعین اخبرنا ابو بکر محمد بن عبد الصمد الترابی نا ابو محمد عبد
بن حمید نا عبد الرزاق نا الثوری عن عبد الاعلی عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال رسول الله
صلی الله علیه وسلم من قال فی القرآن برأیه فلیتبوأ مقعده من النار واخبرنا ابو بکر الترابی

انا عبد الله بن احمد بن حموية انا ابراهیم بن خزیم نا عبد بن حمید نا ابو نعیم وعبید الله بن موسی
وقبیصة وعبد المجید بن عبد العزیز عن سفین عن عبد الاعلی عن سعید بن جبیر عن ابن عباس عن
النبی صلی الله علیه وسلم قال من قال فی القرآن بغیر علم فلیتبوأ مقعده من النار هذا حدیث حسن
واخبرنا ابو بکر محمد بن عبد الصمد الترابی انا عبد الله بن احمد بن حموية انا ابراهیم بن
خزیم نا عبد الله بن حمید نا جبان بن هلال نا سهیل اخو حزم القطیعی نا ابو عمران الجونی
عن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من قال فی القرآن برأیه فاصاب فقد اخطأ
قال ابو عیسی هذا حدیث غریب وقد تکلم بعض اهل الحدیث فی سهیل بن ابی حزم قال ابو
عیسی هکذا روی بعض اهل العلم من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم وغیرهم انهم
شددوا فی ان یفسر القرآن بغیر علم وما الذی یروی عن مجاهد وقتادة وغیرهما
من اهل العلم انهم فسروا فلیس الظن بهم انهم قالوا فی القرآن او فسروه بغیر علم او من
قبل انفسهم روی معمر عن قتادة قال ما فی القرآن ایة الا وقد سمعت فیها شیئا
اخبرنا محمد بن الحسن المقرئ نبد کشای نا ابو العباس احمد بن محمد بن سواج الطحان
نا ابو احمد محمد بن قریش بن سلیمان المروزی الرودی نا ابو الحسین علی بن عبد العزیز المکی نا ابو عبید
القاسم بن سلام حدثنا حجاج عن حماد بن سلمة عن علی بن زید عن الحسن برفعه الی النبی
صلی الله علیه وسلم قال ما نزل من القرآن ایة الا لها ظهر وبطن ولکل حرف حد ولکل حد
مطلع قال فقلت یا ابا سعید ما المطلع قال ان یطلع قوم یعملون به قال ابو عبید احسبه
قول الحسن هذا اما ذهب الی قول عبد الله بن مسعود فیه حدثنی حجاج عن شعبة عن
عمرو بن مرة عن عبد الله قال ما من حرف او ایة الا قد عمل بها قوم او لها قوم سیعملون
بها قال الشیخ الامام هذا حدیث مرسل قد یروی هذا عن الاحوص عن عبد الله عن رسول
الله صلی الله علیه وسلم انزل القرآن علی سبعة احرف لکل ایة منها ظهر وبطن ولکل
حد مطلع قوله لکل ایة منها ظهر وبطن اختلفوا فی تاویله فیروی عن الحسن انه سئل
عن ذلک فقال ان العرب تقول قلبت امری ظهرا لبطن ویقال الظهر لفظ القرآن والبطن
تاویله وقیل الظهر ما حدث فیه عن قوم انهم عصوا فعوقبوا واهلکوا بمعاصیهم

فهو في الظاهر خبر وباطنه عظة وتحذير أن يفعل أحد مثل ما فعلوا فيحل به ما حل
بهم وقيل ظاهره تنزيله الذي يجب الايمان به وباطنه وجوب العمل به وما من آية إلا
وتوجد الأمر بن جميعا لان وجوه القرآن أمر ونهي ووعد ووعيد ومواعظ وامثال وخبر
ما كان وما يكون فكل وجه منها يجب الايمان به والتصديق وله والعمل به فالعمل بالأمر
اتيانه وبالنهي الاجتناب عنه وبالوعد الرغبة فيه وبالوعيد الرهبة عنه وبالمواعظ
الاتعاظ بها وبالامثال الاعتبار وقيل معنى الظهر والبطن التلاوة والتفهم كأنه
يقول لكل آية ظاهر وهو ان يقرأها كما انزلت قال الله تعالى ورتل القرآن ترتيلا
وباطنه وهو التدبر والتفكر قال الله تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته
ثم التلاوة انما تأتي بالتعلم والحفظ بالتدبر والتفهم انما يكون بصدق النية وتعظيم
الحرمة وحسن الطعمة وقوله لكل حرف حد ولكل حد مطلع يقول لكل حرف حد
في التلاوة ينتهي اليه فلا يجاوز وكذلك في التفسير في التلاوة ولا يجاوز المصحف
الذي هو للامام وفي التفسير لا يجاوز المسموع قال ابو بكر الصديق اي ارض تقلني واي
سماء تظلني اذا قلت في القرآن برأيي وروي ان ابا بكر سئل عن قوله تعالى وفاكهة
وابا ما الاب فقال اي سماء تظلني واي ارض تقلني اذا قلت في كتاب الله ما لا اعلم
وروي عن عمر انه قال وفاكهة وابا قال اما الاب ثم قال ابن الخطاب ان هذا لهو التكلف
وقال سعيد بن جبير سألت ابن عباس عن قوله تعالى والسماء والطارق والمحصنات من النساء
وعن قوله تعالى فلا اقسم بالخنس قال ما اعلم منه الا ما تعلم وقال ابن سيرين سألت عبيدة
عن آية قال عليك بالسداد فقد ذهب الذين يعلمون فيم انزل القرآن قال ابراهيم كان اصحابنا
يكرهون التفسير ويتأولون قوله مطلع المطلع المصعد اي لكل حد مصعد يصعد
اليه من معرفة علمه ويقال المطلع الفهم وقد يفتح الله تعالى على المتدبر والمتفكر
فيه من التأويل والمعاني ما لا يفتح على غيره وفوق كل ذي علم عليم قال ابو الدرداء لا
تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها كثيرة قال حماد قلت لابي ما معنى قول ابي
الدرداء لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها كثيرة فجعل يفكر فقلت له

هو

هو ان ترى له وجوها فتهاب الاقدام عليه فقال هو ذاك هو ذاك باب

الخصومة في القرآن اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل
بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق ح واخبرنا ابو سعيد عبد الله
بن احمد الطاهري نا جدي عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز انا محمد بن زكريا العذافري نا
اسحق بن ابراهيم الدبري نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتدارؤون وقال الرمادي يتمارون
فقال انما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض وانما نزل كتاب
الله عز وجل يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علمتم منه فقولوه وما
جهلتم فكلوه الى عالمه عمرو بن شعيب كنيته ابو ابراهيم قوله يتدارؤون قال
الشيخ الامام يريد يختلفون ومنه قوله تعالى فادارأتم فيها اي تدافعتم
واختلفتم وروي عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما هلك من كان
قبلكم باختلافهم في الكتاب وروي عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال المراء في القرآن كفر واختلافهم في تأويله فقيل معنى المراء الشك كقوله تعالى
فلا تكن في مرية منه اي في شك وقيل المراء هو الجدال المشكك وذلك انه اذا جادل
فيه ادّاه الى ان يرتاب في الآي المتشابهة فيه فيؤديه ذلك الى الجحود فسماه كفرا
بالاسم ما يخشى من عاقبته الامر عصمه الله وتأوله بعضهم على المراء في قرأته وهو ان
ينكر بعض القرآن المروية وقد انزل الله تعالى القرآن على سبعة احرف فنهوا عن المراء
بالكفر لئلا تنتهوا عن المراء فيها والتكذيب بها اذ كلها قرآن منزل يجب الايمان به
وكان ابو العالية الرياحي اذا قرأ عنده انسان لم يقل ليس هو هكذا ولكن يقول اما
انا فاقرأها هكذا وقال شعبة ابن الحجاب قد ذكر ذلك لابراهيم فقال الذي صاحبك
قد سمح انه من كفر بحرف فقد كفر بكله وقيل انما جاء هذا في الجدال بالقرآن من الآي التي
فيها ذكر القدر والوعيد وما كان في معناهما على مذهب اهل الكلام والجدال وفي
معناه الحديث الاول دون ما كان منها في الاحكام وابواب الاباحة والتحريم فان اصحاب

الألوكة
www.alukah.net

الرسول عليه السلام قد تنازعوها فيما بينهم وتحاجوا فيها عند اختلافهم في الاحكام قال
الله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول باب من روى
حديثا يرى انه كذب اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن ابن
شوح انا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة وقيس بن الربيع الاسدي عن حبيب
بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
حدث بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر
بن ابي شيبة عن وكيع عن شعبة وسفين عن حبيب وميمون ابن ابي شبيب قال في الحجاج وكان
سنة ثلث وثلاثين قال ابو عيسى سألت ابا محمد عبد الله بن عبد الرحمن قلت من روى حديثا وهو
يعلم ان اسناده خطأ يكون قد دخل في هذا الحديث فقال انما معنى الحديث اذا روى حديثا
ولا يعرف لذلك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فاخاف ان يكون دخل في هذا الحديث قال
ما اكلا يكون الرجل اماما وهو يحدث بكل ما سمع باب
حديث اهل الكتاب اخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري انا جدي عبد
الصمد البزاز انا محمد بن زكريا العذافري نا اسحق الدبري نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري
اخبرني ابن ابي عتيقة للانصاري ان اباه اباه عتيقة الانصاري اخبره انه بينما هو جالس عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه رجل من اليهود ومر بجنازة فقال يا محمد هل تتكلم
هذه الجنازة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اعلم فقال اليهودي انها تتكلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم
وقولوا امنا بالله وكتبه ورسله فان كان باطلا لم تصدقوه وان كان حقا لم تكذبوه
وقال الشيخ الامام هذا اصل في وجوب التوقف عما يشكل من الامور والعلوم فلا يقضي
فيه بجواز ولا بطلان وعلى هذا كان السلف فقد سئل عثمن عن الجمع بين الاختين من ملك
اليمين فقال احلتهما اية وحرمتهما اية ولم يقض فيهما بشيء وقطع على تحريمه واليه ذهب
عامة العلماء ولو حدث عن رسول الله من هو متهم في حديثه فلا يصدق ولا يعمل به لانه
دين ولو حدثه ثقة وفي اسناده رجل مجهول لا يجب العمل به ولا يكذبه صريحا لان

المجهول قد يكون صالحا الحديث اهل الكتاب بل يقول هو ضعيف ولين يقوى وما
اشبهه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار نا عثمن بن عمر انا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤون التورية بالعبرانية
ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا
اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الاية هذا حديث صحيح
وقال ابن عباس كيف تسئلون اهل الكتاب عن شيء وكتاب الله بين اظهركم محضا
لم يشب وهو احدث الاخبار بالله عز وجل وقد اخبر الله عن اهل الكتاب انهم كتبوا
كتابا بايديهم فقالوا هذا من عند الله وبدلوها وحرفوها عن مواضعها
اخبرنا محمد بن الحسن انا ابو العباس الطحان انا ابو احمد محمد بن قريش انا علي
بن عبد العزيز انا ابو عبيد انا القسم بن سلام نا هشيم انا مجالد عن الشعبي عن جابر
بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء اباه عمر فقال انا نسمع احاديث من يهود
تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود
والنصارى لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي
قوله امتهوكون اي متحيرون انتم في الاسلام لا تعرفون دينكم حتى تاخذوه
من اليهود والنصارى وقوله بيضاء نقية اراد الملة لذلك جاء بالتانيث كقوله
تعالى وذلك دين القيمة اي تفسير الملة القيمة الحنيفية وروي ان كعب الاحبار
جاء الى عمر بمصحف فقال يا امير المومنين هذا هذا التوريد اقرأها فقال ان كنت
تعلم انها التورية التي انزلت على موسى يوم طور سيناء فاقرأها والا فلا //
باب فضل العلم قال الله تعالى والذين اوتوا العلم درجات وقال
وعلمك ما لم تكن تعلم وقال مالك في قوله نرفع درجات من نشاء قال بالعلم قيل له من
حدثك قال زعم ذلك زيد بن اسلم وقال الله فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة
ليتفقهوا في الدين وقال قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون اخبرنا

ابو القسم عبد الكريم بن هوازن القشيري اخبرنا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني
انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق نا الحسن بن علي بن عفان العامري نا نمير بن عبد الله نا الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن
كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الاخرة ومن يسر على معسر
يسر الله عليه في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه
ومن سلك طريقا يبتغي فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في
مسجد من مساجد الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة
وغشيتهم الرحمة وحفت بهم الملايكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به
عمله لم يسرع به نسبه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معوية عن الاعمش
عش قوله نفس عن مؤمن كربة اي فرج عنه يقال نفس ينفس تنفيسا ونفسا كما يقال
فرج يفرج تفريجا وفرجا قوله بطأ به عمله بتشديد الطاء معنى هو ضد الاسراع
واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد
بن احمد بن عبد الجبار نا احمد بن يحوية نا محاضر بن المورع عن الاعمش بهذا الاسناد مثل
معناه وزاد ومن ستر على مسلم ستر الله عليه في الدنيا والاخرة قوله حفت بهم
الملايكة اي احاطوا بهم ومنه تعالى وترى الملايكة حافين من حول العرش
اي محدقين به وقوله تعالى وحفدة هما بنحل اي جعلنا النحل مطيقا بهما اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو علي الحسين بن ابراهيم السراج انا ابو الحسين يعقوب
العدل نا محمد بن عبد الوهاب الفراء انا جعفر بن عون انا عبد الرحمن بن زياد عن عبد الرحمن
بن رافع عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمجلسين في مسجده
احد المجلسين يدعون الله ويرغبون اليه والاخر يتعلمون الفقه ويعلمونه فقال كلا
المجلسين على خير واحدهما افضل من صاحبه اما هولاء فيدعون الله ويرغبون اليه
واما هولاء فيتعلمون الفقه ويعلمون الجاهل فهولاء افضل وانما بعثت معلما ثم جلس
فيهم اخبرنا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائي انا عبد الله بن محمود

انا ابراهيم بن عبد الله الحلال نا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم بهذا وقال
اما هولاء فيدعون الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم قال محمد بن اسمعيل
عبد الرحمن بن رافع التنوخي سمع عبد الله بن عمرو في حديثه بعض المناكير اخبرنا
الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي نا ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان انا ابو علي حامد
بن محمد بن عبد الله الهروي انا محمد بن يونس القرشي نا عبد الله بن داود نا عاصم بن رجا
بن حيوة حدثني داود بن جميل عن كثير بن قيس قال كنت مع ابي الدرداء في مسجد دمشق
فجاء رجل فقال يا ابا الدرداء اني جئتك من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث بلغني
انك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت لك حاجة غيره قال لا قال
ولا جئت لتجارة قال لا قال ولا جئت الا فيه قال نعم قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا من طرق الجنة وان الملايكة لتضع
اجنحتها رضا لطالب العلم وان السماوات والارض والحوت في الماء لتستغفر له وان فضل
العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ليلة البدر العلماء هم ورثة الانبياء
ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر
هذا حديث غريب لا يعرف الا من حديث عاصم بن رجا بن حيوة وابو الدرداء اسمه عويمر
بن عامر الانصاري نزل الشام ويقال اسمه عامر بن مالك وعويمر لقبه ويقال عويمر
بن زيد بن قيس بن اسد بن عامر بن بلحرث من الخزرج توفي قبل خلافة عثمان بسنة ويقال سنة
اثنتين وثلثين وقيل توفي في خلافة معوية وقوله ان الملايكة لتضع اجنحتها قيل معناه
انها تتواضع لطالب العلم توقيرا للعلم كقوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة
وقال جل ذكره واخفض جناحك لمن اتبعك من المومنين اي تواضع لهم وقيل معنى وضع
الجناح هو الكف عن الطيران والنزول للذكر كما ذكرنا في حديث الاول انزلت عليهم
السكينة وحفت بهم الملايكة وكما روي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان لله ملايكة يطوفون في الطريق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا
قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفونهم باجنحتهم الى السما الدنيا

الألوكة
www.alukah.net

معناه الدنيا وقيل معناه بسط الجناح وفرشها لطالب العلم لتحمله على ما فتبلغه حيث يقصده من البلاد في طلب العلم وقيل المعونة وتيسير السعي له في طلبه وقوله وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان في جوف الماء وقيل ان الله تعالى لهم الحيتان وغيرهما من انواع الحيوان الاستغفار للعلماء لانهم هم الذين يبينون الحكم فيما يحل منها ويحرم للناس واوصوا بالاحسان اليها ونفي الضرر عنها مجازاة لهم على حسن صنيعهم قال الشيخ الامام فضل العلم على العبادة من حيث ان نفع العلم يتعدى الى كافة الخلق وفيه احياء الدين وهو يلو النبوة وروى عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد وقوله فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر يعني من ميراث النبوة قال ابن عباس تدارس العلم ساعة من الليل خير من احيائها وفي رواية تذاكر العلم بعض ليلة احب الي من احيائها وقال قتادة باب من العلم يحفظه الرجل لصلاح نفسه وصلاح من بعده افضل من عبادة حول وقال الحسن من طلب العلم يريد به ما عند الله كان خيرا له مما طلعت عليه الشمس وقال الزهري ما عبد الله بمثل الفقه وقال سفين الثوري ما اعلم عملا افضل من طلب العلم وحفظه لمن اراد الله به وقال سفين الثوري ليس عمل بعد الفرايض افضل من طلب العلم وعنه ايضا ما اعلم اليوم شيئا افضل من طلب الحلم قيل له ليس لهم نية قال طلبهم له نية وقال ابن وهب كنت عند مالك فاعدت اسئلة فرايي اجمع كتبي لاقوم قال مالك اين تريد قال قلت ابادر الى الصلوة قال البر هذا الذي انت فيه دون ما تذهب اليه اذا صح فيه النية او ما اشبه وقال الحسن بن صالح ان الناس يحتاجون الى هذا في دينهم كما يحتاجون الى الطعام والشراب في دنياهم قال سفين لان يفقه على راس جبل كان هو الجماعة وقال مطرف بن عبد الله بن الشخير حظ

من علم احب الي من حظ من عبادة وقال الشافعي طلب العلم افضل من صلوة النافلة وفي الحديث استحباب الرحلة في طلب العلم وذهب موسى عليه السلام الى الخضر فقال هل ابتعك على ان تعلمني مما علمت رشدا ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن انيس في حديث واحد قال البخاري العلم قبل القول والعمل لقول الله عز وجل فاعلم انه لا اله الا الله فبدا بالعلم اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو القسم ابراهيم بن محمد بن علي بن الشاة نا ابو بكر محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري حفيد العباس بن حمزة نا العباس بن حمزة نا احمد بن مهاجر نا ابو معوية وعبد الله بن نمير وابو اسامة قالوا حدثنا الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى من سلك طريقا يبتغي فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة هذا حديث حسن

باب التفقه في الدين قال الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين قال ابن عباس كونوا ربانيين كونوا علما فقها وقيل يسمى العلماء ربانيين لانهم يربون العلم اي يقومون به كما يقال للكلام من قام باصلاح شي وامامه ربه يربه فهو ربه وقيل سموا ربانيين لانهم يربون المتعلمين بصغار العلوم قبل كبارها وزيدت الالف والنون للمبالغة في النسبة كما يقال الجياني وقيل الربانيون العلماء بالحلال والحرام قال تعالى اخبارا عن ابرهيم عليه السلام اني جاعلك للناس اماما قال يقتدى بهداك ويستنبك وقال مالك الحكمة الفقه في دين الله وقال العلم الحكمة ونور يهدي الله به من يشاء وليس بكثرة المسايل اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سعيد بن عفير نا بن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معوية خطيبا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين فانما انا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الامة قايمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة عن يحيى بن بكير عن ابن وهب وقال معوية ابن ابي سفين بن حرب ابو عبد الرحمن القرشي الاموي مات سنة هو

ابو
يستين واسم ابي سفين صخر اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخزفي نا ابو الحسن
الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر
نا اسمعيل ابن جعفر نا عبد الله بن سعيد عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين هذا حديث صحيح واتفقا على اخراجه من
رواية معوية اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد
الخلال انا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد
العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا
الشافعي انا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تجدون الناس معادن فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا
فقهوا هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ابي هريرة اخبرنا احمد
بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن ابي هارون قال كنا ندخل على ابي سعيد
الخدري فيقول مرحبا بوصية رسول الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
فقال انه سيأتيكم قوم من الافاق يتفقهون فاستوصوا بهم خيرا وابو هارون
العبدي اسمه عمارة بن جوين كان شعبة يضعفه روى عنه ابن عون وغيره
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل حدثني محمد بن العلاء نا حماد بن اسامة عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة
عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله من الهدى والعلم كمثل
الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقية قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب
الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا
وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك
مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك
رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم

عن ابي اسامة حماد بن اسامة وقال فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فوله
فكان منها نقعة فالنقعة مستنقع الماء في الجبال والصخور وجمعها نقعان وهو
النقع ايضا قال عبد الله ما اشبهت ما عبر من الدنيا الا بنقع ذهب صفوه وبقي
كدره ويروى فكانت منها بقيعة وقوله وكانت منها اجادب فالاجادب صلاب
الارض التي تمسك الماء فلا يسرع اليه النضوب وقال الاصمعي الاجادب من الارض
ما لم تنبت الكلأ فهي جرد اي ارزة لا يستمرها النبات وروى بعضهم وكانت منها
اجاد ان امسكن الماء والاجادان الغدران التي ما السماء فتمسكه على المسايل
وهي المساكات والنواهي الواحدة اجادة ومساكة وتنهية وهي الاخاذ ايضا وجمعه اخذ
قال الشيخ الامام رضي الله عنه فالنبي صلى الله عليه وسلم جعل مثل العلم كمثل
المطر ومثل قلوب الناس معادن فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا
فقهوا والحديث
المطر فنبتت واثمرت وانتفع بها الناس ومثل من حمله
ولم يتفقه بالارض الصلبة التي لا تنبت ولا تمسك الماء فاخذه الناس
وينتفعون به وشبه من لم يفهم ولم يحمل بالقيعان التي لا تنبت ولا تمسك الماء فهو
الذي لا خير فيه قال الشيخ الامام العلوم الشرعية قسمان علم الاصول وعلم الفروع
اما علم الاصول فهو معرفة الله سبحانه وتعالى بالوحدانية والصفات وتصديق
الرسل فعلى كل مكلف معرفته ولا يسع فيه التقليد لظهور ايانه ووضوح دلايله
قال الله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله وقال جل ذكره سنريهم ايانتا في الافاق وفي
انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق واما علم الفروع فهو علم الفقه ومعرفة احكام الدين
فتنقسم الى فرض عين وفرض كفاية اما فرض العين مثل علم الطهارة والصلوة والصوم
فعلى كل مكلف معرفته قال النبي صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم
وكذلك كل عبادة اوجبها الشرع على واحد فعليه معرفة علمها مثل علم الزكوة
ان كان له مال وعلم الحج ان وجب عليه واما فرض الكفاية فهو ان يتعلم ما يبلغ به رتبة
الاجتهاد ودرجة الفتيا فاذا قعد اهل بلد عن تعلمه عصوا جميعا واذا قام واحد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منهم فتعلمه سقط الفرض عن الاخرين وعليهم تقليده فيما يعرض لهم من الحوادث قال الله تعالى
فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قال سفين الثوري اما العلم عندنا الرخص عن
الثقات فاما التشديد فكل انسان يحسنه اخبرنا ابو بكر محمد بن الصمد الترساد
المعروف بابي بكر بن ابي الهيثم انا الحاكم ابو الفضل محمد بن الحسين بن محمد الحدادي
في سنة اربع وثمانين وثلثمائة انا ابو يزيد محمد بن يحيى بن خالد انا ابو يعقوب اسحق بن ابرهيم
الحنظلي انا عيسى بن يونس عن الاوزاعي وهو عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عبد الرحمن بن
رافع عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العلم ثلثة اية محكمة او سنة
قائمة او فريضة عادلة وما كان سوى ذلك فهو فضل قال محمد بن اسمعيل عبد الرحمن بن رافع
التنوخي سمع عبد الله بن عمرو وفي حديث بعض المناكير قال ابو سليمان الخطابي في هذا
حث على تعلم الفرايض والاية المحكمة هي كتاب الله والشطوط فيها الاحكام
لان من الاي ما هو منسوخ لا يعمل به وانما يعمل بناسخه والسنة القائمة هي الثابتة
مما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من السنن المروية وقوله فريضة عادلة فانه يحتمل
وجهين من التاويل احدهما ان يكون من العدل في القسمة فتكون معدلة على السهام
والانصباء المذكورة في الكتاب والسنة والوجه الاخر ان تكون مستنبطة من
الكتاب والسنة ومن معناهما فتكون هذه الفريضة تعدل ما اخذ من الكتاب
والسنة اذ كانت في معنى ما اخذ عنهما نصا والله اعلم قال ابو الدرداء لا تفقه
كل الفقه حتى ترى للقران وجوها كثيرة ولن تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس
في ذات الله ثم تقبل على نفسك فتكون لها اشد مقتا منك للناس قال ما لك امرء

باب كتبة العلم

اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
انا اسماعيل بن محمد بن الصفار انا احمد بن منصور الرمادي انا عبد الرزاق انا معمر عن
همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
احد اكثر حديثا مني الا عبد الله بن عمرو فانه كتب ولم اكتب هذا حديث صحيح اخرجه

محمد بن رواية وهب عن اخيه ومن رواية معمر قال الشيخ الامام اختلف اهل العلم في كتبة
الحديث وكرهه بعض السلف منهم قتادة وابراهيم ومجاهد والشعبي وابن سيرين
لما روى عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني ومن
كتب عني غير القران فليمحه وروي عن ابن عباس انه قال انا لا نكتب العلم وقال
الزهري كنا نكره كتاب العلم حتى اكرهنا عليه هولاء الامراء فراينا ان لا نمنعه
احدا من المسلمين وذهب الاكثرون الى اباحة الكتبة لما روي عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم خطب فقال ابو شاه اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه والنهي يشبه ان يكون متقدما ثم اباحه واذن فيه
وقيل انما نهى عن كتبة القران والحديث في صحيفة واحدة لئلا يختلط غير القران بالقران
فتشتبه على القارئ واما ان يكون نفس الكتاب محظورا فلا يدل عليه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال بلغوا عني وفي الامر بالتبليغ اباحة الكتبة والتقييد لان النسيان
من طبع اكثر البشر ومن اعتمد على حفظه لا يؤمن عليه الغلط فترك التقييد
يودي الى سقوط اكثر الحديث وتعذر التبليغ وحرمان اخر كثير من معظم العلم
روي عن عمر انه قال قيدوا العلم بالكتاب ومثله عن عمر وابن مسعود وقال سعيد بن جبير
كنت اسير مع ابن عباس في طريق مكة وكان يحدثني بالحديث فاكتبه في واسطة
الرحل حتى اصبح فاكتبه وقال معمر عن صالح بن كيسان قال اجتمعنا انا وابن شهاب
ونحن نطلب العلم فاجمعنا على ان نكتب السنن فكتبنا كل شيء سمعنا عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اكتب ايضا ما جاء عن اصحابه فقلت لا ليس بسنة فقال بل هي سنة
قال فكتبت ولم اكتب فانجح وضيعت وقال معوية بن قرة كان يقال من لم يكتب
علمه لا يعد علمه علما وقال ابو هلال قالوا لقتادة نكتب ما نسمع منك قال
وما يمنعك ان تكتب وقد اخبرك الخبير انه يكتب قال علمها عندنا في كتاب
وقال ابو المليح يعيبون علينا الكتاب وقد قال الله تعالى علمها عندربي في كتاب
وكتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى

الله عليه وسلم فاكتبه فاني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ” وسئل عبد
الله بن المبارك عن الرجل يشهد على شهادة فيلتمسها فيجدها مكتوبة عنده أيشهد
بها قال وهل علمنا الا هكذا باب النحاسد والعلم ”
قال الله تعالى وقل رب زدني علما اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي دولة
الكشميهني انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسين محمد بن يعقوب الكسائي
انا عبد الله بن محمود انا ابراهيم بن عبد الله الخلال عن عبد الله بن المبارك عن اسمعيل
بن ابي خالد عن قيس ابن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق
ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن الحميدي عن سفين واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع كلاهما عن اسمعيل
بن ابي خالد قال الشيخ الامام المراد من الحسد المذكور في الحديث هو الغبطة فان
الغبطة هي ان يتمنى ان يكون له مثل ما لاخيه من غير ان يتمنى زوالها عن اخيه والحسد
المذموم ان يرى الرجل لاخيه نعمة يتمنى زوالها لنفسه وزوالها عن اخيه قال ابن الاعرابي
الحسد ماخوذ من الحسدل وهو الفراء فالحسد يفتر القلب كما يفتر الفراء الجلد فيمص
الدم ومعنى الحديث التحريض والترغيب في التصدق بالمال وتعلم العلم وقيل ان فيه
تخصيص الاباحة بنوع من الحسد وان كانت جملته محظورة كقوله عليه السلام
لا يحل الكذب الا في ثلث الرجل يكذب في الحرب ويصلح بين اثنين ويحدث اهله وقيل
لا حسد الا في اثنين اي لا يصير الحسد الا في اثنين وهو ان يتمنى زوالها عن اخيه فيصير
والاول اولى باب من ترك علما ينتفع به ”
اخبرنا عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر
الجوهري انا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلا بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلثة صدقة جارية او علم ينتفع

به او ولد صالح يدعو له هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر قال الشيخ الامام
هذا الحديث يدل على جواز الوقف على وجوه الخير واستحبابه وهو المراد من الصدقة
الجارية باب وعيد من كتم علما يعلمه ”
قال الله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس
في الكتاب اولئك يلعنهم الله الاية وقال جل ذكره واذ اخذ الله ميثاق الذين
اوتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه حدثنا ابو الفضل زياد بن محمد الحنفي
نا ابو معاذ الشاه بن عبد الرحمن نا ابو بكر عمر بن سهل بن اسمعيل الدينوري نا احمد بن محمد
بن عيسى البرني القاضي نا ابو حذيفة موسى بن مسعود نا ابرهيم بن طهمان عن سماك
بن حرب عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سئل عن علم يعلمه فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من نار هذا حديث حسن وعطاء
بن ابي رباح ابو محمد واسم ابيه اسلم مولى ال خثيم قرشي فهري مكي مات سنة خمس عشرة
ومائة ويقال اربع عشرة قيل معنى الحديث كما انه الجم لسانه عن قول الحق واظهار
العلم يعاقب في الاخرة بلجام من النار قال ابو سليمن الخطابي هذا في العلم الذي يلزمه
تعليمه اياه ويتعين فرضه عليه كمن رأى كافرا يريد الاسلام يقول علموني ما الاسلام
وكمن يرى حديث عهد بالاسلام لا يحسن الصلوة وقد حضر وقتها يقول علموني كيف
اصلي وكمن جامع متعمدا في حال الاحرام يقول افتوني وارشدوني فانه يلزم في هذه
الامور ان لا يمنعوا الجواب فمن فعل كان اثما مستحقا للوعيد وليس كذلك الامر في
نوافل العلم التي لا ضرورة بالناس الى معرفتها والله اعلم وقال سفين اذا كتم السنة
وقال سفين الثوري لولم يأتي اصحاب الحديث لاتيتهم في بيوتهم وقال الولي اعلم الحفاظ طلب
الحديث بنية لانه في منزله حتى احدثه ومنهم من يقول انه علم الشهادة
باب اعادة الكلام ليفهم ”
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبد الصمد نا عبد
الله بن المثنى نا ثمامة بن انس عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها

الألوكة
www.alukah.net

ثلثا حتى يفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا هذا حديث صحيح
قال الشيخ الامام التسليم ثلثا عند الاستيذان اذا لم يؤذن عمرة او مرتين يسلم ثلثا ثم
ينصرف وكما جاء في الحديث الاستيذان ثلثا فاب التوقي على الفتيا
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال سئل حذيفة
عن شيء فقال اما يفعل احدكم ثلثة من عرف الناسخ والمنسوخ قالوا ومن يعرف ذلك قال
عمر اذ رجل ولي سلطانا ولا يجد بدا او متكلف وروى عن عوف بن مالك الاشجعي
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقص الا امير او مأمور او محتال حكى
عن بشر بن الحارث انه قال هذا في الخطبة وكان الامراء يلون الخطبة يعظون فيها الناس
والمأمور من يفهمه الامام خطيبا والمحتال من نصب نفسه لذلك اخيرا او تكرا
وطلبا للرياسة من غير ان يؤمر به وقيل ان المتكلم على الناس ثلثة اصناف مذكر
وواعظ وقاص فالمذكر الذي يذكر الناس الله ونعماه يبعثهم به على الشكر له
والواعظ يخوفهم بالله وبأسه وعقوبته ويردعهم عن المعاصي والقاص هو الذي
يروي اخبار الماضين ويسرد عليهم القصص فلانا من فيها الزيادة والنقصان والوا
عظ والمذكر مأمون عليهما ذلك والله اعلم قال مجاهد كنا جلوسا في المسجد
في قاص فجلس قريبا من ابن عمر يقص فارسل اليه ابن عمر ان لا تؤذينا قم عنا فابى فارسل
الى صاحب الشرط فبعث شرطيا فاقامه وقال ثابت لحميد بن عبد الرحمن ما تقول في
الجلوس الى القاص قال الجلس حيث تعلم انه ارق لقلبك قال وكان حميد لا يجلس
اليهم وقال عبد الرحمن ابن ابي ليلى ادركت عشرين ومائة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فما منهم محدث الا ود ان اخاه كفاه الحديث ولا مفتي الا ود ان اخاه
كفاه الفتيا وقال ابو الحصين ان احدكم ليفتي في المسئلة لو وردت على عمر بن الخطاب
لجمع لها اهل بدر وقال عبد الله بن مسعود والله ان الذي يفتي الناس في كل ما يسئلونه
لمجنون وقال البراء بن سبرة شهدت عبد الله اتاه رجل وامرأة في محزم فقال الله

عز وجل قد بين فمن اتى الامر من قبل وجهه فقد بين له ومن خالف فوالله ما نطيق كل
خلافكم وكان مالك لا يفتي حتى يقول لا حول ولا قوة الا بالله وكان مالك يقول
العجلة في الفتوى نوع من الجهل والحرق باب طرح المسائل
على الاصحاب لمختبر ما عندهم من العلم قال الله تعالى انبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صا
دقين اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا ابو الحسين الطيسفوني انا عبد
الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكسنجاني نا علي بن حجر نا اسماعيل بن جعفر نا عبد الله
بن دينار انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط
ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي قال عبد الله فوقع الناس في شجر البوادي ووقع
في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة قال
عبد الله فذكرت لعمر فقال لان تكون قلت هي النخلة احب الي من كذا وكذا هذا
حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن علي بن حجر واخرجاه عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر
قال الشيخ الامام فيه دليل على انه يجوز للعالم ان يطرح على اصحابه ما يختبرهم به علمهم
اما ما روي عن معوية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات قال الاوزاعي
هي شرار المسائل ومعناه ان يقابل العالم بصعاب المسائل التي يكثر فيها الغلط
ليستزل او يستسقط فيها رأيه وروي عن عبد الله بن مسعود انه قال انذركم صعاب
المنطق يريد المسائل الدقاق والغوامض وانما نهي عنها لانها غير نافعة ولا تكاد
تكون الا فيما لا يقع ابدا ويكره للرجل ان يتكلف لسؤال ما لا حاجة له اليه وان دعت
الحاجة اليه فلا بأس كما روي ان عمر اراد اظهار فضل عبد الله بن عباس على القوم
فسأله عن قول الله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله
ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وقال بعضهم لا ندري ولم يقل بعضهم شيئا فقال
لابن عباس ما تقول قال قلت اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه الله له قال عمر
ما اعلم منها الا ما تعلم وروي ان رجلا سأل ابي بن كعب عن مسئلة فيها غموض
فقال هل كان هذا قال لا قال فامهلني الى ان يكون اخبرنا ابو الفضل محمد بن احمد

العارف انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابراهيم
بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعظم
المسلمين في المسلمين جرما من سال عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسئلته هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن سعيد عن عقيل عن
ابن شهاب واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب وعامر هو عامر
بن سعد بن ابي وقاص الزهري القرشي سمع اباه سعد بن ابي وقاص كنيته ابو اسحق
وابنم ابيه مالك بن وهيب من بني عبد مناف بن زهرة قال الشيخ الامام المسئلة
وجهان احدهما ما كان على وجه التبين والتعليم فيما يحتاج اليه من امر الدين فهو جائز
مامور به قال الله تعالى فسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقال فسئل الذين
يقرؤن الكتاب من قبلك وقد سالت الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم مسايل فانزل
الله تعالى فيها ما في كتابه كما قال الله تعالى يسئلونك عن الاهلة يسئلونك عن المحيض
يسئلونك عن الانفال والوجه الاخر ما كان على وجه التكليف فهو مكروه فسكوت
صاحب الشرع عن الجواب في مثل هذا زجر وردع للسايل فاذا وقع الجواب كان عفو به
ولفظا والمراد من الحديث هذا النوع من السؤال وقد شدد سبحانه وتعالى على انفسهم
بالسؤال عن وصف البقرة مع وقوع العفو عنه بالبيان المتقدم فشدد الله عليهم قال
سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير قال ان الله احل حلالا وحرم حراما
فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو قال سفين بن عيينة
قوله تعالى لا تسئلوا عن اشياء الاية وروى عن ابن عمر انه سئل عن شيء فقال لا ادري
ثم قال اتريدون ان تجعلوا ظهورنا جسورا الى النار احرجتم ان تقولوا افتانا ابن عمر
بهذا ما قـــ التخول بالموعظة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا محمد بن يوسف نا سفين
عن الاعمش عن ابي وايل عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة
في الايام كراهية السامة علينا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابن ابي

عمر وعن سفين اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الرحيم النسوي نا اسحق بن ابراهيم بن محمد
الاسفرايني انا ابو محمد عاصم بن احمد المزكي نا علي بن عبد العزيز نح واخبرنا ابو عبد
الله محمد بن الحسين المبرد كشاميني انا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان انا
ابو احمد محمد بن قريش بن سليمان المروزي الرودي نا ابو الحسن بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد
القسم بن سلام نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي وايل عن عبد الله قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا هذا حديث متفق على صحته وقال
منصور عن ابي وايل قال كان عبد الله بن مسعود يذكرنا كل يوم خميس فقال له رجل يا ابا
عبد الرحمن انا نحب حديثك ولوددنا انك حدثتنا كل يوم فقال ما يمنعني ان احدثكم الا
كراهية ان املكم وذكر هذا الحديث قوله يتخولنا اي يتعهدنا بها في مظان القبول
لا يكلفنا في كل وقت ليلا لسام ومثله التخون يقال تخول الرجل وتخونه والخايل المتعهد
للشيء الحافظ له قال ابو عمرو بن العلاء الصواب يتخولهم بالخاء يطلب احوالهم التي ينشطون
فيها للموعظة فيعظهم فيها ولا يكثر عليهم فيملوا وقال عبد الله بن مسعود القوم
احدجوك بابصارهم واقبلت عليك قلوبهم فاذا انصرفت عنك قلوبهم فلا تحدثهم
قبل وما علامة ذلك قال اذا التفت بعضهم الى بعض وابنهم يتنا ويون فلا تحدثهم وقوله
احدجوك بابصارهم اي رموك بها يريد حدقوا نحوك مادامت قلوبهم عليك فاذا
اعرضوا عنك فامسك وقال عكرمة عن ابن عباس قال حدث الناس كل جمعة مرة فان ابيت
فمرتين فان اكثرت فثلاث مرات ولا تمل الناس هذا القرآن لا الفينك تاتي القوم
وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم حديثهم فتقطع عليهم حديثهم ولكن انصت فاذا امروك فحدثهم
وهم يشتهونه وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فاني عهدت رسول الله صلى الله
واصحابه لا يفعلون الا ذلك وقالت عايشة لعبيد بن عمير الم احدث انك تجلس وتجلس
اليك فاملل علي يا ام المومنين قالت فاياك وامل الناس وتقنيطهم وروي انها قالت له
لا تقصص يوما واترك يوما ولا تمل الناس هذا باب فضل العلم
قال الله تعالى اولم يروا انا ناتي الارض ننقصها من اطرافها قيل هو موت العلماء وقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر
الجهل اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد
الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم
انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق
عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا
هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن جرير عن هشام واخبرنا الامام ابو علي الحسين
بن محمد القاضي نا احمد بن منصور الرمادي واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين
بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق نا معمر
عن هشام بن عروة بهذا الاسناد مثل معناه وقال عبد الله بن مسعود لا تقوم
الساعة حتى يرفع القرآن ثم يفيضون في الشعر وقال عبد الله بن عمرو بن العاص
لا تقوم الساعة حتى يرجع القرآن من حيث نزل له دوي حول العرش كدوي النحل يقول
الرب مالك فيقول يا رب آتلا ولا يعمل بنا قال عمر بن الخطاب من سودة قومه على
الفقه كان حيوة له ولهم ومن سودة قومه على غير فقه كان هلاكا له ولهم
وعن زياد بن جبير قال قال لي عمر هل تدري ما يهدم الاسلام قلت لا قال يهدمه
زلة العالم وجدال المنافق بالكتاب وحكم الائمة المضلين وقال ابن مسعود عليكم
بالعلم قبل ان يقبض وقبضه ذهاب اهله وعليكم بالعلم فان احدكم لا يدري
متى يفتقر اليه وعليكم بالعلم واياكم والتنطع والتعمق وعليكم بالعتيق وقال عقبة
بن عامر تعلموا قبل الظانين يعني الذين يتكلمون بالظن وقال ابن مسعود لا يزال الناس
صالحين ما تسكن ما اتاهم العلم من اصاغرهم من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومن اكابرهم
فاذا اتاهم من اصاغرهم هلكوا وقال سليمان لا يزال الناس بخير ما بقي الاول حتى
يتعلم الآخر فاذا هلك الاول قبل ان يتعلم الآخر هلك الناس وقيل لسعيد بن جبير
ما علامة هلاك الناس قال اذا هلك علماؤهم وقال الحسن قال عبد الله بن مسعود

موت العالم ثلمة في الاسلام لا يسدها شيء ما اختلف الليل والنهار وقال سفيان بن عيينة
واي عقوبة اشد على اهل الجهل من ان يذهب اهل العلم قال ربيعة لا ينبغي لاحد عنده
شيء من العلم ان يضيع نفسه قال سفيان نعوذ بالله من فتنة العابد الجاهل وفتنة
العالم الفاجر فان فتنتهما فتنة لكل مفتون قال الشعبي ما جاء من اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم فخذه ودع ما يقول هؤلاء الصعافقة قبل الصعافقة الذين يدخلون السوق ولا دراهم مال وقيل هم ذؤالة الناس اراد الذين لا علم لهم فهم بمنزلة الجراد
الذين ليس لهم رأس مال وقال مالك بن انس لا يؤخذ العلم من اربعة ويؤخذ مما سوى ذلك
ولا يؤخذ من معلن للسفه وان كان ممن روى الناس ولا من كذاب يكذب في حديث
الناس ان كنت تتهمه بكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من صاحب هوى
يدعو الى هواه ومن نسخ له فصل وعبادة وصلاح اذا كان لا يعرف ما يحدث به

كتاب الطهارة باب فضل الوضوء

اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان انا ابو جعفر محمد بن احمد بن
عبد الجبار الرياحي نا حميد بن زنجويه نا مسلم بن ابراهيم نا ابان بن يزيد نا يحيى بن ابي
عن ابي سلام عن ابي مالك الاشعري ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الطهور
شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان ولا اله الا الله والله اكبر تملآن ما بين
السماء والارض والصلاة نور والصدقة برهان والوضوء ضياء والقرآن حجة لك
او عليك وكل الناس يغدو فمعتقها او موبقها هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن ابي الخطاب زياد بن يحيى عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابي سلام الاشعري
اسمه عبيد بن عاصم ويقال اسمه عمرو وزيد هو ابن سلام بن ابي سلام الاسود
اخو معوية الدمشقي وابو سلام اسمه ممطور الاعرج والاسود الحبشي دمشقي
قيل في قوله الطهور شطر الايمان اراد بالايمان الصلاة كما قال الحارث ذكره وما
كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم اخبرنا ابو الحسين محمد بن محمد البصري

انا ابو علي زاهر بن احمد اخبرنا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب احمد بن ابي بكر الزهري
عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الا اخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء
على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن اسحق بن موسى الانصاري عن معن بن مالك واخرجه عن قتيبة وابن رمح عن
اسمعيل بن جعفر عن العلى قوله اسباغ الوضوء اشتقاقه من الوضاءة وهي
الحسن قال الاصمعي قلت لابي عمرو ما الوضوء بعني بفتح الواو قال الماء الذي
يتوضأ به قلت الوضوء بالضم قال لا اعرفه وقال غيره الوضوء بالضم المصدر
يقال وضوء وضاءة وضوءا وقيل الوضوء التوضوء واراد بقوله اسباغ
الوضوء على المكاره ما لا يجوز الصلوة الا به اخبرنا ابو الحسين النيسابوري
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن سهيل بن ابي
صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ
العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها
بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء ونحو هذا فاذا غسل يديه خرجت
من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج
نقيا من الذنوب هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن سويد بن سعيد عن مالك اخبرنا
ابو الحسين النيسابوري انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن العلاء عن
ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة فقال السلام عليكم
دار قوم مومنين وانا بكم ان شاء الله لاحقون وددت اني قد رايت اخواننا قالوا يا رسول
الله الست اخواننا قال بل انتم اصحابي واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا فرطهم على
الحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من يأتي بعدك من امتك قال ارايت لو كان لرجل
خيل غر محجلة في خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى قال فانهم ياتون يوم القيمة

ان النبي

وقيل معنى اقيموا على جهاد عدوكم بالحرب وارتباط الخيل

غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض فليذادن رجالا من حوضي كما يذاد
البعير الضال اناديهم هلم فيقال انهم قد بدلوا فاقول فسحقا هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن منصور عن معن بن مالك قوله وانا فرطهم اي اتقدمهم
والفرط المتقدم في طلب الماء يقال فرط القوم اذا تقدمهم لترتاد لهم
الماء ونهيا الدلاة والوشاة قوله الا هلم اي تعالوا قوله فسحقا اي بعدا يريد بذلك
ما اعدهم الله قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير والسحيق البعيد ومنه قوله
تعالى او تهوي به الريح في مكان سحيق اخبرنا ابو الحسن عبد الله بن محمد الكسائي
انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع
انا الشافعي انا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن حمران ان عثمان توضأ بالمقاعد ثلثا ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ وضوئي هذا
خرجت خطاياه من وجهه ويديه ورجليه هذا حديث صحيح وعثمان بن عفان ابن
ابي العاص بن امية بن عبد شمس القرشي ابو عمرو وقيل سنة اربع وثلاثين وحمران
بن ابان مولى عثمان بن عفان اخبرنا ابو الحسن الشيرازي اخبرنا زاهر بن احمد
بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام عن عروة عن ابيه
عن حمران مولى عثمان بن عفان ان عثمان بن عفان جلس على المقاعد يوما فجاءه المؤ
ذن فاذنه بصلوة العصر فدعا بماء فتوضأ ثم قال والله لاحدثنكم حديثا
لولا اية في كتاب الله ما حدثتكموه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلوة الا غفر له ما بينه وبين
صلوة الاخرى حتى يصليها قال مالك اراه يريد هذه الاية اقم الصلوة طرفي النهار
الاية قال عروة الاية ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات اخبرنا
عبد الواحد بن احمد احمد الحيري الملحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم
عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي انا علي بن الجعد انا شعبة عن ابي صخر جامع بن

الألوكة
www.alukah.net

شداد المحاربي سمعت حمران بن ابان يحدث ابا بردة في مسجد البصرة وانا
قائم معه انه سمع عثمان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتم الوضوء
كما امره الله فالصلوات المكتوبات كفارة لما بينهن هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد
الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد
بن حماد ابو معوية عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة ولا
يحافظ على الوضوء الا المؤمن هذا حديث منقطع ويروى متصلا عن حسان
بن عطية عن ابي كبشة السلولي عن ثوبان وثوبان ابو عبد الله مولى رسول الله
وابو كبشة السلولي لا يعرف له اسم قوله استقيموا ولن تحصوا اي لن تطيقوا
وقوله تعالى علم ان لن تحصوه اي لن تطيقوه

ما يوجب الوضوء اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي
انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر
عن همام بن منبه قال ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة
لاحدكم اذا احدث حتى يتوضا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن
عن وكيع وغيره عن الاعمش وقال ليغسل ذكره وينوضا ومحمد بن الحنفية
هو محمد بن علي بن ابي طالب والحنفية امه وكنيته ومنذر الثوري هو
منذر بن يعلى ابو يعلى والمقداد هو بن عمرو الكندي يكنى ابا سعيد ويقال
له المقداد بن الاسود نسب الى الاسود بن عبد يغوث لانه كان قد تبناه
وهو صغير ويروى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من المذي الوضوء
قال الشيخ الامام اذا خرج من احد الفرجين شيء ينقض
به الطهور سواء كان عينا او ريحا وهو قول اكثر اهل العلم وقال ربيعة خروج
غير المعتاد لا يوجب الوضوء وقال مالك الا دم الاستحاضة اما خروج النجاسة
من غير الفرجين فاختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة الا انه لا يوجب الوضوء
يروى ذلك عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وابن ابي اوفى والبه ذهب من التابعين
يعني عطاء وطاوس والحسن والقسم بن محمد وسعيد بن المسيب وبه قال مالك
والشافعي وقال ابن عباس اغسل اثر المحاجم عنك وحسبك وقال ابن عمر وممن
احتجم لا يغسل عليه غسل محاجمه وبه قال الحسن وبزق ابن ابي اوفى دما ومضى في صلوته

الألوكة
www.alukah.net

بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو الوليد نا زائدة عن ابي
حصين عن ابي عبد الرحمن هو السلولي عن علي قال كنت رجلا مذاء فامرت رجلا يسأل
النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فقال توضا واغسل ذكرك هذا حديث صحيح وابو
حصين اسمه عثمان بن عاصم كوفي وفي الحديث دليل على ان المذي نجس وانه لو قدم الو
ضوء على غسل الذكر جاز وكذلك من بال او تغوط يجوز ان يقدم الوضوء على الاستنجاء
فاما تقديم التيمم على الاستنجاء فلا يجوز على ظاهر مذهب الشافعي اخبرنا
ابو الحسن الملحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا
مسدد نا عبد الله بن داود عن الاعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن
علي قال كنت رجلا مذاء فامرت المقداد يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال
فيه الوضوء هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن
عن وكيع وغيره عن الاعمش وقال ليغسل ذكره وينوضا ومحمد بن الحنفية
هو محمد بن علي بن ابي طالب والحنفية امه وكنيته ومنذر الثوري هو
منذر بن يعلى ابو يعلى والمقداد هو بن عمرو الكندي يكنى ابا سعيد ويقال
له المقداد بن الاسود نسب الى الاسود بن عبد يغوث لانه كان قد تبناه
وهو صغير ويروى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من المذي الوضوء
قال الشيخ الامام اذا خرج من احد الفرجين شيء ينقض
به الطهور سواء كان عينا او ريحا وهو قول اكثر اهل العلم وقال ربيعة خروج
غير المعتاد لا يوجب الوضوء وقال مالك الا دم الاستحاضة اما خروج النجاسة
من غير الفرجين فاختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة الا انه لا يوجب الوضوء
يروى ذلك عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وابن ابي اوفى والبه ذهب من التابعين
يعني عطاء وطاوس والحسن والقسم بن محمد وسعيد بن المسيب وبه قال مالك
والشافعي وقال ابن عباس اغسل اثر المحاجم عنك وحسبك وقال ابن عمر وممن
احتجم لا يغسل عليه غسل محاجمه وبه قال الحسن وبزق ابن ابي اوفى دما ومضى في صلوته

وروي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة وان الرقاع فرمي رجل بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلوته وذهب جماعة الى ايجاب الوضوء بالقيء والرعاف والحجامة منهم سفيان الثوري وابن المبارك واصحاب الراي واحمد واسحق واحتجوا بما اخبرنا ابو الحسن البشيري باسناده عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قاء فتوضأ فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال صدق انا صببت له وضوءه هذا احاديث صحيح

باب الوضوء من النوم

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا احمد بن عبد العزيز الجلال انا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي قالا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفيان عن عاصم بن بهدلة عن زر قال اتيت صفوان بن عسال فقال ما جاء بك قلت ابتغاء العلم قال ان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب قلت انه حاك في نفسي المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت امرأ من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاتيتك اسألك هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا قال نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفرا او مسافرين لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم البغوي نا علي بن الجعد انا زهير عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال فقلت له قد حاك في صدري من المسح على الخفين فهل سمعت من رسول الله شيئا صلى الله عليه وسلم شيئا قال نعم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا سفرا او مسافرين الا نخلع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن من غائط وبول ولا نوم الا من جنابة وزر بن حبيش ابو مريم الاسدي قال الشيخ الامام رضي الله في هذا الحديث فوائد منها جواز المسح على الخفين

وان مدة المسح في حق المسافر ثلاثة ايام ولياليهن وان المسح رخصة في حق المحدث دون الجنب فاذا اجنب الماسح على الخف وجب عليه الغسل الوجلين وفيه دليل على النوم حدث على اي صفة نام وبه قال من الصحابة ابو هريرة وعائشة ومن التابعين الحسن وهو قول اسحق والمزني وروي عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاء السه العينان فمن نام فليتوضأ واسناده ضعيف وقال ابن عباس وجبا الوضوء على كل نائم الا من خفق برأسه خفقة او خفقتين وذهب الشافعي الى انه يوجب الوضوء الا ان ينام قاعدا فلا وضوء عليه عن انس قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء فينامون حتى يخفقوا رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضؤن وعن نافع ان عبد الله بن عمر كان ينام قاعدا ثم يصلي ولا يتوضأ وذهب جماعة الى انه لو نام قائما او قاعدا او ساجدا لا وضوء عليه حتى ينام مضطجعا وبه قال الثوري وابن المبارك واحمد واصحاب الراي وعن عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام وهو ساجد فما يعرف نومه الا بنفخه ثم يقوم فيمضي في صلوته ويروى عن ابي موسى الاشعري ان النوم لا يجب الوضوء بحال وهو قول الاغر وذهب بعضهم الى ان قليل النوم لا ينقض الوضوء قال الزهري كانوا لا يرون بغرار النوم باسا يعني لا ينقض الوضوء وهو قول مالك واصل الغرار النقصان وان اذن بغرار النوم فلينه

باب الوضوء من مس الفرج

اخبرنا ابو الحسن البشيري انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء فقال عروة ما علمت ذلك فقال مروان اخبرتني بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ هذا حديث حسن قال محمد بن اسمعيل هذا اصح شيء في هذا الباب اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي نا عبد العزيز بن احمد الحلال انا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد

www.ajukan.net

العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم نا الربيع نا الشافعي نا سليمان بن عمرو ومحمد بن عبد الله عن يزيد بن عبد الملك الهاشمي عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا افضى احدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينها شيء فليتوضأ وسعيد بن سعيد المقبري ليس ابا سعيد المقبري وكنيته ابو سعد واسم ابيه كيسان مكاتب امراة من بني ليث مدني ومحمد بن عبد الله بن دينار شيخ الشافعي وروى القسم بن محمد عن عائشة قالت اذا مسست المراة فرجها فتوضأت قال الشيخ الامام رضي الله عنه اختلف اهل العلم في ايجاب الوضوء من مس الذكر من نفسه او غيره فذهب الى ايجابه من الصحابة عمر وابن عمر وسعد بن ابي وقاص وابو هريرة وعائشة ومن التابعين سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعطاء بن يسار وعروة بن الزبير وبه قال الاوزاعي والشافعي لا ينقض الا باطن الكف او بطون الاصابع وقال الاوزاعي واحمد اذا مس بطن كفه او ساعده ينتقض وذهب جماعة الى انه لا يوجب الوضوء روى ذلك عن علي وابن مسعود وعمار بن ياسر وابي الدرداء وحذيفة وبه قال الحسن لا ينتقض الوضوء وابه ذهب الاوزاعي وابن المبارك واصحاب الراي واحتجوا بما روى عن طلق بن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن مس الرجل ذكره فقال هل هو الا مضغة او بضعة منه ومن اوجب فيه الوضوء اجاب بان خبر بسرة متاخر لان ابا هريرة قد رواه وهو متاخر الاسلام وكان قدوم طلق ابن علي على رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة حين كان يبني المسجد واما بوجد باخر الامرين باب الوضوء من لمس المراة قال الله تعالى او لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا اخبرنا ابو الحسن البشري نا احمد بن احمد نا ابو اسحاق الهاشمي نا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه كان يقول قبلة الرجل امراته وجسه بيده من الملامسة فمن قبل امراته وجسها بيده فعليه الوضوء قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم فيمن قبل امراته او مسها بيده ولا حائل بينهما فذهب جماعة الى انه ينتقض وضوءهما يروى ذلك عن عمر وعبد

واحمد واسحق وكل للمراة من فرجها او غيرها عن ابن عمر عند الشافعي

الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وهو قول الزهري والاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحاق وحملوا اللمس المذكور في قوله تعالى ولمستم النساء على غير الجماع ولمس الشعر لا يوجب الوضوء عند الشافعي وعند احمد يوجبه وذهب قوم الى انه لا ينقض الوضوء بلمس المراة يروى ذلك عن ابن عباس وهو قول الحسن وبه قال الثوري واصحاب الراي واحتجوا بما اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنفي نا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري السهلي نا ابو محمد الحسن بن محمد بن حكيم نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه نا ابن ابي شيبة نا وكيع نا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضأ قلت من هي الا انت فضحكت ضعف يحيى بن سعيد هذا الحديث وقال ليس بشيء وضعفه محمد بن اسمعيل وقال حبيب بن ثابت لم يسمع من عروة ولا يصح في هذا الباب شيء باب

ترك الوضوء مما مسته النار اخبرنا ابو الحسن البشري نا زاهر بن احمد نا ابو اسحاق الهاشمي نا السامري نا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يزيد واخرجه مسلم عن القعنبي كلاهما عن مالك وعطاء بن يسار كنيته ابو محمد مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم واخوه سليمان بن يسار وزيد بن اسلم كنيته ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب قال الشيخ الامام رضي الله عنه اكثر ما مست النار لا يوجب الوضوء وهو قول الخلفاء الراشدين واكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وذهب بعضهم الى ايجاب الوضوء منه كان عمر بن عبد العزيز يتوضأ من السكر واحتجوا بما روى عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال توضأوا مما مست النار ولو من ثور اقط والثور القطعة من الاقط وجمعه ثوار وهذا منسوخ عند عامة اهل العلم وروى عن جابر انه قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار وسئل ابن عمر عن الوضوء مما غيرت النار فقال الوضوء مما خرج وليس مما دخل الا

طيبا ولا يخرج لا خبثا وذهب جماعة من أهل الحديث الى ايجاب الوضوء من أكل لحم
الابل خاصة وهو قول احمد واسحق محتجين بما روى عن البراء بن عازب قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحم الابل فقال توضأوا منها وسئل عن لحوم الغنم فقال
لا توضأوا منها وسئل عن الصلوة في مبارك الابل فقال لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشيطان
وسئل عن الصلوة في مرابض الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة وذهب عامة الفقهاء
الى أن أكل لحم الابل لا يوجب الوضوء وتأولوا الحديث على غسل اليد والفم للنظافة كما روي
انه عليه السلام مضمض من اللبن وقال الذي له دسم وخص لحم الابل به لشدة زهومته
وقال الحسن الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم والمراد منه غسل اليدين
قال قتادة من غسل يده فقد توضأ باب المضمضة من اللبن
والسويق اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي
قالا انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا احمد بن محمد بن معقل الميداني انا ابو عبد الله محمد
بن يحيى انا ابو عاصم عن الاوزاعي اخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فدعا بماء فمضمض وقال الذي له دسم هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن ابي عاصم واخرجه مسلم من طرق عن الزهري وعبيد الله بن عبد
الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الاعمى كنيته ابو عبد الله مات قبل علي بن الحسين ومات على
سنة ثنتين وتسعين اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن سعيد عن بشير بن يسار مولى بني حارثة ان سويد بن نعمان اخبره
انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانا بالصهباء وهي اذنى خيبر نزل
فصلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يؤت الا بالسويق فأمر به فثري فاكل النبي صلى الله عليه
وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ثم صلى ولم يتوضأ هذا حديث صحيح اخرجه محمد
بن عبد الله بن يوسف عن مالك قال ثري اي بل يقال ثريت السويق اذا بللته والثري
الثواب الندي الذي تحنا الثواب الطاهر قال الشيخ الامام المضمضة بالماء مستحبة
في الفم عن كل ما له دسومة او بقي منه بقية تصل الى باطنه في الصلوة باب

من شك في الحدث اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال
انا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا حدثنا ابو
بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفيان عن الزهري اخبرني
عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد قال شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل
اليه انه يجد الشيء في الصلوة فقال لا ينفتل حتى يسمع صوتا او يجد ريحا هذا حديث مسموع على
صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن عمرو الناقد وغيره كلهم
عن سفيان وقوله حتى يسمع صوتا او يجد ريحا حتى ينتقض الحدث لان سماع الصوت
او وجود الريح شرط فانه قد يكون اصم لا يسمع الصوت ويكون اخشم لا يجد الريح
وينتقض طهره اذا ينتقض الحدث قال الشيخ الامام وفي الحديث دليل على ان الريح الخارج
من احد السبيلين يوجب الوضوء وقال اصحاب الرأي خروج الريح من القبل لا يوجب
الوضوء وروي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا
من صوت او ريح وفي الحديث دليل على أن اليقين لا يزول بالشك في شيء من امر الشرع
وهو قول عامة اهل العلم فمن تيقن الطهارة وشك في الحدث جاز له ان يصلي ولو تيقن
الحدث وشك في الطهارة لم يجز ان يصلي حتى يتوضأ ولو شك في نكاح امرأة لم يحل له
ولو تيقن النكاح وشك في الطلاق كان على النكاح وقال مالك ان شك في الحدث لم
يجز له ان ينصرف حتى يتوضأ فان اعترض الشك في الصلوة مضى في صلوته
وروي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان احدكم في المسجد
فوجد ريحا بين اليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وسئل سليمان بن يسار
بسار عن البلل يجده فقال النضح توبك بالماء واله عنه وسأل رجل سعيد بن المسيب
فقال اني لاجد البلل وانا اصلي افانصرف فقال سعيد لو سال على فخذي ما انصرفت
حتى اقضي صلوتي قال الشيخ الامام يشبه ان يكون على طريق المبالغة في دفع الشك
عن القلب ورد الوسواس قال عبد الله بن المبارك اذا شك في الحدث فانه لا يوجد عليه
الوضوء حتى يستيقن استيقانا يقدر ان يحلف عليه باب

الألوكة
www.alukah.net

ادب الخلاء اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو
العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا
ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع
انا الشافعي انا سفين عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان نستقبل القبلة لغائط او بول ولكن شرقوا او غربوا
قال فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه عن زهير
بن حرب وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة والمراحيض جمع المرحاض وهو المغتسل
يقال رحضت الثوب اذا غسلته واراد بها المواضع التي يبنيت للغائط وقوله
شرقوا او غربوا هذا خطاب لاهل المدينة ومن كانت قبلته على ذلك السمت فاما من
كانت قبلته الى جهة المشرق او المغرب فانه ينحرف الى الجنوب او الشمال وذهب
جماعة من اهل العلم الى ان النهي عن الاستقبال والاستدبار في الصحراء فاما في الابنية
فلا بأس فيها باستقبالها واستدبارها وهو قول عبد الله بن عمر وبه قال الشعبي
ومالك والشافعي واسحق بن راهويه وحملوا احاديث ابي هريرة واني ايوب الانصاري
على الصحراء واحتجوا بما اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل انا ابرهيم بن المنذر نا انس بن عياض عن عبيد
الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق
بيت حفصة لبعض حاجتي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر
القبلة مستقبل الشام هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي
شيبة عن محمد بن بشر العبدي عن عبيد الله بن عمر واخبرنا ابو الحسين الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى
بن حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت لحاجتك فلا
تستقبل القبلة ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيتنا
فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته هذا

عن

بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد
بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع
انا الشافعي انا سفين عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان نستقبل القبلة لغائط او بول ولكن شرقوا او غربوا
قال فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه عن زهير
بن حرب وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة والمراحيض جمع المرحاض وهو المغتسل
يقال رحضت الثوب اذا غسلته واراد بها المواضع التي يبنيت للغائط وقوله
شرقوا او غربوا هذا خطاب لاهل المدينة ومن كانت قبلته على ذلك السمت فاما من
كانت قبلته الى جهة المشرق او المغرب فانه ينحرف الى الجنوب او الشمال وذهب
جماعة من اهل العلم الى ان النهي عن الاستقبال والاستدبار في الصحراء فاما في الابنية
فلا بأس فيها باستقبالها واستدبارها وهو قول عبد الله بن عمر وبه قال الشعبي
ومالك والشافعي واسحق بن راهويه وحملوا احاديث ابي هريرة واني ايوب الانصاري
على الصحراء واحتجوا بما اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل انا ابرهيم بن المنذر نا انس بن عياض عن عبيد
الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق
بيت حفصة لبعض حاجتي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر
القبلة مستقبل الشام هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي
شيبة عن محمد بن بشر العبدي عن عبيد الله بن عمر واخبرنا ابو الحسين الشيرزي
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى
بن حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت لحاجتك فلا
تستقبل القبلة ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيتنا
فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته هذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم
عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد اخبرنا محمد
بن الحسن المزني كتابة انا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان انا ابو احمد محمد
بن قريش بن سليمان انا ابو الحسين علي بن عبد العزيز المكي انا ابو عبيد القاسم بن سلام
حدثنيه هشيم عن يحيى بن سعيد الانصاري قال ابو عبيد وحدثنيه يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بن عمر كلاهما عن محمد بن يحيان عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر
قال ظهرت على اجار لحفصة وقال بعضهم على سطح فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
مستقبل بيت المقدس مستدبر الكعبة هذا حديث صحيح الاجار السطح وجمعه
اجاجير ولجاجره وهو من كلام اهل الحجاز واهل الشام وروي ان عبد الله بن عمر اناخ
راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقيل له اليس قد نهي عن هذا قال
انما نهي عن ذلك في الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يستترك فلا باس وقيل في الفرق
بين الصحراء والبنيان ان الصحراء لا تخلو عن مصلي من ملك او انسي او جني فاذا قعد
مستقبل القبلة او مستدبرها رما بفرجه نصر مصلي على عورته فنهوا عن ذلك وهذا
المعنى مامون في الابنية قال الحشو بن يحضره الشياطين وقوله وليستنج بثلاثة احجار فيه دليل
على ان الاقتصار على اقل منها لا يجوز وان حصل الانقاء بما دونها
وان لم يحصل الانقاء بالثلاثة يجب ان يزيد حتى يحصل ثم ان حصل الانقاء بعد الثلاث
يستحب ان يختم بالوتر ولا يجب لما روى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج وذهب بعض اهل العلم الى ان الانقاء اذا
حصل الانقاء قبل الثلاثة جاز الاقتصار عليه واحتج بهذا الحديث وهذا
عندي اخير فيما بعد الثلث بدليل حديث ابي هريرة في الامر بالاستنجاء بثلاثة احجار
وذهب اصحاب الرأي الا ان الاستنجاء بالحجر استحباب وقالوا ان كانت النجاسة
قدر الدرهم تصلى معها من غير استنجاء جاز وان كانت اكثر فلا يجوز حتى
يغسل بالماء قال الشيخ الامام رضي الله عنه ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الا

ستنجاء بالروث والرمة دليل على ان الاستنجاء لا يختص بالحجر بل يجوز بكل ما
يقوم مقام الحجر في الانقاء وهو كل ما كان جامدا طاهرا قالعا غير محترم
مثل المدر والخشب والخرق والحرق ونحوها ولا يجوز بما كون نجسا قياسا على
الروث ولا يجوز بما لا يقلع كالملس من الاشياء لانه ينشر النجاسة ولا يقلعها
ولا يجوز بالعظم لان النجس منه كالروث والطاهر منه في معنى العظم اخبرنا
ابو حامد احمد بن محمد بن احمد الاسناد الطوسي انا ابو الحسن علي بن محمد الخفاف الهروي
نا اسحق بن الحسين بن عمران بن ابي الورد المقدسي انا ابو بكر محمد بن غيلان الخزاز البصري
نا ابو هشام الرفاعي نا حفص بن غياث عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن
علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستنجوا بالعظام ولا بالروث
فانه زاد اخوانكم من الجن قال ابو عيسى قد روى هذا الحديث اسمعيل ابن ابراهيم
وغيره عن داود ابن ابي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله انه كان مع النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة الجن الحديث بطوله قال الشعبي ازر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن وكان رواية
اسمعيل اصح من رواية حفص بن غياث قال الشيخ الامام وفي معنى العظم جلد المذكاة
قبل الدباغ لا يجوز الاستنجاء به لانه مأكول من المنصوص اخبرنا عبد الوهاب
باسناده عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الا
ستنجاء بثلثة احجار ليس فيها رجيع والرجيع فذكر ان الروث سمي به لانه رجع
عن حالته الاولى بعد ان كان طعاما الى غيرها وقد يكون الحجر الذي استنجى
به ثم رجع اليه فاستنجى به اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر
انا ابو علي اللولوي انا ابو داود نا حيوة بن شريح الحمصي نا ابو عياش عن يحيى بن
عمرو السيباني عن عبد الله ابن ابي الديلمي عن عبد الله بن مسعود قال قدم
وفد الجن على رسول الله فقالوا يا محمد انه امتك ان يستنجوا بعظم او روثة او
حممة فان الله عز وجل جعل لنا فيها رزقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحممة

الفحم، ما أخرج من الحشب والعظام ونحوهما فقد قيل كلها طعام الجن والاستنجاء بها منهي عنه وقيل المراد منها العظم المحرق وقيل النهي عن الاستنجاء بالفحم لانه رخو يتفتت اذا نالته نار ويتعلق بالمحل فلا يقلع الاذى وفي معناه التراب وفتات المدر وقوله وان يستنجي الرجل بيمينه ويروى انه صلى الله عليه وسلم نهى ان يستطيب الرجل بيمينه والمراد من الاستطابة الاستنجاء يقال استطاب الرجل فهو مستطيب واطاب فهو متطيب ومعنى الطيب ههنا الطهارة لانه يطيب جسده مما عليه من الخبث بالاستنجاء اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا معاذ بن فضالة نا هشام هو الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلا فلا يمس ذكره بيمينه ولا يمسح بيمينه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي عمرو بن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن يحيى بن ابي كثير وابو قتادة اسمه ابو الحرث بن ربعي الانصاري السلمي قال الشيخ الامام النهي عن الاستنجاء باليمين نهي ادب اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا ابو توبة الربيع بن نافع نا عيسى بن يونس عن ابي عوينة عن ابي بشر عن ابرهيم بن الاسود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من اذى فان قيل قد جمع الحديث بشيئين احدهما النهي عن الاستنجاء باليمين والثاني النهي عن مس الذكر باليمين فاذا اراد الرجل ان يستنجي من البول كيف يعمل ولا يمكنه الا بان يمس ذكره باحدهما لانه ان اخذ الحجر بشماله تحتاج ان يمس الذكر بيمينه وان اخذ الحجر بيمينه كان مستنجيا باليمين قيل الصواب في هذا ان يأخذ الذكر بشماله فيميره على جلد او موضع نائي من الارض او على حجر ضخم لا يزول عن مكانه ان لم تدعه الضرورة الى الاستنجاء بحجر صغير فيقعد على الارض ويمسك الحجر بين عقبيه فاذا فرغ عضو عليه بشماله قال الشيخ الامام فان تعذر عليه ذلك اخذ الحجر بيمينه فاذا فرغ عضو عليه بشماله من غير ان يمس ذكره بيمينه باب الاستنار عند قضاء الحاجة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى نا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن عطاء عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الآخر فكان يمشي بالنميمة ثم اخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين ثم غرز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم صنعت هذا فقال لعله ان يخفف عنهما ما لم يتيبسا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم وغيره عن وكيع عن الاعمش وقال عبد الواحد عن الاعمش كان لا يستتر من البول وقال منصور عن مجاهد وما يعذبان في كبير وانه لكبير والجريدة السعفة وجمعها جريد والحديث يدل على اثبات عذاب القبر وقوله وما يعذبان في كبير معناه انهما لم يعذبا في امر كان يكثر ويشق عليهما الاحتراز عنه لانه لم يكن يشق عليهما الاستنار عند البول وترك النميمة ولم يرد ان لا مر فيهما هين غير كبير في امر الدين بدليل قوله وانه لكبير ويروى بخصم لم يكن يستتر من البول والاستنار كالاجتناب مرة بعد اخرى يعني الاستبراء والتحدر بالعنف وقوله لعله تخفف عنهما ما لم ييبسا قال ابو سليمان الخطابي فانه من اجل النبي صلى الله عليه وسلم ودعا به بالتخفيف عنهما فكأنه صلى الله عليه وسلم جعل مدة بقاء النداوة فيها حدا لما وقعت له المسألة من تخفيف العذاب عنهما وليس ذلك من اجل ان في الجريد الرطب ومعنى ليس في اليابس وقيل ان الرطب منه يسبح وقيل لعل الله هل يسبح هذا الحنش قال كان يسبح واما الان فلا وفيه دليل على انه يستحب قراءة القرآن على القبور لان اعظم من كل شيء بركة ونوالا وفي الحديث وجوب الاستنار عند قضاء الحاجة اخبرنا ابو عبد الله

محمد بن الفضل الخزاعي انا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري انا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسماعيل بن جعفر نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب المذهب ابعد قال فذهب لحاجته وهو يفرغ اشفاره فقال ابني بوضوء قال فجئته بوضوء فاخرج يده من تحت الجبة فتوضأ ثم مسح على الخفين هذا حديث صحيح قوله ابعد اي تعمق في الذهاب قال ابو عبيد يقال الموضع الغايط للخلاء والمذهب والمرفق والمرحاض اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا ابو القاسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا مسدد نا عيسى بن يونس انا اسمعيل بن عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد وروي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى الغايط فليستتر فان لم يجد الا ان يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب بمقاعد بني ادم وروي عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض يرويه عن الاعمش عن انس عن عمرو وكل مرسل لان الاعمش لم يسمع من احد من اصحاب رسول وقد نظر الى انس وروي عن ابي موسى قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ان بوم فاراد ان يبول فاتى دمثا في اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله يعني ليطلب مكانا سهلا حتى لا يرتد اليه البول والدمث المكان اللين وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يرتاد لبوله مكانا كما يرتاد ممرا لا يا

ما يقول اذا دخل الخلاء اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي نا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا احمد بن حازم بن ابي غرزة نا علي بن قادم نا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ادم عن شعبة والخبث بضم الباء جمع الخبيث

والخبائث جمع الخبيثة يريد ذكران الشياطين واناثهم وبعضهم يروي الخبث بسكون الباء قال الخبث الكفر والخبائث الشياطين وخص الخلاء لان الشياطين تحضر الاخلية لانه يعمر فيها ذكر الله عز وجل وروي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم فليقل اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث قوله محتضرة يعني تحضر الشياطين اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراج انا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا محمد بن حميد الرازي نا الحكم بن بشير بن سليمان حدثني خلاد الصفار عن الحكم بن عبد النضري عن ابي اسحق عن ابي جحيفة عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستر ما بين اعين الجن وعورات بني ادم اذا دخل الخلاء احدهم ان يقول بسم الله قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واسناده ليس بالقوي اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا عمرو بن محمد نا هاشم بن القاسم نا اسرائيل عن يوسف ابن ابي بردة عن ابيه قال حدثتني عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من الغايط قال غفرانك معناه اسئلك غفرانك كما قال تعالى غفرانك ربنا اي اعطنا غفرانك فكانه راى تركه ذكر الله عز وجل زمان التبه على الخلاء تقصيرا منه فتداركه الاستغفار اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا ابو احمد بن احمد انا ابو بكر محمد بن سهل الفقسناني نا ابو اسامة عبد الله بن محمد الحلبي نا اسحق ابن الخليل نا يحيى بن المتوكل نا ابن جريج عن الزهري عن انس بن مالك قال نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضعه هذا حديث غريب

باب كراهية الكلام على قضاء الحاجة انا ابو طاهر عمر بن عبد العزيز انا ابو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللولوي نا ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني نا ابو عبد الله عمرو بن مرزوق نا ابن مهدي نا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن عياض حدثني

ابو سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج الرجلان يضربان
الغائط كاشفين عورتهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك قال ابو داود ولم يسنده الا
الاعمش ومنه قوله بضربان الغائط قال ابو عمر وصاحب ابى العباس يقال ضربت
الارض اذا اتيت الخلاء وضربت في الارض اذا سافرت قال الشيخ الامام رضي الله
عنه ولا يذكر الله بلسانه على قضاء الحاجة فان ابن عمر سلم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه واذا عطس على الخلاء يحمد
الله في نفسه قاله الحسن والشعبي والنخعي وقال رجل لعبد الله بن ابي مليكة
يا ابا محمد اذا اعطس وانا على الحاجة كيف اصنع قال اذكروا الله في نفسك
وانتم يطوفون الى السماء قال الشيخ الامام هكذا يفعل ولا يحركه لسانه وكذلك
على الجماعة باب المواضع التي نهي عن قضاء الحاجة فيها
اخبرنا ابو عبد الله احمد بن الفضل الحرفي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد
الله بن عمر الجوهري نا احمد بن علي الكشميهني نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا العلي
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين قالوا وما هما يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن علي بن حجر وقال اتقوا الاعنين ومعناه اتقوا الامرين اللذين
للعن وذلك ان من فعلهما لعن وشتم والمراد من الظل ظل موضع الموضع الذي يستظله
الناس ويتخذونه محل نزولهم وليس كل ظل يحرم القعود للحاجة فيه فقد
قعد النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته تحت حائش من النخل وقال عبد الله بن جعفر
كان احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هدف او حائش نخل
وحائش النخل جماعة منها وروى عن عبد الله بن مغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يبول الرجل في مشتجعه وقال ان عامة الوسواس منه والمراد من المشتجع
المغتسل مشتق من الجحيم وهو الماء الجاري الذي يغتسل فيه وقد كره قوم من
اهل العلم البول في المغتسل ورخص فيه بعض اهل العلم ابن سيرين وقيل له

انه يقال ان عامة الوسواس منه فقال بلى الله لا شريك له وقال ابن المبارك
فلو سبح في البول في المغتسل اذا جرى فيه الماء قال ابو سليمان الخطابي انما نهى عن
ذلك اذا لم يكن المكان صلبا او مبلطا او لم يكن فيه منفذ تنفذ فيه البول ويسيل
اليه الماء فيتوهم المغتسل انه اصابه شيء من رشاشه فيورثه الوسواس حدثنا
عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي المولوي بن عبد الله بن عمر بن مسرة
نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن عبد الله بن سرجس ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى ان يبال في الجحر قال قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر قال
كان يقال انها مساكن الجن باب البول قائما
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله
محمد بن عبد الله الصفار انا احمد بن محمد بن عيسى البرقي نا ابو حذيفة نا سفيان الثوري
عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة بني
فلان فبال قائما فتنحيت فدعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن ادم عن شعبة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن خلف
عن الاعمش وحذيفة بن اليمان ابو عبد الله العبسي مات بعد عثمان باربعين يوما والسباطة
ملقى التراب والقمام يكون بفناء الدار ويكون في الاغلب مرتفعا عن وجه
الارض لا يرتد فيه البول على البائل ويكون سهلا يحل فيه البول وقيل في بوله قائما
انه لم يجد مكانا للقعود فيه وقيل كان برجله جرح لم يتمكن من القعود معه
وروي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال قائما من جرح كان بمأبضه
المأبض باطن الركبة وحكي عن الشافعي انه قال كانت العرب تستشفي لوجع
الصلب بالبول قائما فلعله كان به ذلك والا فالمعتاد من فعله البول قاعدا وهو كان
الاختيار وروى عن عائشة قالت من حدثكم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول
قائما فلا تصدقوه وروي عن عمر قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم ابول قائما
فقال يا عمر لا تبل قائما وليس هذا نهي تحريم بل هو نهي تأديب باب

شبكة الألوكة www.alukah.net

البول في الاناء اخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني انا الشريف ابو عمر القاسم
بن جعفر الهاشمي انا ابو علي المولوي نا ابو داود نا محمد بن عيسى نا حجاج بن حجاج
عن حكيمة بنت اميمة بنت رقيقة عن امها انها قالت كان للنبي صلى الله عليه
وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل باب
الاستنجاء بالماء اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا احمد بن عبد الله النعيمي نا
محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عطاء
ابن ابي ميمونة سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل
الخلاء فاحمل انا وغلام اداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر وعطاء ابن ابي ميمونة ابو
معاذ مولى انس بصري كان يرى القدرة اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم
بن جعفر الهاشمي انا ابو علي المولوي نا ابو داود نا ابرهيم بن خالد نا اسود بن عامر
نا شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته بماء في تور او ركوة فاستنجى ثم مسح يده على الارض
ثم اتيته باناء اخر فتوضا قال الشيخ الامام رضي الله عنه ذهب عامة اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم الى انه لو اقتصر على المسح بالحجر
في الغائط والبول ولم يغسل ذلك المحل بالماء انه يجوز اذا انقى بالحجر اثر الغائط
والبول غير ان الاختيار ان يغسل بالماء لانه انقى والافضل ان يغسله بعد
استعمال الحجر قال الشيخ الامام وانما يجوز الاقتصار على الحجر اذا لم ينتشر
الخارج انتشارا فاحشا خارجا عن العادة فان تفاحش وجب الغسل بالماء
فاذا غسل محل الاستنجاء بالماء يستحب ان يدلك يده بالارض ثم يغسلها
لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا مال توضا وينضح وروي باسناد غريب عن ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال جاءني جبريل فقال يا محمد اذا توضات فانضح وقد قيل المراد

منه رش الفرج بالانتضاح هو الاستنجاء بالماء وقيل المراد منه رش الفرج في داخل
الازار بالماء بعد الاستنجاء ليدفع بذلك وسوسة الشيطان باب
السواك اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو
العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف
قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
اخبرنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بتاخير العشاء والسواك عند كل صلوة هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن مالك واخرجه مسلم عن
قتيبة كلاهما عن ابي الزناد بقوله لولا ان اشق على امتي لامرتهم ومنه قوله
سبحانه وتعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين اي لا احملك من الامر ما يشق عليك وفيه
دليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوب ولولا وجوبه على الامة لم يحثهم
لقوله لامرتهم به معنى اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد
ابن محمد بن سمعان انا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني نا احمد بن بخويه
نا يعلى بن عبيد نا محمد بن اسحق عن محمد بن ابرهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن زيد
ابن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لاخرت العشاء
الى ثلث الليل ولامرتهم بالسواك عند كل صلوة فكان زيد بن خالد يستاك على اذنه
موضع القلم من اذن الكاتب لا يقوم لصلوته الا استن ثم رده لموضعه اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح وانا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا
ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن محمد بن اسحق عن ابي عتيق عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وابن ابي عتيق اسمه
عبد الله وابو عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وهذا حديث حسن ذكره
البخاري في جامعه بلا اسناد فقال قالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني نا ابو جعفر البوشاني
نا حميد بن زنجويه نا يعلى بن عبيد نا مسعر عن المقدام بن شريح عن ابيه قال سالت
عايشة باي شيء كان يبدء رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت
بالسواك هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بشر عن مسعر المقدام
هو بن شريح بن هانيء بن يزيد بن كعب الحارثي من اليمن كوفي واخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الجيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد
نا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه يعني بالسواك هذا حديث متفق على صحته اخرجه
جماعة من طرق عن الاعمش وقال يشوص فاه بالسواك قوله يشوص اي يغسل
والشوص الغسل ومنه الموشص الغسل وروى عن عايشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضا
اخبرنا عبد الواحد المليحي باسناده احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا ابو النعمان حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستن بسواك بيده يقول اع اع والسواك
في فيه كانه ينهوع هذا حديث صحيح وقوله ينهوع اي يتقيا قال الشيخ الامام
والسواك مستحب في عموم الاحوال وهو في حالين اشد استحبابا عند القيام
الى الصلوة وعند تغير الفم بقوم او زم او اكل شيء يغير الفم ولا باس ان يتسوك
بسواك الغير اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي
نا ابو داود نا محمد بن بشار نا محمد بن عبد الله الانصاري نا عنبسة بن سعيد الكوفي
الحاسب حدثني كثير عن عايشة قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يستاك
فيعطيني السواك لاغسله فابدا به فاستاك ثم اغسله واد فعه اليه كثير
بن عبيد ابو سعيد ربيع عايشة اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنفي
انا ابو الحسن طاهر بن محمد الطاهري السهلي انا ابو محمد الحسين بن حكيم نا ابو الموجه

محمد بن عمرو بن الموجه انا ابو بكر هو ابن ابي شيبة نا وكيع عن زكريا عن مصعب
بن شيبة عن طلق بن حبيب العنزي عن عبد الله بن الزبير عن عايشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية
والسواك والاستنشاق وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق
العانة وانتقاص الماء قال مصعب نسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله من الفطرة فسر
اكثر اهل العلم في هذا الحديث انها السنة وتاويله ان هذه الخصال من
سنن الانبياء الذين امرنا ان نقتدي بهم اول من امر بها ابراهيم عليه السلام
فذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن واعفاء اللحية توفير
شعرها وارسالها يقال اعفا الشعر والنبات اذا وفا قال الله تعالى حتى اذا
عفوا اي كثروا واكثره قص اللحية كفعل بعض الاعاجم يقصون اللحى ويوفرون
الشوارب وكان ذلك من زي الاكاسرة وغسل البراجم معناه معالجة المواضع
التي تتسخ فيجمع فيها الوسخ يا لغسل والتنظيف واصل البراجم العقد
التي تكون في ظهور الاصابع وانتقاص الماء هو الاستنجاء بالماء قيل معناه
انتقاص البول بالماء وهو ان يغسل ذكره فانه اذا غسل الذكر زال البول ولم
يتزل وان لم يغسل نزل منه الشيء وقيل هو الانتضاح ويروى بدل اعفاء اللحية
الحيان قال الشيخ الامام واما الختان مذكور في جملة السنن فانه واجب عند كثير
من العلماء وذلك انه من شعار الدين وبه يعرف المسلم من الكافر ويروى ان النبي صلى
صلى الله عليه وسلم صلى فاوهم في صلوته فقيل له فيه فقال كيف لا اوهم ورفع احد
كم بين ظفره وانملته والرفع اراد به وسخ الظفر وهو بفتح الواو وضمها
وانما انكر عليهم طول الاظفار قال الاصمعي وجمع الرفع ارفاع وهي الاباطيل والمعا
ير من الجسد قال ابو عبيد ومعناه في الحديث ما بين الاليتين واصول الفخذين ومنه
قول عمر اذا التقا الرفعان فقد وجب الغسل ومعنى الحديث ان احدكم تحك

ذلك الموضع من جسده فيتعلق وسخه بأصابعه فينقي بن الظفر والانملة فانكر
طول الاظفار وترك قصها . وعن انس ابن مالك قال وقت لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في قص الشارب وتقليم الاظفار وحلق العانة ان لا نترك اكثر
من اربعين ليلة رواه مسلم باب النية في الوضوء وغيره من العبادات
اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي الزراد انا ابو بكر محمد بن ادريس بن محمد الحنظلي
وابو احمد محمد بن احمد المعلم الهروي قالا اخبرنا ابو الحسن علي بن عيسى بن محمد المالكي
انا ابو العباس الحسن بن سفيان النسوي نا حيان بن موسى وعبد الله بن اسماء بن اخي
جويرية بن اسماء قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم
التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن هجرته الى الله والى رسوله
فهجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها
فهجرته الى ما هاجر اليه هذا حديث متفق على صحته قوله انما الاعمال بالنيات
وانما لامرئ ما نوى لم يرد به حصول اعيانها لانها حاصلة حسا وصورة من غير
ان يقترن بها النية انما اراد به صحتها حكما وحق الدين فانها لا تحصل الا بالنية
وقوله واغا لامرئ ما نوى فيه ايجاب تعيين النية والنية قصد الشيء بقلبك
وهي تستدعي امورا في اعمال الدين حتى يصح الامتثال التعريف للشيء الذي
تقصده وان تعلم انك مأمور به وان تطلب موافقة الامر فيما تعمل وفيه
دليل على وجوب النية في الوضوء والغسل والتيمم كجوبها في سائر العبادات
وهو قول اكثر اهل العلم وبه قال الشافعي وذهب جماعة الى انه يصح الوضوء بغير
النية ولا يصح التيمم الا بالنية وهو قول الثوري واصحاب الرأي وقال الاوزاعي
يصح الكل بغير النية واتفقوا على ازالة النجاسة لا تفتقر الى النية قياسا على
ترك المحارم والوضوء من باب العبادات قال النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء شطر
الايمان والعبادة تفتقر الى النية قياسا على الصلوة والصوم وغيرها وقوله

فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله والى رسوله اي من قصد بالهجرة القربة
الى الله عز وجل لا يخلطها بشيء من الدنيا فهجرته مقبولة عند الله ورسوله واجره
واقع على الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته
الى ما هاجر اليه يريد ان خطه من هجرته ما قصده من الدنيا ولا حظ له في الاخرى وترك
ان هذا جاء في رجل كان يخطب امراة بمكة فهاجرت الى المدينة فتبعها الرجل رغبة
في نكاحها فقيل له مهاجرا ام قيس ، وكيفية النية ان ينوي المحدث بوضوءه
رفع الحدث وينوي الجنب بغسله رفع الجنابة والحائض ينوي غسل الحيض وينوي
كل واحد منهم استباحة فعل لا يستباح الا بالطهارة مثل ان ينوي فعل الصلوة
فرضا كان او نفلا او صلوة الجنازة وحمل المصحف وسجود التلاوة او الشكر فان
نوى الجنب او الحائض او المعتكف او قراءة القرآن صح غسله لجميع الصلوة ولا تصح
هذه النية من المحدث لان المحدث يجوز له الاعتكاف وقراءة القرآن وينوي المتيمم
استباحة فرض الصلوة ولا يصح تيممه بنية رفع الحدث ولا يجب تعيين الفرض
حتى لو تيمم لفريضة عينها فلم يصلها او صلى غيرها جاز ولو تيمم لنافلة صح تيممه
لها ولا يجوز اداء الفرض به على اصح القولين ولو تيمم لفريضة جاز ان يصلي به ما شاء
من النوافل وكذلك المستحاضة وسلس البول ينوي ان استباحة الصلوة ولا يصح طهر
واحد منهما بنية رفع الحدث لان الحدث لهما متصل لا يرتفع ومحل النية القلب فلو لم
يتلفظ بلسانه لا يضر وينبغي ان ينوي حاله ما يغسل بدنه في ابتداء الوضوء ويستديم
حكمها ذكرا الى ان يغسل شيئا من الوجه وان عزبت النية قبل غسل شيء من الوجه لم
يصح وضوءه على الاصح وان عزبت بعدما غسل شيئا من الوجه فلا بأس لانه يشق
عليه ذكرها الى آخر الوضوء ولو نوى عند غسل الوجه ولم ينو قبله صح وضوءه ولا
تحصل له ثواب ما فعل قبله من المضمضة والاستنشاق ولو نوى في ابتداء الوضوء التبرد
وهو التنظف وهو ذاكر للنية الاولى فلا بأس ولم يكن ذاكرا لنية الطهارة
فعليه ان يعيد ما غسل بنية التبرد والتنظف بعد تجديد النية والله اعلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

باب غسل اليدين في ابتداء الوضوء اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر
بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء
حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن المغيرة بن سعيد الحزامي عن ابي
الزناد اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسار انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس
الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن الزهري عن ابي
سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم
فلا يغمس يده حتى يغسلها ثلثا قال الشيخ الامام رضي الله عنه غسل اليدين الى الكوعين ثلثا في ابتداء الوضوء سنة سواء قام من النوم او لم يقم غير انه ان قام
من النوم لا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها فلو غمرهما في الاناء قبل الغسل لم
يعلم لها نجاسة يكره ولا يفسد الماء عند اكثر اهل العلم ادخل ابن عمر والبراء
ابن عازب يديه في الاناء قبل الغسل ثم توضأ وقال احمد بن حنبل رحمه الله اذا قام
من نوم الليل يجب غسل يديه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فانه لا يدري اين باتت
يده والبيتوتة عمل الليل ولانه لا يتكيف بالنهار كتكيفه بالليل فلا يتوهم
وقوع يده على موضع النجاسة ما يتوهم بالليل وقال اسحق يجب غسل اليدين سواء
قام من نوم الليل او من نوم النهار وهو قول داود ومحمد بن جرير وقالوا اذا ادخل
يده في الاناء قبل الغسل نجس الماء وحمل الاكثرون الحديث في غسل اليدين
على الاحتياط لانه عليه السلام قال فانه لا يدري اين باتت يده فعلقه بامر موهوم
هو وما علق بالموهوم لا يكون واجبا واصل الماء واليدين على الطهارة وفيه
اشارة الى ان الاحداث الوسيقة والعمل بالاحتياط في العبادات اولى وفي الحديث
دليل على الفرق بين ورود النجاسة على الماء القليل وورود الماء على النجاسة
فاذا ورد النجاسة على الماء القليل نجسه ولا تزول النجاسة واذا ورد عليها الماء القليل
طهرها باب التسمية على الوضوء اخبرنا عمر بن عبد
العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا قتيبة انا محمد بن موسى عن يعقوب
بن سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لا وضوء
له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه وسلمة هذا سلمة الليثي مولاهم قال البخاري لا يعرف لسلمة سماع عن ابي هريرة ولا ليعقوب سماع عن ابيه قال الشيخ الامام
اكثر اهل العلم على ان التسمية مستحبة في ابتداء الوضوء روي عن سعيد بن زيد بن
عمرو بن نفيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه
وقال احمد لا اعلم في هذا الباب حديثا له اسناد جيد وذهب بعض اهل العلم
الى انه لو ترك التسمية اعاد الوضوء وقال اسحق ان ترك عامدا اعاد وان ترك ناسيا
او متأولا اجزاه وذهب اكثر اهل العلم الى ان تركها لا يمنع صحة الطهارة
والخبر ان ثبت فمحمول على نفي الفضيلة وتأوله جماعة على البيتوتة وجعلوا الذكر
ذكر القلب وهو ان يذكر انه يتوضأ لله وامتثالا لامره يحكى هذا المعنى
عن ربيعة وجعل هذا القائل الاسم صلة في قوله لمن لم يذكر اسم الله عليه
باب المضمضة والاستنساق والمبالغة فيهما
وتخليل الاصابع اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم ليستثر ومن استجمر
فليوتر هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن سفيان كلاهما
عن ابي الزناد والاستجمار هو استعمال الجمار وهي الاحجار في الاستنجاء ومنه
رمي الجمار وهو رمي الحصى ومعنى قوله فليوتر قال الخطابي هو دليل على وجوب الوتر
لان معقولا انه لم يرد به الوتر الذي هو واحد لانه زيادة صفة على الاسم ولا
تحصل باقل من واحد فعلم انه قصد به ما زاد على الواحد واذناه الثلاث اخبرنا

ابو الحسن الشيروي انا ازاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن
ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى
بن يحيى عن مالك قوله ثم لينثر وقوله فليستنثر يقال نثر واستنثر اذا حرك النثرة في
في الطهارة وهي طرف الانف وقال بعضهم معنى النثر والاستنثار الاستنساق
بالماء وقوله فليجعل في انفه ماء ثم ليستنثر دليل على ان الاستنشاق غير الاستنثار
فالاستنثار هو نفض ما في الانف بعد الاستنشاق يقال نثر ينثر بكسر النون
هاهنا ونثر السكر ينثر بضم النون لا غير اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا احمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا ابو هيم بن حمزة حدثني
بن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى ابن طلحة عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فتوضأ فليستنثر ثلثا فان
الشيطان يبيت على خيشومه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن بشر
بن حكيم العبدي عن عبد العزيز الدراوردي قال الشيخ الامام المضمضة والاستنشاق سنتان في الوضوء والغسل جميعا عند كثير من اهل العلم وهو
قول مالك والشافعي وقال قوم هما فرضان فيهما وهو قول ابن ابي ليلى وابن المبارك
واسحق وقال الثوري هما فرضان في الغسل سنتان في الوضوء وقال احمد وابو
ثور المضمضة سنة فيهما جميعا والاستنشاق واجب فيهما جميعا اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسار انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم
ح انا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن
الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا يحيى بن سليم نا ابو هاشم
اسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال كنت وفد بني المنتفق
فاتيناه فلم نصادفه وصادفنا عايشة فاتينا بفناح فيه تمر والفناح الطبق
وامرت لنا بخزيرة فصنعت ثم اكلنا فلم نلبث ان جاء النبي صلى الله عليه

وسلم فقال هل اكلتم شيا هل امر لكم بشيء قلنا نعم فلم نلبث ان رفع الراعي غنمه فاذا
بسخلة تيعر فقال هيه يا فلان ما ولدت قال بهمة قال فاذبح لنا مكانها شاة ثم
اخر قالي فقال لا تحسبن انا من اجلك ذبحنا لنا غنم مائة
لا نريد ان تزيد فاذا ولد الراعي بهمة ذبحنا مكانها شاة قلت يا رسول الله ان
لي امراة في لساني شيء يعني البذاء قال طلقها قلت ان لي منها ولدا ولها صحبة قال
فمرها يقول عظها فان يك فيها خير فستفعل ولا تضرب ظعينتك ضربك امتك
قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في
في الاستنشاق الا ان تكون صائما قال ابو عيسى هذا حديث صحيح ولقيط بن صبرة
قال محمد بن اسماعيل لقيط بن عامر ويقال لقيط بن صبرة بن المنتفق ابو رزين
العقيلي وقيل لقيط بن عامر ابو رزين لقيط بن صبرة غيره والظعينة المراة
وجمعها الظعن واصلها الراحلة التي يظعن عليها فقيل للمراة ظعينة اذا كانت
تظعن مع الزوج حيثما ظعن او لانها تظعن على الراحلة اذا ظعنت فسميت
باسم السبب كما يسمى المطر سماء اذ كان نزوله في السماء ويسمى خافر الدابة ارضا
لوقوعه عليها وقيل الظعينة الهودج سميت المراة ظعينة لانها تكون فيها
قوله ولا تضربن ظعينتك ليس على معنى تحريم ضربهن عند الحاجة فقد اباح الله
تعالى ضربهن عند خوف النشوز فقال واهجروهن في المضاجع واضربوهن وانما
النهي عن تبريح الضرب كما يضرب المالك في عادات من يستجيز ضربهم ويستعمل
سوء الملكة وتشبيهه بضرب المالك ليس على اباحة ضرب المالك وانما هو
على طريق الذم لافعالهم فنهاه عن الاقتداء بهم وقد ورد النهي عن ضرب المالك
الا في الحدود واما ضرب الدواب فمباح لانها لا تتادب بالكلام ولا تعقل الخطاب
فان النبي صلى الله عليه وسلم قد حرك بعيره بالمحجن وحسن حمل جابر حين ابطأ عليه فسبق
الركب حتى ما ملك راسه . وتخليل اصابع الرجل سنة في الوضوء مع وصول الماء
الى باطنها من غير التخليل فان انضمت الاصابع بعضها الى بعض بحيث لا يصل الماء

الى باطنها بالتخليل فيجب التخليل والادب ان يخلل بخنصر يده اليسرى من تحت القدم
فيبدأ بخنصر رجله اليمنى ويختم بخنصره اليسرى اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا
القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو
عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا توضأ يدلك اصابع رجليه بخنصره وروى عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا توضأت فخلل اصابع يديك ورجليك وقيل في الامر بتخليل اصابع اليد لانه
قد يأخذ الماء مجتمع كفه فينضم اصابعه فلا يصل الماء الى باطنها كما تتركب اصابع
الرجل فلا يصل الماء الى باطنها الا بالتخليل والمبالغة في المضمضة والاستنشاق
سنة الا في حق الصائم وفي الحديث دليل على انه لو بالغ ووصل الماء الى جوفه او دماغه
بفسد صومه ... باب تخليل اللحية

قال محمد بن اسمعيل اصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق عن ابي وائل عن عثمان ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا
ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا ابو الوليد بن زروان عن انس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا
امرني ربي قال ابو داود الوليد بن زروان روى عنه حجاج بن حجاج وابو المليح الرقي وهذا
وقال ابو نور يجب تخليل اللحية وقال اسحاق بن راهويه من ترك ذلك عامدا اعاد الصلوة وان ترك ناسيا
او متأولا اجزاه وقال احمد ان ترك ناسيا جاز ... باب البداية

بالميامن اخبرنا عبد الواحد احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا
محمد بن اسمعيل نا سليمان بن حرب عن شعبة عن الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله في طهوره
وترجله وتنعله هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابن معاذ عن ابيه عن شعبة
وسليم هو ابو الشعثاء سليم بن اسود المحاربي وروى عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا لبستم واذا توضأتم فابدؤا بايامنكم روى عن ابن عمر

في دخول المسجد كان يبدأ برجله اليمنى واذا خرج يبدأ برجله اليسرى قال الشيخ الامام وفي دخول الخلاء يبدأ برجله اليسرى واذا خرج يبدأ برجله اليمنى وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يده اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من اذى باب ... اطاله الغرة احبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا يحيى بن بكير نا الليث عن خالد عن سعيد ابن ابي هلال عن نعيم بن المجمر قال رقيت مع ابي هريرة على ظهر المسجد فتوضأ قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من اثر الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن هارون بن سعيد الايلي عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم بن عبد الله انه قال رأيت ابا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى بلغ المنكبين ثم غسل رجليه حتى رفع الى الساقين وذكر الحديث فقال من استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله اخبرنا يعقوب بن احمد بن محمد بن علي الصيرفي قال ابو محمد الحسن بن احمد بن محمد المخلدي في شهر سنة سبع وثمانين وثلثمائة انا ابو العباس محمد بن اسحق بن ابراهيم الثقفي نا قتيبة بن سعيد نا خلف بن خليفة عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال كنت خلف ابي هريرة وهو يتوضأ للصلوة فكان يمد يده حتى يبلغ ابطه فقلت يا ابا هريرة ما هذا الوضوء قال يا بني فروخ انتم ها هنا لو علمت انكم ها هنا ما توضأت هذا الوضوء سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء هذا حديث صحيح هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد وابو حازم هذا سليمان مولى عزة الاشجعية وليس هو ابا حازم المعروف بالذي يقال له سلمة بن دينار ويروى عن سهل بن سعد لكم يدرك ابا هريرة قوله يا بني فروخ اراد به التصغير تسهم الى فروخ لكثرة ما فيهم هذا الاسم وقوله تبلغ الحلية يريد التحجيل من اثر الوضوء كما جاء في الحديث الاول باب ... وجوب غسل الرجلين

الألوكة
www.alukah.net

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله
الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن يحيى نا الحبيبي ومسدد قالا نا
ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه فادركنا وقد ارهقتنا الصلوة صلوة العصر
ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادانا بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن مسدد واخرجه مسلم عن ابي كامل كلاهما
عن ابي عوانة وابو يوسف بن ماهك قوله ارهقتنا الصلوة اي دنا وقتها ويروى ازهقتنا
الصلوة اي اخرناها ومعنى قوله ويل للاعقاب من النار اي لاصحاب الاعقاب
المقصرين في غسلها كما قال جل ذكره وسئل القرية اي اهل القرية قيل اراد ان
العقب تخص بالعذاب اذا قصر في غسلها والعقب ما اصاب الارض من موخر الرجل
الى موضع الشراك قال الشيخ الامام فيه دليل على وجوب غسل الرجلين في الوضوء
وهو المنقول من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعل الصحابة ودهيت
الشيعة الى انه تمسح على الرجلين وحكي عن محمد بن جابر انه قال يتخير بين المسح
والغسل لقوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم فالله تعالى عطف الرجل على
الرأس في المسح كذلك الرجل فنقول قد قرئ وارجلكم بنصب اللام
فيكون عطفا على قوله وايديكم ومن قرأ بالخفض فعلى مجاورة اللفظ على هوا
فقه الحكم كما قال تعالى عذاب يوم اليم فالاليم صفة العذاب واخذ اعراب
اليوم للمجاورة كقولهم جحر ضب خرب والخرب نعت للجحر واخذ اعراب الضب
وروي عن ابي زيد الانصاري انه قال المسح في كلام العرب يكون غسلا ويكون
مسحا ومنه يقال للرجل اذا توضأ فغسل اعضاءه قد تمسح ويقال مسح الله
ما بك اي غسل عنك وطهرك باب صفة وضوء النبي
صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو القاسم عن حمران قال رايت عبد الله بن محمد الجعفي
انا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حكيم نا ابو الموجه

محمد بن عمرو بن الموجه انا عبدان واخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا عبدان انا عبد الله انا معمر حدثني الزهري
عن عطاء بن يزيد عن حمران رايت عثمان توضأ فافرغ على يديه ثلثا ثم تمضمض
واستنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلثا ثم غسل يده اليسرى
الى المرفق ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ثم اليسرى ثلثا ثم قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوءي هذا ثم قال من توضأ وضوءي هذا ثم
ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء غفر له ما تقدم هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب
واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا الحسن بن علي
بن عبد الرزاق انا معمر بهذا الاسناد مثله وعبدان الذي روى عنه محمد بن اسماعيل
وابن الموجه اسمه عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه اخبرنا ابو طاهر محمد بن
علي بن محمد بن بوية الوزاذي نا محمد المالكي انا ابو العباس الحسن بن سفين نا عبد الوا
حد بن غياث وقتيبة بن سعيد قالا انا ابو عوانة واللفظ لعبد الواحد عن خالد
بن علقمة عن عبد خير قال اتينا علي بن ابي طالب وقد صلينا الظهر فدعا بطهور
فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد الا ليعلمنا قال فدعا باناء فيه ماء وطست
قال فصب على يده فغسل ثلثا قبل ان يغمسها في الاناء ثم مضمض ثلثا ثم
ومضمض من الكف الذي ياخذ وغسل وجهه ثلثا ويده اليمنى ثلثا ثم
جعل يده في الماء ثم مسح راسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ورجله الشمال
ثم قال من سره ان يعلم طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا وعن ابو عوانة
بهذا وقال ثم تمضمض واستنثر ثلثا فمضمض ونثر من الكف الذي كان ياخذ فيه
ويروى ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد هذا حديث حسن وعبد خير هو
ابن يزيد ابو عمارة كوفي واخبرنا ابو الحسين المبارك بن احمد الرزاز انا احمد بن احمد بن احمد الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبد الله بن زيد

بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى هل تستطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتوضأ قال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فافرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مضمض
واستنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح
رأسه بيديه واقبل بهما وادبر بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى
رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن اسحق بن موسى الانصاري كلاهما عن
مالك قال وهيب عن عمرو بن يحيى فمسح رأسه مرة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو عمرو بن بكر بن محمد المزني انا ابو بكر محمد بن عبد الله الحنفيلي انا الحسين
بن الفضل البجلي نا موسى بن داود نا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن ابيه
عن عبد الله بن زيد بن عاصم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمضمض
ويستنشق من كف واحد هذا حديث صحيح وقال مسدد عن خالد بن عبد الله تمضمض
واستنشق من كف واحد ففعل ذلك ثلثا قال الشيخ اختلف اهل العلم في كيفية
المضمضة والاستنشاق وذهب قوم الى انه يجمع بينهما فيغرف غرفة فيتمضمض
فيستنشق بها مرة ثم غرفة اخرى ففعل كذلك ثم غرفة ثالثة كذلك
وهو ظاهر رواية عبد الله بن زيد ومنهم من اختار الفصل بين المضمضة والاستنشاق
قال يغرف غرفة فيتمضمض بها ثلثا ثم يغرف غرفة اخرى فيستنشق بها ثلثا وروى
عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ
فرايته يفصل بين المضمضة والاستنشاق والى هذا ذهب الحسن وروى سفيان بن
سلمة قال شهدت عثمان توضأ ثلثا ثلثا وافرد المضمضة من الاستنشاق وقال
هكذا توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم باب مسح الراس
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود
نا قتيبة بن سعيد نا بكر يعني بن مضر عن جعفر بن عبد الله بن محمد بن عقيل
ان ربيع بنت معوذ بن عفراء اخبرته قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يتوضأ ومسح رأسه ومسح ما قبل منه وادبر وصدغيه واذنيه مرة
واحدة وربما باسناده قال ابو داود حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود عن بشر
بن سعيد عن ابن عقيل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح براسه بفضل ما
كان في يده وبهذا الاسناد قال ابو داود حدثنا ابو هشيم بن سعيد نا وكيع قال الحسن بن
صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فادخل
اصبعيه في حجريه اذنيه قال الشيخ الامام رضي الله عنه اختلف اهل العلم
في التكرار في مسح الراس فلنا هل هو سنة ام لا فذهب اكثرهم الى انه يمسح
مرة واحدة وهو قول الحكم وحماد والحسن وبه قال مالك وسفيان وابن المبارك
وابو حنيفة واحمد واسحق والمشهور من مذهب الشافعي ان المسح ثلثا سنة
بثلث مياه وهو قول عطاء واختلفوا في القدر المفروض من المسح فذهب قوم
الى ان مسح جميع الراس فرض وهو قول مالك وقال ابو حنيفة يجب مسح ربع
مسح الراس وقال الشافعي يجزيه مسح قدر ما يطلق عليه اسم المسح وان
قل واحتجوا بان النبي صلى الله عليه وسلم مسح بناصيته وعلى عمامته والفرض
انما يسقط عنه بمسح الناصية فلنا ان مسح جميع الراس ليس بواجب
قال الشيخ الامام ظاهر القرآن يوجب مسح جميع الراس والسنة خصته
بمسح قدر الناصية فلا يسقط الفرض عنه بمسح اقل من قدر الناصية
والسنة ان يمسح جميع الراس وبدأ بمقدم راسه ويذهب الى مؤخره ثم يرد الى
مقدمه وقال وكيع بن الجراح يبدأ من مؤخر راسه ويأتي الى مقدمه وهو قول بعض
اهل الكوفة والاول اصح في الاثر ومسح الاذنين سنة ظاهرهما وباطنهما يديرُ
المسبحتين في باطنهما وابهاميه على ظاهرهما روي عن ابن عباس ان النبي
صلى مسح براسه وباذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بابهاميه واختلف
اهل العلم في انهما هل ياخذ لهما ماء جديدا فذهب الشافعي الى انهما عضوان على
حيالهما يمسحان ثلثا بثلث مياه جدد وروي عن ابن عمر انه كان اذا توضأ ياخذ

المائيا صبعيه لا دنيه وهو يكره أكثر أهل العلم الى أنهما من الرأس يمسحان معه وبه
قال سعيد بن المسيب وعطاء والحسن وابن سيرين وسعيد بن جبير والنخعي وهو قول
الثوري وابن المبارك ومالك وأصحاب الرأي وأحمد وإسحق وقال الزهري هما من الوجه
يمسحان معه وقال حماد يغسل ظاهرهما وباطنهما وروي عن سعيد بن جبير
والنخعي والشعبي ظاهرهما من الرأس وباطنهما من الوجه وقال إسحق إن شاء
مقدمهما مع وجهه ومؤخرهما مع رأسه باب
الوضوء مرة أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري
أنا حاجب بن أحمد الطوسي نا محمد بن حماد نا المؤمل بن إسماعيل عن سفين عن زيد بن أسلم
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة هذا حديث صحيح أخرجه محمد
عن محمد بن يوسف عن سفين باب الوضوء مرتين أخبرنا عبد
الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا محمد بن يوسف نا محمد بن إسماعيل
نا حبيب بن عيسى نا بو إسرائيل بن محمد نا فليح بن سليمان عن عبد الله بن أبي
بكر بن عمرو عن عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين هذا
حديث صحيح باب الوضوء ثلثا ثلثا أخبرنا عبد الواحد
بن أحمد المليحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي نا محمد بن حماد
نا المؤمل بن إسماعيل عن سفين عن أبي إسحق عن أبي حية أن عليا توضأ ثلثا ثلثا
قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ هذا حديث حسن
وأبو حية بن قيس الوادعي الهمداني كوفي أخبرنا عمر بن عبد العزيز بن أبي القاسم
بن جعفر أنا أبو علي اللؤلؤي أنا أبو داود نا مسدد نا أبو عوانة عن موسى بن أبي عا
يشة عن عمرو بن شعيب عن جده أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله كيف الطهور فدعا بماء فغسل كفيه ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا
ثم ذراعيه ثلثا ثم مسح برأسه فأدخل إصبعيه السبابتين في أذنيه ومسح
بإبهاميه ظاهر أذنيه وبالسبابتين باطن أذنيه ثم غسل رجليه ثلثا

ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم أو ظلم وأساء قال ابن
المبارك لا آمن إذا زاد في الوضوء على الثلث أن يأثم وقال أحمد وإسحق لا يزيد على الثلاث
الا رجل مبتلى وفرائض الوضوء غسل الأعضاء الثلثة مرة مرة ومسح الرأس
على ما نطق به القرآن واختلفوا في الترتيب فذهب بعضهم الى وجوبه على ما ذكر
الله تعالى حتى لو بدأ بغسل اليدين قبل غسل الوجه أو المسح برأسه قبل أن يغسل
يديه وصلى يجب الاعادة وهو قول مالك والشافعي وأحمد وإسحق وبروى ذلك عن
علي وابن مسعود وبه قال من التابعين سعيد بن المسيب وعطاء والنخعي واليه ذهب
الأوزاعي وربيعة وأصحاب الرأي والموالاة عند أكثر أهل العلم سنة حتى لو فرق
غسل الأعضاء في الوضوء والغسل وصلى يصح وروي عن عبد الله بن عمر أنه بال في
السوق ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ثم مسح برأسه ثم دخل المسجد فمسح على خفيه ثم صلى عليها وعند مالك إذا فرق منها يسيرا بغير عذر
لا تصح طهارته باب استحباب الوضوء لكل صلوة قال الله
تعالى إذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وكان علي يتوضأ لكل صلوة ويقول
أخبرنا عبد الواحد أنا أحمد بن عبد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف نا محمد بن
إسماعيل نا سفين عن عمرو بن عامر قال سمعت أنسا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يتوضأ عند كل صلاة قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزي أحدنا الوضوء ما لم يحدث
هذا حديث صحيح وعمرو بن عامر هو الأنصاري حدث عنه في الكوفيين أخبرنا الفا
ضل عبد الله بن محمد الحنبلي أنا أبو الحارث بن محمد الطاهري أنا أبو محمد الحسن بن
محمد بن حكم نا أبو الموجه محمد بن عمر بن الموجه نا عبدان نا عبد الله أنا سفين عن
علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم فتح
مكة بوضوء واحد ومسح على خفيه هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن
حاتم عن يحيى بن سعيد عن سفيان وزاد فقال له عمر لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن
تصنعه قال عمدا صنعته يا عمر وبريد هو بن خصيب الأسلمي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ماء عمرو وفي خلافة يزيد بن معاوية روى عنه ابنه سليمان وروى عن عبد الله بن
حنظلة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلوة طاهرا
او غير طاهر فلما شق عليه ذلك أمر بالسواك لكل صلوة وروى عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات واسناده ضعيف
قال الشيخ الامام يجوز الجمع بين الصلوات بوضوء واحد عند عامة اهل العلم
وتجديد الوضوء مستحب ان كان قد صلى بالوضوء الاول صلوة وكره قوم اذا لم يكن
قد صلى بالوضوء الاول صلوة فرضا او تطوعا اما المتيمم فلا يجوز له ان يجمع بين
فرضين بتيمم واحد لان ظاهر القرآن يدل على وجوب الوضوء عند كل حالة يريد
القيام الى الصلوة ولم نجد لما قلناه عليه وجوب التيمم غير ان الدليل قد قام من
طريق السنة على التخفيف في الوضوء فبقي امر التيمم على ظاهره ومن ذهب
الى ايجاب التيمم لكل فريضة من الصحابة علي وابن عمر وابن عباس وهو قول
الشعبي والنخعي وقتادة وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحق وجوز جماعة
الجمع بين فرضين بتيمم واحد وبه ذهب سعيد بن المسيب والحسن البصري
والزهري وبه قال الثوري واصحاب الرأي واتفقوا على انه يجوز ان يصلي بتيمم
واحد مع الفريضة ما شاء من النوافل قبلها وبعدها وان يقرأ القرآن ان كان
جنبا وان كانت حائضا فطهرت ولم تجد الماء تيممت وصلت وجاز للرجل
غشيانها ويستحب الوضوء عند الغضب وقال النخعي يستحب من النميمة

باب المسح على الخفين

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد
الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين
الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا يحيى بن حسان عن حماد بن زيد
وابن علية عن ايوب عن ابن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة بن شعبة
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح على ناصيته وعلى عمامته وخفيه هذا

حديث صحيح اخرجه مسلم من اوجه من المغيرة بن شعبة واخرجه محمد من رواية
عمرو بن اميه عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا السيد ابو القاسم علي بن موسى الموسوي
وابو عبد الله محمد بن الحسين المرندكشتي قالا اخبرنا ابو العباس احمد بن محمد بن سالم
الطحان انا ابو احمد بن قتيبة بن سليمان بمرو الروذانا ابو الحسن علي بن عبد العزيز المكي
انا عبيد القسم بن سلام قال سمعت محمد بن الحسن يحدث عن ثور بن يزيد عن راشد بن
سعد عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه بعث سرية او جيشا فامرهم ان
يمسحوا على المشاود والتساخين قال ابو عبيد سمعت يحيى بن سعيد القطان
يحدث عن ثور بن يزيد عن ثوبان عن راشد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه
قال على العصائب والتساخين قال ابو عبيد التساخين الخفاف والمشاود
العمائم واحدها مشود والعصائب العمائم قال الشيخ الامام يقال سميت بذلك
لان الرأس يعصب بها وقيل اصل التساخين كل ما يسخن القدم من خف وجورب
ونحوه اخبرنا عمر بن عبد الله انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا داود
انا احمد بن حنبل انا يحيى بن سعيد عن ثوبان عن راشد عن ثوبان قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم امرهم ان يمسحوا على العصائب والتساخين قال الشيخ الامام اختلف
اهل العلم في جواز المسح على العمامة فاجازه بعضهم يروى ذلك عن ابي بكر وعمر
وانس وبه قال الاوزاعي واحمد واسحق وداود روي عن انس انه مسح على قلنسوته
وذهب اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم انه لا يجوز لمن
مسح شيئا من الرأس وقال حديث المغيرة بن شعبة ان فرض المسح انما سقط
عنه بمسح الناصية وفيه دليل على ان مسح جميع الرأس غير واجب ومن
جوز المسح على العمامة انما يجوزه اذا انعم بها على كمال الطهارة كالمسح
على الخف واشترط بعضهم مع ذلك التحلي وقال لان العمامة انما يمسك اذا جعل
شيء منها تحت ذقنه فيكون كالخف فان لم يفعل فيكون كما لو لبس خفا على غير خرز

أما المسح على الخفين فجائز عند عامة أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم يروى
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر وعلي وحذيفة والمغيرة بن شعبة وأبو أيوب
وسلمان وبريدة وعمرو بن أمية وأنس وسهل بن سعد وبعلي ابن مرة وعبادة
بن الصامت وجرير بن عبد الله وجابر وأبو أمامة وأسامة بن زيد وبلال وسعد
وغيرهم أخبرنا أحمد بن عبد الرحمن الملحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي
أنا محمد بن يوسف نا محمد بن إسماعيل نا أبو نعيم نا زكريا عن عامر عن عروة بن
المغيرة عن أبيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر فقال
أمعك ماء قلت نعم فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل ثم جاء
فرغت عليه الإداوة فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع
أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح
برأسه ثم أهويت لأنزع خفيه فقال دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين فمسح
عليهما هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله
بن نمير عن أبيه عن زكريا أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكساي أنا عبد
العزيز بن أحمد الخلال نا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن عبد الله الصا
لحي ومحمد بن أحمد العارف قالا أنا أبو بكر أحمد بن الحسين الحيري نا أبو العباس الأصم أنا
الربيع أنا الشافعي أنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عباد بن زياد
ابن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبرني أن المغيرة بن شعبة غزا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال المغيرة فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
الغائط فحملت معه إداوة قبل الفجر فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
أخذت أهريق على يديه من الإداوة وهو يغسل يديه ثلث مرات ثم غسل
وجهه ثم ذهب يحسر جبته عن ذراعيه فضاق كما جبته فأدخل يديه في الجبة
حتى أخرج ذراعيه من أسفل الجبة وغسل ذراعيه إلى المرفقين ثم توضأ ومسح
على خفيه ثم ركب المغيرة فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قاموا إلى عبد الرحمن بن عوف

قد صلى لهم فأدرك النبي صلى الله عليه وسلم إحدى الركعتين معه وصلى مع الناس الر
كعة الآخرة فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتم صلوته
ففزع ذلك المسلمون وأكثروا التسبيح فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلوته
أقبل عليهم ثم قال أحسنتم أو قال أصبتم يغبطهم أن صلوا الصلوة لوقتها قال
الشافعي أنا سفيان ابن عيينة عن حصين وزكريا وأبو بشر عن الشعبي عن عروة
بن المغيرة بن شعبة قال قلت يا رسول الله أنمسح على الخفين قال نعم إني أدخلتهما
وهما طاهرتان هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق
بن جريج قال الشيخ الإمام فيه دليل على أنه لا يكره الاستعانة بالغير في
صب الماء في الوضوء عليه وقوله إني أدخلتهما طاهرتين معناه ما صرح به
في حديث آخر فقال دع الخفين فإني أدخلتهما القدمين الخفين وهما طاهرتان وهو
قول عامة أهل العلم واختلفوا فيما لو غسل أحد الرجلين وأدخلها الخف ثم
غسل الأخرى فأدخل فذهب جماعة إلى أنه لا يجوز المسح لأنه ليس لأحد الخفين
قبل كمال الطهارة حتى ينزعه فيلبسه ثانيا وهو قول مالك والشافعي وإسحق
وجوزه جماعة وهو قول الثوري وأصحاب الرأي وفي الحديث دليل أن من أدرك شيئا
من الصلوة مع الإمام يأتي به معه ثم إنهما بعد ما سلم ولا سجود عليه للسهو
وروي عن أبي سعيد الخدري وابن عمر وابن الزبير من أدرك الفرد من الصلوة عليه
سجدتا السهو واختلفوا في وجوب المسح على الجوربين فأجازه جماعة إذا كانا
ثخينين لا يشفان وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق وأصحاب
الرأي وقال الشافعي إذا كانا منعلين يمكن متابعة المشي عليهما وروي
عن عمر وعلي وابن عباس والبراء بن عازب وأنس وأبي أمامة وسهل بن سعد المسح
على الجوربين ولم يجوز مالك والأوزاعي المسح على الجوربين قال الإمام وشرط
الخف الذي يجوز المسح عليه أن يسير الرجل مع الكعبين فإن خرق منه شيء
يبدو منه شيء من الرجل أو الإفاذة فاختلف

الألوكة
www.alukah.net

اهل العلم فيه فذهب قوم الى انه لا يجوز المسح عليه وان كان شيئا قليلا وهو
قول الشافعي وذهب قوم الى جوازه وان بقي خرق ما دام يثبت في الرجل وبه
قال مالك وقال قوم يجوز اذا كان اقل من قدر ثلثة اصابع وهو قول اصحاب الراي
واذا لبس فوق الخف خفا اخر فان كان بصفته او تقرد لم يجز المسح عليه فلا يجوز
ان يمسح عليه فوق الخف وان كان بصفته او تقرد يجوز المسح عليه واختلف
اهل العلم فيه فذهب اكثرهم الى جواز المسح وهو قول مالك واصحاب الراي
ولم يجوز بعضهم وهو الظهر قولي الشافعي باب التوقيت في المسح
اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكساي انا عبد العزيز بن محمد بن احمد بن
العباس الاصم ح انا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا
ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا عبد الوه
هاب الثقفي حدثني المهاجر ابو محمد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه رخص للمسافر ان يمسح على الخفين ثلثة ايام ولياليهن
وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما هذا حديث صحيح رواه
الربيع الى قوله وللمقيم يوما وليلة وتوهم قوله اذا تطهر فلبس خفيه ان
يمسح عليهما من كلام الشافعي وليس كذلك بل هو في الحديث ورواه المزني
وروى عن الشافعي بالصواب اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنبلي انا ابو
الحسن طاهر بن محمد الطاهري انا ابو محمد بن الحسن بن محمد بن حكيم انا ابو الموجه
محمد بن عمرو بن الموجه انا صدقة انا ابو معوية عن الاعمش عن الحكم عن القاسم بن
مخيمرة عن شريح بن هانئ الحارثي قال سالت عايشة عن المسح على الخفين فقالت
ايت عليا فانه اعلم بذلك فاتيته فسالته فقال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يامرنا ان نمسح المقيم يوما وليلة والمسافر ثلثا هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن ابي معوية قال الشيخ الامام ذهب اكثر
اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى توقيت المسح على الخفين على ما ورد في الحديث

وهو قول علي وابن مسعود وابن عباس وابنه ذهب من التابعين عطاء وشريح وغيرهما
وبه قال الاوزاعي وابن المبارك والثوري والشافعي واصحاب الراي واحمد واسحق
وابتداء المدة من اول حدث يحدثه بعد لبس الخف عندهم وقال الاوزاعي وا
بتداء المدة من وقت المسح وذهب مالك الى انه لا توقيت في مدة المسح بل له ان يمسح
ما لم يلزمه الغسل يروى عن عمر وعثمان وعايشة لما روي عن خزيمة بن ثابت
عن النبي صلى الله عليه وسلم للمسافر ثلثة ايام وللمقيم يوم قال ولو استزدناه
لزادنا والعامة على التوقيت وقوله ولو استزدناه ظن منه لا يجوز ترك اليقين
به واذا انقضت مدة المسح او نزع الخف في اثناء المدة وهو على طهارة المسح
او تخرق من خفه في محل الغسل بحيث ظهر بعض رجله يجب عليه غسل الرجلين
وهل يجب استيناف الوضوء ام لا اختلف اهل العلم فيه فذهب اكثرهم الى انه
لا يجب ذلك وهو قول الثوري واصحاب الراي واصح قولي الشافعي واوجب قوم استيناف
الوضوء وهو قول ابن ابي ليلى واحمد واسحاق وقال الاعمش عن ابرهيم انه مسح على
خفيه ثم خلعهما وصلى ومسح اعلى الخف واجب ومسح اسفله سنة عند
بعض اهل العلم لما روي عن المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح اعلى الخف
واسفله والحديث مرسل عن المغيرة لانه يرويه نور بن يزيد عن رجاء بن حيوة
عن كاتب المغيرة عن المغيرة ونور لم يسمع هذا من رجاء قال ابو عيسى سالت ابا
زرعة ومحمد بن اسماعيل عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح واليه ذهب من الصحا
بة ابن عمر وسعد وبه قال الزهري ومالك والشافعي واحمد واسحق وذهب جماعة
الى انه لا يمسح اسفل الخف وهو قول الشعبي والنخعي واليه ذهب الاوزاعي
والثوري واصحاب الراي وروي عن عروة ابن الزبير عن المغيرة قال رايت النبي صلى
الله يمسح على الخفين على ظاهرهما واخبرنا محمد بن عبد العزيز انا القاسم
بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا مسدد نا ابو عوانة عن هوذة عن ابيه عن عايشة
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا روي عن علي قال لو كان الدين بالراي

لكان أسفل الخف اولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسح على ظاهر خفيه باب ما يوجب الغسل قال الله تعالى
وان كنتم جنبا فاطهروا واخبرنا العبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز
بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح وانا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف
قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا
اسمعيل بن ابرهيم فاعلى بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عايشة قالت قال النبي صلى
عليه وسلم اذا قعد بين شعبها الاربع ثم الزق الختان بالختان فقد وجب الغسل
هذا حديث صحيح اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحارث
طاهر بن محمد السهلي انا ابو محمد الحسين بن محمد بن غنم انا ابو الموحد محمد بن عمرو
وانا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو نعيم عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن
عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع
ثم جهدها وجب الغسل انزل او لم ينزل هذا حديث متفق على صحته
قوله بين شعبها الاربع قيل اراد به الفخذين والاستين وهما حرفا الفرج وقيل
المراد منها البظر والرجلان قال ابن الاعرابي الجهد من اسماء النكاح اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم وانا
خيرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر بن
بن الحسين الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن علي بن زيد
عن سعيد بن المسيب ان ابا موسى الاشعري سال عايشة عن التقاء الختانين
فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختان فقد وجب الغسل
الختان الختان فقد وجب الغسل والختان موضع القطع من ذكر الغلام ونواة
الجارية وقيل سميت المصاهرة مختانة لالتقاء الختانين والعمل على هذا
عند اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ان من جامع امراة فعليه الغسل
وجب الغسل عليها وان لم ينزل وهو قول ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وعايشة

وغيرهم وكان الحكم في ابتداء الاسلام من جامع فاكسل لا يجب عليه الغسل
قال زيد بن خالد سالت عثمان ارايت اذا جامع ولم يمن قال عثمان يتوضا كما يتوضا
للصلوة ويغسل ذكره قال عثمان سمعته من رسول الله فسالت عليا وطلحة والزبير
فامروه بذلك ثم صار هذا منسوخا بايجاب الغسل اذا لم ينزل وروى الزهري
عن سهل بن سعد عن ابي بن كعب قال كان الماء من الماء شيء في اول الاسلام ثم ترك
وذلك بعد وامر بالغسل اذا مس الختان الختان وقفه بعضهم على سهل
بن سعد وقال عبد الله بن عباس انما الماء من الماء في الاحتلام وممن بقي على
المذهب الاول ان الاكسال لا يوجب الاغتسال سعد بن ابي وقاص وابو ايوب
الانصاري وابو سعيد الخدري ورافع بن خديج وذهب الى قولهم سليمان الاعمش
والمراد من الالتقاء الختانين هو تغييب الحشفة وتتعلق به جميع احكام
الجماع من وجوب الغسل ولزوم المهر وثبوت الاحصان والتحليل للزوج الاول
وفساد العبادات ولزوم الحد في الزنا، وغيرها من الاحكام اخبرنا ابو
القاسم عبد الله بن الحنيفي انا ابو الحارث طاهر بن محمد السهلي انا ابو محمد الحسن بن محمد
بن حكيم انا ابو الموحد محمد بن عمرو واخبرنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو نعيم عن هشام
الدستوائي عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا ظاهر بن احمد انا ابو اسحاق الهاشمي انا ابو
مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة
قالت سالت ام سليم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اذا احتلمت المراة
اتغتسل فقال اذا رات الماء فعليها غسل فقالت ام سلمة يا رسول الله وهل تحتلم
المراة قال تربت يمينك فبم يشبهها ولدها هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد بن عبد الله بن يوسف عن مالك قال الشيخ الامام غسل الجنابة وجوبه باحد
الامرين اما بادخال الحشفة في الفرج او بخروج الماء الدافق من الرجل او المراة فان
احتلم ولم يجد بللا فلا غسل عليه فان راى بللا ولم يتيقن انه من الماء الدافق

ذهب قوم من التابعين الى وجوب الغسل منهم عطاء والشعبي والنخعي واحمد
وذهب اكثر اهل العلم الى انه لا غسل عليه حتى ينقي انه بلل الماء الدافق وموجبات
الغسل اربعة اثنان يشترك فيهما الرجال والنساء الجنابة والموت واثنتان
يختصان بالنساء وهو الحيض والنفاس باب

كيفية الغسل اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا اسحق الهاشمي انا ابو
مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا اغتسل من الجنابة بدا فغسل يديه ثم يتوضا كما يتوضا للصلوة ثم يدخل
اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على راسه ثلث غرفات بيديه
ثم يفيض على جلده كله هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
عن مالك واخرجه مسلم من وجه عن هشام بن عروة اخبرنا عبد الوهاب بن محمد
الكسائي انا عبد الخير بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد
الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس
الاصم انا الربيع اخبرنا الشافعي انا ابن عيينة عن هشام عن ابيه عن عايشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدا فغسل يديه قبل
ان يدخلهما الاناء ثم يغسل فرجه ثم يتوضا وضوءه للصلوة ثم يشرب شعره الماء
ثم يحثي على راسه ثلاث حثيات هذا الحديث متفق على صحته رواه مسلم ويروى عن
عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يفيض الماء على راسه ثلث مرات ونحن
نفيض على رؤسنا خمسا من اجل الضفر اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا له
احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل اخبرنا عبدان انا ابو حمزة
قال سمعت الاعمش عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة
وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فسترته بثوب وصب على يديه فغسلهما
ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه فضرب يده الارض فمسحها ثم غسلها
فمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم صب على راسه وافاض على جسده

ثم تنحا فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم ياخذ فانطلق وهو ينفض يديه هذا
حديث متفق على صحته اخرجه مسلم من اوجه عن الاعمش وفي الحديث ثم صب
بيمينه على شماله اما في الاستنجاء فلا يجوز غيره واما في غسل الاطراف فان
كان الاناء واسعا وضعه على يمينه ثم اخذ الماء منه بيمناه وجعله على يسراه
وان كان ضيق الراس وضعه على يساره وصب منه الماء على يمينه قال الشيخ
الامام الوضوء في الغسل سنة فلو اغتسل جنب في ماء فوصل الماء الى جميع بدنه
ونوى صح غسله وان لم يرد اعضاء الوضوء بالغسل ولا ذلك اعضاء وبيده وهو
وهو قول اكثر اهل العلم وقال مالك لا بد من دلك اعضاء وبيده وليس في
الحديث ذكر امرار اليد وروى عن سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر
كان يغتسل ثم يتوضا فقلت له يا ابة اما تحزيك الغسل من الوضوء قال بلى ولكني
احب ان اطهر ذكري فاتوضا اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو
طاهر الزيادي انا احمد بن اسحق الصيدلاني انا ابو نصر احمد بن محمد بن نصر انا ابو نعيم
الفضل بن دكين انا شريك عن ابي اسحق عن الاسود عن عايشة قالت كان النبي صلى
الله عليه وسلم يتوضا بعد الغسل من الجنابة وهذا قول عامة اهل العلم وفي
حديث ميمونة دليل على ان الاولى بان لا ينشف اعضاءه بعد ما توضا الغسل
لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ياخذ من ميمونة الثوب واختلف اهل العلم فيه فذهب
قوم الى كراهية المنديل بعد الطهارة منهم سعيد بن المسيب والزهري قال
الزهري انما كرهوا الوضوء ليوزن وارخص فيه الحسن وابن سيرين ومالك والثوري
واحمد لما روى عن عايشة قالت كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة يتنشف
بها بعد الوضوء واسناده ضعيف وروى عن معاذ بن جبل قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم اذا توضا مسح وجهه بطرف ثوبه واسناده ايضا ضعيف وروي
عن ابن عمر انه كان يتنشف بالخرقة وقال ابرهيم كان لعلقمة خرقة يمسح
بها وجهه اذا توضا وروي عن ابن عباس قال في الغسل ويكره في الوضوء لما روى

الألوكة
www.alukah.net

عن قيس ابن سعد قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسل ثم اتيناه بملحفة وردسية فتحفف بها اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي نا ابو بكر احمد بن سحق بن ايوب نا محمد بن يونس نا عاصم نا حنظلة عن القاسم بن محمد عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل فيبدأ بشق رأسه الايمن ثم بشق رأسه الايسر ثم بوسطه هذا حديث متفق على صحته اخرجاه عن محمد بن مثنى عن ابي عاصم باب نقض الصفاير

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا احمد بن احمد الحلال انا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا حدثنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن ايوب بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي فانقضه بغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي عليه ثلث حثيات من ماء ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين او قال فاذا انت قد طهرت هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابن عيينة وعبد الله بن رافع هو مولى ام سلمة يكنى ابا رافع قال الشيخ الامام العمل على هذا عند اهل العلم ان نقض الصفاير لا يجب في الغسل اذا كان يخللها الماء فان كان الشد وثيقا بحيث لا يخللها الماء فيجب النقض لما روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشر وهو غريب الاسناد ودهب ابرهيم النخعي الى نقض الصفاير واجب بكل حال باب غسل الحيض اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الحلال انا ابو العباس الاصم اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع اخبرنا الشافعي انا سفين بن عيينة عن منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن عايشة قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله

عن الغسل من المحيض فقال اخذي فرصة من مسك فتطهري بها فقالت كيف اتطهر بها فقال تطهري بها فقالت كيف اتطهر بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله واستتر بثوبه تطهري بها فاجتبذتها وعرفت الذي اراد فقلت لها تتبعي بها اثار الدم يعني الفرج هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن يحيى واخرجه مسلم عن عمرو الناقد كلاهما عن سفين بن عيينة والفرصة القطعة من الصوف او القطن او غيره اخذت من قرصت الشيء اي قطعته ويقال للحديدة التي يقطع بها القرصة مقراض معناه فرصة هي مطيبة بمسك ويقال اخذي فرصة ممسكة يعني باخذ قطعة من قطن او صوف مطيبة بمسك فتبع بها اثر الدم لتقطع رائحة الاذى فان لم تجد مسكا فطيبا اخر وقال القتيبي ممسكة اي محتملة بقول تحتملينها فعل تعالجين بها فتلك تقول العرب مسكت كذا بمعنى امسكته وتمسكت وانكر ان يكون المراد من المسك لانهم لم يكونوا اهل وسع يجدون المسك فعلى هذا المعنى قالوا يكون الرواية فرصة من مسك بفتح الميم اي جلد عليه صوف واخبرنا عمرو بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا سلام بن سليم عن ايوب بن مجاهد عن صفية بنت شيبة عن عايشة قالت دخلت اسماء على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله كيف تغتسل احدانا اذا اطهرت من المحيض قال تاخذ سدرها وماءها فتوضا وتغتسل راسه وتدلكه حتى يبلغ الماء اصول شعرها ثم تفيض على جسدها ثم تاخذ فرصتها فتطهر بها فقالت يا رسول الله كيف اتطهر بها قالت عايشة فعرفت الذي يكنى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فقلت لها تتبعي اثار الدم باب غسل الرجل مع المراة اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي نا ابو بكر احمد بن اسحق بن يعقوب انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا ابو خيثمة عن عاصم الاحول عن معاذة عن عايشة قالت كنت اغتسل انا

الألوكة
www.alukah.net

والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد بيني وبينه فيبادرني فاقول دع لي دع لي
قالت وهما جنبان هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى واخرجاه
من اوجه عن عائشة ومعاذة هي معاذة العدوية الزاهدة اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا ادم بن ابي اياس نا ابن ابي ذيب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل
انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفرق هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد عن سفين عن الزهري وزاد سفيان
والفرق ثلثة اصوع فيكون اثنى عشر مدا ووزنه ستة عشر رطلا والفرق
مفتوحة الراء
باب الوضوء بفضل الطهور
اخبرنا ابو الحسن الشيرازي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن
مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس ابن مالك قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم حانت صلوة العصر فالتمسوا الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بوضوء في اناء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده في ذلك
الاناء ثم امر الناس ان يتوضوا منه قال فرايت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضا
الناس حتى توضوا من عند اخرهم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن اسحق بن موسى الانصاري عن معن كلاهما عن
مالك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن
يوسف نا محمد بن اسمعيل نا مسدد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
دعا باناء من ماء فاتي بقدح فيه شيء من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت
انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال انس فحزرت من توضا ما بين السبعين الى
الثمانين هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي الربيع سليمان بن
داود العتكي عن حماد بن زيد لرواح الواسع الصحن القريب القعر عن نافع
عن ابن عمر كان يقول ان الرجال والنساء كانوا يتوضون في زمان رسول الله صلى الله

عليه وسلم جميعا هذا حديث صحيح
باب الوضوء بفضل المراة
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم
البغوي نا علي بن الجعد نا شريك عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة
قالت اجنبت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلت من جفنة وفضل فيها
فضلة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل منها فقلت اني قد اغتسلت
منها قال فاغتسل وقال الماء ليس عليه جنابة قال ابو عيسى هذا حديث صحيح
وعكرمة هو ابو عبد الله مولى ابن عباس والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
انه يجوز استعمال فضل طهور المراة للرجال والنساء جميعا وكره بعضهم الوضوء
بفضل طهور المراة وهو قول احمد واسحاق واحتجوا بما روى عن الحكم بن عمرو
الغفاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضا الرجل بفضل طهور المراة
وكان ابن عمر يذهب الى ان النهي عن فضل طهور المراة الجنب والحايض والاكثرون
على جوازه ولم يصح محمد بن اسمعيل حديث الحكم بن عمرو وان ثبت فمنسوخ
باب مصافحة الجنب ومخالطته
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عباس نا عبد
الاعلى نا حميد عن بكر هو ابن عبد الله المزني عن ابي رافع عن ابي هريرة قال لقيني رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت
فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال اين كنت يا ابا هر فقلت له فقال
سبحان الله ان المسلم لا ينجس هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن
ابي شيبة عن اسماعيل بن علية عن حميد الطويل وعباس هو عباس بن الوليد البيروتي
مولى باهلة بصري ابن عم عبد الاعلى بن حماد اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد
الحنيفي نا ابو الحرث طاهر بن محمد السهلي انا الحسين بن محمد بن حكم نا ابو الموجه محمد
بن عمرو الموجه نا ابن ابي شيبة انا ابن علية عن حميد عن بكر بن ابي رافع عن ابي هريرة
انه لقي النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلما جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت
ان اجالسك وانا جنب فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن اسماعيل بن علية عن حميد الطويل وفيه
دليل على جواز تاخير الاغتسال للجنب وان يسعى في حوائجه وفيه جواز مصافحة
الجنب ومخالطته وهو قول عامة اهل العلم واتفقوا على طهارة عرق الجنب والحائض
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن ابن ابي شريح انا ابو القاسم
عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا علي بن الجعد انا شريك عن حصين عن عامر عن
مسروق وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجنب فيغتسل
ثم يستيقظ فيّ قبل ان يغتسل قال ابو عيسى هذا حديث حسن ليس باسناده باس
وهو قول اهل العلم وكان ابن عمر يعرق في الثوب وهو جنب ثم يصلي فيه وكذلك
عرق الحائض طاهر عند اهل العلم قال ابن عباس ارايت لا يجنب الانسان والثوب
والماء والارض يريد الانسان لا يجنب بمماسة الجنب ولا الثوب اذا لبسه الجنب
والارض اذا افضى اليه الجنب ولا الماء ينجس اذا غمس الجنب فيه يده وقال عطاء
يحتجم الجنب ويقلم اظفاره ويحلق راسه وان لم يتوضا باب
الجنب اذا اراد النوم او العود لهو الاكل توضا انا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن
احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن
عمر انه ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه يصيبه الجنابة من الليل
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا واغسل ذكرك ثم نم هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما
عن مالك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن
يوسف نا محمد بن اسمعيل نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضا احدكم
فليرقد هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد

عن عبيد الله عن نافع اخبرنا ابو علي يوسف الجوني انا ابو محمد محمد بن علي بن محمد
بن بشر بك الشافعي انا عبد الله بن محمد بن مسلم بن محمد بن مسلم ابو بكر الجوربذي
نا يونس بن عبد الاعلى الصدفي انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد والليث بن سعد عن
ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضا وضوءه
للصلوة قبل ان ينام هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن الليث اخبرنا
ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد السهلي انا الحسين
بن محمد بن حكيم نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا عبدان انا عبد الله انا يونس
عن الزهري حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضا وضوءه للصلوة واذا
اراد ان ياكل او يشرب غسل يديه ثم ياكل او يشرب هذا حديث صحيح اخبرنا
ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى نا هناد
نا قبيصة عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار ان النبي
صلى الله عليه وسلم رخص للجنب اذا اراد ان ياكل او يشرب او ينام ان يتوضا
وضوءه للصلوة هذا حديث حسن وعطاء الخراساني هو عطاء بن عبد الله
وكنيته ابو منازل البلخي يقال هو المولى المهلب وابن ابي صفرة سكن الشام
مات سنة خمس وثلاثين ومايه روى عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان ياكل او ينام توضا اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا محمد
بن كثير وسفين عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينام وهو جنب من غير ان يمس ماء قال ابو داود وهما الحسن بن علي الوا
سطي قال سمعت يزيد بن هارون يقول هذا الحديث وهم قال الشيخ الامام وان ثبت
الحديث فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك احيانا ليدل على الرخصة وكان

الألوكة
www.alukah.net

يتوضأ في أغلب أحواله ليدل على الفضيلة قال الشيخ الامام وهذه الاحاديث تدل على ان الجنب اذا اخر الغسل فلا حرج عليه وروى عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب هذا فيمن يتخذ ناخيرا لا غتسال عادة لها وتابه فيكون اكثر اوقاته جنبا واراد بالملائكة الذين ينزلون بالبركة والرحمة دون الملائكة الذين هم الحفظة فانهم لا يفارقون الجنب وغير الجنب اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي اخبرنا ابو بكر احمد بن اسحق بن ايوب انا ابو علي الحسين بن الجنيد نا النفيلي عن مسكين بن بكير نا شعبة عن هشام بن زيد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن الحسين ابن احمد بن ابي شعيب الحراني عن مسكين بن بكير الحذاء اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبيد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة نا انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة قلت لانس اوكان يطيقه قال كنا نتحدث انه اعطي قوة ثلاثين هذا حديث صحيح اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي نا ابو بكر محمد بن اسحق بن ايوب نا علي بن عبد العزيز نا مسلم بن ابرهيم نا شعبة عن عاصم الاحول عن ابي المتوكل عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم العود فليتوضأ فانه انشط للعود هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عمرو الناقد عن مروان الفزاري عن عاصم وقال اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ وقال ابرهيم النخعي في المرأة تجنب ثم تحيض قال تغتسل من الجنابة وعن الحسن والشعبي مثله وروي عن عطاء انه قال الحيض اكثر قال الشيخ الامام هو مستحب للمتطهف

باب المحدث يأكل قبل ان يتوضأ

اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد السهلي انا الحسين بن محمد بن حكم انا ابو الموجه محمد بن عمرو انا صدقة انا ابن عيينة عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث سمع ابا عبد الله يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فرجع من الغائط فأتي بطعام فقيل الا تتوضأ فقال لم اصل فأتوضأ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن سفين بن عيينة وسعيد بن الحويرث هو ابو السايب بن ابي الحويرث

باب تحريم قراءة القرآن على الجنب والمكث في المسجد

قال الله تعالى ولا جنبا الا عابري سبيل قال الازهري انما قيل له جنب لانه نهي ان يقرب مواضع الصلوة ما لم يكن متطهرا فتجنبها واجتنب عنها اي تباعد عنها وقال الفتيبي سمي بذلك لمجانبة الناس وبعده منهم حتى يغتسل والجنابة البعد اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا القاسم البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة اخبرني عمرو بن مرة سمعت عبد الله بن سلمة يقول دخلت على علي فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي الحاجة ويأكل معنا اللحم ويقرأ القرآن وكان لا يحجبه او يحجزه عن قراءة القرآن شيء ليس الجنابة هذا حديث صحيح وعمرو بن مرة مات سنة سنة عشر ومائة

وروي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن قال الشيخ الامام هذا قول اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم قالوا لا يجوز للجنب ولا الحائض قراءة القرآن وهو قول الحسن وبه قال سفين وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وجوز ابن المسيب وعكرمة للجنب قراءة القرآن بروي ذلك عن ابن عباس وجوز مالك للحائض قراءة القرآن لان زمان حيضتها قد يطول فتنسى القرآن وجوز للجنب ان يقرأ بعض اية وقال ابرهيم وسعيد بن جبير للجنب والحائض يستفتحان اية من القرآن ولا يتمانه وكان ابو وايل يرسل جاريته وهي حائض الى ابن زين لتأتيه بالمصحف غير طاهر وكره بعضهم النفخ في المصحف وسئل سعيد بن المسيب عن القرآن يلمسه الحائض والجنب قال لا بأس اذا كان في حريرة او قصبة وعن عطاء في المرأة الحائض في عنقها التعويذ قال ان كان في اديم فلتنزعه وان كان في قصبة من فضة فلا بأس وقال

لا تقرأ الحايض القران الا طرف الاية ولكن تتوضأ عند وقت كل صلوة ثم تستقبل
القبلة وتسبح وتكبر وتدعو الله وقال سليمان التيمي قلت لابي قلابة الحايض
تتوضأ عند كل صلوة وتذكر الله قال ما وجدت لهذا اصلا واتفقوا على انه
يجوز لها ذكر الله تعالى بالتسبيح والتحميد وغيرهما لما اخبرنا عمر بن عبد
العزيز الفاشاني انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد اللولوي انا ابو
داود السجستاني نا محمد بن العلا انا ابن ابي زايدة عن ابيه عن خالد بن سلمة عن
البهي عن عروة عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله
على كل احيانه رواه مسلم في صحيحه قال الشيخ الامام والاحسن ان يتطهر
لذكر الله فان لم يجد ماء تيمم روي عن المهاجر بن قنفذ انه اتى النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه فقال اني
كرهت ان اذكر الله الا على طهر وروي عن ابن الصمة انه تيمم ثم رد وروي
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام اسم من اسماء الله
تعالى فافشوه بينكم قال الامام ولا يجوز للجنب ولا للحايض المكث في المسجد
عند اكثر اهل العلم لما روي عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
وجهوا هذه البيوت عن المسجد فاني لا احل المسجد لحايض ولا جنب وهو قول
سفين ومالك والشافعي واصحاب الراي وجوز مالك والشافعي المرور فيه وهو
قول الحسن وتاولوا قوله تعالى ولا جنبا الا عابري سبيل ويروى ذلك عن ابن عباس وجابر
وجوز احمد المرور في المكث فيه وضعف احمد الحديث لان في روايته مجهول وهو
اقلت بن خليفة وتاول الاية على ان عابري السبيل هم المسافرون تصيبهم الجنا
بة فيتيممون ويصلون وقد روي ذلك عن ابن عباس باب

المحدث لا يمس المصحف قال الله تعالى لا يمسه الا المطهرون قال مالك احسن
ما سمعت في هذه الاية انها بمنزلة الاية التي في عبس كلا انها تذكرة فمن شاء
ذكره في صحف مكرمة اخبرنا ابو الحسن المشيري انا زاهر بن احمد انا ابو

اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
ان الكتاب الذي كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم الا يمس القران الا طاهرا
والعمل على هذا عند اهل العلم ان المحدث او الجنب لا يجوز له حمل المصحف ولا مسه
وقال مالك لا يحمل المصحف بعلاقته ولا وسادة الا وهو ظاهر اكراما للقران
وتعظيما له وقال معمر عن قتادة قال لقد كان يستحب ان لا يقرأ الاحاديث
التي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا على الطهارة فكان مجاهد يقرأ وهو يصلي فوجد
ريحا فامسك عن القراءة حتى ذهبت وقال رجل لعطا اقرأ القران فيخرج
مني الريح قال نعم فسأله عن القراءة حتى ينقضي الريح وروي عن ابي وايل قال كان يقال
لا يقرأ في الحمام وكره سعيد بن المسيب ان يكتب بسم الله الرحمن الرحيم على راس
البيت وجوز الحكم وحماد وابو حنيفة حمل المصحف ومسه وقال ابو حنيفة
لا يمس المواضع المكتوب فاما قراءة القران عن ظاهر القلب فاتفقوا على جوازه
للمحدث غير انه لا يسجد للتلاوة وجوزوا له الاعتكاف في المسجد وروي عن محمد
بن سيرين ان عمر بن الخطاب كان في قوم وهو يقرأ فقام لحاجة ثم رجع وهو يقرأ
فقال رجل لم تتوضأ يا امير المومنين وانت تقرأ فقال من افتاك بهذا امسيلمة
وقال منصور عن ابراهيم لا باس بالقراءة في الحمام ويكتب الرسالة على غير وضوء
قال الشيخ الامام هذا قول عامة اهل العلم جوزوا للمحدث والجنب حمل
ما سوى القران من الكتب وقال حماد بن ابراهيم في التسليم في الحمام ان كان عليهم
ازار فسلم والا فلا يسلم باب

قدر ماء الوضوء والغسل

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي نا ابو بكر احمد
بن اسحق بن ايوب انا محمد بن سليمان بن الحرث نا ابو نعيم نا مسعر عن ابن جبير قال
سمعت انس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع الى خمسة
امداد وكان يتوضا بالمد هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن
يحيى عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبير هكذا

الألوكة
www.alukah.net

قال شعبة ومسعر وقال لا يصح بن جبير وانما عبد الله بن جابر بن عتيك واخرجه
محمد بن ابي نعيم واخرجه مسلم عن قتيبة عن وكيع عن مسعر واخبرنا الامام ابو علي
الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي نا احمد بن اسحاق بن ايوب انا محمد بن غالب
نا عفان بن مسلم وابو الوليد قالا نا شعبة عن عبد الله بن جبير عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يغتسل بخمس مكاكي ويتوضأ بمكوك هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة
قال الشيخ الامام لعل المراد بالمكوك هاهنا المد والا فالمكوك صاع ونصف
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى
نا هناد نا وكيع عن شريك عن عبد الله بن عيسى بن ابي ليلى عن ابن جبير عن انس بن
مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجزيء في الوضوء رطلان من ماء قال ابو
عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث شريك على هذا اللفظ قال
الشيخ الامام رضي الله عنه الرفق في استعمال الماء مستحب والاسراف مكروه
وان كان على شط البحر وذكر الصاع والمد ليس على معنى التقدير حتى لا يجوز اكثر
منه ولا اقل بل يحترز عن الاسراف في كل السرف اخبرنا ابو القاسم عبد الله
بن محمد الحنيفي انا ابو الحسن طاهر بن محمد السهلي نا الحسين بن محمد بن حكيم انا ابو الموجه
محمد بن عمرو نا محمد بن غيلان نا ابو الوليد حماد بن سلمة عن الجريري عن ابي العلاء ان
عبد الله بن معقل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون في آخر الزمان
قوم يعتدون في الطهور والدعاء روي عن ابن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء واسناده ضعيف
اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو
داود نا احمد بن محمد بن حنبل نا هشيم نا يزيد بن ابي زياد عن سالم بن ابي الجعد عن جابر
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد
باب احكام المياه قال الله تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا

اخبرنا ابو الحسن الشيرازي اخبرنا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة بن آل ابن الازرق ان المغيرة بن ابي
بردة وهو من بني عبد الدار اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سأل رجل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان
توضأنا به عطشنا افنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
الطهور ماؤه الحل ميتته هذا حديث صحيح ويروى انا نركب ارماثا لنا في البحر
والارمث والارمات جمع الرمث وهي خشب يضم بعضها الى بعض وتشد ثم تركب هذا
قال الشيخ الامام وفي الحديث فوائد منها ان التوضؤ بماء البحر يجوز مع تغير لونه
وطعمه وهو قول اكثر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعامة العلماء وروي عن
ابن عمر وعبد الله بن عمرو كراهية الوضوء بماء البحر وكذلك ما نبع من الارض
على اي لون وطعم كان جاز الوضوء به وكذلك ما تغير بطول المكث في المكان
وفيه دليل على ان الطهور هو المطهر لانهم سألوا عن تطهير ماء البحر لا عن
طهارته فلولا انهم عرفوا من الطهور المطهر لانهم سألوا الكلام لا يزال الاشكال بهم
بقوله هو الطهور ماؤه وذهب اصحاب الرأي الى ان الطهور هو الطاهر في قوله
تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا حتى جوزوا ازالة النجاسة بالمايعات مثل
الخل وماء الورد والبقول ونحوها وجوز الاصم الوضوء بها وعند بعضهم الطهور
ما يتكرر منه التطهير كالصبور اسم لمن يتكرر منه الصبر والشكور اسم لمن يتكرر
منه الشكر وهو قول مالك ولذلك جوز الوضوء بالماء المستعمل وفيه دليل
على ان حكم جميع انواع حيوان البحر اذا مات سواء في الحل وهو ظاهر القرآن
قال الله تعالى احل لكم صيد البحر باب الماء الذي لا يجوز اخبرنا احمد
بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسين الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد
الرحيم بن منيب نا جرير عن محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر عن ابن الزبير عن عبد
الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الماء يكون في الفلاة

وما يرد من السباع والدواب قال اذا كان الماء قلتين ليس يحمل الخبث قال الشيخ
الامام في هذا الحديث بيان ان الماء اذا بلغ قلتين ووقعت فيه نجاسة لم تغيره
لا يتنجس وقوله لم يحمل الخبث اي يدفعه عن نفسه كما يقال فلان لا يحتمل
الضيم اي يأباه ويدفعه عن نفسه وروى الشافعي عن مسلم بن خالد عن ابن جريج
باسناده لم يحضر ذكر هذا الحديث وقال فيه بقلال هجر وقال ابن جريج
فالقلة تسع قربتين او قربتين وشيء وقال ابو عبيد قوله قلتين يعني من هذه
الحباب العظام واحدتها قلة وهي معروفة بالحجاز والجمع قلال ويقال سميت
قلة لانها تقل اي ترفع قال الشيخ الامام وقدر الشافعي القلتين بخمس قرب
وقدرها اصحابه بخمس مائة رطل وزن كل قربة مائة رطل وممن ذهب الى الحديث
الماء بالقلتين وقال اذا بلغ الماء هذا الحد ووقعت فيه نجاسة لا يتنجس ما لم
يتغير ريحه او طعمه او لونه من النجاسة الشافعي واحمد واسحاق وابو نور
وجماعة من اصحاب الحديث وقدر بعض اصحاب الرأي الماء الكثير الذي لا يتنجس
بان يكون عشرة اذرع في عشرة اذرع وهذا الحديث لا يرجع الى اصل شرعي
يعتمد عليه وحده بعضهم بان يكون في غدير عظيم بحيث لو حرك منه جانب
لم يضطرب منه الجانب الآخر وذهب جماعة من اهل العلم الى ان الماء القليل
لا يتنجس بوقوع النجاسة فيه ما لم يتغير طعمه او ريحه وهو قول الحسن والنخعي
وبه قال الزهري واحتجوا اما اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنفي انا
ابو طاهر بن محمد الطاهري نا ابو محمد الحسن بن محمد بن حكيم نا ابو الموجه محمد بن
عمرو الموجه نا صدقة بن الفضل انا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب
القرظي عن عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن ابي سعيد الخدري قال
قيل يا رسول الله نتوضأ من بير بضاعة وهي بير يلقى فيها الحيض ولحم الكلاب
والنتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه
شيء هذا حديث صحيح قال الشيخ الامام وهذا الحديث غير مخالف لحديث

ابن عمر في القلتين لان ماء بير بضاعة كان كثيرا لا يتبين وقوع هذه الاشياء
فيه وقال قتيبة بن سعيد سألت قيم بير بضاعة عن عمقها قلت اكثر ما يكون
الماء فيها قال الى العانة قلت واذا انقص قال ما دون العورة قال ابو داود هذه
رداي عليها فاذا عرضها سبعة اذرع ورايت فيها ماء متغير اللون قال الشيخ الا
ملم اذا تغير لون الماء او طعمه او ريحه بوقوع نجاسة فيه تنجس كان التغير
قليلا او كثيرا وسواء فيه قليل الماء وكثيره فان زال التغير بمرور الزمان عليه
نظر ان كان الماء قدر قلتين عاد طهورا وان كان اقل فهو نجس حتى يكاثر فيبلغ
قلتين ولو وقع في الماء شيء طاهر ولم يتغير احد اوصافه فهو على طهارته سواء
كان الماء قليلا او كثيرا فان تغير احد اوصاف الماء نظر فان تغير مما لا يمكن صون
الماء عنه كالتراب واوراق الاشجار فهو طهور وكذلك ان تغير مما لا يخالطه
كالدهن والعود يقع فيه فيغيره فهو طهور وان تغير بخليط يمكن صون
الماء عنه كالزعفران والقيفوم والخل واللبن ونحوها فهو طاهر غير طهور
اذا كان التغير كثيرا لانه يضاف الماء اليه وان كان قليلا لا يطلق الماء اليه
فهو طهور وقال اصحاب الرأي هو طهور وان كثر التغير قال الشيخ الامام
وفي قوله ان الماء طهور دليل على ان غير الماء لا يطهر حتى لا يجوز الوضوء بشيء من
الانبذة لان اسم الماء لا يقع وان كان مشتقا فهو نجس نجس وهو قول اكثر اهل
العلم واليه ذهب مالك والشافعي واحمد واسحق وابو يوسف وكرهه الحسن
وابو العالية وقال الاوزاعي يجوز الوضوء بجميع الانبذة وقال الثوري وابو
حنيفة يجوز نبيذ التمر عند عدم الماء وقال محمد بن الحسن يجمع بين الوضوء به
والتيمم ويقال هذا قول اسحق واحتجوا بما روي عن ابي زيد بن مسعود قال
سألني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ما في اداوتك قلت نبيذ تمر
فقال تمرة طيبة وماء طهور فتوضأ منه وهذا حديث غير ثابت لان ابا زيد
مجهول وقد صح عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولين تبت فلم يكن له كثيبا منعين اما كان ماء
معدا للشرب بدقيه لمرات لتجلد ملوحته بدل عليه ان الله تعالى قال
فلم تجدوا ما فتيمموا انتقل من الماء عند عدمه الى التيمم فلا يجوز ان ينتقل الى
شيء آخر كما في الكفارة ينتقل من الرقبة الى الصوم قال فمن لم يجد فصيام شهرين
ثم لا ينتقل الى غيرهما وكل مايع لا يجوز الوضوء به فاذا غسل به نجاسة لا
يطهر لان الله تعالى خص الماء بالتطهير ومن عليه فقال وانزلنا من السماء ماء
طهورا وقال وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به فلو قلنا يشاركه فيه غيره
لذهب معنى التخصيص وهو قول عطاء والشعبي وجوز اصحاب الرأي ازالة النجاسة
بالمايعات الطاهرة مثل الخل وماء الورد والبصاق ونحوها الا الدهن
والبن ولو جاز ازالة النجاسة بمايع سوى الماء لجاز الوضوء به

باب النهي عن البول في الماء الراكد

اخبرنا ابو علي الحسن بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد
بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال نا ابو هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبال في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه هذا
هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجاه
من اوجه عن ابي هريرة والدائم الساكن يقال دام الماء يدوم دوما اذا سكن
وادمته سكبته ويقال للطير اذا صف جناحيه في الهواء وسكنهما
فلم يحركهما قد دوم الطير ندوبما وهو من هذا ايضا ويقال هذا الخرف
من الاضداد يقال للساكن دائم وللدائر دائم يقال اصاب فلانا دولم اي
دوار قيل دوم الطير اي دار قال الشيخ الامام فيه دليل على ان الماء اذا
كان في حد القلة ينجس بالبول فيه وان لم يتغير وان حكم الماء الجاري يخالف
فيه من حيث ان الماء الجاري اذا خالطه النجس فالحس الذي يتلوه يرد عليه
فيغلبه فيصير في معنى المستهلك وقد قال الشافعي في القديم ان الماء الجاري

وان قل لا ينجس الا بالتغير روى عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسل
احدكم في الماء الدائم وهو جنب فقيل كيف تفعل يا ابا هريرة قال اتناول ولا
اخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي
محمد بن احمد بن عمرو اللولوي نا ابو داود نا مسدد نا يحيى عن محمد بن عجلان سمعت
ابي يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم
في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة ففيه دليل على ان اغتسال الجنب كالبول
في الماء القليل الراكد يسلب حكمه غير ان البول يخبثه لانه نجس والغسل
لا ينجسه لان بدن الجنب ليس بنجس لكن يسلب طهوريته ويستدل به من لا
يجوز الوضوء بالماء المستعمل وفيه دليل على ان الجنب اذا ادخل يده فيه
ليتناول الماء لا يتغير به حكم الماء وان دخل فيه ليغسلها من الجنابة يتغير
حكمه

باب طهارة سؤر الهرة والسباع سوى الكلب

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة
عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت بن ابي قتادة ان ابا قتادة دخل فسكبت له
وضوءا فجاءت هرة تشرب منه واصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني
انظر اليه فقال اتعجبين يا بنت اخي قالت فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم او الطوافات هذا
حديث صحيح وابو قتادة اسمه الحارث بن ربعي قوله اصغى لها الاناء اي اماله لها
ليسهل عليها التناول وروي عن عائشة قالت في الهرة رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتوضأ بفضلها وهذا قول عامة اهل العلم ان سؤر الهرة طاهر وقوله
انها من الطوافين عليكم او الطوافات يتناول على وجهين احدهما تشبيهها
بالمماليك وخدم البيت الذين يطوفون على اهله للخدمة كقوله تعالى طوافون
عليكم بعضكم على بعض يعني المماليك والخدم وقال ابرهيم انما الهرة كبعض اهل

الألوكة
www.alukah.net

البيت ومنه قول ابن عباس انما هي من متاع البيت والاخر شبههما من طوف للحاجة والمسئلة بوبدان الاخر في مواساتها كالاخر في مواساة من طوف للحاجة والمسئلة اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسار انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سعيد بن سالم عن ابن ابي حبيبة او ابي حبيبة عن داود بن الحصين عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل ايتوضأ مما افضلت الحمر قال نعم وبما افضلت السباع كلها واختلفا هل العلم في سؤر السباع فذهب اكثرهم الى طهارته الا سؤر الكلب والخنزير فانه نجس عند الاكثرين وذهب قوم الى نجاسة سؤر السباع الا سؤر الهرة وهو قول اصحاب الراي وقال مالك والاوزاعي اذا شرب الكلب من اناء ولم يجد ما غيره توضأ منه وقال الثوري يتوضأ ثم يتيمم وذهب اصحاب الراي الى ان سؤر الحمار والبغال مشكوك فيه فاذا لم يجد ما آخر تيمم بين الوضوء به والتيمم وبلغنا عن سفين الثوري قال لم يجد في امر الماء الا السعة وقال الربيع سئل الشافعي عن الدابة تقع على النثن ثم تطير فتقع على ثوب الرجل قال الشافعي يجوز ان يكون في طيرانها ما يتيبس ما بين خلبها فان كذلك والا فالشيء اذا ضاق اتسع

باب غسل نجاسة الكلب

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحاق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات اولاهن او اخراهن بتراب هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسار انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن ايوب عن ابي نمية

عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غفروا الثامنة بالتراب هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن اسمعيل ابن ابراهيم عن هشام بن حسان عن ابن سيرين ومحمد بن سيرين كنيته ابو بكر مولى انس بن مالك الا انها روى مات بعد الحسن البصري بقال مات الحسن سنة عشر ومايه ومات ابن سيرين بعده بمايه بيوم ورواه عبد الله بن المغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال غفروا الثامنة بالتراب وروى معتمر بن سليمان عن ايوب حديث ابي هريرة وزاد فيه اذا ولغ الهر غسل مرة واكثر الرواة لم يذكروا فيه الهر وعامة اهل العلم على طهارة سؤر الهرة لحديث ابي قتادة قال الشيخ الامام ذهب اكثر اهل الحديث الى ان الكلب اذا شرب من اناء فيه ما قليل او مايع آخر انه يتجس ولا يطهر الا بان يغسل سبع مرات احدهن مكررة بالتراب وقال مالك والاوزاعي لا يتجس الماء ولكن يجب غسله سبعا تعبدا وقال اصحاب الراي لا عدد في غسله ولا تعفير بل هو كسائر النجاسات وقاس الشافعي الخنزير على الكلب في انه اذا شرب من اناء او اصاب بدنه مكانا رطبا يجب غسله سبع مرات احدهن بتراب وعامة اهل العلم على ان الكلب مخصوص به لان العرب كانت تقرب الكلاب من انفسها وتالفها فلما كانت نجاسة ما لوغه غلظ الشرع الحكم في غسلها فعلم انهم عن عادتهم كالخمر لما كانت نجاسة ما لوغه غلظ الشرع الامر في شربها باجتناب الخلل بخلاف سائر النجاسات فاما اذا اصاب بدنه اليابس مكانا يابسا او مشى على مكان يابس فلا يتجس روي عن ابن عمر انه قال كنت ابيت في المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك

باب غسل دم الحيض

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسار انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مالك ح واخبرنا عمر بن عبد العزيز اخبرنا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن مسلم عن عروة

عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت سالت امراة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ارايت احدنا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احدكن الدم فلتقرصه ثم لتنضحه بالماء
ثم تصلي فيه هذا حديث متفق على صحته قال الشيخ الامام فيه دليل على ان العدد والتكرار
في غسل النجاسة غير الكلب غير شرط بل اذا كانت النجاسة غير مرئية فيصب عليها
ماء واحدا الى على جميعها يحكم بالطهارة ويستحب ان يغسل ثلثا لقول النبي صلى الله عليه
وسلم فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا وان كانت النجاسة عينية
كالدم والروث نحتها وقرصها ثم تغسلها بالماء والقرص هو ان تقبض على موضع
النجاسة بالاصبع وتعمره عمرا جيدا وتذلكه حتى تحل ما تشربه من الدم ثم
تغسله والمراد من النضح المذكور في الحديث هو الغسل فان نفي لها اثر بعد الغسل
فهو طاهر سئلت عايشة عن الحايض يصيب ثوبها الدم قالت تغسله فان لم يذهب
اثره فليغيره بشيء من صفرة واذا ازال غسل النجاسة بحيث ان صب الماء على المحل
النجس فان ورد المحل النجس على الماء والماء اقل من قلتين تنجس الماء ولا يطهر المحل
لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى
يغسلها ثلثا ومعقول ان ما يصيب على يده من الاناء اقل مما في الاناء من الماء ثم
حكم للاقل بالتطهير اذا كان واردا والاكثر بخلافه اذا كان مورودا عليه
النجاسة باب البول يصيب الارض اخبرنا عبد
الوهاب بن محمد الكسار انا عبد العزيز بن احمد الحلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد
بن المسيب عن ابي هريرة قال دخل اعرابي المسجد فقال اللهم ارحمني ومحمدا ولا
ولا ترحم معنا احدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت واسعا
قال فما لبث ان بال في ناحية المسجد فكانهم عجلوا عليه فنهاهم النبي صلى الله

عليه وسلم امر بذنوب من ماء او سجل من ماء فاهريق عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم
ويسروا ولا تعسروا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن زياد عبد الله عن
ابي هريرة واخرجه مسلم من رواية انس ان مالكا قوله تحجرت واسعا بول اعرابي بدد ضيقت
رحمة الله التي وسعت كل شيء واصل الحجر المنع وقوله حجرت حجرا اي حرم ممنوع
والذنوب الدلو الملوء ماء وقوله تعالى ذنوبا مثل ذنوب اصحابهم اي نصيبا من العذاب
والسجل الدلو الكبير ويروى انه عليه السلام قال لا تزرموه اي لا تقطعوا عليه
بوله والازرام القطع قال الشيخ الامام فيه دليل على ان الارض اذا اصابها بول او
نجاسة مايعة كالخمر ونحوها فصب عليها الماء حتى غلبها يحكم بطهارتها وان
حفر ولم ينقل التراب وهو قول اكثر من اهل العلم واليه ذهب الشافعي وذهب
قوم الى انها لا تطهر حتى ينقل التراب لانه يروى في الحديث حدوا ما ال عليه التراب
والقوه واهريقوا على مكانه ماء ودلك ضعيف لانه يروى مرسلا وفيه دليل
على ان الارض اذا اصابتها نجاسة لا تطهر بالجفاف ولا بشروق الشمس عليها
الا بالماء وهو قول اكثر اهل العلم قال ابو قلابة تطهر بالجفاف وقال قوم اذا
شرقت عليها الشمس حتى ذهب اثر النجاسة تطهر وهو قول اصحاب الراي واحتجوا
بما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا احمد
بن صالح انا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله
بن عمر قال ان ابن عمر كنت ابيت في المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكنت فتى شابا عزبا وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك هذا حديث صحيح وتاول بعضهم الحديث على انها كانت تبول
خارج المسجد وتقبل وتدبر في المسجد عامرة وكان ذلك في اوقات نادرة ولم
يكن للمسجد ابواب يمنعها من العبور وفي الحديث دليل على طهارة غسالة
النجاسة اذا لم يكن فيها تغير عين انها لا تكون مطهرة وهو قول الشافعي
وذهب قوم الى نجاستها لان النجاسة تحولت من المحل اليها وهو قول اصحاب

شبكة الألوكة www.alukah.net

الراي ولو كانت العشالة نجسة لكان المحل نجسا لان البلل الباقي فيه بعض
هذه العشالة فلما حكمنا بطهارة المحل مع بقاء البلل فيه علم به طهارة العشالة
واستهلاك النجاسة كما لو وقعت نجاسة في ماء كثير ولم يتغير منها الماء تبقى
النجاسة مستهلكة من غير ان تطهر لها اثر في الماء ولو اختلطت بالتراب نجاسة
جامدة فلا يطهر بصب الماء عليه حتى يتقلع ذلك التراب فيكون ما تحته طاهرا
ما ــــــــــ بول الصبي الذي لم يطعم اخبرنا ابو الحسن
الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحاق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ام قيس بنت محصن انها أتت بابن
لها صغير لم ياكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن محمد
بن رمح عن الليث عن ابن شهاب قال الخطابي النضح امرار الماء عليه رفقا
من غير مرس ولا دلك ومنه قيل للبعير الذي يستقى عليه الناضح والغسل
انما يكون بالمرس والعصر قال الشيخ الامام بول الصبي الذي لم يطعم يجزئ كبول
غيره غير انه يكفي فيه بالرش وهو ان ينضح الماء عليه بحيث تصل الى جميعه
فيطهر من غير مرس ولا دلك واليه ذهب غير واحد من الصحابة منهم علي ابن ابي
طالب وبه قال عطا ابن ابي رباح والحسن وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقالوا
ينضح بول الغلام ما لم يطعم ويغسل الجارية اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا الفا
سم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا مسدد والربيع بن نافع المعنى
قالا انا ابو الاحوص عن سماك عن قابوس عن لبابة بنت الحارث قالت كان الحسين ابن
علي في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال عليه فقلت البس ثوبا واعطني
ازارك حتى اغسله قال انما يغسل من بول الانثى وينضح من بول الذكر ولبابة
بنت الحارث هي ام الفضل بن العباس بن عبد المطلب اخبرنا ابو عثمان الضبي

انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى انا بندار انا معاذ بن هشام حدثني
ابي عن قتادة عن ابي حرب بن الاسود عن ابيه عن علي ابن ابي طالب عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال في الغلام الرضيع ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية قال قتادة
وهذا ما لم يطعما فاذا طعما غسلا جميعا وقال ابو عيسى رفع هشام الدستوائي
هذا الحديث عن قتادة ووقفه سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ولم يرفعه وقالت
ام سلمة بول الغلام يصيب عليه الماء صبا ما لم يطعم وبول الجارية يغسل طعمت
او لم تطعم وذهب جماعة الى وجوب غسله كسائر الابوال وهو قول النخعي والثوري
واصحاب الراي ما ــــــــــ المني يصيب الثوب
اخبرنا احمد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد
بن اسماعيل نا مسدد نا عبد الواحد نا عمر بن ميمون عن سليمان بن يسار قال سالت
عايشة عن المني يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيخرج الى الصلوة واثر الغسل في ثوبه بقع الماء هذا حديث متفق على
صحيحه اخرجه مسلم عن ابي كامل الجحدري عن عبد الواحد بن زياد قوله بقع الماء
جمع بقعة مثل تحفة وتحف ونطفة ونطف والبقعة قطعة من الارض تخالف
لونها ما يليها ويقال لها بقعة ايضا بفتح الباء وجمعها بقاع مثل صعدة وصعاد
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد
بن الحسين الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن منصور
عن ابراهيم بن همام بن الحارث عن عايشة قالت كنت افرك المني من ثوب رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن ابن عيينة
همام بن الحارث النخعي كوفي وروى عنه ابراهيم بن يزيد النخعي وزاذ حماد بن سليمان
عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عايشة انه يصلي فيه قال الشيخ الامام اختلف
اهل العلم في طهارة مني الادمي فذهب قوم الى طهارته بروى الكعن ابن عباس قال
قال ابن عباس المني بمنزلة المخاط فامطه عنك ولو بإذخرة وبه قال عطا وهو

قول سفين والشافعي واحمد واسحق وقالوا يفرك ودهب قوم الى انه نجس يجب غسله
روى ذلك عن عمر بن الخطاب وهو قول سعيد بن المسيب وبه قال مالك والاوزاعي وقال
اصحاب الراي هو نجس يغسل رطبه ويفرك يابسه ومن قال يطهر يابسه قال احدث
المغسل لا يخالف حديث الفرك وهو على طريق الاستحباب والنظافة حتى لا يرى
على ثوبه اثره ومني سائر الحيوانات نجس عند الاكثرين واتفقوا على نجاسة
المذي والودي كالدم ويجب غسله عند عامة اهل العلم وذهب بعضهم الى انه
يجزيه النضح في المذي وقال احمد ارجوا ان يجزيه النضح بالماء واحتجوا بما روى
عن سهل بن حنيف قال كنت القى من المذي شدة فاكثرت ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يجزيك من ذلك الوضوء قلت كيف بما يصيب ثوبي منه فقال
يكفيك ان تاخذ كفا من ماء فتنضح به ثوبك حتى ترى انه اصاب منه وسيل الدم
عن الجرح يخرج منه الشيء يعني الصديد قال هو بمنزلة الدم ومثله عن قتادة عن
الحكم وحماد وهذا قول عامة اهل العلم وقال الحسن ليس بشيء حتى يخرج منه الدم

العبط باب الاذى يصيب النعل اخبرنا

ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنفي انا ابو الحارث طاهر بن محمد الطاهري السهلي انا ابو
محمد الحسن بن حكيم نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا عبدان انا عبد الله
انا حماد بن سلمة انا ابو نعامة السعدي عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان النبي
صلى الله عليه وسلم بينما هو قايم اذ وضع نعليه على يساره فلما راى القوم ذلك القوا نعالهم
فلما قضى صلوته قال ما حملكم على القايكم نعالكم قالوا رايناك القيت فالقينا قال
ان جبريل اخبرني ان فيهما اذى فاذا جاء احدكم الى المسجد فان كان بنعليه اذى
فليمسحه وليصل فيهما وابو نضرة العبدي اسمه المنذر بن مالك بن قطعة مات
قبل الحسن بقليل اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي
انا ابو داود نا احمد بن حنبل نا ابو المغيرة ح قال ابو داود ونا عباس بن الوليد بن مزيد
اخبرني ابي ح قال انا ابو داود واخبرنا محمود بن خالد نا عمرو يعني عبد الواحد

عن الاوزاعي المعنى قال انبيت ان سعيد المقبري حدثه عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وطيء احدكم الاذى فان التراب له طهور
قال الشيخ الامام وذهب بعض اهل العلم الى ظاهر الحديث منهم النخعي كان يمسح
النعل والخف يكون به السرقين عند باب المسجد فيصلي بالقوم وبه قال الاوزاعي
وابو ثور وذهبا اكثر اهل العلم الى انه لا يطهر الا بالماء كالبدن والثوب وتاولوا
الحديث على ما اذا مر على شيء يابس منها فعلق به بزيله ما بعده كما اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي انا انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن محمد بن عمار عن محمد ابن ابرهيم عن ام ولد لابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف انها
سالت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني امراة اطيل ذيلي وامشي في
المكان القذر فقالت ام سلمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده
وقال ابن عباس ان وطيء على قذر فاغسله وان كان يابسا فلا وفي حديثنا في
سعيد دليل على جواز الصلوة في النعل فان الاذى اذا نزع نعليه ان يضعهما عن
يساره فان كان على يساره ناس فيمن رجليه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القا
سم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد الوهاب بن نجدة نا بقية وشعيب
بن اسحق عن الاوزاعي حدثني محمد بن الوليد عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فلا يضع نعليه
عن يمينه ولا عن يساره فيكون عن يمين غيره الا ان يكون على يساره احد
وليضعهما بين رجليه وقرع ابو سليمان الخطابي ان من خلع نعليه فتركهما من
وراءه او عن يمينه او متباعدة عنه بين يديه فتعقل بهما انسان فتلف ان
عليه الضمان كمن وضع حجرا في غير ملكه ويحتج بحديث ابي سعيد من يرى
الى انه لو صلى وعلى ثوبه او بدنه نجاسة غير معفوة وهو لا يشعر ثم علم بها
ان لا اعادة عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم خلع نعليه في خلال الصلوة ولم
يستانفها وهو قول سعيد بن المسيب والشعبي كما لو صلى بالتيمم ثم وجد

المالا يجب عليه الاعادة بالاتفاق وذهب اكثر اهل العلم الى وجوب الاعادة
اذا علم انه صلى مع النجاسة كما لو علم انه صلى محدثا وروى عن ابن عمر انه كان
يصلي فرأى في ثوبه دما فالقاه فأتي بثوب آخر فلبسه واعاد ما صلى
باب
اخبرنا ابو الحسين المشيرزي انا زاهر بن احمد
انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابن وعلة المصري عن
عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة لميمونة ميتة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما على اهلها لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به
فقالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم اكلها هذا حديث متفق على صحته
اخرجاه من طرق عن الزهري وروى عن ميمونة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يطهرها الماء والقرظ قال الشيخ الامام اتفقوا اهل العلم من الصحابة
والتابعين فمن بعدهم ان كل حيوان يؤكل لحمه فاذا مات يطهر جلده بالدباغ
الا النبي يحكى عن احمد انه كان يقول لا يطهر لما روى عن عبد الله بن عكيم قال انا
كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين ان لا تنتفعوا من الميتة
باهاب ولا عصب فكان قوله هذا الحديث ناسخا لما سواه ثم ترك القول به
للاضطراب في اسناده فانه يروى عن عبيد الله بن عكيم عن اشياخ لهم وقوله
الاخرون ان ثبت على الانتفاع به قبل الدباغ قال النضر بن شميل يسمى اهابا ما لم
يدبغ فاما الايؤكل لحمه فاختلفوا في طهارة جلده بالدباغ فذهب جماعة
الى انه لا يطهر بالدباغ جلد غير المأكول لما روى ذلك عن عمر وعبد الرحمن بن عوف
وهو قول الاوزاعي وابن المبارك واسحق وابي ثور لما روى عن ابي الملیح ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمور وذهب قوم الى انه يطهر الكل بالدباغ الا
جلد الكلب والخنزير وهو قول علي وابن مسعود وابي ذهب الشافعي وذهب
اصحاب الرأي الى ان جلد الكلب يطهر بالدباغ وهؤلاء حملوا النهي في حديث
ابي الملیح على ما قبل الدباغ وكذلك حديث ابي ريحانة ولان جلد النمر انما يركب

لشعره والشعر لا يقبل الدباغ وانما نهي عنه لما فيه من الزينة والخيلاء
اخبرنا ابو الحسين المشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو
مصعب عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن
ثوبان عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود
الميتة اذا دبغت وفي الحديث دليل على انه يطهر بالدباغ طاهر الجلد وباطنه
حتى يجوز استعماله في الاشياء الرطبة ويجوز الوضوء فيه والصلوة
معه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد
بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا اسماعيل ابن ابي خالد
عن الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها فما زلنا ننبذ فيه حتى صارت
شنا هذا حديث صحيح وفي قوله انما حرم اكلها مستدل لمن ذهب الى ان
ما عدا المأكول من اجزاء الميتة غير محرم الانتفاع به كالشعر والصوف والقرن
ونحوها واختلف فيها اهل العلم فذهب قوم الى ان هذه الاشياء فيها حيوة
تحس بموت الحيوان كالجلد واذا دبغ جلد الميتة وعليه شعر فالشعر لا
يطهر بالدباغ وهو قول الشافعي وذهب قوم الى انه لا حيوة في الشعر والريش
ولا يحس بموت الحيوان وجوزوا الصلوة فيها وهو قول حماد ومالك واصحاب
الرأي قال مالك لا بأس بالصلوة في صوف الميتة وشعرها اذا غسل ولا خير
في الصلوة على جلدها وان دبغ ولم يجوز بيعها وكل حيوان لا يؤكل لحمه
فذكاته كموته عند بعض اهل العلم وبه قال الشافعي وذهب قوم الى ان جلده
بعد الذكاة طاهر وهو قول مالك واصحاب الرأي والعظم عند بعضهم فيه حيوة
يموت بموت الحيوان ويحس بنجاسة الاصل اما الحي فميتته حلال فعظمه
يكون طاهرا بعد الموت وذهب جماعة الى انه لا حيوة في العظم ولا يحله الموت
وهو قول اصحاب الرأي وجوزوا استعمال عظام الفيلة قال الزهري في عظام

شبكة الألوكة www.alukah.net

ألهوني أدركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون فيها لا يرون باسا وقال ابن
سيرين وابرهيم لا باس بتجارة العاج واحتجوا بما روى عن ثوبان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال له اشتر لفاطمة سوارين من عاج والمراد منه عند الاخرين
الدبل وهو عظم رحفاة البحر لا عظام الفيلة ولا تحرم في شيء من الاوان الطاهرة
الا الذهب والفضة فقد صح عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا
من ماء في تور من صفر وعن عايشة كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
في تور من شبه وعن ابن ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا بمخضب من حجارة
فوضع يده فيه حتى توضا باب التيمم قال الله تعالى
فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا الصعيد هو التراب والصعيد وجه الارض
والطيب الطاهر اخبرنا ابو الحسين الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عايشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم
ماء فاتى الناس ابا بكر فقالوا الا ترى ما صنعت عايشة اقامت برسول الله صلى
الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجا ابو بكر ورسول الله صلى
الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله
عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني
ابو بكر وقال ما شا الله ان يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من
التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين اصبح على غير ماء فانزل الله تعالى اية التيمم فتيمموا فقال
اسيد بن الحضير وهو احد النقباء ما هي باول بركتكم يا ال ابي بكر قالت عايشة
فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته هذا حديث متفق على صحته

وفي الحديث دليل ان ادب الرجل اهله وولده وان لم يكن سلطانا حيث طعن ابو بكر
في خاصرة عايشة وفي رواية قالت عايشة اقبل ابو بكر فلكزني لكزة شديدا
وقال حبستي الناس في قلادة واقف كيفه التيمم قال الله تعالى فا
مسحوا بوجوهكم وايديكم منه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله
النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا ادم نا شعبة نا الحكم عن ذر عن سعيد
بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال رجل الى عمر بن الخطاب فقال اني اجنبت فلم اصب
الما فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا في سفر انا وانت فاما انت
فلم تصل واما انا فتمعكت فصليت فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك
هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه وقال محمد بن اسماعيل
نا ابن كثير نا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن عن عبد الرحمن قال عمار لعمر
تمعكت فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك الوجه والكفين هذا حديث
متفق على صحته واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا
ابو بكر احمد بن الحسين الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي نا ابراهيم بن محمد
عن عباد بن منصور عن ابي رجاء العطاردي عن عمران بن الحصين ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر رجلا كان جنبا ان يتيمم ثم يصلي فاذا وجد الما اغتسل هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن احمد بن سعيد الدارمي عن عبد الله بن عبد المجيد عن سلام
بن زيد عن ابي رجاء وعمران ابن الحصين ابو نجيد الخزاعي الاردي نزل البصرة وابو
رجاء العطاردي اسمه عمران بن ملحان ويقال عمران بن عبد ويقال عمران بن تميم
المصري وروي عن ابي ذر قال كانت تصيبني الجنابة فامكث الخمس والست فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الصعيد الطيب وضوء المسلم فان لم اجد عشر سنين
قال الشيخ الامام وفي حديث عمار دليل على ان مسح الوجه واليدين كاف للجنب
كما يكفي للمحدث فمسح الوجه واليدين بالتراب تارة يكون بدلا عن غسل الاعضاء
الوضوء في حق المحدث وتارة يكون بدلا عن غسل جميع البدن في حق المحدث والنجس

والمبيت وناره بكوزيه لا عن غسل اعضاء الوضوء في حق المحدث عند العجز عن استعمال
الماء لعدم او مرض يخاف منه الهلاك او زيادة المرض وناره يكون يد لا عن غسل
لمعة من بدنه بان كان على عضو من اعضاء طهارته جرح يخاف من اتصال الماء
اليه الهلاك او تلف العضو او زيادة الوجع فعليه ان يغتسل الصحيح من اعضائه
ويتيمم بالتراب على الوجه واليدين يد لا عن غسل موضع الجرح واذا ضرب يده
على التراب فعلق بها تراب كثير فلا بأس ان ينفخ فيها حتى يخف ما عليها من التراب
كما جاء في الحديث فلو زال بالنفخ جميع ما عليها من التراب لم يصح تيممه عند بعض
اهل العلم وهو قول الشافعي وذهب بعضهم الى انه يجوز وهو قول اصحاب الرأي
حتى قالوا لو ضرب يده على صخرة صماء لا غبار عليها فمسح وجهه ويديه جاز والاول
اولى لقول الله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا قال ابن عباس الصعيد هو التراب وروى
قال عن حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لنا الارض مسجدا وجعلت
تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء خص التراب بكونه طهورا وعن هذا قال الشافعي
لا يصح التيمم بالزرنيخ والنورة والجص وغيرها من طبقات الارض لما روى
عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت الارض مسجدا وطهورا وهذا الحديث
مجمل وحديث حذيفة مفسر والمفسر من الحديث يقضي على المجمل فيه وحديث عمار
دليل على ان التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين وهو قول علي وابن عباس وعمار ومن
وهو التابعين قول الشعبي وعطا ابن ابي رباح ومكحول وبه قال الاوزاعي واحمد واسحق
وذهب جماعة من اصحاب الحديث وما روى عن عمار انه قال يتيممنا الى المناكب فهو حكاية
فعله لم ينقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشيخ الامام كما حكى عن نفسه
التعمك في حال الجنابة فلما سأل النبي صلى الله عليه وسلم امره بالوجه والكفين
انتهى اليه واعرض عن فعله وذهب جماعة الى ان التيمم ضربتان ضربة للوجه
وضربة لليدين الى المرفقين وهو قول عبد الله بن عمر وجابر ومن التابعين قول سالم
بن عبد الله ابن عمر والحسن وابرهيم النخعي وبه قال مالك وسفيان الثوري وابن المبارك

والشافعي واصحاب الرأي واحتجوا بحديث بن الصمة وهو قول ما أخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم وانا احمد بن
عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس
الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد عن ابي الحويرث عن الاعرج عن ابن الصمة
قال مررت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد علي حتى قام
الى جدار فحته بعصا كانت معه ثم وضع يده على الجدار فمسح وجهه وذراعيه
ثم رد علي هذا حديث صحيح حسن وفيه فوائد منها وجوب مسح اليدين الى المرفقين
وهذا اشبه بالاصول فالاول اصح في الرواية وهو مسح الوجه والكفين ومنها
ان التيمم لا يصح ما لم يعلق باليد غبار التراب لان النبي صلى الله عليه وسلم حت على
الجدار بالعصا ولو كان مجرد الضرب كافيا لكان لا يحتاج ومنها استحباب الطهارة
لذكر الله تعالى واخبرنا عمر بن عبد العزيز اخبرنا القاسم بن جعفر الهاشمي انا ابو
علي اللؤلؤي نا ابو داود نا احمد بن ابرهيم ابو علي الموصلي نا محمد بن ثابت العبدي نا نافع
قال انطلقت مع ابن عمر في حاجة الى ابن عباس فقضا ابن عمر حاجته وكان من
حديثه يومئذ ان قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكة من السكك
وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى كاد الرجل ان يتوارى
في السكة ضرب بيديه على الحائط ومسح بها وجهه ثم ضرب ضربة اخرى
فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام
الا اني لم اكن على طهر واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر نا ابو علي
اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد الاعلى نا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حصين بن المنذر
عن المهاجر بن قنفذ انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه ولم يرد عليه
حتى توضأ ثم اعتذر اليه فقال اني كرهت ان اذكر الله الا على طهارة وروى
عن ابن عمر قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد
عليه ففيه بيان ان رد السلام وان كان فرضا واجبا فالتسليم على الرجل في مثل

هذا الحالة فضيع حظ نفسه فلا يستحق الجواب وفيه دليل على كراهية الكلام
على قضاء الحاجة حيث لم يخبره ولم يعتذر اليه قبل الفراغ وفي الحديث دليل على ان
من اراد ذكر الله في الحضر وهو على غير طهارة ولا ماء معه انه يتيمم وقال الاوزاعي
في الجنب اذا خاف طلوع الشمس لو اغتسل صلى بالتيمم وقال اصحاب الرأي اذا خاف
فوت صلوة الجنازة او صلوة العيد لو اشتغل بالوضوء صلى بالتيمم مع وجود
الماء ولم يجوزوا صلاة الجمعة بالتيمم مع وجود الماء وان خاف فوتها مع كونها
اكد من صلوة الجنازة والعيد وعند الشافعي لا يجوز اداء الصلوة بالتيمم وهو
يقدر على الوضوء فان لم يجد في المصر ما صلى بالتيمم واعاد اذا قدر على الماء وبه قال
عطاء انه يصلي بالتيمم وكذلك قال الشافعي اذا لم يجد الماء ولا ترابا صلى لحق الوقت
ثم اعاد اذا قدر على الخل الطهور تربة وقال الحسن في المريض عند الماء ولا يجد من يناوله
وله تيمم واوجب اصحابنا الشافعي على اعادة الصلوة اذا قدر على من يناوله
الماء فاما من صلى بالتيمم في السفر لعدم الماء وتيمم لمرض مخوف في السفر او الحضر
ثم برأ او قدر على استعمال الماء فلا قضاء عليه سواء كان جنبا او محدثا سواء
كان الوقت باقيا وهو قول اكثر اهل العلم روي عن عمر انه اقبل من الجرف
حتى اذا كان بالمربد تيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس
مرتفعة ولم يعد الصلوة وهو قول سعيد بن المسيب والشعبي واليه ذهب مالك
وسفين والشافعي واحمد واسحق واصحاب الرأي وذهب قوم الى انه يعيد ان كان
الوقت باقيا وهو قول عطاء وطاوس وسعيد بن جبير ومكحول والزهري فاما اذا وجد
المتيمم الماء في خلال الصلوة وتمها عند بعض اهل العلم وهو قول مالك والشافعي
وذهب جماعة الى انه يستانف الصلوة بالوضوء وهو قول اصحاب الرأي
وذهب جماعة الى انه اذا دخل وقت الصلوة ولا ماء معه وكان على رجاء من
وجود الماء يوخر الصلوة عن اول الوقت وهو قول عطاء وبه قال مالك وسفين
واحمد واصحاب الرأي وهو قول الشافعي وذهب قوم الى انه يعجل الصلوة بالتيمم

وروي عن ابن عمر انه اقبل من الجرف حتى اذا كان بالمربد تيمم وصلى صلوة العصر ثم دخل
المدينة والشمس مرتفعة ولم يعد الصلوة فاما اذا كان لا يرجو وجود الماء فذهب
قوم الى انه يوخر ايضا قال الزهري لا يتيمم حتى يخاف ذهاب الوقت والجريح اذا
قدر على غسل بعض اعضاء طهارته عليه ان يغسل الصحيح ويتيمم لاجل الجرح
سواء كان اكثر اعضائه صحيحا او جريحا لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم
بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا موسى بن عبد الرحمن الانطاكي انا محمد بن سلمة عن
الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في راسه
فاحتلم فسال اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وانت
تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك قال
قتلوه قتلهم الله الا سالوا اذا لم يعلموا انما شفاء العي السوال انما كان يكفيه
ان يتيمم ويعصر او يعصب شد موسى على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سايز
جسده وذهب اصحابنا الى انه لا يجمع بين الغسل والتيمم بل ان كان اكثر اعضائه
صحيحا اغتسل الصحيح ولا يتيمم عليه وان كان الاكثر جريحا اقتصر على التيمم واختلف
اهل العلم في الجنب يخاف من استعمال الماء البرد فقال عطاء بن ابي رباح والحسن يغتسل
وان مات وقال مالك وسفين يصلي بالتيمم وهو كالمريض وقال الشافعي يصلي بالتيمم
ثم يعيد اذا زال العذر وقدر على الغسل لانه من عذر النادر وروي ان عمرو بن العاص
اجنب في ليلة باردة فتيمم وتلا ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما كتاب الحيض

باب ـــــــــ تحريم عشيان الحايض قال الله تعالى فاعتزلوا النساء
في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتب الله على بنات
آدم وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض على بني اسرايل وحديثنا النبي صلى الله عليه وسلم
اولى قوله حتى يطهرن يعني حتى ينقطع دمهن فاذا تطهرن يعني اغتسلن فاتوهن
من حيث امركم الله قال ابن عباس من حيث امركم الله ان تعتزلوهن قال مجاهد
امروا ان ياتوا حيث ظهر والمحيض الحيض هو سيلان الدم في وقت معلوم فان قيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

لم قال هو أذى وهو مما لا شك فيه احد قيل الاذى هو المكروه الذي ليس شديدا جدا
كقوله تعالى لن يضروكم الا اذى وقوله ان كان بكم اذى من مطر فالمعنى انه اذى يسير
يعتزل موضعه لا غير ولا يتعدى الى سائر بدنها فيجتنب وتخرج من البيوت كفعل
اليهود والمجوس اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرة طاهر بن محمد
الطاهري ليسهلي انا ابو محمد الحسين بن محمد بن حكيم نا ابو المؤجه محمد بن عمرو بن المؤجه
انا صدقة انا عبد الرحمن نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كانت اليهود اذا حاضت
المراة منهم لم يواكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى يسالونك عن المحيض الاية فقال النبي صلى الله
عليه وسلم افعلوا كل شئ الا الجماع فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل
ان يدع لنا شيئا الا خالفنا فيه فجاء عباد بن بشر واسيد بن حضير فقالا يا رسول الله
الا نجامعهن فتمعر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه وجد عليهما
فخرجا من عنده فاستقبلتهما هدية من لبن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث
في اثارهما فسقاهما فعرفا انه لم يجد عليهما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القاسم
بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا موسى بن اسماعيل حدثنا حماد بهذا
وقال جامعهن في البيوت واصنعوا كل شئ غير النكاح هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي قال الشيخ الامام اتفق اهل العلم على تحريم
غشيان الحايض ومن فعله عالما عصى وان استحله كفر لانه محرم بنص القران ولا
يرتفع التحريم حتى ينقطع الدم وتغتسل عند اكثر اهل العلم وهو قول سالم بن عبد
الله وسليمان بن يسار ومجاهد والحسن وابراهيم واليه ذهب عامة العلماء لقوله
تعالى فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله اي اغتسلن وذهب ابو حنيفة الى انه اذا
جاز غشيانها بعد ما انقطع دمها لاكثر الحيض قبل الغسل واختلفوا اهل العلم
في وجوب الكفارة بوطي الحايض فذهب اكثرهم الى انه يستغفر الله ولا كفارة عليه
وهو قول سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي وعطاء والشعبي وابن سيرين

والقاسم وبه قال ابن المبارك والشافعي واصحاب الراي وذهب جماعة الى ايجاب
الكفارة باتيان الحايض منهم قتادة والاوزاعي واحمد واسحق وقاله الشافعي لما اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم البغوي نا علي بن الجعد
انا ابو جعفر الرياني عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن مقسم عن ابن عباس قال في رجل جامع
وهي حايض قال ان كان الدم عبيطا فليتصدق بدينار وان كان صفرة فبنصف دينار
قال ابو عيسى حديث الكفارة في اتيان الحايض قد يروى عن ابن عباس موقوفا وقد روي
انه قال ان اصابها في فور الدم تصدق بدينار وان كان في انقطاع الدم فبنصف دينار
وقال قتادة دينار للحايض ونصف دينار اذا اصابها قبل الغسل وقال احمد يتخير
بين الدينار والنصف وقال الحسن عليه ما على المجامع في نهار رمضان ومن لم يوجب
الكفارة ذهب الى ان حديث ابن عباس لا يصح متصلا مرفوعا باب

مضاجعة الحايض ومخالطتها اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد
الله النعيمي انا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسماعيل انا سعيد بن جعفر نا شيبان عن
يحيى بن ابي كثير عن زينب بنت ابي سلمة حدثته ان ام سلمة قالت حضت وانا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في الخميلة فانسللت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي فقال لي
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفسنت قلت نعم فدعاني فادخلني معه
في الخميلة قالت وحدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صايم وكنت
اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة هذا حديث متفق على
صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن معاذ بن هشام عن ابيه عن يحيى بن ابي كثير
الخميلة ثوب من صوف له خمل ونفست المراة بفتح النون وكثير النفاء اذا حاضت
ونفست المراة بضم النون اذا ولدت فهي نفساء قال الشيخ الامام فاما مخالطة
الحايض ومضاجعتها وما تحت الازار فغير حرام بالاتفاق واختلفوا
فيما تحت الازار فذهب اكثرهم الى تحريمه خوفا من ان يقع في الحرام قال النبي
صلى الله عليه وسلم من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه يروى ذلك عن عمر وابن عمر

وعايشة وهو قول سعيد بن المسيب وشريح وعطاء وطاوس وقتادة وسعيد بن
جبير وإليه ذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة ورخص فيه بعضهم دون الفرج وهو
قول عكرمة ومجاهد وبه قال إسحق وأبو يوسف ومحمد والأول أصح أخبرنا عبد
الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف نا محمد بن إسماعيل نا قبيصة
نا سفيان عن منصور عن إبرهيم عن الأسود عن عايشة قالت كنت أغتسل أنا والنبي صلى
الله عليه وسلم من إناء واحد كلانا جنب وكان يأمرني فأتزر وإنا حايض وربما نفي وإنا حايض
وكان يخرج رأسه إلي وهو معتكف فأغسله وأنا حايض هذا حديث متفق على صحته
أخرجه مسلم وأراد بالمباشرة ملاقاة البشرة أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي أنا أبي
الحسن طاهر بن محمد الطاهري أنا أبو محمد الحسن بن محمد نا أبو الموجه محمد بن عمر أنا مدرك
أنا وكيع نا مسعر وسفيان عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عايشة قالت كنت أترجل
وأنا حايض فأناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع فيّ وأتعرق العرق ثم
فيتناوله فيضع فاه في موضعي من هذا حديث صحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة
عن وكيع قولها العرق العرق أي التهمسة وأخذ ما عليه من اللحم والعرق
العظم بما عليه من اللحم وجمعه عراق يقال عرقت العظم واعترقته وتعرقته
إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك قال الشيخ الإمام لا يحرم على الحايض الصلوة والصوم
والطواف والاعتكاف ومسح المصحف وقراءة القرآن ولا يحرم على الزوج غشيانها
ولا يرتفع تحريم شيء منها بانقطاع الدم ما لم تغتسل أو يتيمم عند عدم الماء إلا
الصوم فإن الحايض إذا انقطع دمها بالليل ونوت الصوم ووقع غسلها بالنهار
صح صومها وحكم دم النفاس حكم دم الحيض في منع هذه الأشياء عنها
يفترقان في المقدار واختلف أهل العلم في تقديرهما فذهب جماعة إلى أن أقل الحيض
يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يروى ذلك عن علي وهو قول عطاء بن أبي رباح وبه
قال الأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد وإسحق وذهب جماعة إلى أن أقله ثلثة
وأكثره عشرة أيام يروى ذلك عن ابن مسعود وبه قال الحسن وهو قول الثوري وأصحاب الرأي

ناولني الخمرة من المسجد فقلت إني حايض فقال إن حيضتك ليست في يدك الخمرة
السجادة يسجد عليها المصلي يقال سميت خمرة لأنها تغطي وجه المصلي عن الأرض
أي تستره وقوله إن حيضتك ليست في يدك قال الخطابي الحيضة بكسر الحاء التي
يلزمها الحايض من التجنب والتحيض كما قالوا العقدة والجلسة يريد وزن حال القعود
والجلوس فأما الحيضة مفتوحة الحاء فهي المرة الواحدة من دفعات دم الحيض وفي
الحديث من الفقه أن للحايض أن تناول الشيء بيده من المسجد وأن من حلف لا يدخل
دارا أو مسجدا فإنه لا يحنث بأن يدخل يده أو بعض جسده فيه قال قتادة الجنب
يأخذ من المسجد ولا يضع فيه أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي أنا أبي
الحسن طاهر بن محمد الطاهري أنا أبو محمد الحسن بن محمد نا أبو الموجه محمد بن عمر أنا مدرك
أنا وكيع نا مسعر وسفيان عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عايشة قالت كنت أترجل
وأنا حايض فأناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع فيّ وأتعرق العرق ثم
فيتناوله فيضع فاه في موضعي من هذا حديث صحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة
عن وكيع قولها العرق العرق أي التهمسة وأخذ ما عليه من اللحم والعرق
العظم بما عليه من اللحم وجمعه عراق يقال عرقت العظم واعترقته وتعرقته
إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك قال الشيخ الإمام لا يحرم على الحايض الصلوة والصوم
والطواف والاعتكاف ومسح المصحف وقراءة القرآن ولا يحرم على الزوج غشيانها
ولا يرتفع تحريم شيء منها بانقطاع الدم ما لم تغتسل أو يتيمم عند عدم الماء إلا
الصوم فإن الحايض إذا انقطع دمها بالليل ونوت الصوم ووقع غسلها بالنهار
صح صومها وحكم دم النفاس حكم دم الحيض في منع هذه الأشياء عنها
يفترقان في المقدار واختلف أهل العلم في تقديرهما فذهب جماعة إلى أن أقل الحيض
يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يروى ذلك عن علي وهو قول عطاء بن أبي رباح وبه
قال الأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد وإسحق وذهب جماعة إلى أن أقله ثلثة
وأكثره عشرة أيام يروى ذلك عن ابن مسعود وبه قال الحسن وهو قول الثوري وأصحاب الرأي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال سعيد بن جبير اكثر الحيض ثلثة عشر ويذكر عن علي وشريح ان جاءت ببينة من بطانة اهلها ممن يرضى دينه حاضت ثلثا في شهر صدقت وقضى به شريح في انقضاء العدة ورضيه علي وعن ابرهيم اقرأها ما كانت باب

وقت النفساء [illegible] عمر بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود احمد بن يونس نا زهير نا علي بن عبد الاعلى عن ابي سهل وهو كثير بن زياد عن مسة عن ام سلمة كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بعد نفاسها اربعين يوما واربعين ليلة وكنا نطلي على وجوهنا الورس تعني من الكلف قال الشيخ الامام اما النفاس فاقله لحظة عند مالك والاوزاعي والشافعي وقال ابو حنيفة اقله خمسة وعشرون يوما وقال ابو يوسف احد عشر يوما اما اكثره فاربعين يوما عند اكثر اهل العلم قالوا ندع اربعين يوما الى ان نرى الطهر قيل ذلك فان عليها ان تغتسل وتصلي فان زاد على الاربعين فلا تدع الصلوة روي هذا عن عمر وابن عباس وانس وبه قال سفين الثوري وابن المبارك واحمد واسحق واصحاب الراي وحكاه ابو عيسى الترمذي عن الشافعي وقال قتادة والاوزاعي تقعد كم امراة من نسائها من غير تحديد وقال الحسن اكثره خمسون يوما وذهب جماعة الى ان اكثرها ستون يوما وهو قول عطاء بن ابي رباح والشعبي وبه قال الشافعي وقال مكحول تنتظر من الغلام ثلاثين يوما ومن الجارية اربعين يعني النفساء وهو قول سعيد بن عبد العزيز واذا بلغت المراة سن الايسات وانقطع دمها مدة ثم راى الدم فهو حيض عند اكثر اهل العلم وقال بعضهم لا يكون حيضا بل هو استحاضة عليها ان تصلي قاله عطاء والحكم بن عتيبة باب

الحايض اذا طهرت تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسماعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي قال ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب قال ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي نا علي بن حجر انا ابو علي بن مسهر عن عبيدة عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة قالت كنا نحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نطهر فيامرنا

بقضاء الصوم ولا يامرنا بقضاء الصلوة هذا حديث حسن اخرجه مسلم من رواية العدوي عن عايشة وعبيدة هو ابن معتب الضبي الكوفي يكنى ابا عبد الكريم وهذا قول عامة اهل العلم ان الحايض اذا طهرت تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة وكذلك النفساء والله اعلم قال ابو الزناد ان السنن لتاتي كثيرا على خلاف الراي فما يجد المسلمون بدا من اتباعها من ذلك ان الحايض تقضي الصيام ولا تقضي الصلوة باب

حكم المستحاضة انا ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي قال اخبرنا ابو علي زاهر بن احمد انا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت فاطمة بنت حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي عنك الدم وصلي هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن هشام وقال ابو اسامة عن هشام في هذا الحديث ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم صلي وقال ابو معاوية عن هشام في الحديث وتوضي لكل صلوة حتى يجيء ذلك الوقت اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اخبرنا انا زاهر بن احمد انا ابو اسحاق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة ان امراة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عددا الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها فلتترك الصلوة قدر ذلك فاذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب قال الامام اذا استحيضت المراة فجاوز دمها اكثر الحيض فهي ان كانت مميزة بان كانت ترى زمانا دما اسود تخينا فوقا ثم ترى دفقا مشرقا فزمان الدم القوي حيضها تدع فيه الصلوة والصوم فاذا تغير الى الرقة والاشراق فهو زمان الاستحاضة عليها ان تغتسل وتصلي وتصوم ثم بعده تتوضا لكل صلوة فريضة الى ان ياتي زمان الدم القوي فتدع الصلوة وهذا معنى حديث فاطمة بنت

الألوكة www.alukah.net